

مُسْنَدُ
الإمام أحمد بن حنبل
(١٦٤ - ٢٤١ هـ)

حَقَّقَ هَذِهِ الْجُزْءَ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ مُحَمَّدُ نَيْمُ الْعَرِيقُ سُوَيْي إِبْرَاهِيمُ الزَّيْبِقُ
مُحَمَّدُ أُنْسُ الْحَنْزَلِ

طَبَّعَ وَطَبَّعَ فِي الدُّرُوعِ

مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ

الموسى عن الحيدرية

تقدمها مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت

المرفع العام على إصدار هذه الموسوعة

الذكيور عبد الله بن عبد الحسب النجدي

المرفع على تحقيق هذا المسند

الشيخ شعيب الأرنؤوط

شارك في تحقيق هذا المسند بإشراف الأستاذة

شعيب الأرنؤوط محمد نعيم عرسوي عادل مرشد إبراهيم الزبيبي

كلين

محمد ضوان العرسوي سعيد اللحام هبتم عبد الففور محمد أنس الخن
محمد بركات جمال عبد اللطيف عبد اللطيف مرز الله أحمد برهوم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الموسى عليه السلام

مُسْتَدْرَك

الإمام أحمد بن حنبل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

غاية في كلمة



جميع الحقوق محفوظة للناس

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

للطباعة والنشر والتوزيع

مركز الرسالة
شارع خديجة أبو شقلا
بيروت - لبنان

فانكس: ٣١٩-٢٩ - ٨١٥١١٢
فليكس: ٨١٨٦١٥ - ٩٦١١
قرنت: ١١٧٤٦٠
بيروت - لبنان

Resalah
Publishers

Tel: 319039 - 815112
Fax: (9611) 818615
P.O.Box: 117460
Beirut - Lebanon

Email:
resalah@resalah.com

Web Location:
Http://www.resalah.com

حقوق الطبع محفوظة © ٢٠٠١ م. لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

تتمت عند عائشة رضي الله عنها

٢٤٤٥٩- حدثنا حسن، حدثنا^(١) ابن لهيعة، قال: أخبرنا أبو الزبير، ٧٤/٦
عن جابر، أن أم كلثوم، أخبرته
أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرتها: أن رسول الله ﷺ، فذكر
معناه^(٢).

٢٤٤٦٠- حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة
عن عائشة: أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة من حين تطلع
الشمس حتى ترتفع، ومن حين تصوب حتى تغيب^(٣).

(١) في (ظ) أخبرنا.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن
موسى الأشيب.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وبقية رجاله
ثقات رجال الشيخين غير موسى وهو ابن داود الضبي، فمن رجال مسلم. أبو
الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يقيم عروة.

وسياقي نحوه بالأرقام (٢٤٩٣١) و(٢٥١٢٦) و(٢٥٦٣٩) و(٢٦١٨٤).

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وذكرنا هناك بقية
شواهد وأحاديث الباب.

قال السندي: قوله: تصوب: فعل مضارع أصله تتصوب بتائين، والمراد
تنزل للغروب.

٢٤٤٦١- حدثنا حسين بن محمد، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب. وأبو النضر، عن ابن أبي ذئب، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يُصَلِّي ما بين صلاة العشاء الآخرة إلى الفجر إحدى عشرة رَكْعَةً، يُسَلِّم في كل اثنتين^(١) ويوتر بواحدة، وَيَسْجُدُ في سُبُحَتِهِ بِقَدْرِ ما يقرأ أحدكم بخمسين آيةً قبل أن يَرَفَعَ رأسَهُ، فإذا سَكَتَ المؤذِّنُ بالأولى من أذانه، قام فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خفيفتين، ثُمَّ اضْطَجَعَ على شِقِّهِ الأيمن حتى يَأْتِيَهُ المؤذِّنُ، فَيَخْرُجُ معه^(٢).

(١) في (م): اثنين، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩١، وإسحاق بن راهويه (٦١٠)، وأبو داود (١٣٣٦) و(١٣٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٣٠ و٣/٦٥، وابن ماجه (١١٧٧) و(١٣٥٨)، وأبو عوانة ٢/٢٧٨ و٣٢٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٨٣، وابن حبان (٢٤٢٢)، والدارقطني ١/٤١٦-٤١٧، والصيداوي في «معجمه» ص ٣٦٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٦-٤٨٧ و٣/٢، وفي «معرفه السنن والآثار» (٥٣٨٥)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٦٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٢٣ و٨/١٢٤-١٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٩٠١) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد، وقرن أبو داود (١٣٣٧) وأبو عوانة ٢/٣٢٦ والطحاوي والبيهقي والبغوي بابن أبي ذئب عمرو ابن الحارث ويونس بن يزيد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٠٩) من طريق صالح بن أبي الأخضر، والنسائي ٢٤٩/٢ وفي «الكبرى» (١٤٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٢٣-١٢٤=

٢٤٤٦٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى مَعْرِفَةَ^(١) فَرَسٍ وَهُوَ يَكَلِّمُ رَجُلًا، قُلْتُ: رَأَيْتَكَ وَاضِعاً يَدَيْكَ عَلَى مَعْرِفَةِ فَرَسٍ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ وَأَنْتَ تُكَلِّمُهُ. قَالَ: «وَرَأَيْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «ذَاكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ». قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ ٧٥/٦ صَاحِبٍ وَدَخِيلٍ، فَنَعِمَ الصَّاحِبُ، وَنَعِمَ الدَّخِيلُ^(٢).

= من طريق عُقَيْلٍ، كلاهما عن الزهري، به.

وسيرد برقمي (٢٥١٠٥) و(٢٥٨٠٥).

وقولها: ويسجد في سبحة بقدر ما يقرأ أحدكم بخمسين آية. سيرد بالأرقام (٢٤٥٣٧) و(٢٤٥٧٧) و(٢٦١٠٦).

وفي باب قولها: فرقع ركعتين خفيفتين، عن علي، سلف برقم (٥٦٩).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٩٢).

وعن أبي هريرة، سلف (٩٢٥٣).

قال السندي: قولها: فإذا سكّت المؤذن بالأولى، أي: بالمناداة الأولى، وهي الأذان دون الإقامة.

(١) في (ق): مفرق، وفي هامشها: معرفة، نسخة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد الهمداني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفیان: هو ابن عينة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وقد اختلف فيه على مجالد:

فرواه سفیان - كما في هذه الرواية، وهو عند الحميدي (٢٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٠)، وأبي نعيم في «الحلية» ٤٦/٢، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ١٤٠- عن مجالد، عن الشعبي عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفه محمد بن يزيد الواسطي - كما عند ابن سعد ٦٧/٨ - ٦٨، والحاكم =

قال سفيان: الدَّخِيلُ: الضَّيْفُ.

٢٤٤٦٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانِ السَّدُوسِيِّ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ؟ قَالَ: «الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ هُوَ جِهَادُ النِّسَاءِ»^(١).

٢٤٤٦٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ الشَّنِّيُّ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ سَرَجٍ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حِطَّانٍ، قَالَ:

= ٧/٤- وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ كَمَا عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ١٣٠/١٢ - ١٣١، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَالِي» (٣٠١٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٣/ (٩٥)، كِلَاهُمَا عَنْ مَجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٨٤) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ مَوْلَى عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ. وَسَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ وَأَبُوهُ لَمْ يَقِفْ لَهَا عَلَى تَرْجُمَةٍ. وَقَدْ سَلَفَ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِرَقْمِ (٢٤٢٨١)، وَسَيُكْرَرُ (٢٥١٣١) سَنَدًا وَمُتَنًا.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرُ حَمِيدِ بْنِ مِهْرَانَ، فَقَدْ رَوَى لَهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَهُوَ ثِقَةٌ. سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: هُوَ الطَّيَالِسِيُّ. وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ٢٨٤/٢ مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٣٥٠/٤ مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِرَاهِيمَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ مِهْرَانَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٣٥٧/٨ وَ ٣١٦/١٠ مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ.

وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٢٥٣٢٢).

وَانْظُرْ (٢٤٣٨٣).

دخلتُ على عائشة، فذاكرتها حتى ذكرنا القاضي، فقالت عائشة: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى الْقَاضِي الْعَدْلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَاعَةً يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمَرَةٍ قَطُّ»^(١).

(١) إسناده ضعيف، صالح بن سرج، من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل، وقد انفرد به. وعمرو بن العلاء الشني -وهي نسبة إلى شن، وهو بطن من عبد قيس- من رجال «التعجيل» كذلك، وقد روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات، سليمان بن داود: هو الطيالسي، وقد أخرج له مسلم، وعمران بن حطان أخرج له البخاري في المتابعات، وهو صدوق.

وهو عند الطيالسي (١٥٤٦) ومن طريقه أخرجه البيهقي ٩٦/١٠. وجاء عندهما: عمرو بن العلاء الشكري: قال البيهقي: كذا في كتابي: عمر ابن العلاء.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢٨٢/٤، ووکیع محمد بن خلف، في «أخبار القضاة» ٢٠/١ - ٢١، وابن حبان (٥٠٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٤٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢٩٨/٣ - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٦٠) - والبيهقي ٩٦/١٠ من طرق عن عمرو بن العلاء، به.

وجاء عند ابن حبان: «لم يقض بين اثنين في عمره». قال المنذري في «الترغيب» (٣٢٠٩): تمر، وعمره، متقاربان في الخط، ولعل أحدهما تصحيف. والله أعلم.

وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به عمرو بن العلاء.

وقال العقيلي: عمران بن حطان عن عائشة، ولا يتابع على حديثه. وتعقبه =

٢٤٤٦٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ لِرَجُلٍ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ^(١): شِهَابٌ، فَقَالَ: «أَنْتَ هِشَامٌ»^(٢).

= الذهبي في «الميزان» ٢٣٥/٣ بقوله: كَانَ الْأَوَّلَى أَنْ يَلْحَقَ الضَّعْفُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِصَالِحٍ أَوْ بِمَنْ بَعْدَهُ، فَإِنَّ عِمْرَانَ صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصُحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١٩٢/٤، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ! وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ».

وَانْظُرْ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ (٧١٤٥).

(١) فِي (م): فَقَالَ.

(٢) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، عِمْرَانُ، وَهُوَ ابْنُ دَاوُدَ الْقَطَّانِ، مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا، وَهُوَ ثِقَةٌ، قَتَادَةُ: هُوَ ابْنُ دُعَامَةَ السَّدُوسِيِّ، وَزُرَّارَةُ: هُوَ ابْنُ أَوْفَى، وَسَعْدُ بْنُ هِشَامٍ: هُوَ ابْنُ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ.

وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ» (١٥٠١) وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (٥٨٢٣).

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (٨٢٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٢٤٠٨)، وَالْحَاكِمُ ٢٧٦/٤-٢٧٧، وَتَمَامٌ فِي «فَوَائِدِهِ» (١٢١٤) (الرُّوضُ الْبَسَامُ)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٥٢٢٧)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» ٤٣٩/١٣ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَجَوَّدَ إِسْنَادَهُ فِي «السَّيْرِ».

وَقَدْ جَاءَتْ تَسْمِيَةُ الرَّجُلِ الَّذِي سَمَاهُ النَّبِيُّ ﷺ هِشَامًا فِيمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ=

٢٤٤٦٦- حدثنا^(١) موسى بن داود، قال: حدثنا فَرْجُ بْنُ فَضَّالَةَ، عن محمد بن الوليد^(٢) الزُّبَيْدِي، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة قالت: كنتُ عند النَّبِيِّ ﷺ، فقال: «يا عائشة، لو كانَ عندنا مَنْ يُحَدِّثُنَا». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا أبعثُ إلى أبي بكر؟ فسكتَ، ثم قال: «لو كانَ عندنا مَنْ يُحَدِّثُنَا» فقلتُ: ألا أبعثُ إلى عُمر؟ فسكتَ. قالت: ثم دعا وصيفاً بين يديه، فسارَّه، فذهَبَ، قالت: فإذا عثمانُ يستأذن، فأذنَ له، فدخل، فناهاه النَّبِيُّ ﷺ طويلاً، ثم قال: «يا عثمانُ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مُقَمِّصُكَ قَمِيصاً، فَإِنْ أَرَادَكَ المنافقونَ على أَنْ تَحْلَعَهُ، فلا

= ٢٦/٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٤٤٢)، والحاكم ٢٧٧/٤ من طريق المعلى بن أسد العمِّي، عن عبد العزيز بن المختار، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن هشام بن عامر قال: أتيت النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟» فقلت: شهاب، فقال: «بل أنت هشام». إلا أن في إسناده علي بن زيد، وهو ضعيف، والحسن وهو البصري مدلس وقد عنعن، وقد تحرف المعلى بن أسد في مطبوع الحاكم إلى المعلى بن راشد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٥١، وقال: فيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وفي باب تغيير الاسم القبيح عن ابن عمر سلف برقم (٤٦٨٢)، وذكرنا هناك تنمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أنت هشام» أي: فغير اسمه، لأن الشهاب من أثر النار، فكرهه.

(١) في (ظ٨): حدثني.

(٢) لفظ الوليد ليس في (ق) و(ظ٢).

تَخْلَعُهُ لَهُمْ وَلَا كَرَامَةً يَقُولُهَا لَهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا^(١).

(١) قوله: «يا عثمان إن الله عز وجل مقمصك قميصاً... إلى آخره صحيح، ولهذا سند فيه ضعف لضعف فرج بن فضالة، وقد اختلف عليه فيه: فرواه أحمد - كما في هذه الرواية، وهو في «فضائل الصحابة» (٨١٥) - عن موسى بن داود، عن فرج بن فضالة، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وتابعه الحارث بن أبي أسامة - كما عند الحاكم ٩٩/٣ - ١٠٠ - فرواه عن موسى بن داود، به، وقال: هذا حديث صحيح عالي الإسناد، فتعقبه الذهبي بقوله: أتى له الصحة ومداره على فرج بن فضالة.

ورواه محمد بن حاتم - كما عند ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١٠٦٩/٣ - عن موسى بن داود، عن فرج بن فضالة، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن عروة، عن عائشة، لم يذكر الزهري في الإسناد.

ورواه عمرو بن عوف - كما عند ابن شبة ١٠٦٧/٣ - عن فرج بن فضالة، عن محمد بن الوليد، عن الزهري، عن عائشة. لم يذكر عروة في الإسناد. ورواه إسحاق بن إدريس - كما عند ابن شبة ١٠٦٦/٣ - ١٠٦٧ - وإبراهيم ابن زياد سبلان - كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢٨٥٤) - كلاهما عن فرج ابن فضالة، عن محمد بن الوليد، عن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن النعمان ابن بشير، عن عائشة، به.

ورواه إسحاق بن إدريس - كما عند ابن شبة ١٠٦٦/٣ - ١٠٦٧ - وعمرو ابن عوف - كما عنده كذلك ١٠٦٧/٣ - كلاهما عن فرج بن فضالة، عن معاوية، عن القاسم، عن النعمان بن بشير، عن عائشة، به.

ورواه أبو معاوية - كما عند ابن ماجه (١١٢) - عن الفرّج بن فضالة، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن النعمان بن بشير، عن عائشة، به. وهذه الطريق هي التي رجحها ابن أبي حاتم في «العلل» ٣٦١/٢، فقال: ليس هذا من حديث الزهري، إنما يرويه الفرّج عن ربيعة.

وسأتي من طريق آخر يتقوى به برقم (٢٤٥٦٦) و(٢٥١٦٢).

٢٤٤٦٧- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى
ابن أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَضْرَمِيُّ بْنُ لَاحِقٍ، أَنَّ ذُكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ أَخْبَرَهُ
أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا
أَبْكِي، فَقَالَ لِي^(١): «مَا يَبْكِيكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتُ
الدَّجَالَ فَبَكَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَخْرُجَ الدَّجَالُ وَأَنَا
حَيٌّ كَفَيْتُكُمْوَهُ، وَإِنْ يَخْرُجُ بَعْدِي^(٢)، فَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ
بَأَعْوَرٍ، إِنَّهُ يَخْرُجُ فِي يَهُودِيَّةٍ أَصْبَهَانَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ، فَيَنْزِلَ
نَاحِيَّتَهَا، وَلَهَا يَوْمئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَكَانٍ،
فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ شِرَارُ أَهْلِهَا حَتَّى الشَّامَ مَدِينَةَ بِلَسْطِينَ بَابَ لُدٍّ».
وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً: «حَتَّى يَأْتِيَ فِلَسْطِينَ بَابَ لُدٍّ، فَيَنْزِلُ عِيسَى
عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَرْضِ

= وسلف في «المسند» برقم (٤٠٧) من طريق أبي سهيلة أن عثمان قال يومَ
الدار حين حُصِرَ: إن رسول الله ﷺ عهد إلي عهداً، فأنا صابر عليه. وسنده
صحيح. وروى أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٢٨) من طريق جبير بن نفير
قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَسَاكَ يَوْمًا قَمِيصًا، وَإِنْ أَرَادَكَ الْمَنَافِقُونَ أَنْ
تَخْلَعَهُ فَلَا تَخْلَعْهُ» وسنده حسن، لكنه مرسل.
قال السندي: قولها: وصيفاً، أي: خادماً.
قوله: «مقمصك» اسم فاعل من التقميص.
قوله: «على أن تخلعه» أي: أكرهوك على الخلع فلتضمين الإرادة معنى
الإكراه عُدِّيَتْ بعلى.

(١) لفظ «لي» ليس في (ظ٨)، وهو في هامش (هـ) نسخة.

(٢) في (م): وإن يخرج الدجال بعدي.

أَرْبَعِينَ سَنَةً إِمَامًا عَدْلًا وَحَكَمًا مُقْسِطًا^(١).

(١) إسناده حسن، الحضرمي بن لاحق، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد فرق أحمد وابن معين وابن المديني والبخاري وابن حبان بينه وبين حضرمي اليمامي الذي روى عنه سليمان التيمي، وهو مجهول وخالفهم أبو حاتم وعدهما واحداً، وقال الحافظ في «التهذيب»: والذي يظهر لي أنهما اثنان. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود، وهو الطيالسي فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٤/١٥ عن الحسن بن موسى، عن شيبان، عن يحيى، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٨/٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير الحضرمي بن لاحق، وهو ثقة.

وقوله: «إن يخرج الدجال وأنا حي كفيتمكموه» له شاهد من حديث النواس ابن سمعان، سلف برقم (١٧٦٢٩)، وإسناده صحيح.

وقوله: «فإن ربكم ليس بأعور» له شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٢٦) وهو صحيح.

وقوله: «إنه يخرج في يهودية أصبهان» له شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٣٣٤٤).

وقوله: «على كل نقب منها ملكان» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٧٣).

وفي باب نزول عيسى، عن النواس بن سمعان، سلف برقم (١٧٦٢٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر حديث أبي هريرة (٩٢٧٠).

قال السندي: قوله: «إن يخرج الدجال وأنا حي» يدل على أنه ما كان عالماً بوقت خروجه.

قوله: «ليس بأعور» أي: فلا يشبه الأمر عليكم.

وقوله: «باب لد، لد: مدينة بفلسطين تقع على بضعة أميال جنوب شرق يافا، وحوالي ثلاثة أميال شرق توأمها الرملة، قال ياقوت: ببابها يُدرك عيسى=

٢٤٤٦٨- حدثنا محمد بن بكر قال: أخبرنا عبيد الله بن أبي زياد قال: حدثنا القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما جُعِلَ الطَّوْافُ بِالْكَعْبَةِ، وَبَيْنَ الصَّفا والمروة، وَرَمَى الجمارِ، لإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٢٤٤٦٩- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثني أبي، حدثنا حبيب المعلم، عن يزيد أبي المهزم، عن أبي هريرة

عن عائشة، عن رسول الله ﷺ في ذيول النساء قال: «شَبْرٌ». قالت: قلت: إِذْ تَخْرُجُ سَوْقُهُنَّ، قال: «فِذِرَاعٌ»^(٢).

=ابن مريم الدجال فيقتله.

(١) إسناده حسن، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٥١) غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن محمد بن بكر -وهو البُرْساني- عن عبيد الله بن أبي زياد، وذكرنا هناك أن الصحيح وقفه. **وَمِنْ خِصَالِهِ أَنَّهُ سَنَّاهُ ضَعِيفٌ بِرُكْنِائِهِ رَقْم (٨٠.٨٠) (C)**.
(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف جداً. يزيد أبو المهزم، وهو ابن سفيان منكر الحديث، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه حبيب المعلم -كما في هذه الرواية- عن يزيد أبي المهزم، عن أبي هريرة، عن عائشة.

ورواه حماد بن سلمة -كما سلف برقم (٧٥٧٣)- عن يزيد أبي المهزم، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أمر فاطمة أو أم سلمة أن تجر الذيل ذراعاً.

وسيرد في مسند أم سلمة ٢٩٩/٦ أنه شَبَرَ لفاطمة شبراً. وقد سلف من حديث أم سلمة في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٥١٧٣)، وهو حديث صحيح.

٢٤٤٧٠- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد قال: حدثنا علي بن زيد،
عن الحسن

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ جَهْدًا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ
الدِّجَالِ، فَقَالُوا: أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «غَلَامٌ شَدِيدٌ يَسْقِي
أَهْلَهُ الْمَاءَ، وَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَيْسَ» قالوا: فما طعام المؤمنين يومئذٍ؟
قال: «التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ»^(١) والتَّحْمِيدُ والتَّهْلِيلُ». قالت عائشة:
فأين العربُ يومئذٍ؟ قال: «العَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ»^(٢).

٢٤٤٧١- حدثنا عبد الصمد وعفان، قالوا: حدثنا حماد. قال عفان:
أخبرنا المعنى، عن علي بن زيد، عن سعيد

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
وَالْأَنْصَارِ، فَجَاءَ بَعِيرٌ فَسَجَدَ لَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

= قال السبدي: قولها: في ذيول النساء، أي: في زيادتها على ذيول الرجال.
(١) في (م): والتقدیس.

(٢) إسناده فيه ضعفٌ وانقطاع. علي بن زيد -وهو ابنُ جُدعان- ضعيف،
والحسن -وهو البصري- لم يَصَحَّ له سماعٌ من عائشة فيما ذكر المزي في
«تهذيب الكمال». وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد -وهو
ابن سلمة- فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث العنبري.
وأخرجه أبو يعلى (٤٦٠٧) عن عبد الله بن معاوية، عن حماد بن سلمة،
بهذا الإسناد.

وسیأتي برقم (٢٤٩٤٤).

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد، سيرد ٤٥٣/٦ -٤٥٤ مطولاً. وفي إسناده
شهر بن حوشب.

تَسْجُدُ لَكَ الْبَهَائِمُ وَالشَّجَرُ، فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ. فَقَالَ: «اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَأَكْرِمُوا أَخَاكُمْ، وَلَوْ كُنْتُ أَمِراً أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَلَوْ أَمَرَهَا أَنْ تَنْقُلَ مِنْ جَبَلٍ أَصْفَرَ إِلَى جَبَلٍ أَسْوَدَ، وَمِنْ جَبَلٍ أَسْوَدَ إِلَى جَبَلٍ أَبْيَضَ كَانَ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَفْعَلَهُ»^(١).

٢٤٤٧٢- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا حمَّاد، قال: حدثنا قتادة، عن عطاء، عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

(١) قوله: «لو كنت أَمِراً أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا» جيد لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدْعَانَ- وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد، وهو ابن سلمة، فمن رجال مسلم، عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وسعيد: هو ابن المسيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٨/٢ و٣٠٦/٤ -ومن طريقه ابن ماجه (١٨٥٢)- عن عفان، بهذا الإسناد. إلا أنه جاء عند ابن أبي شيبة مختصراً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٠/٤، وقال: رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وحديثه حسن، وقد ضعف. وأورده مرة ثانية ٩/٩، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد! وقوله: «لو كنت أَمِراً أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا» له شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى، السالف برقم (١٩٤٠٣)، وهو حديث جيد، وانظر هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «وأكرموا أخاكم» يعني نفسه.

قوله: «أَنْ تَنْقُلَ» أي: الأحجار مع أنه لا فائدة فيه إلا التعب الشديد، إذ العادة بُعِدَ الجبال بهذه الصفات بعضها من بعض، ولهذا وصف الجبال بهذه الصفات، والله تعالى أعلم.

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقومُ في صلاة الآيات، فيركعُ ثلاثَ رَكَعات، ثم يسجد، ثم يركع ثلاثَ رَكَعات، ثم يسجد^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد - وهو ابن سلمة - من رجاله وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٢٨ من طريق أسد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وزاد: تعني في صلاة الخوف. وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٧٩)، ومسلم (٩٠١) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٣٠، وفي «الكبرى» (٥٠٣) و(١٨٥٥)، وابن خزيمة (١٣٨٢)، وأبو عوانة ٢/٣٧١، وابن حبان (٢٨٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٢٥ من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن قتادة، به. زاد إسحاق بن راهويه - ومن طريقه النسائي - فقلت لمعاذ: عن النبي ﷺ؟ قال: لا شك ولا مِرْيَة.

ورواية ابن حبان مرفوعة بلفظ: «صلاة الآيات ست ركعات وأربع سجعات». واختلف على هشام الدستوائي في رفعه ووقفه:

فأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٧٠، وإسحاق بن راهويه (١١٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤) و(١٨٥٦) من طريق وكيع، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٥) كذلك من طريق يحيى بن سعيد القطان، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٠٨ من طريق أبي داود الطيالسي، ثلاثتهم عن هشام الدستوائي، عن قتادة، به، موقوفاً بلفظ: «صلاة الآيات ست ركعات وأربع سجعات»، ونقل ابن عبد البر عن أبي مسعود أحمد بن الفرات قوله: لم يرفعه أبو داود، ورفع معاذ بن هشام.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٢٦)، وابن راهويه (١١١٨)، ومسلم (٩٠١) (٦)، وأبو داود (١١٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٢٩ - ١٣٠، وفي «الكبرى» (١٨٥٤)، وابن خزيمة (١٣٨٣)، وأبو عوانة ٢/٣٧٠، والحاكم =

٢٤٤٧٣- حدثنا عبد الصّمد، حدثنا سليمان بن كثير، قال: حدثنا
الزّهرى، عن عروة

=في «المستدرک» ٣٣٢/١، والبيهقي ٣/٣٢٥ من طريق ابن جريج قال: سمعتُ
عطاء يقول: سمعتُ عبيد بن عمير يقول: حدثني من أصدق -حسبته يريد
عائشة- أن الشمس انكسفت على عهد رسول الله ﷺ ... فذكر الحديث،
وفيه أنه صلى ركعتين، في كل ركعة ثلاث ركعات وأربع سجعات.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا
اللفظ، إنما أخرجه مسلم من حديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن
عطاء، عن عبيد بن عمير بغير هذا اللفظ.

وقال البيهقي: قتادة لم يشك في أنه عن عائشة، وقد خالفهما -يعني قتادة
وابن جريج- عبدُ الملك بنُ أبي سليمان في إسناده، فرواه عن عطاء بن أبي
رباح، عن جابر بن عبد الله، وأخبر أن ذلك كان في اليوم الذي مات فيه
إبراهيم بن رسول الله ﷺ.

قلنا: قد أخرجه من طريق عطاء بن أبي رباح، عن جابر مسلم (٩٠٤)
(١٠)، وسلف برقم (١٤٤١٧).

وقد سلف برقم (٢٤٠٤٥) من طريق عروة، عن عائشة، وفيه أن النبي ﷺ
صلى ركعتين، في كل ركعة ركوعان.

وجاء كذلك برقم (٢٤٢٦٨) من طريق عمرة، عن عائشة، وجاء كذلك من
أحاديث عدد من الصحابة، كما ذكرنا في تخريج حديث النعمان بن بشير
(١٨٣٥١). قال ابن عبد البر: وهذا أصح ما في هذا الباب. قلنا: وانظر ما
قاله النووي في الترجيح بين هذه الروايات في «شرح صحيح مسلم»
١٩٨/٦-١٩٩.

قال السندي: قولها: في صلاة الآيات، أي: في الصلاة التي يصليها عند
ظهور الآيات، كالسوف.

ثلاث ركعات، أي: ثلاث ركوعات.

عن عائشة أنها قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عهد النبي ﷺ،
فأتى النبي ﷺ المصلّي، فكَبَّرَ، وكَبَّرَ الناس، ثم قرأ، فجَهَرَ
بالقراءة، وأطال القيام، ثم رَكَعَ، فأطال الرُّكُوعَ، ثم رفع رأسه،
فقال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثم قام، فقرأ، فأطال القراءة، ثم
ركع، فأطال الركوع، ثم رَفَعَ رأسه، ثم سَجَدَ، ثم قام، ففعلَ
في الثانية مثلَ ذلك، ثم قال: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ
آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا
فَعَلُوا ذَلِكَ، فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»^(١).

(١) حديث صحيح، سليمان بن كثير - وإن يكن ضعيفاً في الزهري - متابع،
ويقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.
وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (١٨٨٠)، والبيهقي في «السنن»
٣/٣٣٦ من طريقين عن سليمان بن كثير، بهذا الإسناد.
وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (١٠٤٦) و(١٢١٢)، ومسلم (٩٠١)
(٣)، وأبو داود (١١٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٣٠-١٣١، وفي
«الكبرى» (١٨٥٧)، وابن ماجه (١٢٦٣)، وابن الجارود (٢٤٩)، وابن خزيمة
(١٣٨٧)، وأبو عوانة ٢/٣٧٤-٣٧٥ و٣٧٥، والطحاوي في «شرح معاني
الآثار» ١/٣٢٧، وابن حبان (٢٨٤١)، والدارقطني في «السنن» ٢/٦٣،
والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٢١-٣٢٢ و٣٤٠-٣٤١، وفي «السنن
الصغير» (٧١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٤٣) من طريق يونس بن
يزيد، وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٩٨)، والبخاري (١٠٦٥)، ومسلم (٩٠١)
(٥)، وأبو داود (١١٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٤٨ و١٥٠-١٥١،
وفي «الكبرى» (١٨٧٩) و(١٨٨٤)، وابن حبان (٢٨٥٠)، والدارقطني
٢/٦٢-٦٣، وابن حزم في «المحلى» ٥/١٠٢، والبيهقي ٣/٣٣٥-٣٣٦،
والبغوي (١١٤٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عبد الرحمن بن نمر) من =

= طريق الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن نمر، وعلقه البخاري (١٠٦٦) بصيغة الجزم عن الأوزاعي وغيره، ووصله ابنُ راهويه (٥٩٧)، ومسلم (٩٠١) (٤)، وأبو داود (١١٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٧/٣ و١٣٢، وفي «الكبرى» (٥٠١) و(١٨٤٩) و(١٨٥٨)، وأبو عوانة ٣٧٨/٢ - ٣٧٩، والدارقطني ٦٣/٢، والحاكم في «المستدرک» ٣٣٤/١، وابن حزم ١٠٢/٥، والبيهقي ٣٢٠/٣ و٣٣٦ من طريقين عن الأوزاعي، وأخرجه ابن راهويه (٥٩٩)، والترمذي (٥٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٨١)، وابن خزيمة (١٣٧٩)، والطحاوي ٣٣٣/١، والبيهقي ٣٣٦/٣ من طريق سفيان بن حسين، وأخرجه الدارقطني ٦٤/٢، والبيهقي ٣٣٦/٣، من طريق إسحاق بن راشد، والطبراني في «الأوسط» (٩١٥٧) من طريق ابن أخي الزهري، ستهتم عن الزهري، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسنٌ صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا، ووافقه الذهبي.

وجاء ذكر الجهر بالقراءة في رواية عبد الرحمن بن نمر، وسفيان بن حسين، والأوزاعي من رواية الوليد بن مزيد عنه.

وجاء في رواية يونس بن يزيد زيادة: «لقد رأيت في مقامي هذا كل شيء وُعدته، حتى لقد رأيتُ أريدُ أن آخذَ قِطْفًا من الجنة، حين رأيتُموني جعلتُ أتقدم، ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً، حين رأيتُموني تأخرت، ورأيت فيها عمرو بن لُحي، وهو الذي سبَّ السوائب».

وزاد ابن خزيمة في رواية سفيان بن حسين: ... وذلك أن إبراهيم كان مات يومئذ، فقال الناس: إنما كان هذا لموت إبراهيم.

وفي رواية إسحاق بن راشد عند الدارقطني أنه قرأ في الركعة الأولى بالعنكبوت أو الروم، وفي الثانية بياسين، وعند البيهقي أنه قرأ في الركعة الأولى بالعنكبوت، وفي الثانية بلقمان أو الروم.

٢٤٤٧٤- حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا عبيد الله بن هُوَذة الفريعي قال: حدثني عمرو بن عبد الرحمن أن أم هلال، حدثته أنها سمعت عائشة تقول: ما رأيت رسول الله ﷺ رأى غيماً إلا رأيت في وجهه الهيج، فإذا مطرت، سَكَنَ^(١).

= وقال البيهقي: وفيما حكى أبو عيسى الترمذي عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف أصح عندي من حديث سمرة أن النبي ﷺ أسرَّ القراءة فيها. ثم نقل البيهقي عن أحمد قوله: حديث عائشة رضي الله عنها في الجهر ينفرد به الزُّهري، وقد رويانا من وجه آخر عن عائشة، ثم عن ابن عباس رضي الله عنهما ما يدل على الإسرار بها، والله أعلم. وسلف برقم (٢٤٠٤٥).

وفي باب قوله: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ...» عن المغيرة ابن شعبة، سلف برقم (١٨١٤٢)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن عبد الرحمن -وهو الضبي- وجهالة أم هلال، فقد قال الحافظ في «التعجيل» في أم هلال: لا تُعرف. وقال الحسيني في «الإكمال» في عمرو بن عبد الرحمن: مجهول، وقال فيه: روى عن عمته ليلي بنت عفراء، عن عائشة. فتعقبه الحافظ في «التعجيل» بأن الوساطة بينه وبين عائشة أم هلال، وقد صرَّح بتحديث أم هلال له، وأنها سمعت الحديث من عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الريح تغير حتى تمطر. قلنا: وقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٥٠/٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٤٥/٦، وأنه يروي عن سُقَيْرِ الضبي، عن عمته ليلي بنت عفراء، وأنه روى عنه عبيد الله بن هُوَذة الجعفي. قلنا: وعبيد الله بن هُوَذة الجعفي روى عنه جمع، وقال ابن معين وأبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال التعجيل كذلك.

٢٤٤٧٥- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ^(١)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَأْتِي بَعْضَ نِسَائِهِ، فَاتَّبَعْتُهُ فَأَتَى الْمَقَابِرَ، ثُمَّ قَالَ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَ^(٢)إِنَّا بِكُمْ لِلْآحِقُونَ^(٣)»، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ وَلَا تَفْتِنَا بَعْدَهُمْ» قَالَتْ: ثُمَّ التَفْتُ، فَرَأَيْتُ، فَقَالَ: «وَيْحَهَا لَوْ اسْتَطَاعَتْ مَا فَعَلَتْ».

قال: ذكره شريك مرة أخرى، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ، مثله^(٤).

= وقولها: ما رأيت رسول الله ﷺ رأى غيماً إلا رأيت في وجهه الهيج، سلف بنحوه مطولاً بإسناد صحيح برقم (٢٤٣٦٩)، ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا رأى غيماً أو ريحاً، عُرِفَ ذلك في وجهه. وقولها: فإذا مطرت سكن، سيرد بإسناد صحيح برقم (٢٦٠٣٧)، بلفظ: فإذا مطرت سُرِّي عنه. وسيكرر برقم (٢٤٥٠٣).

(١) في (م): شريف، وهو تحريف.

(٢) «الواو» ليس في (ق) و(ظ).

(٣) في (ق) و(م): لآحقون.

(٤) إسناده ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وعاصم بن عبيد الله، وهو العمري، وقد توبع، فقد رواه شريك كذلك عن يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، كما ذكر ذلك أحمد عقب هذه الرواية، وكلا الطريقين صحيحان فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٥٤.

٢٤٤٧٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكٍ، عَنْ عَاصِمٍ. وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مَعَاذَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿تَرْجِي مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ، وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ [سُورَةُ الْأَحْزَابِ: ٥١] قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا كُنْتَ تَقُولِينَ لَهُ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ: إِنَّ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ، فَإِنِّي لَا أُرِيدُ أَنْ أُؤْثِرَ عَلَيْكَ أَحَدًا^(١).

= وأخرجه أبو يعلى (٤٦١٩) من طريق بشر بن الوليد، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٨١) من طريق علي بن حكيم، كلاهما عن شريك، بهذا الإسناد.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد وعاصم بن عبيد الله، إلا شريك.

وقد سلف برقم (٢٤٤٢٥).

قال السندي: قوله: «لو استطاعت ما فعلت» أي: لو قدرت على الصبر.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن إسحاق -وهو الطالقاني- فقد أخرج له مسلم في مقدمته وأبو داود والترمذي، وغير علي بن إسحاق، وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وكلاهما ثقة. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، ومعاذة: هي العدوية.

وأخرجه البخاري (٤٧٨٩)، ومسلم (١٤٧٦) من طريقين عن ابن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٧٦)، وأبو داود (٢١٢٦)، والنسائي في «عشرة النساء» =

٢٤٤٧٧- حدثنا إبراهيم بن إسحاق قال: حدثنا ابنُ مبارك، عن هشام ابن عروة. وعليُّ بنُ إسحاق قال: أخبرنا عبدُ الله قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أن سَوْدَةَ قالت: يا رسولَ الله، قد وهبتُ يومي لعائشة. فكان رسولُ الله ﷺ يقسمُ لها يومَها^(١).

٧٧/٦

٢٤٤٧٨- حدثنا إبراهيم بنُ إسحاق، قال: حدثنا ابنُ مبارك، عن أسامة بن زيد، عن صفوان بن سُلَيْم، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ

= (٥٠)، وابن حبان (٤٢٠٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦٣٠٤)، والحاكم ١٨٧/٢، والبيهقي ٧٤/٧، والحافظ في «التغليق» ٢٨٦/٤ من طريق عباد بن عباد، عن عاصم، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وقد أشار البخاري إلى رواية عباد بن عباد عقب الرواية (٤٧٨٩).

وسيرد بالأرقام (٢٥٠٢٦) و(٢٥٢٥١) و(٢٦٢٥١).

قال السندي: قولها: يستأذن: للدخول على غير صاحبة النوبة.

قولها: بعد أن نزلت ... إلخ، يدل على أنه ما كان يستأذن قبل لوجوب القسم عليه، وبهذه الآية نسخ الوجوب، فكان يدخل على من يشاء، ويستأذن في ذلك تطييباً لقلوبهن، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير شيخي الإمام أحمد، فأما إبراهيم بن إسحاق -وهو الطالقاني- فقد روى له مسلم في «المقدمة» وأبو داود والترمذي، وأما علي بن إسحاق -وهو السلمي- فقد روى له الترمذي، وكلاهما ثقة.

وسلف نحوه برقم (٢٤٣٩٥).

خَطْبُهَا، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا، وَتَيْسِيرَ رَحِمِهَا»^(١).

(١) إسناده حسن. أسامة بن زيد، وهو الليثي - وقد صرح بذلك ابن عدي في «كامله» ٣٨٦/١ - مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن إسحاق، وهو الطالقاني، فقد روى له مسلم في مقدمته، وأبو داود، والنسائي، وهو ثقة. ابن المبارك: هو عبد الله. وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه البزار (١٤١٧) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٣٧)، وفي «الصغير» (٤٦٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٦٣/٣ و ١٨٠/٨، والبيهقي في «السنن» ٢٣٥/٧ من طرق عن ابن المبارك، بهذا الإسناد، وزاد الطبراني قول عروة: وأقول: إنه من أول شؤمها أن يكثر صداقها.

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، ولا روى صفوان عن عروة غيره.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن صفوان بن سليم إلا أسامة بن زيد، تفرد به ابن المبارك، ولا يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد. وقال أبو نعيم ١٦٣/٣: ثابت من حديث صفوان وعروة، تفرد به عنه أسامة، ورواه عنه ابن لهيعة وابن وهب. وقال في ١٨٠/٨: غريب من حديث صفوان لم نكتبه إلا من حديث أسامة.

وأخرجه ابن حبان (٤٠٩٥)، والحاكم ١٨١/٢، والبيهقي ٢٣٥/٧ من طريق ابن وهب، عن أسامة، به. وزادوا قول عروة السالف.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: أخرج مسلم لأسامة بن زيد في المتابعات، ولم يحتج به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٥/٤ وقال: رواه أحمد، وفيه أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: قد أخطأ الهيثمي في تعيين أسامة بن زيد، فقال: ابن أسلم، والصواب أنه الليثي.

٢٤٤٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي
يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجَسٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ،
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ بِشِمَالِهِ أَكَلَ
مَعَهُ الشَّيْطَانُ، وَمَنْ شَرِبَ بِشِمَالِهِ شَرِبَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ»^(١).

٢٤٤٨٠- حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ الْمُطَّلَبِ بْنِ حَنْطَبٍ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ بِنْفَقَةٍ وَكِسْوَةٍ، فَقَالَتْ
لِلرَّسُولِ: إِنِّي يَا بُنَيَّ لَا أَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ:

= وسيرد برقم (٢٤٦٠٧)، وانظر (٢٤٥٢٩) و(٢٥١١٩).

وفي الباب من حديث عقبة بن عامر، عند ابن حبان (٤٠٧٢) ولفظه: خير
النكاح أيسره.

وآخر من حديث ابن عباس عند ابن حبان (٤٠٣٤) ولفظه: «خيرهن
أيسرهن صداقاً».

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال موسى بن سرجس، إذ لم يذكروا في
الرواية عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ورشدين، وهو ابن سعد
- وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد بن
عبد الله: هو ابن أسامة بن الهاد الليثي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٤) و(٨٩٣٨) من طريق عبد الله بن
لهيعة، عن يزيد بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وقد حسن الحافظ إسناده في «الفتح» ٥٢٢/٩!

وقد صح من حديث ابن عمر مرفوعاً -وقد سلف (٤٥٣٧)- بلفظ: «إذا
أكل أحدكم، فليأكل بيمينه، وإذا شرب، فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل
بشماله ويشرب بشماله».

رُدُّوهُ عَلَيَّ، فَرَدُّوهُ، فَقَالَتْ: إِنِّي ذَكَرْتُ شَيْئًا قَالَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَنْ أَعْطَاكَ عَطَاءً بَغَيْرِ مَسْأَلَةٍ، فَأَقْبَلِيهِ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ عَرَضَهُ اللَّهُ لَكَ»^(١).

٢٤٤٨١- حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ، وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِيهِ، فَيَمْسَحُ بِهِ وَجْهَهُ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَغْنِنِي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ»^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف. المطلب بن حنطب - وهو المطلب بن عبد الله بن حنطب- لم يدرك عائشة فيما ذكر أبو حاتم، وهو صدوق كثير الإرسال، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو: هو ابن أبي عمرو، مولى المطلب بن حنطب.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٨٤/٦ من طريق عبد الله بن عبد الحكم وشعيب بن الليث، وفي «شعب الإيمان» (٣٥٥٥) من طريق ابن بكير، ثلاثتهم عن ليث، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٠/٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن المطلب بن عبد الله مدلس، واختلف في سماعه من عائشة. وسيرد برقم (٢٦٢٣٣).

وانظر (٢٤٣٩٤).

وله شاهد من حديث عمر عند البخاري (٧١٦٣)، وسلف برقم (١٠٠). وآخر من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٢١)، ومن حديث خالد بن عدي الجهني، سلف برقم (١٧٩٣٦)، وذكرنا عندهما بقية أحاديث الباب.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٤١٦) سنداً ومتناً.

٢٤٤٨٢- حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَبِضَ أَوْ مَاتَ -
وَهُوَ بَيْنَ حَاقَتَيْ وَذَاقَتَيْ، فَلَا أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ
الَّذِي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١).

٢٤٤٨٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُرْوَةَ
ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ^(٢)

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ، فَسَارَّهَا
فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ: مَا
هَذَا الَّذِي سَارَّكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَيتِ، ثُمَّ سَارَّكَ فَضَحِكَتِ؟
قَالَتْ: سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ، فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي
أَوَّلُ مَنْ أَتَّبَعُهُ ^(٣) مِنْ أَهْلِهِ، فَضَحِكَتُ ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٥٤) غير أن
شيخ أحمد هنا: هو منصور بن سلمة.

(٢) في (م): يحدثه.

(٣) في (ظ) (٨) وهامش (هـ) يتبعه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد
ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٢٤٥٠) (٩٧) وأبو يعلى (٦٧٥٥) من طريق يعقوب بهذا
الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ سعد ٢/٢٤٧، والبخاري (٣٦٢٥) و(٣٦٢٦)
و(٣٧١٥) و(٣٧١٦) و(٤٤٣٣) و(٤٤٣٤)، ومسلم (٢٤٥٠) (٩٧)، والنسائي =

٢٤٤٨٤- حَدَّثَنَا منصور بن سلمة، قال: أخبرنا سليمان -يعني ابن بلال- عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن ابن أبي عتيق عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ فِي تَمْرِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً -أَوْ قال: تَرِياقًا- أَوَّلَ بُكْرَةٍ عَلَى الرَّيِّقِ»^(١).

= في «الكبرى» (٨٣٦٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٣٧)، والبيهقي في «الدلائل» ١٦٤/٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٥٩)، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة السيدة فاطمة رضي الله عنها) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به. وأخرجه مختصراً وبتمامه ابن أبي شيبة ١٢٦/١٤ و ١٢٧/١٤، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٤) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٣٥) من طريق علي بن زيد بن جُدعان، عن أم محمد، عن عائشة. وابن جدعان ضعيف. وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٢/ (١٠٣٦) من طريق محمد بن حميد الرازي، عن سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله ابن الزبير، عن أبيه، عن عائشة به، إلا أنه زاد: فما عاشت بعده إلا ستة أشهر.

وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن حميد الرازي، ولعننة ابن إسحاق، ثم إن سلمة بن الفضل كثير الخطأ.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٠٣٢) و (٢٦٤١٥) و (٢٦٤١٦) و (٢٦٤٢٢) وانظر حديث أم سلمة، عند ابن سعد ٢/ ٢٤٨، والترمذي (٣٨٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور بن سلمة: هو الخزاعي، وابن أبي عتيق: هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٨-١٩، والنسائي في «الكبرى» (٦٧١٤) من =

٢٤٤٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَهَا: «إِنَّ أَمْرُكَ لَمِمَّا يُهْمُنِي بَعْدِي، وَلَنْ يَضُرَّ عَلَيْكَ إِلَّا الصَّابِرُونَ». وَقَالَ قَتِيبَةُ: صَخْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١).

= طريق خالد بن مخلد، عن سليمان. بهذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٤٧٣٥) و(٢٤٧٣٧) و(٢٥١٨٧).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف (١٤٤٢).

وعن أبي هريرة، سلف (٨٠٢).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف (١١٤٥٣).

وعن بريدة، سلف ٣٤٦/٥.

(١) إسناده حسن، وقد اختلف على بكر بن مضر في تسمية والد صخر:

فرواه أبو سلمة، وهو منصور بن سلمة الخزاعي - كما في هذه الرواية - عن بكر بن مضر، فقال: عن صخر بن عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن عائشة. فسمى والد صخر عبد الرحمن.

ورواه قتيبة كما عند الترمذي (٣٧٤٩)، وابن حبان (٦٩٩٥) - وأشار إلى

رواية قتيبة هذه أحمد عقب هذه الرواية - وعبد الله بن يوسف التنيسي كما عند

الحاكم ٣/٣١٢ عن بكر بن مضر، فقالا: عن صخر بن عبد الله، عن أبي

سلمة، به، فسميا والد صخر عبد الله، وهو المعتمد فيما قال الحافظ في

«التعجيل» ١/٦٦٠. وصخر بن عبد الله من رجال الترمذي، وقد ترجم له

المزي في «تهذيب الكمال» والحافظ في «تهذيبه» و«تقريبه» وترجم له الحافظ

كذلك في «التعجيل» باسم صخر بن عبد الرحمن كيلا يستدرك عليه، وهو - وإن

انفرد بالرواية عنه بكر بن مضر - قد قال فيه النسائي: صالح، وذكره ابن حبان

في «الثقات»، ووثقه العجلي، وبقيت رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٤٤٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ^(١) بِنِ سَلِيمَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ
خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا أَوْ صَلَّى
تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنْ الْكَلِمَاتِ؟ فَقَالَ: «إِنْ تَكَلَّمَ
بَخِيرٍ كَانَ طَابِعًا عَلَيْهِنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بَغِيرِ ذَلِكَ كَانَ
كَفَّارَةً: سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ^(٢)» أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ^(٣) وَأَتُوبُ
إِلَيْهِ^(٤).

= وعند المذكورين آنفاً زيادة: قال (يعني أبو سلمة عبد الرحمن): ثم تقول
عائشة: فسقى الله أباك من سلسيل الجنة. تريد عبد الرحمن بن عوف، وكان
قد وصل أزواج النبي ﷺ بمال يبع بأربعين ألفاً. وهذه لفظها عند ابن حبان،
وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وسيرد (٢٤٧٢٤) و(٢٤٨٩٣) و(٢٥٠٣٢) و(٢٥٠٣٣).

قال السندي: قولها: كان يقول لهنَّ، أي: للأزواج.

قوله: «عليكن» أي: على الإنفاق عليكن.

(١) هكذا في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند» وهو وهم قديم،
وكذلك هو عند ابن حبان في «الثقات»، والصواب: خلاد كما في كتب الرجال
ومصادر التخريج.

(٢) في (ظ٨): إلا الله.

(٣) في هامش (هـ) و(ظ٢): أستغفرُك، وفي هامش (ق): أستغفرُك
وأَتُوبُ إِلَيْكَ.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير خلاد بن سليمان
الحضرمي، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧١/٣-٧٢، وفي «الكبرى» (١٠٢٣٣)

-وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٠)- والبيهقي في «الشعب» (٦٢٩)، وابن =

٢٤٤٨٧- حدثنا يحيى بن إسحاق قال: أخبرنا أبو عوانة، عن عمر بن

أبي سلمة، عن أبيه

٧٨/٦

عن عائشة قالت: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْخِيَارِ، دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكَرَ لَكَ أَمْرًا، فَلَا تَقْضِينَ فِيهِ شَيْئًا دُونَ أَبَوَيْكَ». فقالت: وما هو؟ قالت: فدعاني رسول الله ﷺ، فقرأ عليّ هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ...﴾ [وَأِنْ كُنْتُمْ تَرِدُّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْأَخِرَةَ] [الأحزاب]:

= حجر في «الفتح» ٥٤٦/١٣ من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٤٠) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٨) - والطبراني في «الدعاء» (١٩١٢) من طرق عن خلاد بن سليمان، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٣١) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٨) - من طريق شعيب بن الليث، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٩٠/٤ من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن الليث بن سعد، عن يزيد ابن الهاد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن زرارة، عن عائشة، به. واختلف فيه على الليث:

فقد أخرجه النسائي كذلك في «الكبرى» (١٠٢٣٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٩) - عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري، عن رجل من أهل الشام، عن عائشة، به.

وانظر (٢٤٠٦٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٤١٥). وانظر تمة شواهد هناك.

قال السندي: قوله: «طابعاً» بفتح الباء، أي: خاتماً يحفظه من الضياع.

٢٨- ٢٩] الآية كلها. قالت: فقلت: قد اخترت الله عز وجل،
ورسوله. قالت: ففرح بذلك رسول الله ﷺ^(١).

٢٤٤٨٨- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا أبو عوانة، عن عمر
ابن أبي سلمة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنت أنا مع رسول الله ﷺ على فراش
وأنا حائضٌ وعليَّ ثوبٌ^(٢).

(١) حديث صحيح. عمر بن أبي سلمة -وهو ابن عبد الرحمن بن عوف،
وإن يكن ضعيفاً- تابعه الزُّهري في الرواية (٢٦١٠٨)، وبقيّة رجاله ثقات
رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق -وهو السِّلحيني- فمن رجال مسلم، وهو
ثقة.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٥٧/٢١ - ١٥٨ في تفسير الآية المذكورة
من سورة الأحزاب عن أحمد بن عبدة الضبي، عن أبي عوانة، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٥٨/٢١ كذلك من طريق عبد الله بن أبي
بكر، عن عمرة، عن عائشة، بنحوه.
وسلف مختصراً برقم (٢٤١٨١).

وسيرد بإسناد صحيح بالأرقام: (٢٥٢٩٩) و(٢٥٣٠١) و(٢٦١٠٨).
وفي الباب عن جابر سلف برقم (١٤٥١٥)، وذكرنا هناك بقيّة أحاديث
الباب.

قال السندي: قوله: «فلا تقضين فيه»: خاف أنها تميل إلى الدنيا لصغر
سنّها.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة، وبقيّة
رجالهم ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السِّلحيني. وأبو عوانة:
هو وضاح بن عبد الله الشكري.

٢٤٤٨٩- حَدَّثَنَا زَكْرِيَا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ
يُونُسَ، عَنِ الرَّهْزِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنَ
الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَمِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ
الشَّمْسُ^(١)، فَقَدْ أَدْرَكَهَا»^(٢).

= وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٧٨/١٠، وابن عبد البر في «التمهيد»
١٦٦/٣ من طريق مسدد، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٥٢) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي
الحواجب، عن إدريس بن يزيد الأودي، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن
أبيه، عن عائشة.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٨٢٤)، وانظر (٢٤١٧٣).

(١) لفظ «الشمس» مثبت من (ظ) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا بن عدي: هو أبو
يحيى الكوفي، وابن المبارك: هو عبد الله، ويونس: هو ابن يزيد
الأيلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٣/١، وفي «الكبرى» (١٥٣٣)، وابن
الجارود في «المنتقى» (١٥٥) من طريق زكريا بن عدي، بهذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (٦٠٩) عن حسن بن الربيع، عن ابن المبارك، به.
وأخرجه مسلم (٦٠٩)، وابن ماجه (٧٠٠)، وأبو عوانة ٣٧٢/١،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥١/١، وابن حبان (١٥٨٤)،
والبيهقي في «السنن» ٣٧٨/١ من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد الأيلي،
به.

= زاد مسلم وابن حبان: والسجدة إنما هي الركعة.

٢٤٤٩٠- حَدَّثَنَا زَكْرِيَا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ غَسَلَ
رَأْسَهُ بِخَطْمِيٍّ وَأُشْنَانٍ، وَدَهَنَهُ بِشَيْءٍ مِنْ زَيْتٍ غَيْرِ كَثِيرٍ.

قَالَتْ: وَحَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةً، فَأَعْمَرَ نِسَاءَهُ
وَتَرَكْنِي، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْمَرَ نِسَاءَهُ
وَتَرَكْنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْمَرْتَ نِسَاءَكَ
وَتَرَكْتَنِي؟ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «أَخْرِجْ بِأُخْتِكَ فَلْتَعْتِمِرْ، فَطُفْ بِهَا
الْبَيْتَ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ لَتَقْضِ، ثُمَّ ائْتِنِي بِهَا قَبْلَ أَنْ أُبْرَحَ
لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ» قَالَتْ: فَإِنَّمَا أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَصْبَةِ مِنْ
أَجْلِي^(١).

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٨٣)، وانظر (٧٢١٦).

قال السندي: قوله: «من أدرك سجدة» أي: ركعة.

قوله: «فقد أدركها» أي: أدرك طريق تحصيلها وقدر على ذلك بأن يضم
إليه بقية الركعات، وليس المراد أنه يكفيه ذلك القدر كما هو المتبادر من قوله
أدركها.

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، ضعيف
يعتبر به، ولم يتابع هنا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبيد الله بن
عمرو: هو الرقي.

وأخرجه -بطرفه الأول- البزار (١٠٨٥) «زوائد»، والدارقطني في «السنن»
٢/٢٢٦ من طريق زكريا بن عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «الأوسط» (١١٧٢) (١١٧٣) من طريق عمرو

= -غير منسوب- عن عبيد الله بن عمرو، به.

٢٤٤٩١- حدثنا هارون، حدثنا عبد الله بن وهب، قال: وقال حيوة:
أخبرني أبو صخر، عن ابن قسيط، عن عروة بن الزبير

عن عائشة زوج النبي ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ
يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، فَأَتَى بِهِ
لِيُضَحِّيَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، هَلُمِّي الْمِدْيَةَ». ثُمَّ قَالَ:
«اشْحَذِيهَا»^(١) بِحَجَرٍ ففعلت، ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ،
ثُمَّ ذَبَحَهُ، وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ
مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ». ثُمَّ ضَحَّى بِهِ ﷺ^(٢).

= وقد سلفت قصة عائشة بغير هذا السياق بالأرقام (٢٤١٥٩) و(٢٤٩٠٦) و(٢٥٨١١).

قال السندي: قولها: وتركني، أي: لعذر الحيض.
قوله: «ليلة الحصبة» ضبط بفتح فسكون، أي النزول بالمُحْصَب.
(١) في (م) و(ق)، و(ظ٢): استحذيتها، والمثبت من (ظ٨) و(هـ)، وهو
الموافق لمصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو صخر - وهو حميد بن زياد، وإن
كان مختلفاً فيه، حسن الحديث - قد انتقى له مسلم هذا الحديث، وبقية رجاله
ثقات رجال الشيخين. هارون: هو ابن معروف المروزي. وحيوة: هو ابن
شريح، وابن قسيط: هو يزيد بن عبد الله.
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٨٦/٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا
الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٦٧) عن هارون بن معروف، به.
وأخرجه أبو داود (٢٧٩٢) - ومن طريقه أبو عوانة ٢٠٨/٥، والبيهقي في
«السنن» ٢٦٧/٩، وفي «السنن الصغير» (١٨٠٣) - وأبو عوانة ٢٠٨/٥،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٦/٤، وابن حبان (٥٩١٥)، والبيهقي =

٢٤٤٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ

مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَتَلْتُ قَلَائِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَلَدَهَا

=في «السنن» ٢٧٢/٩ و٢٨٦، وفي «معركة السنن» ٢٣/١٤ من طرق عن عبد الله بن وهب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٦/٤-١٧٧ من طريق أبي زرعة، وهو وهب الله بن راشد، عن حيوة بن شريح، به.

وخالف أحمد بن عبد الرحمن بن وهب في متن الحديث الرواة عن عبد الله ابن وهب فيما أخرجه أبو عوانة ٢٠٧/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٦/٤-١٧٧، فقال: إن رسول الله ﷺ أمر بكبشين أقرنين يطان في سواد، ويبركان في سواد، فأتي بهما ليضحى بهما. وهذا لفظ أبي عوانة. أما الطحاوي فلم يسق المتن من طريقه بل أحال على رواية أبي زرعة عن حيوة. وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب فيه ضعف.

وسيرد بسياق آخر برقم (٢٥٠٤٦).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٥١).

قال السندي: قولها: أقرن، ذو قرنين.

قولها، يطاء، يمشي.

قولها: في سواد، أي: في رجله سواد.

قولها: وينظر في سواد، أي: حول عينه سواد.

قولها: ويبرك، أي: يضطجع.

قولها: في سواد، أي: في بطنه سواد وباقيه أبيض وهو أجمل.

قوله: «هلمي المديّة» بضم ميم وسكون دال، أي: أعطيني السكين.

قوله: «اشحذيهّا»: حديها، وهو بشين معجمة وحاء مهملة وذال

معجمة.

وَأَشْعَرَهَا، ثُمَّ وَجَّهَهَا إِلَى الْبَيْتِ. وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ، فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلًّا^{(١)(٢)}.

٢٤٤٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَدْلَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَطْحَاءِ لَيْلَةَ النَّفْرِ

(١) فِي النِّسْخِ مَا عَدَا (ظ ٨) حُلَّ، وَفِي (ظ ٨) كُتِبَتْ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، وَحِلًّا مُوَافَقَةً لِرَوَايَةِ مُسْلِمٍ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: هُوَ أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ، وَأَفْلَحُ: هُوَ ابْنُ حُمَيْدٍ.

وَأَخْرَجَهُ بِتَمَامِهِ وَمَخْتَصَرًا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٩٢٥)، وَالبَخَارِيُّ (١٦٩٦) و(١٦٩٩)، وَمُسْلِمٌ (١٣٢١) (٣٦٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٧٥٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى» ١٧٠/٥ وَ١٧٣، وَفِي «الْكَبَرَى» (٣٧٥٣) و(٣٧٦٤)، وَابْنُ مَاجَةٍ (٣٠٩٨)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» ٢/٢٦٦، وَابْنُ حِبَانَ (٤٠٠٣) وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٥/٢٣٣، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» ١٧/٢٢٧-٢٢٨، وَالبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (١٨٩٠) مَنْ طَرَقَ عَنْ أَفْلَحَ بْنِ حُمَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ بِتَمَامِهِ وَمَخْتَصَرًا الْبَخَارِيُّ (١٧٠٥)، وَمُسْلِمٌ (١٣٢١) (٣٦٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٧٥٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى» ٥/١٧٢، وَفِي «الْكَبَرَى» (٣٧٦١) وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٥/٢٣٣ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، بِهَ، وَفِيهِ: فَتَلَّتْ قَلَائِدَهَا مِنْ عَهْنٍ كَانَ عِنْدِي. وَهَذَا لَفْظُ الْبَخَارِيِّ، وَقَرَنَ أَبُو دَاوُدَ بِالْقَاسِمِ إِبْرَاهِيمَ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقَمَ (٢٤٠٢٠).

وَفِي بَابِ الْإِشْعَارِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَلَفَ بِرَقَمَ (١٨٥٥).

إِدْلَاجاً^(١).

٢٤٤٩٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ شَيْئاً
مِنْ بَنَاتِهِ جَلَسَ إِلَى خِدْرِهَا، فَقَالَ: «إِنَّ فُلَاناً يَذْكُرُ فُلَانَةً» يَسْمِيهَا
وَيُسَمِّي الرَّجُلَ الَّذِي يَذْكُرُهَا، فَإِنْ هِيَ سَكَتَتْ زَوَّجَهَا، وَإِنْ
كَرِهَتْ نَقَرَتِ السِّتْرَ، فَإِذَا نَقَرَتْهُ لَمْ يُزَوِّجْهَا^(٢).

(١) إسناده قوي، أبو الجواب: هو الأحوص بن جواب، سلف الكلام
عليه في الرواية (٦٢٠١)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير
عمار بن رزيق فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٠٥)، وأبو نعيم في «أخبار
أصبهان» ٢٣٧/١- ٢٣٨ من طريق أبي الجواب الأحوص بن جواب، بهذا
الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٦٨) من طريق معاوية بن هشام، عن عمار بن
رزيق، به.

وسياطي مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

وانظر (٢٤١٤٣).

قال السندي: قولها: أدلج: أي سار ليلاً.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وهو اليمامي، وبقية رجاله
ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، وأبو سلمة: هو ابن
عبد الرحمن.

وقد اختلف فيه على أيوب:

فرواه حسين بن محمد - كما في هذه الرواية - عن أيوب بن عتبة، عن
يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة.

=

.....
= ورواه عبد الله بن صالح - فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣٤٥/١ -
٣٤٦- عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي
هريرة، عن عائشة عن النبي ...

ورواه أبو الأسباط - فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٩٩٩)، والبيهقي
في «السنن» ١٢٣/٧ - عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة،
وعن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ...
وقال البيهقي: كذا رواه أبو الأسباط الحارثي، وليس بمحفوظ، والمحفوظ
من حديث يحيى مرسل.

قلنا: وهو ما رواه معمر - فيما أخرجه عبد الرزاق (١٠٢٧٧) - وهشام
الدستوائي، فيما أخرجه عبد الرزاق (١٠٢٧٨)، وسعيد بن منصور (٥٧٧)،
والبيهقي في «السنن» ١٢٣/٧ - وعمر بن راشد - فيما أخرجه عبد الرزاق
(١٠٢٧٩) - ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة قال: كان
رسول الله ... مرسلًا، وهو الصحيح فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٢٧٧/٩
- ٢٧٨، وابن أبي حاتم في «العلل» ٣٩٩/١ - ٤٠٠.

ومهاجر بن عكرمة، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»
لكن قال أبو حاتم فيما نقله الحافظ في «التهذيب» (ترجمة المهاجر) -:
لا أعلم أحداً روى عن المهاجر بن عكرمة غير يحيى بن أبي كثير،
والمهاجر ليس بالمشهور. ونقل عن الخطابي أيضاً قوله: ضعف الثوري
وابن المبارك وأحمد وإسحاق حديث مهاجر ...، لأن مهاجراً عندهم
مجهول.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٨٣) من طريق يزيد بن زريع، عن فضيل أبي معاذ،
عن أبي حريز، عن الشعبي، عن عائشة، بنحوه. ولهذا إسناد ضعيف، الشعبي
لم يسمع من عائشة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٧/٤ - ٢٧٨، وقال: رواه أحمد وأبو
يعلى، وفيه أيوب بن عتبة، وهو ضعيف، وقد وثق!

○ ٢٤٤٩٥- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي وهو العيشي^(١)، قال: أخبرنا حماد، عن هشام بن عروة، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِذَنْبِهِ»^(٢).

٧٩/٦

٢٤٤٩٦- حدثنا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حدثنا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يَحْيَى^(٣)، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عن عائشة، قَالَتْ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ»^(٤). قَالَ الْقَوْمُ: مَا

= وفي الباب: عن عمر بن الخطاب عند الطبراني في «الكبير» (٨٨) وفي إسناده يزيد بن عبد الملك، وهو ضعيف.

وعن أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٠٩)، وفي إسناده عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، وقد تفرد به، وهو ضعيف.

وعن أبي هريرة عند البزار (١٤٢١). وشيخ البزار زكريا بن يحيى بن أيوب وهو المدائني الضرير. لم نقف له على ترجمة.

(١) قوله: وهو العيشي ليس في (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبيد الله بن محمد التيمي العيشي، فقد روى له أصحاب السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة.

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٢).

وانظر (٢٤١١٥).

(٣) في (ظ٢) و(م) و(هـ): نجى، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٨) و(ق)

و«أطراف المسند» ٣١٩/٩.

(٤) في (ق) و(ظ٢) وهامش (هـ) زيادة: فقال: الحمد لله.

نقولُ له يا رسولَ الله؟ قال: «قولوا له: يَرْحَمُكَ اللهُ» قال: ما أقولُ لهم يا رسولَ الله؟ قال: «قُلْ لهم: يَهْدِيكُمْ اللهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُفِّ»^(١).

٢٤٤٩٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عن حبيب بن أبي عمرة، قال: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا نَجَاهِدُ مَعَكُمْ؟ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَكَ أَحْسَنُ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ: الْحَجُّ حَبْ مَبْرُورٌ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ

(١) حديث حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف، أبو معشر -وهو نجيب ابن عبد الرحمن السندي- ضعيف، وشيخه عبد الله بن يحيى -وهو ابن عبد الرحمن الأنصاري ابن أخي عمرة - لم نقف له على ترجمة، وقد فات الحسيني والحافظ أن يترجما له وهو على شرطهما، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد، وهو أبو الوليد العتكي فمن رجال «التعجيل» وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠١/٤، والطبراني في «الدعاء» (١٩٨١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٤١) من طريق أبي معشر، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٧/٨ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه أبو معشر نجيب، وهو لين الحديث، وبقيّة رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث علي وعبد الله بن جعفر، وسالم بن عبيد سلف برقم (٩٧٢) و(١٧٤٨) و٧/٦-٨.

وانظر حديث أبي هريرة (٨٣٤٦)، وأنس (١١٩٦٢)، وأبي موسى (١٩٦٩٦).

أبداً بعد إذ^(١) سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٢٤٤٩٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا تَوَفَّى سَعْدٌ، وَأُتِيَ بِجَنَازَتِهِ، أَمَرْتُ بِهِ عَائِشَةُ أَنْ يُمَرَّ بِهِ عَلَيْهَا، فَشَقَّ بِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَتْ لَهُ، فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْقَوْلِ، مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ بَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ^(٣).

(١) فِي (هـ) وَ (م): أَنْ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. يُونُسُ: هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبِ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ: هُوَ ابْنُ زِيَادِ الْعَبْدِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٦١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٣٢٦/٤ مِنْ طَرِيقِ مُسَدَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَسَلَفَ نَحْوَهُ بِرَقْمِ (٢٤٤٢٢).

وَانْظُرْ (٢٤٣٨٣).

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، صَالِحُ بْنُ عَجْلَانَ- وَإِنْ كَانَ مَجْهُولَ الْحَالِ إِذْ لَمْ يَذْكُرُوا فِي الرَّوَاةِ عَنْهُ سِوَى اثْنَيْنِ، وَلَمْ يُوَثِّرْ تَوْثِيقُهُ عَنْ غَيْرِ ابْنِ حَبَانَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ عِبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ- قَدْ تَوَبَّعَ، وَفُلَيْحٌ- وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ الْخَزَاعِيِّ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بَعْضُ الْأُئِمَّةِ فِي حِفْظِهِ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَحْكَامِ مَا تَوَبَّعَ عَلَيْهِ- قَدْ تَوَبَّعَ هُنَا كَذَلِكَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣/٣٦٤، وَابْنُ مَاجَةَ (١٥١٨) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٣/٤١٥، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «نَاسَخِ الْحَدِيثِ» (٣٥١) مِنْ طَرِيقِ عِيسَى بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ عِبَادٍ، بِهِ. وَعِيسَى بْنُ مَعْمَرٍ ضَعِيفٌ. =

٢٤٤٩٩- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَصَالِحِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا أَمَرَتْ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يُمَرَّ بِهَا عَلَيْهَا، فَمَرَّ بِهَا عَلَيْهَا، فَبَلَغَهَا أَنَّ قَدْ قِيلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: مَا

= وأخرجه مسلم (٩٧٣) (١٠١)، وأبو داود (٣١٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٩٢/١، وابن حبان (٣٠٦٦)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٩٧، والبيهقي في «السنن» ٥١/٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٦٨١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١٧/٢١، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٩٢) من طريق الضحاك بن عثمان، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

ورواه منقطعاً يحيى بن يحيى كما في «الموطأ» ٢٢٩/١ - ٢٣٠، وأبو مصعب الزهري كما في «الموطأ» (١٠١٨) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٤٩١) - والشافعي في «الأم» ١٩٦/٧ - ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٧٦٧٦) - وعبد الرزاق (٦٥٧٨)، وعبد الله بن مسلمة - فيما أخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢١٥/١ -، خمستهم عن مالك، عن أبي النضر، عن عائشة، به.

وخالفهم حماد بن خالد - فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١٧/٢١ - فرواه عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، به، وقد قرن بمالك عبد العزيز بن سلمة.

قال الدارقطني في «العلل» ٧٤/٥: والصحيح المرسل.

وسيرد بالأرقام: (٢٤٤٩٩) و(٢٥٠١٤) و(٢٥٣٥٧).

قال السندي: قوله: فشق، أي: حصلت المشقة.

قوله: به: بسبب ذلك القول.

قوله: في المسجد، أي: في دخول المسجد.

أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْقَوْلِ، وَاللَّهُ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ
ابْنِ بَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ^(١).

٢٤٥٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ، عَنْ
أُمِّ كَلْثُومٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قِيلَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا
وَجِعٌ لَا يَطْعَمُ الطَّعَامَ، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالتَّلْبِينَةِ فَحَسُوهُ إِيَّاهَا،
فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كَمَا يَغْسِلُ أَحَدُكُمْ
وَجْهَهُ بِالْمَاءِ مِنَ الْوَسَخِ»^(٢).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو سريج
ابن النعمان، وقد قرن بصالح بن عجلان محمد بن عباد بن عبد الله، وهو
حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أم كلثوم، فقد انفرد بالرواية عنها أيمن بن
نابل، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، ثم إنه اختلف فيه على أيمن:
فرواه أبو أحمد الزبيري - كما في هذه الرواية - عنه، عن أم كلثوم عن
عائشة.

ورواه وكيع - كما في الرواية (٢٥٠٦٦) - عنه، عن امرأة من قريش يقال
لها: أم كلثوم، عن عائشة.

ورواه روح - كما في الرواية (٢٦٠٥٠) - عنه، عن فاطمة بنت أبي ليث،
عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب، عن عائشة، فزاد في الإسناد فاطمة،
وهي مجهولة كذلك. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٨: وهو
الصواب. وبقية رجاله ثقات. محمد بن عبد الله: هو ابن الزبير الزبيري أبو
أحمد.

وسلف نحوه برقم (٢٤٠٣٥). وسيكرر برقم (٢٥١٩٢) سنداً وممتناً. =

٢٤٥٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا^(١): «يَا عَائِشَةُ اسْتَتِرِي مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنَّهَا تَسُدُّ مِنَ الْجَائِعِ مَسَدَهَا مِنَ الشَّبَعَانِ»^(٢).

= وانظر (٢٤٥١٢).

قال السندي: قوله: «بالتليينة» هي حساء يعمل من دقيق أو نخالة وربما جعل فيها عسل، ويشبه اللبن في البياض والرقعة.

قوله: «فحسوه» بفتح فتشديد سين مضمومة، أمر من حَسَّاهُ المرق، بالتشديد.

(١) لفظ «لها» ليس في (ظ٨)، وهو نسخة في (ه).

(٢) قوله: «استتري من النار، ولو بشق تمرة» صحيح، وهذا إسناد ضعيف

لانقطاعه، المطلب بن عبد الله - وهو ابن المطلب بن حنطب - لم يدرك عائشة فيما قال أبو حاتم، ونقله عنه ابنه في «المراسيل» ص ٢١٠، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن زيد، وهو الأسلمي، فمن رجال أصحاب السنن خلا النسائي، وروى له البخاري في جزء القراءة، وهو مختلف فيه حسن الحديث. محمد بن عبد الله: هو أبو أحمد الزبيري.

وقوله: «استتري من النار ولو بشق تمرة»، سيرد نحوه بإسناد صحيح برقم

(٢٥٠٥٧).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٦٧٩)، وذكرنا

هناك شواهده.

وقوله: «فإنها تسد من الجائع مسدّها من الشبعان».

له شاهد من حديث أبي بكر الصديق عند أبي يعلى (٨٥) والبخاري

«البحر الزخار» ١٩٥/١ رويّه عن محمد بن إسماعيل الوسائسي، عن زيد بن

الحباب، عن عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل، عن شرحبيل بن سعد، عن

جابر، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ.

=

٢٤٥٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ طَلْحَةَ تَذْكُرُ -وَذَكَرَ عِنْدَهَا الْمُحَرِّمَ يَتَطَيَّبُ- فَذَكَرَتْ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّهُنَّ كُنَّ يَخْرُجْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِنَ الضَّمَادُ، قَدْ اضْطَمَدْنَ^(١) قَبْلَ أَنْ يُحْرِمْنَ^(٢)، ثُمَّ يَغْتَسِلْنَ وَهُوَ عَلَيْهِنَّ، يَغْرِقْنَ وَيَغْتَسِلْنَ لَا يَنْهَاهُنَّ عَنْهُ^(٣).

= قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» ٢٢١/١ -٢٢٢: وَلَمْ يَتَابَعَ عَلَيْهِ (يَعْنِي الْوَسَاوِسِي) وَالْوَسَاوِسِيُّ هَذَا ضَعِيفٌ، وَغَيْرُهُ يَرْوِيهِ عَنْ شَرْحِبِيلَ بْنِ سَعْدٍ مَرْسَلًا.

قُلْنَا: وَشَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ ضَعِيفٌ كَذَلِكَ.

(١) فِي (م): اِضْمَدْنَ.

(٢) فِي (ظ٨): يَخْرُجْنَ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالُ الشَّيْخِينَ، غَيْرُ عُمَرَ بْنِ سُوَيْدٍ، وَهُوَ الثَّقَفِيُّ فَمِنْ رَجَالِ أَبِي دَاوُدَ، وَهُوَ ثِقَةٌ. مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ: هُوَ أَبُو أَحْمَدَ الزَّبِيرِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ (١٠٢١) عَنْ أَبِي نَعِيمٍ، وَ(١٠٢٢) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى وَ(١٧٧٢) وَ(١٧٩٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٣٠) -وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ ٤٨/٥- مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَسَامَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ، وَأَبُو يَعْلَى (٤٨٨٦) مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكِ الْمَزْنِيِّ، خَمْسَتُهُمْ عَنْ عُمَرَ بْنِ سُوَيْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

زَادَ إِسْحَاقُ (١٠٢٢): وَالضَّمَادُ: هُوَ السُّكُّ، وَفِي رَوَايَةِ أَبِي أَسَامَةَ: فَتَضْمَدُ جَبَاهُنَا بِالسُّكِّ الْمَطِيبِ. غَيْرَ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: بِالزَّعْفَرَانِ وَالْوَرَسِ. وَالْقَاسِمُ فِيهِ لِينٌ.

= وَقَدْ حَسَّنَ إِسْنَادَهُ الْمُنْذَرِيُّ فِي «مَخْتَصَرِهِ» ١٦٩/١.

٢٤٥٠٣- حدثنا عثمان بنُ عمر قال: حدثنا عبيد الله بن هوزة، عن عمرو بن عبد الرحمن، عن عمته

أنها حدثتها عائشة قالت: ما رأيت في وجه رسول الله ﷺ هَيْجاً حتى يرى غيماً، فإذا أمطر ذلك الغيم، ذهب ذلك الهَيْج^(١).

٢٤٥٠٤- حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا أبي قال: حدثنا حسين قال: وقال يحيى: حدثني محمد بن إبراهيم، أن أبا سلمة حدثه، وكانت بينه وبين أناس خصومة في أرض

وأنه دخل على عائشة، فذكر ذلك لها فقالت: يا أبا سلمة، اجتنب الأرض، فإن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ، طَوَّقَهُ^(٢) مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ^(٣)».

= وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (١٤٣٣) من طريق علي بن غراب، عن محمد بن سوقة، عن عائشة بنت طلحة، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن سوقة إلا علي بن غراب. قلنا: وعلي بن غراب ضعيف. وسيرد برقم (٢٥٠٦٢).

وانظر حديث عائشة، السالف برقم (٢٤١٠٥).

قال السندي: قولها: عليهن الضماد، بكسر الضاد وهي خرقة يشدُّ بها العضو. (١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٧٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا عثمان بن عمر، وهو ابن فارس العبدي. وعمه عمرو ابن عبد الرحمن سواء كانت ليلي بنت عفراء أم أم هلال - كما في الرواية السالفة - فمجهولة.

(٢) في (ق): طوقه الله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث=

٢٤٥٠٥- حدثنا عبد الصمد، حدثنا شعبة، قال: حدثنا إبراهيم بن ميمون، عن أبي الأحوص، عن مسروق

عن عائشة: أن رجلاً ذكر عند رسول الله ﷺ، فقال: «بئس عَبْدُ اللَّهِ أَخُو الْعَشِيرَةِ»، ثم دخل عليه، فجعل يُكَلِّمُهُ، ثم رأيتُ رسول الله ﷺ يَقْبَلُ عليه بوجهه، حتى ظننتُ أن له عنده منزلة^(١).

= العنبري، وحسين: هو ابنُ ذكوان المعلم، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، ومحمد بن إبراهيم: هو التيمي.

وأخرجه البخاري (٢٤٥٣) من طريق أبي معمر، عن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٣١٩٥) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسلف برقم (٢٤٣٥٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد يختلف فيه على أبي الأحوص، وهو عوف بن مالك الجشمي. فرواه عبد الصمد -وهو ابن عبد الوارث- كما في هذه الرواية، عن شعبة، عن إبراهيم بن ميمون، عن أبي الأحوص، فقال: عن مسروق، وهو ابن الأجدع.

ورواه محمد بن جعفر -كما سيرد في الرواية (٢٥٤٠٦)- عن شعبة، بهذا الإسناد إلى أبي الأحوص، فقال: عن عروة بن المغيرة بن شعبة. ورواه الطيالسي (١٤٠٦) عن شعبة بهذا الإسناد إلى أبي الأحوص، فقال: عن مسروق أو عن عروة بن أبي الجعد.

وأخرجه ابن راهويه (١٧٩٢) عن عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٦٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٧) من طريقين عن شعبة، به، لكن قال أبو الأحوص=

٢٤٥٠٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُحْنَسَ

أَنْ عَائِشَةُ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ
يَعْلَمُونَ مَا فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ
حَبْوًا»^(١).

= عند الطيالسي: عن مسروق أو عن عروة بن أبي الجعد. وتقدم الكلام فيه.
وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٠٦).
قال السندي: قوله: «بئس عبد الله»: نصيحة للحاضرين، وتخويفاً لهم من
الخلطة معه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى
الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير
الطائي، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي، ويحْنَس: هو ابن أبي
موسى.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٨٦) من طريق الحسن بن موسى الأشيب
بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٢/١ عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.
وخالف شيبان أبا نُبَيْرٍ يزيد العطار فيما أخرجه النسائي في «الكبرى»
(٣٨٧)، والأوزاعي فيما أخرجه ابن ماجه (٧٩٦) والخطيب في «تاريخه»
١٠١/٣، فقالا: عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن
عائشة، به.

قلنا: وهذا خلاف لا يضر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، والظاهر أن
الطريقين محفوظان، والله أعلم.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٦)، وذكرنا هناك تمة
أحاديث الباب.

٢٤٥٠٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنِ الْأَشْعَثِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ الْمُحَارِبِيُّ

قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَّبَعَ فِي الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُرْقَةِ^(١).

٢٤٥٠٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ، وَيَتَحَرَّى الْاِثْنِينَ وَالْخَمِيسَ^(٢).

(١) حديث صحيح، عبد الله بن معقل المحاربي، مجهول، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد سوى قول الذهبي في «ميزان الاعتدال»: محله الصدق، وقد توبع، وقد ترجم له المزي والحافظ في تهذيبيهما تمييزاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، والأشعث: هو ابن أبي الشعثاء سليم بن أسود المحاربي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٤/٤ من طريق أسد، وهو ابن موسى، عن شيبان، بهذا الإسناد.

وقد رواه عن أشعث شيبان -كما في هذه الرواية والرواية الآتية برقم (٢٤٦٧١)- وأبو عوانة كما في الرواية (٢٤٩٢٢) بهذا الإسناد.

وخالفهما سليمان بن قرم -كما في الرواية (٢٤٨١٤)- فرواه عن أشعث، عن حَيَّةَ، وهو العُرَنِي، عن عائشة. وسليمان بن قَرَمٍ ضعيف، والصواب رواية شيبان وأبي عوانة، وقد نبه على ذلك الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩١.

وسلف برقم (٢٤٠٢٢) بإسناد صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، خالد بن معدان لم يلق=

○ ٢٤٥٠٩- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ هذا الحديث في كتاب أبي بختِ يده، حدثنا محمد بنُ حُمَيْد أبو سفيان، عن سفيان، عن ثور ابن يزيد، عن خالد بن معدان

=عائشة فيما قال أبو زرعة الرازي، ونقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٥٣. بينهما ربيعة بن الغاز الجرشي كما سيرد في التخريج، وهو الصحيح فيما ذكر المزي في «تهذيبه» (ترجمة خالد بن معدان). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثور، وهو ابن يزيد الرَّحبي، فمن رجال البخاري. الأشجعي: هو عبيد الله بن عبيد الرحمن، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه إسحاق (١٦٦٥) (مختصراً) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٢٠٣/٤- وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٣/٧ من طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٧٤٥)، وفي «الشمال» (٢٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٣/٤ و٢٠٢- ٢٠٣، وأبو يعلى (٤٧٥١) من طريق عبد الله ابن داود، وابن ماجه (١٦٤٩) و(١٧٣٩) وابن حبان (٣٦٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٧٨) من طريق يحيى بن حمزة، كلاهما عن ثور، عن خالد بن معدان، عن ربيعة بن الغاز الجرشي، عن عائشة، به. وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٥١/٤ و٢٠٣ من طريق أبي داود الحفري، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن عائشة. قال أبو حاتم -فيما نقله ابنه في «العلل» ٢٤٢/١-: هذا خطأ، ليس هذا من حديث منصور، إنما هو الثوري، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن ربيعة ابن الغاز، عن النبي ﷺ، كذا رواه الثوري ويحيى وجماعة عن ثور. وسيرد بالأرقام (٢٤٥٠٩) و(٢٤٥٨٤) و(٢٤٧٤٨). وانظر (٢٤١١٦).

وفي الباب، عن حفصة، سيرد ٢٨٧/٦.

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى صَوْمَ شَعْبَانَ،
وَصَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ^(١).

٢٤٥١٠- حدثنا هاشم، حدثنا الليث، قال: حدثني نافع، عن القاسم
ابن محمد

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ
يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»^(٢).

٢٤٥١١- حدثنا هاشم، حدثنا الليث قال: حدثني نافع، عن عبد الله
ابن عمر، مثل ذلك^(٣).

٢٤٥١٢- حدثنا هاشم، قال: حدثنا الليث، قال: حدثنا عُقَيْل، عن
ابن شهاب، عن عُرْوَةَ

عن عائشة، قالت: كانت إذا أُصِيبَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهَا، فَتَفَرَّقَ

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٠٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو
محمد بن حميد أبو سفيان اليشكري المعمرى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٤١٧)،
إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم، وهو ابن القاسم أبو النضر.

(٣) كتب إزاء هذا الحديث في هامش (ظ٨) ما نصه: ليس عند ابن
المذهب. قلنا: قد سلف هذا الحديث في مسند ابن عمر برقم (٤٤٧٥). فإما
أن يكون هذا الحديث مما فات ابن المذهب سماعه من القطيعي، كما ذكرنا
في مقدمة المسند ص ٩٨، أو أن أحدهم أورده في هذا الموضع على هامش
إحدى نسخ المسند، للإشارة إلى أن لنافع فيه طريقين، ثم جاء من أدرجه في
متن «المسند» في هذا الموضع. وأغلب الظن أن الذي تبّه على ذلك هو الشيخ
عبد الغني المقدسي، إذ إن نسخة (ظ٨) قد سُمعت عليه. والله أعلم.

نساء الجماعة عنها، وبقي نساء أهل خاصتها أمرت ببرمة من تلبينة، فطبخت، ثم أمرت بثريد فيثرد، وصبت التلبينة على الثريد، ثم قالت: كُلُوا منها، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ التَّلْبِينَةَ مَجْمَعٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بَعْضَ الْحُزَنِ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، والليث: هو ابن سعد، وعقيل: هو ابن خالد الأيلي. وأخرجه البخاري (٥٤١٧)، ومسلم (٢٢١٦) من طريقين عن الليث، بهذا الإسناد.

ورواه عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد، واختلف عليه: فأخرجه البخاري (٥٦٨٩)، والنسائي في «الكبرى» - كما في «تحفة الأشراف» ٦٢/١٢ - من طريق حبان بن موسى، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٤٥/٩ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن عقيل، عن الزهري، به.

وأخرجه الترمذي عقب الحديث (٢٠٣٩) من طريق أبي إسحاق الطالقاني، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٢٣٦) من طريق محمد بن سعيد بن سابق، كلاهما عن ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، به. لم يذكر عقيلاً في الإسناد.

قال الحافظ في «الفتح» ١٤٦/١٠: وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية نعيم بن حماد، ومن رواية عبد الله بن سنان، كلاهما عن ابن المبارك، ليس فيه عقيل.

وذكر الحافظ في «الفتح» ١٤٦/١٠ أن ذكر عقيل في الإسناد هو المحفوظ، وقال: وكأن من لم يذكر عقيلاً جرى على الجادة لأن يونس أكثر عن الزهري.

وقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٩٩٦) عن المقدام - وهو ابن داود =

٢٤٥١٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو معاوية -يعني شيبان-، عن هلالِ ابنِ أبي حُمَيْدٍ الأنصاري، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي لم يَقُمْ منه: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّهُمْ اتَّخَذُوا^(١) قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». قالت: ولولا ذلك، أُبْرِزَ^(٢) قَبْرُهُ، غيرَ أَنَّهُ خُشِيَ^(٣) أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا^(٤).

= ابن عيسى الرعيني المصري- عن نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن يونس ابن يزيد، عن عُقَيْلٍ، عن الزهري، به. قلنا: المقدم -شيخ الطبراني- ضَعَفَهُ النسائي والدارقطني.

وسَيَأْتِي بِرَقْم (٢٥٢١٩).

وانظر (٢٤٠٣٥).

(١) في (ق) و(ظ)، وهامش (هـ): قد اتخذوا. (٢) في (ق): لا يبرز. (٣) في رواية مسلم (٥٢٩) وهي من طريق هاشم: خُشِيَ، بضم الخاء، لا غير، وفي رواية البخاري (١٣٩٠) من طريق أبي عوانة، عن هلال: خُشِيَ أو خُشِيَ، على الشك، (بين فتح الخاء وضمها) وفي روايته (١٣٣٠) من طريق شيبان: غير أَنِّي أَخْشَى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٧٦/٢، ومن طريقه مسلم (٥٢٩) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣٣٠)، وأبو عوانة في «مسنده» ٣٩٩/١، والبغوي في «شرح السنة» (٥٠٨) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٥٢/١٣ و١٨٣ من طريق إسحاق الأزرق، عن سفيان الثوري عن هلال، به. وزاد في الموضع الثاني: =

٢٤٥١٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا ابْتَاعَ غَلَامًا، فَاسْتَغَلَّهُ، ثُمَّ وَجَدَ -أَوْ رَأَى- بِهِ عِيَاءً، فَرَدَّهُ بِالْعَيْبِ، فَقَالَ الْبَائِعُ: غَلَّةٌ عَبْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْغَلَّةُ بِالضَّمَانِ»^(١).

= يقول ذلك ثلاث مرار يردده. وقال: تفرد برواية هذا إسحاق الأزرق، ولم نكتبه إلا من حديث الحسن بن خلف عنه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٧٣٠) من طريق عثمان بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة، به مختصراً بنحوه وقال: لم يرو هذا الحديث عن عثمان بن عروة إلا منصور بن سعد. وقد سلف برقم (٢٤٠٦٠).

(١) حديث حسن، مسلم -وهو ابن خالد الزنجي، وإن يكن ضعيفاً- تابعه غير واحد، كما ذكرنا في تخريج الرواية (٢٤٢٢٤)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق بن عيسى -وهو الطباع- فمن رجال مسلم. وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٨١)، وأبو داود (٣٥١٠)، وابن ماجه (٢٢٤٣)، وابن الجارود في «المتقى» (٦٢٦)، وأبو يعلى (٤٦١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١/٤-٢٢، وابن حبان (٤٩٢٧)، والدارقطني ٥٣/٣، والحاكم ١٤/٢-١٥، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» (١١٣٥٠) و(١١٣٥٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠٥/١٨-٢٠٦ و٢٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢١١٨) من طرق عن مسلم بن خالد، بهذا الإسناد. وبعضهم لم يذكر فيه قصة.

قال أبو داود: هذا إسناد ليس بذاك قلنا: ونبه على علته الترمذي في «العلل الكبير» ٥١٤/١، لكنه صححه، كما سيأتي، وذكر أن العمل على هذا عند أهل العلم.

وأخرجه الترمذي (١٢٨٦)، والبيهقي في «معركة الآثار» (١١٣٥٦) من =

٢٤٥١٥- حدثنا هاشم، قال: حدثنا محمد، يعني ابن راشد، عن يحيى ابن يحيى الغساني، قال: قدمت المدينة، فَلَقِيتُ أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وهو عامل على المدينة، قال: أُتِيتُ بسارق، فَأُرْسِلْتُ إِلَيَّ خالتي عمرة بنت عبد الرحمن أن لا تَعَجَلْ في أمرِ هذا الرجل، حتى

= طريق عمر بن علي المقدمي، عن هشام بن عروة، به، دون ذكر القصة. وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. وقد روى مسلم بن خالد الزنجي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ورواه جرير عن هشام أيضاً، وحديث جرير يقال: تدليس دَلَسَ فيه جرير، لم يسمعه من هشام بن عروة.

وقال كذلك في «العلل الكبير» ٥١٤/١ - ٥١٥: فقلت له -أي البخاري-: قد رواه عمر بن علي، عن هشام بن عروة، فلم يعرفه من حديث عمر بن علي. قال: قلت له: ترى أن عمر بن علي دَلَسَ فيه؟ فقال: لا أعرف أن عمر ابن علي يدلس. قلت له: رواه جرير عن هشام بن عروة. فقال: قال محمد ابن حميد: إن جريراً روى هَذَا فِي الْمُنَاطَرَةِ وَلَا يَدْرُونَ لَهُ فِيهِ سَمَاعاً. وضعف محمد -أي البخاري- حديث هشام بن عروة في هَذَا الْبَابِ.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٦٠٥/٧ من طريق يعقوب بن الوليد، وأخرجه كذلك الخطيب في «تاريخه» ٢٩٧/٨ - ٢٩٨ من طريق خالد بن مهران المكفوف، كلاهما عن هشام بن عروة، به. قال ابن عدي عقبه: هَذَا حَدِيثٌ مُسْلَمٌ بِنِ خَالِدِ الزَّنجِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، سَرَقَهُ مِنْهُ يَعْقُوبُ هَذَا، وَخَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

وسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٢٤٨٤٧) دُونَ ذِكْرِ الْقِصَّةِ. وقد سلف بِرَقْمِ (٢٤٢٢٤) مِنْ طَرِيقِ مُخَلَّدِ بْنِ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ، عَنْ عُرْوَةَ، بِهِ.

قال الترمذي: وَتَفْسِيرُ الْخَرَجِ بِالضَّمَانِ: هُوَ الرَّجُلُ يَشْتَرِي الْعَبْدَ فَيَسْتَعْمَلُهُ، ثُمَّ يَجِدُ بِهِ عَيْباً، فِيرُدُّهُ عَلَى الْبَائِعِ، فَالْغَلَّةُ لِلْمَشْتَرِي، لِأَنَّ الْعَبْدَ لَوْ هَلَكَ، هَلَكَ مِنْ مَالِ الْمَشْتَرِي، وَنَحْوُ هَذَا مِنْ الْمَسَائِلِ، يَكُونُ فِيهِ الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ.

آتيك، فأخبرك ما سمعتُ من عائشة في أمر السارق. قال: فأتتني وأخبرتني

أنها سمعتُ عائشة تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «اقطعوا في ربع الدينار، ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك». وكان رُبُع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم، والدينار اثني^(١) عشر درهماً. قال: ٨١/٦ وكانت سرقة دون رُبُع الدينار، فلم أقطعه^(٢).

(١) في (ظ ٨): اثنا.

(٢) إسناده صحيح. محمد بن راشد - وهو الخزاعي - ثقة من رجال أصحاب السنن، ويحيى بن يحيى الغساني من رجال أبي داود، وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه البيهقي ٢٥٥/٨ من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (١٦٨٤) (٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧٩/٨ - ٨٠ و ٨٠، وفي «الكبرى» (٧٤١٥) و (٧٤١٦)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٥/٣ و ١٦٦، والبيهقي في «السنن» ٢٥٤ و ٢٥٥ من طرق عن أبي بكر بن حزم، بنحوه.

واختلف فيه على يحيى بن يحيى الغساني: فقد أخرجه محمد بن نصر المروزي (٣٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٨٢) من طريق هشام بن يحيى الغساني، عن أبيه يحيى بن يحيى، عن عمرة، به، لم يذكر بينهما أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن يحيى الغساني إلا ابنه هشام.

قلنا: قال الدارقطني في «العلل»: والصحيح قول من قال: محمد بن راشد، عن يحيى الغساني، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن =

٢٤٥١٦- حدثنا هاشم، قال: حدثنا أبو معاوية، يعني شيبان، عن يحيى، عن سالم مولى دوس

أنه سمع عائشة تقول لعبد الرحمن بن أبي بكر: أَسْبِغِ الوُضوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(١).

= عن عمرة، عن عائشة.

وسلف برقم (٢٤٠٧٨).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سالم مولى دوس، وهو ابن عبد الله النَّضْرِي أبو عبد الله المدني، قال المزي في «تهذيب الكمال»: وهو سالم مولى شداد بن الهاد، وهو سالم مولى مالك بن أوس بن الحَدَثَان النَّضْرِي، وهو سالم مولى النَّضْرِيِّين، وهو سالم سَبْلَان، وهو سالم مولى المَهْرِي، وهو سالم أبو عبد الله الدَّوْسِي، وهو أبو عبد الله الذي روى عنه بُكَيْر ابن الأشج، وذكر أنه كان شيخاً كبيراً. قلنا: روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه القاسم بن سلام في «الطهور» (٣٧٦) -ومن طريقه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢٨٤/١- عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد كما سيرد برقم (٢٤٥٤٤) من طريق الأوزاعي، والطبري في «التفسير» (١١٥٠٥) من طريق حسين المعلم، و(١١٥٠٧)، وأبو عوانة ٢٣٠-٢٣١/١ من طريق علي بن المبارك، و٢٣٠-٢٣١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨/١، وابن عدي في «الكامل» ٨٢٢-٨٢٣/٢ من طريق حرب بن شداد، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، به. قال حسين المعلم: سالم الدَّوْسِي، وقال علي بن المبارك: سالم مولى دوس، وقال حرب: سالم أبو =

.....

= أبو عبد الله الدَّوسِي.

وأخرجه ابن سلام (٣٧٧)، ومسلم (٢٤٠) (٢٥)، والطبري (١١٥٠٦)، والطحاوي ٣٨/١، والطبراني في «الأوسط» (٥٣٠٤)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢٨٤/١-٢٨٥ من طريق عكرمة بن عمار، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، حدثنا سالم مولى المهري، به. ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٩/٤، وقال: لا يصح. وقال الخطيب: كذا رواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، وهو وهم، والصواب عن يحيى، عن سالم نفسه، ولا وجه لإدخال أبي سلمة في الإسناد. وقول عكرمة أيضاً: عن مولى المهري خطأ، إنما هو سالم الدَّوسِي، كما ذكرناه عن شيان، عن يحيى بن أبي كثير، ووافق شيان على روايته أبو عمرو الأوزاعي، وعلي بن المبارك وحسين المعلم، فرووه جميعاً عن يحيى، عن سالم الدَّوسِي.

قلنا: قد أخرج أبو عوانة ٢٣٠/١ رواية عكرمة بن عمار دون ذكر أبي سلمة بن عبد الرحمن، وجمع روايته إلى رواية علي بن المبارك وحرب بن شداد السالف ذكرهما في التخريج.

وقد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير:

فقد رواه أيوب بن عتبة، كما في الرواية (١٥٥١٠) عن يحيى، عن أبي سلمة، عن مُعَيْقِب. قال البخاري، فيما نقله عنه الترمذي في «العلل» ١١٩/١: حديث أبي سلمة عن معيقب ليس بشيء، كان أيوب لا يعرف صحيح حديثه من سقيم، فلا أحدث عنه وضعف حديثه جداً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١١٠/٤، ومسلم (٢٤٠)، والطبري في «التفسير» (١٥٥١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨/١، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢٣٠/١ من طريق أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»، ومسلم كذلك من طريق نعيم المجرم. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١١٠/٤،

٢٤٥١٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية -يعني شيبان- عن يحيى، عن أَبِي سَلَمَةَ

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ الدَّاءِ والإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ^(١).

٢٤٥١٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عن أبيه قال:

قِيلَ لعائشة: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، رُؤِيَ هَذَا الشَّهْرُ لَتِسْعٍ وَعَشْرِينَ! قَالَتْ: وَمَا يَعْجِبُكُمْ مِنْ ذَلِكَ، لَمَّا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعًا وَعَشْرِينَ أَكْثَرُ مِمَّا صُمْتُ ثَلَاثِينَ^(٢).

=ومسلم (٢٤٠) أيضاً، وأبو عوانة ٢٣٠/١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦٩/١، والخطيب البغدادي في «الموضح» أيضاً من طريق بكير بن عبد الله الأشج، ثلاثهم عن سالم مولى شداد، به. ومولى شداد هذا: قال أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن: أبو عبد الله مولى شداد بن الهاد، وقال نعيم المجرم عند البخاري: سالم مولى شداد النصري، وعند مسلم: سالم مولى شداد بن الهاد، وقال بكير: سالم مولى شداد.

وذكر مالك في «الموطأ» ١٩/١ - ٢٠ أنه بلغه أن عبد الرحمن بن أبي بكر قد دخل على عائشة، فذكره.
وسلف برقم (٢٤١٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه البخاري (٦١٩) من طريق أبي نعيم، عن شيبان، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٢٤٢٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سعيد -والد إسحاق- هو ابن=

٢٤٥١٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا عَائِشَةُ، قَوْمُكَ أَسْرَعُ أُمَّتِي بِي لِحَاقًا». قَالَتْ: فَلَمَّا جَلَسَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، لَقَدْ دَخَلْتَ وَأَنْتَ تَقُولُ كَلَامًا ذَعَرَنِي، قَالَ: «وَمَا هُوَ؟» قَالَتْ: تَزْعُمُ أَنَّ قَوْمَكَ^(١) أَسْرَعُ أُمَّتِكَ بِكَ لِحَاقًا. قَالَ: «نَعَمْ». قَالَتْ: وَمِمَّ ذَاكَ^(٢)؟ قَالَ: «تَسْتَحْلِيهِمْ

= عمرو بن سعيد بن العاص الأموي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٤٥)، والدارقطني ١٩٨/٢ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والدارقطني أيضاً، والبيهقي في «السنن» ٢٥٠/٤، من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل، كلاهما عن إسحاق بن سعيد، بهذا الإسناد.

ووقع في «مطبوع الطبراني»: وأكثر، بزيادة واو، وهو خطأ. قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن عائشة، إلا بهذا الإسناد، تفرد به إسحاق بن سعيد. وقال الدارقطني: هذا إسناد صحيح حسن.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٢٣/٤: إسناده جيد. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٧/٣ ونسبه لأحمد، والطبراني في «الأوسط»، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح. وسيكرر سنداً وممتناً برقم (٢٤٥٩٧).

وفي الباب: عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٧٧٦) وذكرنا هناك تمة أحاديث الباب.

(١) في (م): قومي.

(٢) في (ق): ذلك.

المنايا وتَنَفَسُ عليهم أُمَّتُهُمْ». قالت: فقلتُ: فكيف النَّاسُ بعد ذلك أو عند ذلك؟ قال: «دَبَّيْ يَأْكُلُ شِدَادُهُ ضِعَافَهُ حَتَّى تَقُومَ عليهم السَّاعَةُ»^(١). قال أبو عبد الرحمن: فَسَّرَهُ رَجُلٌ: هو الْجَنَادِبُ التي لم تَنْبُتْ أَجْنِحَتُهَا.

٢٤٥٢٠- حدثنا هاشم، قال: حدثنا إسحاق بن سعيد، قال: حدثنا سعيد

عن عائشة أن يهوديةً كانت تَخْدُمُهَا، فلا تصنعُ عائشةً إليها شيئاً من المعروف إلا قالت لها اليهودية: وَقَاكَ اللهُ عذابَ القبر. قالت: فدخلَ رسولُ الله ﷺ عليَّ، فقلتُ: يا رسولَ الله، هل للقبرِ عذابٌ قبلَ يومِ القيامة؟ قال: «لا، وَعَمَّ ذَاكَ؟» قالت: هذه اليهوديةُ لا نصنعُ إليها من المعروف شيئاً^(٢) إلا قالت: وَقَاكَ

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وإسحاق بن سعيد: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧/١٠ - ٢٨ وذكر أن رجاله رجال الصحيح.

وسكرر برقم (٢٤٥٩٦) سنداً ومُتَنّاً. قال السندي: قولها: ذعرنِي، بذال معجمة وعين مهملة أي: أفرعني.

قوله: «وتنفس عليهم أمتهم»: من النفاسة، أي: يحسدونهم. وقوله: دَبَّأً: صغار الجراد قبل أن يطير، وقيل: نوع يشبه الجراد جمع دابة.

(٢) في (ظ ٨): لا نصنعُ إليها شيئاً من المعروف.

الله عذاب القبر. قال: «كَذَبْتُ يَهُودُ»^(١)، وهم عَلَى الله عَزَّ وَجَلَّ أَكْذَبُ^(٢)، لا عَذَابَ دُونَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قالت: ثم مكث بعد ذلك ما شاء الله أن يمكث، فخرج ذات يوم نصف النهار مشتملاً بثوبه، محمّرة عيناه، وهو ينادي بأعلى صوته: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَظَلَّتْكُمْ الْفِتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، أَيُّهَا النَّاسُ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ، بِكَيْتُمُ^(٣) كَثِيرًا، وَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، أَيُّهَا النَّاسُ، اسْتَعِيدُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَإِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ»^(٤).

(١) في (ق): اليهودية.

(٢) في النسخ الخطية: كُذِّبَ، وُضِبَ فوقها في (ظ٨)، والمثبت من هامش كل من (ظ٨) و(هـ) وعليها علامة الصحة في (هـ).

(٣) في (م): لبكيتم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وإسحاق بن سعيد: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٤/٣ - ٥٥، وقال: هو في الصحيح باختصار، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وذكره الحافظ في «الفتح» ٢٣٦/٣، وذكر أن إسناده على شرط البخاري.

وسلف مختصراً برقم (٢٤١٧٨)، وليس فيه إنكار رسول الله ﷺ على اليهودية.

وهذه الرواية تفسر الروايات التي في بعضها إنكارُ النبي ﷺ على اليهودية عذاب القبر، كما في الرواية (٢٤٢٦٨)، وفي بعضها الآخر إقراره قولها، كما في الرواية (٢٤١٧٨)، فقد أَعْلِمَ النبي ﷺ بعذاب القبر بعد حين، فأعلم به الناس.

٢٤٥٢١- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ أَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ، وَالْمَرِيضُ فِيهِ، فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ. قَالَ يُونُسُ: إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا^(١).

٢٤٥٢٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

= وانظر الرواية (٢٤٣٠١).

وفي باب التعوذ من عذاب القبر عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٦٤).

وعن ابنة خالد بن سعيد بن العاص سيرد ٣٦٤/٦. وانظر (٢٤٥٨٢).

قال السندي: قولها: قال: «لا» كأن المراد لم يُوحَ إليّ بذلك، فالظاهر أنه لا عذاب، وأن قائله كاذب، فصار هذا الكلام مقيداً بالظن، وليس المراد القطع حتى يتوهم الكذب فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، ويونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري (٢٠٢٩)، ومسلم (٢٩٧) (٧)، وأبو داود (٢٤٦٨)، والترمذي (٨٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٧٥)، وابن ماجه (١٧٧٦)، وابن خزيمة (٢٢٣١)، والبيهقي في «السنن» ٣١٥/٤ و٣٢٠ من طرق عن الليث، بهذا الإسناد.

عن عائشة: أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي، فَعَلْتُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيرَةَ لِأَهْلِهَا، فَأَبَوْا، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ، فَلْتَفْعَلْ، وَلِيَكُنْ لَنَا وَلَاؤُكَ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِبْتَاعِي فَأَعْتِقِي»^(١)، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». قَالَتْ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرَطَ مِثْلَ مَرَّةٍ، شَرَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ»^(٢).

(١) في (ظ ٨) وأعتقي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى، وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه البخاري (٢٥٦١)، ومسلم (١٥٠٤) (٦)، وأبو داود (٣٩٢٩)، والترمذي (٢١٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣٠٥/٧، والبيهقي ٢٩٩/١٠ - ٣٠٠ و ٣٣٨ من طريق قتيبة بن سعيد، والبخاري (٢٧١٧) عن عبد الله بن مسلمة، كلاهما عن الليث، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وعلقه البخاري (٢٥٦٠) بصيغة الجزم، فقال: وقال الليث: حدثني يونس عن ابن شهاب، قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها: إن بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها وعليها خمس أواقٍ نجمت عليها في خمس سنين ... قال الحافظ في «الفتح» ١٨٧/٥: والمحفوظ رواية الليث له عن ابن شهاب نفسه =

٢٤٥٢٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ^(١)

عَنْ عَائِشَةَ أَنهَا قَالَتْ: اسْتَفْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ رَسُولَ

= بغير واسطة.

وقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٠٥/٧- ٣٠٦، وفي «الكبرى» (٥٠١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٣/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٦) من طريق ابن وهب، قال: أخبرني رجال من أهل العلم منهم: يونس والليث أن ابن شهاب أخبرهم عن عروة، فذكروه. وقال الحافظ أيضاً ١٨٧/٥: وهذا هو المحفوظ أن يونس رفيق الليث فيه لا شيخه. وأخرجه مسلم (١٥٠٤) (٧) من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، به.

وأخرجه ابن سعد ٢٥٧/٨ من طريق معمر، عن الزهري، به مختصراً في خطبته ﷺ.

وأخرجه إسحاق (٩٢٢) عن سفيان، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة، مختصراً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

وسيرد بالأرقام (٢٥٥٠٤) و(٢٥٧١٧) و(٢٥٧٢٦).

قال السندي: قولها: فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك، أي: أشتريك ببدل كتابتك.

قولهم: أن تحتسب عليك، أي: تتصدق عليك ببدل الكتابة، وهو أن تشتري بلا ولاء، فإنه بمنزلة التصدق.

قوله: «ليست في كتاب الله» أي: في حكم الله، بمعنى أنها مخالفة لحكم الله تعالى.

(١) في (م): عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن، وهو وهم، والمثبت من النسخ الخطية و«أطراف المسند».

الله ﷺ، فقالت: إني أَسْتَحَاضُ؟ قال: «إِنَّمَا ذَاكَ عِرْقٌ،
فَاغْتَسِلِي ثُمَّ صَلِّي» فكانت تَغْتَسِلُ عند كلِّ صلاة. قال ابنُ
شهاب: لم يأمرها النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ عند كلِّ صلاة، إِنَّمَا
فَعَلَتْهُ هِيَ^(١).

٢٤٥٢٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ
الْمَدِينَةِ، فَأَقْبِلُ قَلِيلًا بُدْنَهُ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ
الْمُحْرَمُ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق: وهو ابن عيسى الطباع
-من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. ليث: هو ابن سعد، وابن
شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه مسلم (٣٣٤) (٦٣)، وأبو داود (٢٩٠)، والترمذي (١٢٩)،
والنسائي في «المجتبى» ١١٩/١ و١٨١-١٨٢، وفي «الكبرى» (٢٠٧)
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٩٩، وفي «شرح مشكل الآثار»
(٢٧٤٢)، والبيهقي ١/٣٣١ و٣٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/٦٦ من
طرق عن الليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٥٦٧) و(٥٦٨) من طريقين عن الزهري، عن عروة، به.
وسيرد بالأرقام (٢٤٥٣٨) و(٢٤٩٧٢) و(٢٥٠٩٥) و(٢٥٥٤٤) و(٢٥٨٥٩)
و(٢٦٠٠٥).

وسيرد من حديث أم حبيبة ٤٣٤/٦.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وليث:

هو ابن سعد، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

٢٤٥٢٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيٍّ
بَعْدَمَا أَفَاضَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَذَكَرْتُ حَيْضَتَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ،
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلْتَفِرْ»^(١).

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٩٣)، والبخاري (١٦٩٨)، ومسلم (١٣٢١) و(٣٥٩)، وأبو داود (١٧٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٧١/٥، وفي «الكبرى» (٣٧٥٦)، وابن ماجه (٣٠٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٢)، وابن حبان (٤٠٠٩) و(٤٠١٣) من طرق عن الليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢١) (٣٥٩) من طريق يونس، والدارمي (١٩٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٤/٥ من طريق شعيب، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به، إلا أن شعبياً زاد فيه: حتى ينحر هديه.
وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٢١١) (٣٨٢) [٩٦٤/٢]، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٧)، وابن ماجه (٣٠٧٢)، وابن حبان (٣٩٠٣) و(٣٩٠٥) من طرق عن ليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣٤ من طريق شعيب ابن الليث، عن ليث، عن ابن شهاب وهشام بن عروة، عن عائشة! هكذا وقع.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٧٢)، والبخاري (٤٤٠١)، ومسلم =

٢٤٥٢٦- حدثنا هاشم، قال: حدثنا ليث قال: حدثني ابن شهاب،

عن عروة

عن عائشة أنها قالت: إن النبي ﷺ دخل عليّ مسروراً تبرّق أسارير وجهه، قال: «أَلَمْ تَرِي أَنْ مُجَزَّزاً نَظَرَ أَنْفَاً إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ، فَقَالَ: إِنَّ بَعْضَ الْأَقْدَامِ لِمِنْ بَعْضٍ»^(١).

٢٤٥٢٧- حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا جعفر بن كيسان، قال:

= (١٢١١) (٣٨٣) [٩٦٤/٢]، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣٤، والطبراني في «الأوسط» (٣٨٠)، والبيهقي في «السنن» ١٦٢/٥ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/٥٦٧ من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وأم سلمة، به. وسليمان بن كثير العبدي ضعيف في الزهري.

وقد سلف برقم (٢٤١٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦٣/٤، والبخاري (٦٧٧٠)، ومسلم (١٤٥٩) (٣٨)، وأبو داود (٢٢٦٨)، والترمذي (٢١٢٩)، والنسائي ١٨٤/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٠/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٧٨١)، وابن حبان (٤١٠٢)، والدارقطني في «السنن» ٣٤٠/٤ من طرق عن ليث بن سعد، به.

وسلف برقم (٢٤٠٩٩).

قال السندي: قولها: أسارير وجهه: هي خطوط تجتمع في الجبهة وتنكسر، واحدها سِرٌّ، أو سَرَرٌ، وجمعها: أسرار، وأسرّة، وجمع الجمع: أسارير.

حدَّثتني عَمْرَةُ بِنْتُ قَيْسِ الْعَدَوِيَّةِ، قالت:

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ»^(١).

٢٤٥٢٨- حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) حديث جيد، جعفر بن كيسان من رجال «التعجيل»، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وعمره بنت قيس العدوية - وإن كانت مجهولة، انفرد بالرواية عنها جعفر بن كيسان - قد توبعت بمعاذة بنت عبد الله العدوية كما سيأتي (٢٥٠١٨) و(٢٦١٨٢) وهي ثقة أخرج لها الشيخان، وقد صرح البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٨/٢ أن جعفر ابن كيسان سمع من معاذة وعمره، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى ابن إسحاق: هو السليحيني.

وأخرجه ابن سعد ٤٩٠/٨، وابن راهويه (١٤٠٣) عن يزيد بن هارون، وابن راهويه كذلك (١٤٠٣) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، والدولابي في «الكنى» ١٢١/٢ من طريق أبي جابر، وأبو يعلى (٤٤٠٨)، والطبراني في «الأوسط» - كما في «مجمع البحرين» (١٢٠٣) - من طريق حوثة بن أشرس، أربعتهم عن جعفر بن كيسان، بهذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٥١١٨) من طريق جعفر بن كيسان، عن معاذة العدوية، عن عائشة، به. وسيكرر برقم (٢٦١٨٣) سنداً ومتمناً. وانظر (٢٤٣٥٨).

وقد سلف من حديث جابر برقم (١٤٤٧٨).

قال السندي: قوله: «كالفار من الزحف» من حيث إن كلاهما يرى أن فراره ينفع من الموت، ويدفع عنه القدر. قال المناوي: لكن محل النهي حيث قصد الفرار منه محضاً بخلاف ما لو عرضت له حاجة، فأراد الخروج إليها، وانضم لذلك أنه قصد الراحة من البلد الذي فيه الطاعون، فلا يحرم.

الحسن^(١) بن عبيد الله، حدَّثنا إبراهيم، عن الأسود بن يزيد
عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يَجْتَهِدُ في العَشْرِ ما لا
يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ^(٢).

٢٤٥٢٩- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا حمَّاد بن سلمة، قال: أخبرني ابن
الطَّفَيْل بن سَخْبَرَةَ، عن القاسم بن محمد
عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَةً
أَيَسْرُهُ مَوْؤَنَةً»^(٣).

(١) في (م) الحسين، وهو تحريف.
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، الحسن بن عبيد الله: هو ابن عروة
النخعي من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٥/٢ و ٧٨/٣، وتَمَّام في «فوائده» (٥٧٨) من
طريق عفان، بهذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (١١٧٥)، والترمذي (٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى»
(٣٣٩٠)، وابن ماجه (١٧٦٧)، وابن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل»
ص ١٠٧، وابن خزيمة (٢٢١٥) والبيهقي في «السنن» ٣١٣/٤ - ٣١٤،
والبغوي في «شرح السنة» (١٨٣٠) من طرق عن عبد الواحد بن زياد، به.
وسياأتي برقم (٢٦١٨٨).
وسيكرد برقم (٢٤٩١٧) سنداً ومتناً، وانظر (٢٤١٣١).
قال السندي: قولها: يجتهد في العشر، أي: في العشر الأخير من
رمضان، أو في عشر ذي الحجة.

(٣) إسناده ضعيف، ابن الطفيل بن سخبرة، اختلف على حماد بن
سلمة في اسمه كما سياأتي في التخريج، وقد جزم ابن معين وابن أبي
حاتم والمزي أنه عيسى بن ميمون المعروف بالواسطي، ويؤيده أن محمد بن
مصعب ويزيد بن هارون كلاهما رواه عن عيسى بن ميمون، عن القاسم، عن =

.....
=عائشة. وعيسى بن ميمون -ويقال له: ابن تليدان -متروك الحديث، وقال
الذهبي في «الميزان» والحافظ في «التهذيب»: يقال: إنه عيسى بن ميمون،
بصيغة التمريض، وقد ترجم الحافظ في «التهذيب» للطفيل بن سخبرة
تميزاً. وعلى كل حال فمدار الإسناد على مجهول أو متروك. والله تعالى
أعلم.

ورواه أحمد -كما في هذه الرواية- عن عفان، عن حماد بن سلمة، فقال:
أخبرني ابن طفيل بن سخبرة، عن القاسم بن محمد عن عائشة.
ورواه محمد بن أحمد بن بالويه، عن إسحاق بن الحسن الحربي -فيما
أخرجه الحاكم ١٧٨/٢ ومن طريقه البيهقي ٢٣٥/٧- عن عفان، عن حماد،
فقال: عن عمر بن طفيل بن سخبرة -وعند البيهقي عمرو- عن القاسم، عن
عائشة، به.

ورواه أحمد بن عبيد الصفار، عن إسحاق الحربي -فيما أخرجه البيهقي
في «الشعب» (٦٥٦٦)- عن عفان، وإبراهيم الحربي فيما أخرجه الخطيب في
«الموضح» ٢٩٦/١-٢٩٧ عن موسى، والعلاء بن عبد الجبار فيما أخرجه أبو
نعيم في «الحلية» ٢٥٦/٦-٢٥٧، والخطيب في «الموضح» ٢٩٧/١، كلهم
رووه عن حماد، فقالوا: عن الطفيل بن سخبرة.

ورواه يزيد بن هارون -كما سيرد في الرواية (٢٥١١٩)- عن حماد،
فقال: عن ابن سخبرة، عن القاسم، عن عائشة.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٣) من طريق محمد بن
مصعب، والخطيب في «الموضح» ٢٩٧/١ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما
عن عيسى بن ميمون، عن القاسم، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٢٧) -ومن طريقه الخطيب في «الموضح» ٢٩٧/١،
وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٦/٢ عن موسى بن تليدان من آل أبي بكر، عن
القاسم، به. هكذا سماه أبو داود وأبو نعيم: موسى.

وأخرجه إسحاق (٩٤٦) عن وكيع، عن أبي عيسى موسى بن بكر=

٢٤٥٣٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ،
 عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ
 عَنْ عَمَّتِهَا عَائِشَةُ، قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي فَرَعَةٍ مِنَ
 الْغَنَمِ، مِنَ الْخُمْسَةِ وَاحِدَةً^(١).

= الأنصاري، عن القاسم بن محمد، به. وقال: قلت للملائي -يعني أبا نعيم-:
 هو أبو عيسى الأنصاري؟ فقال: نعم.
 وأخرجه الخطيب في «الموضح» ٢٩٨/١ من طريق أبي نعيم، عن موسى
 ابن أبي بكر، عن القاسم، به.
 وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٦٥) من طريق عمر بن هارون، عن
 موسى المدني -يعني ابن تليدان- عن القاسم، به.
 وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٥/٤ وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه ابن
 سخرية، يقال: اسمه عيسى بن ميمون، وهو متروك ضعيف.
 وسيرد برقم (٢٥١١٩).

ويعني عنه حديث عائشة السالف (٢٤٤٧٨) بلفظ: «إن من يمن المرأة
 تيسير خطبتها، وتيسير صداقها، وتيسير رحمتها» وسنده حسن.
 (١) إسناده ضعيف. عبد الله بن عثمان: وهو ابن خثيم القاري، مختلف
 فيه. قال أبو حاتم: ما به بأس، صالح الحديث. وقال ابن عدي: عزيز
 الحديث، وأحاديثه أحاديث حسان، واختلف قول ابن معين فيه، فوثقه مرة،
 وضعفه أخرى وكذلك النسائي قال مرة: ثقة، وقال مرة: ليس بالقوي، وذكره
 ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطيء، وقال يحيى ابن المديني: ابن خثيم
 منكر الحديث، قلنا: وقد تفرد به، ومثله لا يحتمل تفرده، ثم إنه اختلف عليه
 في عدد الشياه.

فرواه وهيب، وهو ابن خالد الباهلي -كما في هذه الرواية- وحماد بن
 سلمة -كما في الروایتين (٢٥٢٥٠) و(٢٦١٣٤) -كلاهما عن عبد الله بن
 عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن، عن =

٢٤٥٣١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هَنْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الْأَوَّلَ مِنْ

= عَائِشَةَ، وَفِيهِ: مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَيْءٌ شَاءَ.

وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْهُ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ:

فَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٩٩٧)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٣١٢/٩،
وَالْحَازِمِيُّ فِي «الْإِعْتِبَارِ» ص ١٥٦-١٥٧، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ
عُثْمَانَ، بِهِ. وَفِيهِ: مِنْ كُلِّ مِنْ خَمْسِينَ وَاحِدَةً. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: كَذَا فِي كِتَابِي،
وَفِي رِوَايَةِ حُجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: فِي كُلِّ خَمْسٍ وَاحِدَةً.

قُلْنَا: رِوَايَةُ حُجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ هِيَ عِنْدَ الْحَاكِمِ ٢٣٥/٤-٢٣٦.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه (١٠٣٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، بِهِ. وَفِيهِ: مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَيْءٌ وَاحِدَةً.

وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْهُ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ:

فَرَوَاهُ عَفَّانٌ -كَمَا فِي الرِّوَايَةِ (٢٥٢٥٠) وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ كَمَا
فِي الرِّوَايَةِ (٢٦١٣٤) كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، بِهِ.
وَفِيهِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَيْءٌ شَاءَ.

وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ -كَمَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (١٨٣٣)- عَنْ حَمَادِ بْنِ
سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، بِهِ. وَفِيهِ: مِنْ كُلِّ خَمْسِينَ شَيْءٌ شَاءَ.

وَقَدْ سَلَفَ اسْتِحْبَابُ الْفَرْعِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ بِرَقْمِ
(٦٧١٣) بِلَفْظِ: «وَالْفَرْعُ حَقٌّ». وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَانْظُرْ هُنَاكَ الْجَمْعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
الْفَرْعِ وَالْعَتِيرَةِ.

وَانْظُرْ حَدِيثَ نَيْشَةَ الْهَذَلِيِّ السَّالِفِ ٧٦/٥.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهَا: فِي فَرْعِهِ، بَفَتْحَتَيْنِ: أَوَّلُ مَوْلَدٍ، كَأَنَّ الْمُرَادَ: مَنْ كَانَ
لَهُ خَمْسَةٌ مِنَ الْغَنَمِ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِفَرْعَةٍ وَاحِدَةٍ.

الْقُرْآنَ، فَهُوَ حَبْرٌ»^(١).

٢٤٥٣٢- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى قَالَ:

كُلُّ أَمْرِيءٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ تَغْنَى، فَقَالَ:

أَلَا لَيْتَ شَعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرْتُ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرِدُنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ
اللَّهُمَّ اخْزِ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ^(٢) وَأُمِيَّةَ بْنَ خَلْفٍ،
كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ مَكَّةَ^(٣).

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٤٤٣) غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو سعيد، وهو بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، وشيخه سليمان بن بلال.

وأخرجه ابن راهويه (٨٠٤) و(٨٥٨)، والخطيب في «تاريخه» ١٠٨/١٠ من طريقين عن سليمان بن بلال، بهذا الإسناد.

وقال ابن راهويه عقب الرواية (٨٥٨): يعني البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس.

وقد سلف برقم (٢٤٤٤٣).

(٢) قوله: وشيبة بن ربيعة، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير خلف بن الوليد

= فممن رجال التعجيل، وهو ثقة. عبَّاد بن عبَّاد: هو المهلب.

٢٤٥٣٣- حدثنا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَعَبْتُ الْحَبْشَةَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ أَنْظُرُ، فَجَعَلَ يُطَاطِئُ لِي مَنَكِبَيْهِ، لَأَنْظُرَ إِلَيْهِمْ^(١).

٢٤٥٣٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَائِبَةُ مَوْلَاةٌ لِلْفَاكِهَةِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، قَالَتْ:

دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَرَأَيْتُ فِي بَيْتِهَا رُمَحًا مَوْضُوعًا، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَصْنَعُونَ بِهَذَا الرُّمَحِ؟ قَالَتْ: هَذَا لَهُذِهِ الْأَوْزَاعُ نَقَتُلُهُنَّ بِهِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٠٢/٨ عن عبدة، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٦٥/٢ من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وسلف دعاء النبي ﷺ للمدينة أن يُصَحَّحَهَا اللَّهُ، وينقل حُمَاهَا إِلَى الْجَحْفَةِ برقم (٢٤٢٨٨).

وسلف برقم (٢٤٣٦٠).

قال السندي: قوله: مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ، قِيلَ: يَجُوزُ فَتَحُ الْبَاءِ وَكُسْرُهَا، وَقِيلَ: هُوَ بِالْفَتْحِ، بِمَعْنَى مُصَابٍ بِالْمَوْتِ فِي الصَّبَاحِ. قوله: أَفْلَعُ، عَلَى بِنَاءِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ.

(١) حديث صحيح، محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة الليثي، وإن يكن صدوقاً- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خلف بن الوليد، فمن رجال «التعجيل» وهو ثقة. يحيى بن عبد الرحمن: هو ابن حاطب بن أبي بلتعة.

وسلف برقم (٢٤٢٩٦) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وَالسَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ لَمْ تَكُنْ فِي الْأَرْضِ دَابَّةً إِلَّا تَطْفِئُ
النَّارَ عَنْهُ غَيْرَ الْوَزْغِ، كَانَ يَنْفُخُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِقَتْلِهِ^(١).

(١) الأمر بقتل الوزغ صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سائبة مولاة الفاكه، فقد انفرد بالرواية عنها نافع: وهو مولى ابن عمر، ولم
يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٢/٥ - ومن طريقه ابن ماجه (٣٢٣١) - وأبو
يعلى (٤٣٥٧) - ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سائبة) من
طريقين عن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً عبد الرزاق (٨٤٠٠) عن الثوري، عن عاصم بن عبيد الله
ابن عاصم، عن القاسم بن محمد قال: كان لعائشة رمح تقتل به الوزغ،
وعاصم ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٣٩٢) عن معمر، عن الزهري عن
عروة، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «كانت الضفادع تطفيء النار عن
إبراهيم، وكان الوزغ ينفخ فيه، فنهى عن قتل هذا، وأمر بقتل هذا». وهذا
إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وسأيتي من طريق صحيح أن عائشة لم تسمع أمر النبي ﷺ بقتل الوزغ،
وذلك فيما أخرجه البخاري (٣٣٠٦)، وسيرد (٢٤٥٦٨). ولفظه عند البخاري:
أن النبي ﷺ قال للوزغ: «الفويسق» ولم أسمعه أمر بقتله.

قلنا: فما ورد من طريق عائشة، وفيه التصريح بسماعها ذلك من النبي ﷺ
مُعَلَّ بهذه الرواية، إلا أن تكون سمعت ذلك من بعض الصحابة، وإلى هذا
ذهب الحافظ في «الفتح» ٣٥٤/٦، فقال: ولعل عائشة سمعت ذلك من بعض
الصحابة.

=

وسيرد (٢٤٧٨٠) و(٢٥٦٤٣) و(٢٥٨٢٧).

٢٤٥٣٥- حدثنا عفان، حدثنا جرير، حدثني نافع قال: حدثني مولاة للفاكه بن المغيرة المخزومي، قالت:

سمعت عائشة تقول: نهانا رسول الله ﷺ عن قتل الجنان التي تكون في البيوت غير ذي الطُفَيْتَيْنِ والبتراء، فإنهما تطمسان الأبصار، وتقتلان أولاد الحبالى في بطونهم، فمن لم يقتلها، فليس منا.

حدثنا بهما حسين^(١) جميعاً، عن جرير المعنى، والإسناد: عن، عن^(٢).

٢٤٥٣٦- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه القاسم بن محمد

عن عائشة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ^(٣): «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ

= وأمره ﷺ بقتل الوزغ، وأنه كان ينفخ على إبراهيم له شاهد من حديث أم شريك عند البخاري (٣٣٦٤).

وآخر من حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٢٣٨) ولفظه أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقاً، وقد سلف برقم (١٥٢٣).

(١) في (م): حسن، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٢١٩) غير أن شيخي أحمد هنا: هما عفان بن مسلم الصقار، وحسين بن محمد المروزي، وشيخهما هو جرير بن حازم.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٥٨) عن شيان، عن جرير، بهذا الإسناد.

وقول أحمد: حدثنا بهما حسين جميعاً، يعني هذه الرواية، والرواية السالفة برقم (٢٤٥٣٤).

(٣) قولها: عن النبي ﷺ، من (ظ٨)، وسقط من باقي النسخ.

عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ^(١)»^(٢).

٢٤٥٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيَ فِيمَا بَيْنَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى أَنْ يَنْصَدَعَ الْفَجْرُ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَمْكُثُ فِي سُجُودِهِ بِقَدَرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ بِخَمْسِينَ آيَةً، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ^(٣).

(١) فِي (ظ ٨) وَ«أَطْرَافُ الْمَسْنَدِ»: يَضَاهُونَ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، أَبُو الْمَغِيرَةِ: هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنِ الْحِجَّاجِ الْخَوْلَانِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» ١٦/٤ وَ ١٠٨/١٠ مِنْ طَرِيقِ قُرَّةِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مَطْوَلًا الْحَمِيدِيُّ (٢٥١)، وَابْنُ رَاهَوِيَةَ (٩١٨) وَ (٩١٩)، وَالبُخَارِيُّ (٥٩٥٤)، وَمُسْلِمٌ (٢١٠٧) (٩٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى» ٢١٤/٨، وَفِي «الْكَبَرَى» (٩٧٧٩) وَ (٩٧٨٠)، وَالبُغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (٣٢١٥) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، وَابْنِ مَاجَةَ (٣٦٥٣) مِنْ طَرِيقِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، بِهِ. وَفِيهِ قِصَّةٌ.

وَسَيَّأَتِي بِرَقْمِ (٢٥٨٣٩) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، بِهِ.

وَسَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٠٨١)، وَانْظُرْ (٢٤٥٦٣).

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. أَبُو الْمَغِيرَةِ: هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنِ الْحِجَّاجِ الْخَوْلَانِيُّ، وَالْأَوْزَاعِيُّ: هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو.

٢٤٥٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغيرة، قال: حَدَّثَنَا الْأوزاعي، قال: حَدَّثَنِي الزُّهري، عن عروة، عن عمرة^(٢) بنت عبد الرحمن بن سَعْد بن زُرارة أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قالت: استحيضت أُم حَبِيبَةَ بنتُ جَحْش، وهي تحتَ عبد الرحمن بن عوف سبع سنين، فَشَكَتُ ذَلِكَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا^(٣) لَيْسَ بِالْحَيْضَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ، فَاغْتَسِلِي ثُمَّ صَلِّي». قالت عائشة: فكانت تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، ثُمَّ تُصَلِّي، وكانت تَقْعُدُ في مِرْكَنِ لِأُخْتِهَا زَيْنَب بنت جَحْش، حتى إِنَّ حُمْرَةَ الدَّمِّ لَتَعْلُو الماءَ^(٤).

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٣، وفي «السنن الصغير» (٧٧١) من طريق أبي المغيرة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣٣٦) وابن ماجه (١٣٥٨)، وأبو يعلى (٤٧٨٧)، وابن حبان (٢٤٢٣) و(٢٤٣١)، وابن عبد البر في «المهيد» ١٢٣/٨ من طريقين عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

(٢) هكذا جاء في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند»: عروة عن عمرة، والذي عند الحاكم ١٧٣/١ - ١٧٤ من طريق الإمام أحمد هذا: عروة وعمرة، على العطف، وكذلك جاء على العطف في مصادر التخريج من طريق الأوزاعي، وأشار الترمذي عقب الرواية (١٢٩) إلى أن الأوزاعي روى هذا الحديث عن الزهري، عن عروة وعمرة عن عائشة. وهو ما صححه الدارقطني فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٤٢٧/١.

(٣) في (ق) وهامش (هـ) و(ظ) هذه.

(٤) حديث صحيح، ولهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، =

.....

=والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.
وأخرجه ابن ماجه (٦٢٦)، والدارمي (٧٦٨) من طريق أبي المغيرة، بهذا
الإسناد، وقال: عن عروة وعمرة.
وأخرجه النسائي ١١٨/١ - ١١٩، وفي «الكبرى» (٢١٢)، وأبو عوانة
٣٢١/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٩/١، وفي «شرح مشكل
الآثار» (٢٧٣٩) من طريق الهيثم بن حميد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن
عروة وعمرة، عن عائشة، به. وقرن مع الأوزاعي النعمان بن المنذر وأبا
معبد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١١٧/١، وفي «الكبرى» (٢١١) من
طريق إسماعيل بن عبد الله، وأبو عوانة ٣٢٠/١ - ٣٢١ والبيهقي في «معرفة
السنن والآثار» (٢١٧٦) من طريق عمرو بن أبي سلمة، وأبو عوانة ٣٢٠/١ -
٣٢١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٠)، والبيهقي في
«السنن» ٣٢٨/١ من طريق بشر بن بكر، وابن حبان (١٣٥٣) من طريق الوليد
ابن مسلم، والبيهقي في «السنن» ١٧٠/١ و ٣٢٧ - ٣٢٨ من طريق الوليد بن
مزيد، خمستهم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة،
به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١١٧/١ و ١٨١، وفي «الكبرى» (٢١٠) من
طريق سهل بن هاشم، والدارمي (٧٧٨) من طريق محمد بن يوسف، كلاهما
عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.
وأخرجه مسلم (٣٣٤) (٦٤) - ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة»
٣١٤/٧ - ٣١٥ - وأبو داود (٢٨٥) و (٢٨٨)، والنسائي في «المجتبى»
١١٩/١، وفي «الكبرى» (٢١٣)، وأبو عوانة ٣٢١/١ - ٣٢٢، وابن حبان
(١٣٥٢)، والحاكم ١٧٣/١، والبيهقي ٣٤٨/١ من طريق عمرو بن الحارث
عن الزهري، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، به.
وأخرجه أبو يعلى (٤٤٠٥) من طريق هقل، عن الأوزاعي، عن الزهري، =

٢٤٥٣٩- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني أسامة ابنُ زيد، قال: حدثني زَبَّانُ بنُ عبد العزيز، قال: حدثني عمر بنُ عبد العزيز

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في الحُجْرة وأنا في البيت، فَيَفْضِلُ بَيْنَ^(١) الشَّفْعِ والوَتْرِ بتسليمٍ يُسْمِعُنَاهُ^(٢).

= عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

وقد سلف برقم (٢٤٥٢٣).

قال السندي: قوله: «إن هذا ليست بالحیضة»، أي: هذا الدم، والتأنيث في ليست لتأنيث الخبر، وهو الحيضة، وفي بعض النسخ: «إن هذه»، أي: هذه الحالة، وهذا أظهر.

(١) في (ظ ٢) و(ق) و(هـ) و(م): عن، والمثبت من (ظ ٨)، و«أطراف المسند».

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، عمر بن عبد العزيز لم يدرك عائشة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أسامة بن زيد -وهو الليثي- فلم يحتج به الشيخان، إنما روى له استشهاده، وروى له أصحاب السنن، وهو حسن الحديث إلا عند المخالفة، وغير زَبَّان بن عبد العزيز وهو أخو أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، فمن رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يروي المراسيل. فقال الحافظ: يريد أن رواية عمر بن عبد العزيز عن عائشة مرسلة، (لعل الصواب: أن روايته عن عمر بن عبد العزيز ..) ونقل الحافظ عن ابن يونس قوله: حضر الواقعة مع مروان بن محمد ليلة قتل مروان، فقتل هو أيضاً. اهـ، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمن ابن عمرو.

وهذا الحديث قد تفرد به أحمد، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٤٢، =

٢٤٥٤- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». قالت عائشة: وكان أحبَّ الصَّلَاةِ إِلَى رسولِ الله ﷺ ما دَومَ عليها وَإِنْ قَلَّتْ، قالت عائشة: وكان النبي ﷺ إذا صَلَّى صَلَاةً دَومَ عليها. قال

= ولم يعزه إلى غير أحمد، وقال: وعمر بن عبد العزيز، لم يدرك عائشة. وقد أخرج مسلم في حديث طويل برقم (٧٤٦) من طريق قتادة، عن زارة ابن أوفى أن سعد بن هشام بن عامر سأل عائشة عن وتر رسول الله ﷺ، فذكرت له أنه كان يصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلّي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسليماً يسمعون، ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد. وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

وأخرجه أحمد أيضاً فيما سيرد برقم (٢٥٩٨٧) عن يزيد بن هارون، عن بهز بن حكيم، عن زارة بن أوفى قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ فقالت: كان يصلي العشاء، ثم يصلي بعدها ركعتين، ثم ينام، فإذا استيقظ وعنده وضوؤه مغطى وسواكه، استاك، ثم توضأ، فقام فصلّى ثمان ركعات... فلا يقعد في شيء منهن إلا في الثامنة، فإنه يقعد فيها، فيتشهد، ثم يقوم ولا يسلم، فيصلّي ركعة واحدة، ثم يجلس، فيتشهد، ويدعو، ثم يُسلم تسليمه واحدة: «السلام عليكم» يرفع بها صوته حتى يوقظنا، ثم يكبر... فيصلّي جالساً ركعتين.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٥٤٦١) ولفظه: كان رسول الله ﷺ يفصل بين الوتر والشفع بتسليمه، ويسمونها.

(١) قوله: ما دَومَ عليها وَإِنْ قَلَّتْ، قالت عائشة: وكان النبي ﷺ =

أبو سلمة: قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: الآية ٢٣] (١).

٢٤٥٤١- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني الزُّهري،
عن عروة بن الزبير

= ليس في (م).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على الأوزاعي، وهو
عبد الرحمن بن عمرو:

فرواه أبو مغيرة: وهو عبد القدوس بن الحجاج - كما في هذه الرواية،
والوليد بن مسلم كما عند الطبري في «تفسيره» ٨٠/٢٩، وابن حبان (٣٥٣)،
وعيسى بن يونس كما عند ابن خزيمة (١٢٨٣) ثلاثتهم عن الأوزاعي عن
يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.
ورواه الفريابي، واختلف عليه فيه:

فرواه إبراهيم بن محمد بن يوسف - كما في «فوائد تمام» (١٦٦٧) - عن
الفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة
ابن عبد الرحمن، عن عائشة، به. فزاد في الإسناد الزهري بين الأوزاعي
ويحيى.

ورواه محمود بن خالد الدمشقي - كما عند ابن عبد البر في «التمهيد»
١٩٣/١ - عن الفريابي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي
سلمة، به. ولم يذكر الزهري في الإسناد.

ورواه عبد الحميد بن حبيب كاتب الأوزاعي - كما عند ابن
عبد البر ١٩٣/١ - عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة،
به.

قلنا: والأشبه رواية من رواه عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن
أبي سلمة، عن عائشة، والله أعلم.
وقد سلف برقم (٢٤١٢٤).

عن عائشة: أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى، تَضْرِبَانِ بِدُفَيْنٍ، ورسولُ الله ﷺ مسجًى عليه بثوبه، فانتهرهما، فكشف رسولُ الله ﷺ وجهه^(١)، فقال: «دَعُهُنَّ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ». وقالت عائشة: رأيتُ رسولُ الله ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ^(٢)، وأنا أنظرُ إلى الحبشة يلعبونَ في المسجد حتى أكون أنا أسأَمُ، فأقعد، فأقْدَرُوا قَدَرَ الجاريةِ الحديثةِ السنِّ، الحريصةِ على اللهو^(٣).

(١) في (ظ ٨): عن وجهه.

(٢) في (ظ ٢) و(ق) و(هـ): برداء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو. وذكر الحافظ في «الفتح» ٤٤٣/٢ أنهما حديثان، قد جمعهما بعض الرواة، وأفردهما بعضهم.

قلنا: أخرجه بتمامه ابن حبان (٥٨٧٦) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٨٧-٩٨٨) و(٣٥٢٩-٣٥٣٠)، وابن حبان (٥٨٧١)، والبيهقي في «السنن» ٩٢/٧ و٢٢٤/١٠، وفي «الآداب» (٧٦٨) من طريق عقيل، ومسلم (٨٩٢) (١٧)، وابن حبان (٥٨٦٨) من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٩٤٩-٩٥٠) و(٢٩٠٦-٢٩٠٧)، ومسلم (٨٩٢) (١٩) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن، عن عروة، به.

والقسم الأول منه (وهو غناء الجاريتين):

.....
= أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٩٦) من طريق المعافى، و(١٧٩٧) و(٨٩٥٩) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن الأوزاعي، به.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٦/٣ - ١٩٧ من طريق مالك بن أنس، عن الزهري، به.

والقسم الثاني منه (وهو لعب الحبشة في المسجد):
أخرجه البخاري (٥٢٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٠٠) من طريق عيسى بن يونس، والنسائي في «المجتبى» ١٩٥/٣ - ١٩٦ من طريق الوليد، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٨٢) من طريق صالح بن أبي الأخضر، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٥٢)، وأبو يعلى (٤٨٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠) من طريق عمرو بن الحارث، والنسائي أيضاً (٨٩٥٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٨٢) من طريق شعيب، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٢٨٣ من طريق النعمان بن راشد، أربعتهم عن الزهري، به.
وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن، عن عروة، به.

وحديث غناء الجاريتين يوم العيد سلف برقم (٢٤٠٤٩).

وحديث لعب الحبشة في المسجد سلف برقم (٢٤٢٩٦).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤٤٣/٢: عدم إنكاره ﷺ دال على تسويغ مثل ذلك على الوجه الذي أقره إذ لا يقر على باطل، والأصل التنزه عن اللعب واللهو، فيقتصر على ما ورد فيه النص وقتاً وكيفية تقليلاً لمخالفة الأصل، والله أعلم.

وفي هذا الحديث من الفوائد: مشروعية التوسعة على العيال في أيام الأعياد بأنواع ما يحصل لهم بسط النفس وترويح البدن من كلف العبادة، وأن الإعراض عن ذلك أولى، وفيه أن إظهار السرور في الأعياد من شعار الدين، =

٢٤٥٤٢- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة

قال: حدثتني عائشة، قالت: ما كان رسول الله ﷺ يصُومُ من شهرٍ من السنة أكثرَ من صِيامِهِ من شعبان؛ كان يصُومُهُ كله^(١).

٢٤٥٤٣- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي. وحدثني بهلول ابن حكيم، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني سالم الدؤسي، قال:

سمعتُ عائشة تقول لعبد الرحمن بن أبي بكر: يا عبد الرحمن،

= وفيه جواز دخول الرجل على ابنته وهي عند زوجها إذا كان له بذلك عادة، وتأديب الأب بحضرة الزوج وإن تركه الزوج، إذ التأديب وظيفة الآباء، والعطف مشروع من الأزواج للنساء، وفيه الرفق بالمرأة واستجلاب مودتها، وأن مواضع أهل الخير تُنزّه عن اللهو واللغو وإن لم يكن فيه إثم إلا بإذنهم، وفيه أن التلميذ إذا رأى عند شيخه ما يستكره مثله بادر إلى إنكاره، ولا يكون في ذلك افتئات على شيخه، بل هو أدب منه ورعاية لحرمة وإجلال لمنصبه، وفيه فتوى التلميذ بحضرة شيخه بما يعرف من طريقته، ويحتمل أن يكون أبو بكر ظنَّ أن النبي ﷺ نام، فخشى أن يستيقظ، فيغضبَ على ابنته، فبادر إلى سدِّ هذه الذريعة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٣/٢ من طريق بشر بن بكر التنيسي، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد. ولم يسق متنه. وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٧٨) من طريق عُقَيْل بن خالد الأيلي، عن يحيى، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١١٦).

أَسْبَغِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ
لِّلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(١).

٢٤٥٤٤- حدثنا أبو المغيرة قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني
يحيى بن سعيد، قال: حَدَّثَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ أَنَّ يَعْتَكِفَ
الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ، فَأَذِنَ لَهَا، فَأَمَرَتْ
بِنَائِهَا، فَضُرِبَ، وَسَأَلَتْ حَفْصَةُ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) حديث صحيح، ولهذا إسناد حسن من أجل سالم الدوسي، وقد سلف
الكلام عليه في الرواية (٢٤٥١٦)، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير
بُهلول بن حكيم، فمن رجال «التعجيل» وقد تويع. أبو المغيرة: هو عبد
القدوس بن الحجاج.

وأخرجه ابنُ سَلامٍ في «الطهور» (٣٧٥) عن كثير، والترمذي في «العلل»
١١٩/١ من طريق الوليد بن مسلم، وأبو عوانة ٢٣٠-٢٣١ من طريق محمد
ابن كثير، ثلاثتهم عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.
واختلف فيه على يحيى بن أبي كثير، كما ذكرنا في تخريج الرواية
(٢٤٥١٦).

واختلف فيه على الأوزاعي أيضاً:

فقد رواه مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٣)
من طريق محمد بن أبي السري عنه- عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير،
عن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معيقب. ومحمد بن أبي السري صاحب
أوهام كثيرة، والصحيح أنه من حديث عائشة؛ كما ذكرنا في تخريج الرواية
(٢٤٥١٦).

وسلف برقم (٢٤١٢٣).

ﷺ، ففعلت، فأمرت ببنائها، فضرب، فلما رأته ذلك زينب، أمرت ببنائها، فضرب. قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا صلى، انصرف، فبصر بالأبنية، فقال: «ما هذه؟» قالوا: بناء عائشة وحفصة وزينب، فقال النبي ﷺ: «البر»^(١) أردتن بهذا؟ ما أنا بمعتكف. فرجع، فلما أفطر، اعتكف عشر شوال^(٢).

(١) عند البخاري ومسلم: البر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١١٧٣) (٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٢٢/٤ من طريق أبي المغيرة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٤٥) من طريق عبد الله بن المبارك، والبيهقي في «السنن» ٣٢٢/٤ من طريق الوليد بن مزيد، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وأخرجه الحميدي (٢/١٩٥) - ومن طريقه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٣٠٨/١٠، وفي «التمهيد» ١٩١/١١ - ومسلم (١١٧٣) (٦) من طريق سفيان ابن عيينة، والبخاري (٢٠٣٣) من طريق حماد بن زيد، والبخاري أيضاً (٢٠٤١) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٨٣٣) - من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، والبخاري أيضاً (٢٠٣٤) من طريق مالك، ومسلم (١١٧٣) (٦)، وابن خزيمة (٢٢٢٤)، وابن حبان (٣٦٦٧) من طريق عمرو بن الحارث، ومسلم كذلك من طريق الثوري وابن إسحاق، ومسلم (١١٧٣) (٦)، وأبو داود (٢٤٦٤)، والترمذي (٧٩١) مختصراً، وابن حبان (٣٦٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣١٥/٤، وفي «معرفه السنن» ٤٠٣/٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩٠/١١ - ١٩١ من طريق أبي معاوية، وأبو يعلى (٤٥٠٦) =

.....
= و(٤٩١٢) من طريق عبد العزيز الدَّراوَرْدِي، ثمانيتهم عن يحيى بن سعيد، به.
وقرن أبو داود (ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن» وابن عبد البر) وابنُ
حبان بأبي معاوية يعلى بن عبيد الطنافسي، وسترّد رواية يعلى برقم (٢٥٨٩٧).
ولفظ رواية أبي معاوية: ثم آخر الاعتكاف إلى العشر الأول.
وفي رواية محمد بن فضيل بن غزوان: ثم اعتكف في آخر العشر من
شوال.

قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته.
وأخرجه مالك في «الموطأ» غير أن رواية «الموطأ» اختلفوا في إسناده:
فهو في رواية يحيى الليثي عن زياد بن عبد الرحمن عنه ٣١٦/١: عن
الزهري، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة.
وفي رواية أبي مصعب الزُّهري ٣٣٦/١، والقعني ص ٢٣٦، عنه عن
يحيى ابن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن: أن رسول الله ﷺ .. مرسلًا.
ومن طريق القعني أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» ٤٠٢/٦ - ٤٠٣.
قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٨٩/١١ بعد أن أورد رواية الزهري: هكذا
هذا الحديث ليحيى في «الموطأ» عن مالك عن ابن شهاب. وهو غلط وخطأ
مفرط لم يتابعه أحد من رواة «الموطأ» فيه عن ابن شهاب، وإنما هو في
«الموطأ» لمالك عن يحيى بن سعيد إلا أن رواية «الموطأ» اختلفوا في قطعه
وإسناده فمنهم من يرويه عن مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله ﷺ. لا
يذكر عمرة، ومنهم من يرويه عن مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرة لا يذكر
عائشة، ومنهم من يرويه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة
يصله بسنده.

وأما رواية يحيى عن مالك عن ابن شهاب، فلم يتابعه أحد على ذلك،
وإنما هذا الحديث لمالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، لا عن
ابن شهاب، عن عمرة، كذلك رواه مالك وغيره وجماعة عنه، ولا يعرف هذا
الحديث لابن شهاب، لا من حديث مالك، ولا من حديث غيره من أصحاب=

٢٤٥٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ، حَدَّثَنَا عُثْبَةُ -يعني ابن ضمرة بن حبيب^(١)- قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى غُطَيْفٍ

أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: مَنْ الرَّجُلُ؟
قال: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى غُطَيْفٍ بْنِ عَازِبٍ، فَقَالَتْ: ابْنُ عَفِيفٍ؟
فقال: نَعَمْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ
الْعَصْرِ، أَرَكَعَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ لَهُ: نَعَمْ، وَسَأَلَهَا عَنِ

= ابن شهاب، وهو من حديث يحيى بن سعيد محفوظ صحيح سنده، وهذا الحديث مما فات يحيى سماعه عن مالك في «الموطأ»، فرواه عن زياد بن عبد الرحمن -المعروف بشبطون، وكان ثقة- عن مالك، وكان يحيى بن يحيى قد سمع «الموطأ» منه بالأندلس ومالك يومئذ حي، ثم رحل فسمعه من مالك، حاشا ورقة في الاعتكاف لم يسمعها، أو شك في سماعها من مالك، فرواها عن زياد عن مالك، وفيها هذا الحديث، فلا أدري ممن جاء هذا الغلط في هذا الحديث، أمن يحيى، أم من زياد، ومن أيهما كان ذلك فلم يتابعه أحدٌ عليه، وهو حديثٌ مسند ثابت من حديث يحيى بن سعيد، ذكره البخاري عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. وذكر الحديث.

قلنا: قد سلف ذكر رواية البخاري في التخريج.
وسيرد من طريق يعلى بن عبيد، عن يحيى برقم (٢٥٨٩٧) كما ذكرنا.
وانظر (٢٤٢٣٣).

قال السندي: قوله: فأمرت ببنائها، أي: بخيمتها.
قولها: فبصر بالأبنية، بضم الصاد، أي: رأى الأبنية.
ألبر: بمد الهمزة على الاستفهام للإنكار، أي: ما مرادكن البر وإنما مرادكن قضاء مقتضى الغيرة.

(١) في (م): يعني ابن ضمرة، يعني ابن حبيب.

ذَرَارِيَّ الْكُفَّارِ؟ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُمْ مَعَ آبَائِهِمْ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلَا عَمَلٍ؟ قَالَ: «اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فقد اضطرب فيه عبد الله بن أبي قيس:

فرواه عتبة بن ضمرة -كما في هذه الرواية- عنه، أنه أتى عائشة أم المؤمنين فسألها عن الركعتين بعد صلاة العصر، أركعهما رسول الله ﷺ؟، قالت له: نعم. ورواه معاوية بن صالح -كما في الرواية (٢٥٥٤٦)- عنه، عن عائشة أنه سألها عن الركعتين بعد العصر، فقالت: كان النبي ﷺ يُصلي ركعتين بعد الظهر، فشغل عنهما حتى صلى العصر، فلما فرغ ركعهما في بيتي، فما تركهما حتى مات. قلنا: وينحو هذا اللفظ أخرجه مسلم (٨٣٥) (٢٩٨) من طريق محمد بن أبي حرملة، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

ورواه بقية بن الوليد عن محمد بن زياد الألهاني -فيما أخرجه إسحاق (١٦٧٠)، والطبراني في «الشاميين» (٨٤٧)، عنه، عن عائشة: أنه كان يصليهما في الهاجرة، فسها عنهما حتى صلى العصر، ثم ذكر، فصلاهما. ورواه شعبة عن يزيد بن حُمَيْر -كما في الرواية (٢٤٩٤٥)، فقال: عن عبد الله بن أبي موسى، وإنما هو عبد الله بن أبي قيس، كما نبه على ذلك الإمام أحمد عقب الرواية عنه، عن عائشة أنه شغل في قسمة الصدقة حتى صلى العصر، ثم صلاهما.

ورواه محمد بن حَمِير، عن محمد بن زياد الألهاني -فيما أخرجه الدولابي ١٠٨/١- عنه، عن عائشة، أنه صلى الظهر، فقعد في مجلسه الذي صلى فيه حتى أقام المؤذن لصلاة العصر، فلم يتفل بينهما، وصلى ركعتين بعد العصر، ولم يصلهما قبلها ولا بعدها.

ورواه محمد بن سليمان النصري، عن أبيه -فيما أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٧٦)- عنه، عن عائشة، أنه كان إذا صلى العصر دخل =

= إلى بعض حجر نسائه، فألقي له حصير أو خمرة، فركع ركعتين.
وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٦: الصحيح من ذلك عن عائشة:
عن عبد الله وهشام ابني عروة، عن أبيهما، عن عائشة: ما دخل علي رسول الله
ﷺ بعد العصر إلا صلى ركعتين.
قلنا: وقد سلف برقم (٢٤٢٣٥) و(٢٥٠٢٧)، وإسناده صحيح، وسيرد
(٢٥١٢٦).

وفي سؤاله عن أولاد المشركين:
أخرجه إسحاق (١٦٧٢) عن بقية بن الوليد، عن عتبة بن ضمرة بن
حبيب، عن عبد الله بن أبي قيس، عن عازب بن مدرك، قال: سألت عائشة،
فذكر نحوه.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٧١) -ومن طريقه الطبراني في «مسند الشاميين»
(٨٤٣) - وأبو داود (٤٧١٢) من طريق بقية بن الوليد، وأبو داود (٤٧١٢) من
طريق محمد بن حرب، والدولابي في «الكنى» ١٠٨/١ من طريق محمد بن
حَمِير، ثلاثتهم عن محمد بن زياد الألهاني، عن عبد الله بن أبي قيس، عن
عائشة، به. وزادوا فيه السؤال عن أولاد المؤمنين. وإسناده صحيح.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٣١٩/٨ عن أبي نعيم، عن عمر بن ذر،
قال: حدثني ابن أمية القرشي -وهو يزيد- أن عازباً الأنصاري أرسل إلى عائشة
يسألها، فقالت: سألتُ النبي ﷺ عن أطفال المشركين، فقال: «الله أعلم بهم».
وخالفه عبد الله بن داود -كما أخرجه البخاري في «تاريخه» ٣١٩/٨
- ٣٢٠ - فرواه عن عمر بن ذر، عن يزيد بن أمية، عن رجل، عن البراء بن
عازب سئل النبي ﷺ. قال البخاري: والأول أصح. قلنا: ويزيد بن أمية لم
يذكروا في الرواة عنه سوى عمر بن ذر.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥٨/١ عن يحيى بن صالح الوحاظي، عن
محمد بن أبي جميلة الحمصي، سمع عبد الله بن أبي قيس، قال: سألت عائشة
عن أولاد المشركين، فقالت: قال النبي ﷺ: «هم من آبائهم». قال البخاري: =

٢٤٥٤٦- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا صفوان، قال: حدثنا راشد بن سعد

عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءٌ إِلَّا الْحِمَارُ، وَالْكَافِرُ، وَالْكَلْبُ، وَالْمَرْأَةُ» فقالت عائشة: يا رسول الله، لقد قرنا بدواب سوء^(١).

= إن لم يكن ابن أبي جميلة هذا: ابن سليمان، فلا أدري. قلنا: وابن سليمان: هو محمد بن سليمان النصري.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٧٦) من طريق نصر بن محمد بن سليمان النصري، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي قيس سأل عائشة: يا أم المؤمنين، أولاد المشركين؟ قالت: في النار، سألت خديجة رسول الله ﷺ في الجاهلية، فقال: في النار، فقالت: يا رسول الله، بلا عمل؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين». قلنا: ونصر بن محمد ضعيف.

وله شاهد صحيح من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٨٤٥)، وذكرنا هناك ما يعارضه. وانظر (٢٥٧٤٣).

(١) إسناده ضعيف وفي متنه نكارة، راشد بن سعد - وهو المقرني الحُبْراني الحمصي - قد عنعن في روايته عن عائشة، وقد قال الحافظ في «التقريب»: كثير الإرسال، وذكر الحاكم فيما نقل مغلطاي وابن حجر أن الدارقطني ضعفه. وباقى رجاله ثقات. والصحيح في رواية عائشة ما سلف برقم (٢٤١٥٣) ولفظه: بلغها أن ناساً يقولون: إن الصلاة يقطعها الكلب والحمار والمرأة. قالت: ألا أراهم قد عدلونا بالكلاب والحمير؟! ربما رأيت رسول الله يصلي بالليل وأنا على السرير بينه وبين القبلة فتكون لي الحاجة فأنسل من قبل رجل السرير كراهية أن أستقبله بوجهي. وهو في «الصحيحين». أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

وفي الباب عن أبي هريرة وقد سلف برقم (٧٩٨٣) بلفظ: «يقطع الصلاة المرأة، والكلب، والحمار». وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب وما يعارضها.

وانظر «فتح الباري» ٥٨٨/١ - ٥٩٠.

٢٤٥٤٧- حدثنا أبو اليمان، ومحمد بن مصعب، قالوا: حدثنا أبو بكر
ابن عبد الله، عن حبيب بن عبيد، قال:

قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «الشُّؤْمُ سُوءُ الْخُلُقِ»^(١).

(١) إسناده ضعيف فيه انقطاع وضعف، حبيب بن عبيد: وهو الرحيبي الحمصي، لم يسمع من عائشة، وأبو بكر بن عبد الله، وهو ابن أبي مريم الغساني ضعيف، ومحمد بن مصعب: هو القرقيساني فيه ضعف كذلك، لكنه قد توبع. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع. وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٦٢) من طريق أبي اليمان، ومحمد بن مصعب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢) من طريق محمد بن مصعب، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد - قال: حسبت أنه ذكر معه حكيم بن عمير - عن عائشة. وقد صحح الدارقطني في «العلل» ٦/ ٧٨ قول من قال: عن حبيب عن عائشة.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٣)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٥٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٦٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٧٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١٠٣ من طرق عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، به. قال أبو نعيم: تفرد به عن حبيب أبو بكر. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٢٤٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٧٦ من طريق عبد الله بن إبراهيم الغفاري، عن جابر بن سليم، عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «سوء الخلق الشؤم، وشراركم أسوأكم خلقاً». وعبد الله بن إبراهيم الغفاري متروك، ومحمد ابن إبراهيم لم يسمع من عائشة.

٢٤٥٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ
الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ مُكَاتَبًا لَهَا دَخَلَ عَلَيْهَا بَقِيَّةَ مُكَاتَبَتِهِ،
فَقَالَتْ لَهُ: أَنْتَ غَيْرُ دَاخِلٍ عَلَيَّ غَيْرَ مَرَّتِكَ هَذِهِ، فَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا خَالَطَ
قَلْبَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ^(١) رَهْجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
النَّارَ»^(٢).

= وقد سلف نحوه من حديث رافع بن مكيث برقم (١٦٠٧٩) بلفظ: «سوء
الخلق شؤم» وإسناده ضعيف، فيه مبهم ومجهول.

(١) لفظ «مسلم» ليس في (ظ٨)، وهو نسخة في (ه).

(٢) إسناده حسن، إسماعيل بن عياش - وهو الحمصي - صدوق في روايته
عن أهل بلده، وهذه منها، وقد توبع. وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو
اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢٢) من طريق سويد بن عبد
العزیز، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد. وسويد ضعيف.

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً (١٢٣) من طريق حفص بن جميع، عن
المغيرة، عن الحكم، عن عطاء، عن عائشة، مرفوعاً، بلفظ: «من خرج في
سبيل الله فدخل الرهج في جوفه حرم الله جلده على النار». وحفص بن جميع
ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤١٩) من طريق محمد بن عمار
الموصلي، عن القاسم بن يزيد الجرمي، عن صدقة بن عبد الله الدمشقي، عن
ابن جريج، عن محمد بن زياد المدني، عن موات مولى عائشة، عن عائشة، به.
وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا صدقة، ولا عن صدقة إلا
القاسم بن يزيد، تفرد به محمد بن عمار. وهذا إسناد ضعيف لضعف صدقة =

٢٤٥٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا^(١).

٢٤٥٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ثَوَّبَ الْمُؤَدَّنَ صَلَّى

=ابن عبد الله الدمشقي، ولعنعة ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- وموات أو فرات كما في «مجمع البحرين»- لم نقف له على ترجمة. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٥/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

وفي الباب من حديث أبي عبيس، سلف برقم (١٥٩٣٥).

قال السندي: قوله: رهج، ضبط بفتحتين: الغبار.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف محمد بن مصعب: وهو ابن صدقة القرقيساني، مختلف فيه، قال أحمد: لا بأس به، حديثه عن الأوزاعي مقارب. وقال أبو زرعة: صدوق، ولكنه حدث بأحاديث منكرة. ووثقه ابن قانع، وضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم. وقال الخطيب: كان كثير الغلط لتحديثه من حفظه، ويذكر عنه الخير والصلاح فيؤخذ من كلامهم أنه ضعيف لكن يصلح حديثه للمتابعات والشواهد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٣٠) من طريق عبد الله بن بديل بن ورقاء، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن سلمة، عن عائشة، به مختصراً.

وقال الدارقطني: عبد الله بن بديل بن ورقاء ضعيف. وقال ابن عدي: له أحاديث مما تنكر عليه الزيادة في متنه أو إسناده.

رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ
الْمَوْذُنُ^(١)، فَيُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ^(٢).

٢٤٥٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى فِي
سَفَرٍ وَلَا حَضَرٍ^(٣).

(١) فِي (ظ ٨): بِلَالٍ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ مَكْرَرٌ (٢٤٥٣٧) غَيْرَ أَنْ شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا هُوَ
مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ الْقُرْقَسَانِيُّ، وَقَدْ سَلَفَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي الرَّوَايَةِ (٢٤٥٤٩)،
وَقَدْ تَوَبَّعَ.

قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهَا: إِذَا ثَوَّبَ الْمَوْذُنَ، أَيُّ: أَذِنَ الْأَذَانَ الثَّانِي الَّذِي كَانَ
بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ.

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ - وَهُوَ الْقُرْقَسَانِيُّ، وَإِنْ كَانَ
ضَعِيفًا، وَحَدِيثُهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ مُقَارِبٌ فِيمَا قَالَ أَحْمَدُ - قَدْ تَوَبَّعَ. وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ
ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٤٥٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

وَسِيرِدَ بِالْأَرْقَامِ (٢٤٥٥٩) وَ(٢٥٣٥٠) وَ(٢٥٤٤٤) وَ(٢٥٤٥١) وَ(٢٥٧٥٩)
وَ(٢٥٨٠٦) وَ(٢٦٠١١).

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، سَلَفَ بِرَقْمٍ (٤٧٥٨).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سَلَفَ بِرَقْمٍ (٩٧٥٨).

وَعَنْ أَنَسٍ، سَلَفَ بِرَقْمٍ (١٢٣٢٩).

قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهَا: مَا سَبَّحَ، أَيُّ: مَا دَاوَمَ، أَوْ قَالَتْهُ بِحَسَبِ عِلْمِهَا، وَقَدْ
جَاءَ عَنْهَا الْإِثْبَاتُ أَحْيَانًا، فَلَعَلَّهَا عَلِمَتْ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِهَا بَعْدَ هَذَا.

٢٤٥٥٢- حدثنا محمد بن مصعب، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ في حُجْرَتِي^(١) يسترني بردائه، وأنا أنظرُ إلى الحَبْشَةِ كيف يلعبون، حتى أكونَ أنا أسأَمُ، فاقْدُرُوا قَدْرَ^(٢) الجارية، الحديثِ السَّنِّ، الحريصة على اللهو^(٣).

٢٤٥٥٣- حدثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(٤).

(١) لفظ: «في حجرتي» ليس في (ظ٨).

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): واقدر قدر، والمثبت من (ظ٨).

(٣) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- متابع، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسلف برقم (٢٤٥٤١) من طريق أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن الأوزاعي، مطولاً.

وسلف كذلك برقم (٢٤٢٩٦).

(٤) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٤٩) إلا أن حديثه عن الأوزاعي مقارب، وقد توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٦٨٩) من طريق محمد بن مصعب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه أيضاً (٣٦٨٩) من طريق الوليد بن مسلم، والدَّارمي =

٢٤٥٥٤- حدثنا محمد بن مُصعب قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري،

عن عروة

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصليُ العصر، وإن الشمسَ لَطَالِعةٌ في حُجرتي^(١).

٢٤٥٥٥- حدثنا بُهْلُول بن حكيم القُرْقَساني، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عروة^(٢)

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ، توضأَ وُضوءَه للصلاة^(٣).

= (٢٧٩٤) من طريق محمد بن يوسف، وابن حبان (٥٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٩)، وفي «الصغير» (٤٢٩)، وفي «مكارم الأخلاق» (٢٤)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٢١٧-٢١٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٥٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٦٣) و(١٠٦٤)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٤ من طريق مالك، ثلاثتهم عن الأوزاعي، به. وقد سلف برقم (٢٤٠٩١).

(١) حديث صحيح، محمد بن مُصعب -وهو القُرْقَساني، وإن كان ضعيفاً- توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الأوزاعي: هو عبد الرحمن ابن عَمْرٍو.

وسلف برقم (٢٤٠٩٥).

(٢) في (م): عروة بن الزبير.

(٣) بهلول بن حكيم القُرْقَساني: ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال:

[روى] عن الأوزاعي وغيره، وعنه أحمد ومحمد بن سلام وجماعة، قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات» في الطبقة الرابعة، وقال: إنه من أهل قَرْقِيسيا، يروي المقاطيع، ولم يذكره شيخنا. قلنا: وباقي رجال =

٢٤٥٥٦- حدثنا محمد بنُ مصعب، قال: حدثنا الأوزاعيُّ،
عن الزُّهري، عن القاسم بن محمد

عن عائشة قالت: اتخذتُ دُرْنُوكاً فيه الصُّورُ، فجاء رسولُ الله

= الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف في متنه على الأوزاعي:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٤١) من طريق محمد بن يوسف
والوليد بن مزيد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٦ من طريق بشر
ابن بكر، ثلاثتهم عن الأوزاعي، بهذا الإسناد، بلفظ: كان إذا أراد أن ينام
وهو جنب، بزيادة: «وهو جنب» وهو الصحيح.

ورواه هشام بن عروة، عن أبيه عروة واختلف عليه فيه:

فأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٢٠٠ من طريق عثمان بن علي، والخطيب
في «تاريخه» ٥/١٤١ من طريق قيس - لم ينسبه - كلاهما عن هشام بن عروة،
عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أجنب، فأراد أن ينام
توضأ أو تيمم.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٤٧-٤٨، ومن طريقه الطحاوي في «شرح
معاني الآثار» ١/١٢٦، والبيهقي في «معرفة الآثار» (١٥١٧) (١٥١٨) عن
هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة أنها كانت تقول: إذا أصاب أحدكم
المرأة، ثم أراد أن ينام قبل أن يغتسل، فلا ينم حتى يتوضأ وضوءه للصلاة.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٠ عن وكيع، عن هشام بن عروة بنحو حديث
مالك من قول عائشة كذلك.

وسلف برقم (٢٤٠٨٣). وانظر (٢٤٩٠٢).

وروى الشيخان من حديث البراء بن عازب عنه ﷺ قال: «إذا أتيت
مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة». وسلف برقم (١٨٦١٢).

قال السندي: قولها: إذا أراد أن ينام، أي: مطلقاً، أو بعد الجنابة قبل
الاغتسال، كما جاء مقيداً، والله تعالى أعلم.

عَلَيْهِ السَّلَامُ فَهَتَكَه، وَقَالَ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٢٤٥٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَقْتُلُ قَلَائِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ لَا يَعْتَرِلُ شَيْئًا وَلَا يَتْرُكُهُ، إِنَّا لَا نَعْلَمُ الْحَرَامَ يُحِلُّهُ إِلَّا الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ^(٢).

(١) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القرقيساني- وإن كان فيه كلام-متابع كما سيرد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢٨٣/٤، والبيهقي في «الدلائل» ٨١/٦ من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٨٣) من طريق الحارث بن عطية، عن الأوزاعي، عن قرة، عن الزهري، به. فزاد في الإسناد قرة بين الأوزاعي والزهري. والحارث بن عطية: وثقه ابن معين والدارقطني والذهبي، لكن قال ابن حبان في «ثقاته»: ربما أخطأ.

وسياأتي برقم (٢٤٥٦٣) عن أبي المغيرة، عن الأوزاعي، به. وسلف برقم (٢٤٥٣٦) عن أبي المغيرة، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه، به.

وسلف برقم (٢٤٠٨١).

قال السندي: قولها: اتخذت دُرُوكًا، هو بضم الدال أشهر من فتحها، وبضم نون: ستر له حمل.

(٢) حديث صحيح، محمد بن مصعب: وهو القرقيساني، مختلف فيه إلا=

٢٤٥٥٨- حدثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عن يحيى ابن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: لَمَّا أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ مِنْ صَفِيَّةَ بَعْضَ مَا يَرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا حَائِضٌ، فَقَالَ: «عَقَرَى، أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟». قالوا: إِنَّهَا قَدْ طَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ. فَنفَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قال ابنُ مُصْعَبٍ: مَا سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ -يعني ٨٦/٦

= أن حديثه عن الأوزاعي مقارب فيما قال الإمام أحمد، وقد توبع، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٧) من طريق محمد بن كثير وبشر بن بكر، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن طهمان في «مشيخته» (١٥١)، والحميدي (٢٠٩)، وإسحاق بن راهويه (٦٩٢) و(٩٢٤)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٧٣ و١٧٥، وفي «الكبرى» (٣٧٦٥) و(٣٧٧٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٥) و(٥٥٢٦) من طرق عن عبد الرحمن بن القاسم، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

وقول عائشة رضي الله عنها: إنا لا نعلم الحرام يحله إلا الطواف بالبيت، سيرد نحوه في تخريج الرواية (٢٥٥٨١)، فانظره.

قال السندي: قولها: إنا لا نعلم الحرام، أي: المحرم بالحج.

إلا الطواف، أي: طواف الإفاضة، فيه يحل له كل شيء، وأما الحلق فلا يحل به كل شيء، بل يبقى محرماً في حق النساء بعده إلى أن يطوف، والله تعالى أعلم.

الأوزاعي - محمد بن إبراهيم إلا مرة^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على الأوزاعي:

فرواه محمد بن مصعب - كما في هذه الرواية - عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة، سمعه محمد ابن مصعب كذلك من الأوزاعي مرة واحدة، كما أشار إلى ذلك عقب هذه الرواية.

والظاهر أنه سمعه منه مراراً بإسقاط محمد بن إبراهيم من الإسناد. ومحمد بن مصعب - وهو القرقيساني - ضعيف إلا أنه مقارب الحديث عن الأوزاعي فيما قاله أحمد.

ورواه بشر بن بكر - كما عند ابن خزيمة (٢٩٥٤) عنه، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، لم يذكر يحيى بن أبي كثير في الإسناد. قلنا: ويشتر بن بكر هو التميمي قال فيه مسلمة بن قاسم: روى عن الأوزاعي أشياء انفرد بها، وهو لا بأس به إن شاء الله.

ورواه يحيى بن حمزة الحضرمي - كما عند مسلم (١٢١١) (٣٨٦) [٩٦٥/٢] عن الأوزاعي، لعله قال: عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، به.

قال المزي في «تحفة الأشراف» ٣٥٨/١٢: سقط يحيى بن أبي كثير من بعض النسخ في «صحيح مسلم».

وأخرجه بنحوه البخاري (١٧٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٤/٢، والطبراني في «الأوسط» (٨٦١١)، والبيهقي في «السنن» ١٤٦/٥ من طريق الأعرج، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٠١).

قال السندي: قوله: «عقري»، أي: أصابها الله بعقر في جسدها، أي: المعقورة، ولم يُرد الدعاء عليها، بل أراد إظهار الغضب.

ففر بها: بالتخفيف، والباء في «بها» للتعدية، وضبطه بعضهم بالتشديد، =

٢٤٥٥٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبِّحُهَا، وَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَتْرُكُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ خَشْيَةً أَنْ يَسْتَنَّ بِهِ النَّاسُ،
فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مَا خَفَّ عَلَى النَّاسِ
مِنَ الْفَرَائِضِ^(١).

٢٤٥٦٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ أَبُو
غَسَّانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِذَهَبٍ كَانَتْ
عِنْدَنَا^(٢) فِي مَرَضِهِ، قَالَتْ: فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «مَا فَعَلْتِ؟» قَالَتْ:

= وهو بعيد، إذ التعدية حصلت بالباء، فلا وجه للتشديد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، علي بن عيَّاش - وهو الألهاني -
من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعيب: هو ابن أبي حمزة.
وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٩٣) من طريق علي بن عيَّاش
بهذا الإسناد. إلا أنه قرن بعلي أبا اليمان.

وأخرجه ابنُ حبان (٣١٢) و(٢٥٣٢)، والطبراني في «الشَّاميين» (٧٩)
و(٢٩٠٠) و(٢٩٠٤) من طرق عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٢٤١١١) و(٢٤٥٥١).

وسيرد عنها برقم (٢٤٦٣٨) أنه ﷺ كان يصلي الضحى أربع ركعات،
ويزيد ما شاء الله عز وجل.

(٢) في (ظ٨)، وهامش (ظ٢): عندها.

لقد شَغَلَنِي ما رَأَيْتُ مِنْكَ. قال: «فَهَلُمَّيْهَا» قال: فجاءَتْ بها إليه سبعة أو تسعة - أبو حازم يشك - دنانير، فقال حين جاءت بها: «ما ظَنُّ مُحَمَّدٍ أَنْ لو لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهَذِهِ عِنْدَهُ، وما تُبْقِي هذه مِنْ مُحَمَّدٍ لو لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهَذِهِ عِنْدَهُ»^(١).

٢٤٥٦١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ. قَالَ حُسَيْنٌ: عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ يَمُرُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَلَالٌ وَهَلَالٌ وَهَلَالٌ مَا يُوقَدُ فِي بَيْتٍ مِنْ بَيُوتِهِ نَارٌ. قُلْتُ: يَا خَالَةَ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعِيشُونَ؟ قَالَتْ: عَلَى الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ. قَالَ حُسَيْنٌ: إِنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ يَمُرُّ بِنَا هَلال وهلال ما يوقد في بيتٍ من بيوتِ رسولِ الله ﷺ نار، فقلت: يا خالَةَ،

(١) حديث صحيح، غير أن قوله: «وما تبقي هذه من محمد لو لقي الله عز وجل وهي عنده» تفرد به محمد بن مطرف أبو غسان، وهو ثقة، إلا أن ابن حبان قال فيه: يغرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وقوله: «ما ظن محمد أن لو لقي الله عز وجل وهذه عنده»: أخرجه ابن سعد ٢٣٨/٢ من طريق يحيى بن أيوب، عن أبي حازم، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٢٢).

قال السندي: قوله: «وما تبقي»: من الإبقاء، أي: أي شيء تبقي، أو لا تبقي شيئاً هذه الدنانير من محمد، أي من قدره وشرفه، استعظاماً لضرر حبس الدنانير.

مِثْلَهُ^(١).

٢٤٥٦٢- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني الزُّهريُّ وعطاء بن أبي رباح، قالا: حدثنا عروة بن الزبير

أَنَّ عائشة زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصليُّ من الليل وأنا مُعترضةٌ بينه وبين القبلة^(٢).

٢٤٥٦٣- حدثنا أبو المغيرة قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن القاسم

عن عائشة قالت: دخلَ النبيُّ ﷺ وأنا مُستترَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ، فَهَتَكَه، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

٢٤٥٦٤- حدثنا أبو المغيرة قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٤٢٠) غير أن أحمد أفردته هناك عن حسين بن محمد المروزي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو. وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٦٨/٢١ من طريق الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٥٥٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو المغيرة، وهو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٦٧/٧ من طريق أبي المغيرة، بهذا الإسناد.

الزُّهري، عن عُرْوَة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأتيني وهو مُعْتَكِفٌ في الْمَسْجِدِ حَتَّى يَتَكَيَّ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، فَأَغْسِلُ رَأْسَهُ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي وَسَائِرُ جَسَدِهِ فِي الْمَسْجِدِ^(١).

٢٤٥٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسَرَفٍ وَقَدْ نَفَسْتُ وَأَنَا مُنْكَسَّةٌ، فَقَالَ لِي: «أَنْفَسْتِ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَحْسَبُ النِّسَاءَ خُلِقْنَ إِلَّا لِلشَّرِّ، فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ ابْتُلِيَ بِهِ نِسَاءُ بَنِي آدَمَ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الحمصي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٨٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣١٨/٨ من طريقين عن الأوزاعي، بهذا الإسناد. وانظر (٢٤٠٤١).

(٢) إسناده ضعيف لإرساله، أبو عبيد شيخ الأوزاعي لم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ورجح الحافظ في «التعجيل» أنه أبو عبيد حاجب سليمان بن عبد الملك، إلا أنه لم يدرك عائشة، فروايته عنها مرسله، وقال: ولذلك لم يذكر الإخبار ولا التحديث ولا العنعة، وإنما قال: قالت عائشة. قلنا: وأبو عبيد المذحجي حاجب سليمان بن عبد الملك ثقة من رجال «التهذيب»، وقد ترجم له الحافظ في «التعجيل» لثلا يستدرك عليه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.

٢٤٥٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي رِبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عِثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلْتُ إِحْدَانَا عَلَى الْأُخْرَى، فَكَانَ مِنْ آخِرِ كَلَامِ كَلَمِهِ، أَنَّ ضَرْبَ مَنْكِبِهِ^(٢)، وَقَالَ: «يَا عِثْمَانُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَسَى أَنْ يُلْبِسَكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعُهُ حَتَّى تَلْقَانِي، يَا عِثْمَانُ، إِنَّ اللَّهَ عَسَى أَنْ يُلْبِسَكَ قَمِيصًا فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعُهُ حَتَّى تَلْقَانِي» ثَلَاثًا. فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَيْنَ كَانَ هَذَا عَنْكَ؟ قَالَتْ: نَسِيتُهُ -وَاللَّهِ- فَمَا ذَكَرْتُهُ. قَالَ: فَأَخْبَرْتُهُ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، فَلَمْ يَرْضَ بِالَّذِي أَخْبَرْتُهُ حَتَّى كَتَبَ إِلَيَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أَكْتُبِيَ إِلَيْهِ بِهِ، فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ بِهِ كِتَابًا^(٣).

= وَقَدْ رُويَ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ مَطْوَلًا، كَمَا سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤١٥٩)، وَكَمَا سَيَأْتِي فِي الرَّوَايَةِ (٢٥٨٣٨)، بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ، وَانْظُرْ (٢٦٠٨٥).

(١) فِي (ظ ٨) وَ(هـ): رَأَيْنَا إِقْبَالَ رَسُولِ اللَّهِ.

(٢) فِي (ظ ٨): مَنْكِبِهِ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالَ الصَّحِيحِ غَيْرِ الْوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ فَقَدْ

رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَهُوَ ثِقَةٌ.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ -كَمَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَهُوَ عَنْهُ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٨١٦)-

عَنْ أَبِي الْمَغِيرَةِ -وَهُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْخَوْلَانِيُّ- عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ:

وَهُوَ ابْنُ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ -وَهُوَ أَبُو شُعَيْبٍ الْإِيَادِيُّ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ =

.....

= ابن عامر- وهو اليحصبي المقرئ- عن النعمان بن بشير، عن عائشة.
ومن طريق أبي المغيرة أخرجه الطبراني مختصراً في «مسند الشاميين» (١٢٣٤).
وتابعه الوليد بن مسلم -كما عند ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١٠٦٩/٣،
وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٧٩)- فرواه عن الوليد بن سليمان، به، وقد
صرح الوليد بن مسلم في رواية ابن شبة بالتحديث في جميع طبقات الإسناد،
فانتفت شبهة تدليسه.

ورواه معاوية بن صالح، واختلف عليه فيه:
فرواه عبد الرحمن بن مهدي -كما سيأتي برقم (٢٥١٦٢)، وهو عند
الخلال في «السنة» (٤١٨) -عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن
عبد الله بن أبي قيس، عن النعمان بن بشير، به.

ورواه زيد بن الحباب -كما عند ابن أبي شبة ٤٨/٢ -٤٩، وابن أبي
عاصم في «السنة» (١١٧٢)، وابن حبان (٦٩١٥)- عن معاوية بن صالح، عن
ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن عبد الله بن قيس، عن النعمان بن بشير، به.
ورواه أسد بن موسى -كما عند ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١٠٦٧/٣،
١٠٦٨، والطبراني في «الشاميين» (١٩٣٤) -وليث بن سعد- كما عند الترمذي
(٣٧٠٥)- ومحمد بن جعفر غندر -كما عند ابن أبي عاصم في «السنة»
(١١٧٣) -وعبد الله بن صالح- كما عند الطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٣٤)
- أربعتهم عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامر،
عن النعمان بن بشير، به.

قلنا: وهذه الرواية موافقة لرواية الوليد بن سليمان، وهي الرواية التي
رجحها الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٤، فقال: وقول الوليد -يعني ابن
سليمان- ومن تابعه أصح.
وقد سلف (٢٤٤٦٦).

قال السندي: قوله: أين كان هذا عنك، أي: حين أرادوا خلعه أو قتله
كان اللائق أن تذكر لهم هذا حينئذ، فلم تترك ذلك؟

٢٤٥٦٧- حدثنا عصام بن خالد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن ثابت ابن ثوبان، عمن سمع مكحولاً، يُحدث عن مسروق بن الأجدع عن عائشة قالت: شرب رسول الله ﷺ قائماً وقاعداً، ومشى حافياً وناعلاً، وانصرف عن يمينه، وعن شماله^(١).

= قوله: فلم يرض بالذي أخبرته، أي: من حيث إخباري به، أي: ما رضي بالواسطة، بل أراد أن يكون عنده بلا واسطة.

(١) صحيح لغيره دون قوله: ومشى حافياً وناعلاً، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن مكحول، ولانقطاعه، فقد أنكر أبو زرعة الدمشقي- كما في «تاريخه» ص ٣٢٩- أن يكون مكحول- وهو الشامي- قد سمع من مسروق الأجدع. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، فمختلف فيه، وثقه عمرو بن علي الفلاس، ودُحيم، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وقال أبو داود وعلي بن المديني والعجلي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه أحمد، وقال: أحاديثه منكيرا، والنسائي، وابن خراش، وابن الجوزي وابن معين، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: صالح. وقال الذهبي: لم يكن بالمكثر ولا هو بالحجة، بل هو صالح الحديث.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦١٨)- ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨١/٣- ٨٢، وفي «الكبرى» (١٢٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩١/٥- عن بقية بن الوليد، قال: حدثني الزبيدي- وهو محمد بن الوليد- عن مكحول، بهذا الإسناد، ولفظه: رأيت النبي ﷺ ... ويصلي حافياً ومتنعلاً.

وخالف بقية عبد الله بن سالم الحمصي- فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٩- ٧٠- فرواه عن الزبيدي، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، به. زاد في الإسناد سليمان بن موسى.

قال الدارقطني: والأشبه بالصواب قول من قال: سليمان بن موسى. قاله عبد الله بن سالم الحمصي، وهو من الأثبات في الحديث، وهو سني المذهب. وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦١٧) عن عبيد الله بن موسى، عن =

٢٤٥٦٨- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي: قَالَ
محمد: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ

أَنْ عَائِشَةُ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزَعِ: «فُؤَيْسِقُ». وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ^(١).

= إسرائيل، عن عبد الله، عن عائشة، بلفظ: انتعل رسول الله ﷺ قائماً وقاعداً، وشرب قائماً وقاعداً، وانفتل عن يمينه وشماله، وهذا إسناد منقطع بين عبد الله -وهو ابن عطاء كما يعرف من الإسناد التالي- وعائشة. وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٩٨٧) من طريق عبيد الله بن موسى، أيضاً، عن إسرائيل، عن عبد الله بن عيسى، عن محمد بن سعيد، عن عبد الله بن عطاء، عن عائشة، وفيه انقطاع بين عبد الله بن عطاء وعائشة، وفيه اضطراب كذلك، فقد قال البيهقي عقبه: وقد قيل: عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن عطاء، عن محمد بن سعيد، عن عائشة. وعبد الله بن عيسى: هو ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤٣١/٢، وفي «الشعب» (٥٩٨٦) من طريق زياد بن خيثمة، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن عطاء، عن عائشة. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٣٥) عن أحمد بن محمد بن الجهم السَّمَرِي عن يحيى بن حكيم المَقُوم، عن مَخْلَد بن يزيد الحراني، عن يحيى ابن سعيد الأنصاري، عن عطاء، عن عائشة. ورجاله سوى شيخ الطبراني ثقات. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٥/٢ و٨٠/٥، ونسبه إلى الطبراني وقال: ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٦٢٧) وفيه: ورأيتَه يصلي حافياً ومتنعلاً، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، بشر بن شعيب بن أبي حمزة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد: هو ابن مسلم الزهري، وعروة: هو ابن الزبير.

٢٤٥٦٩- حدثنا بشر بن شعيب قال: أخبرني أبي، عن الزهري: عما يقتل المخرم من الدواب. قال الزهري: أخبرني عروة بن الزبير

أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «خمس من الدواب كلهن فاسق، يقتلن في الحرم: الكلب العقور، والعقرب، والحديا، والغراب، والفأرة»^(١).

٢٤٥٧٠- حدثنا بشر بن شعيب، قال: فحدثني أبي، قال: قال محمد: وأخبرني يحيى بن عروة، أنه سمع عروة يقول:

قالت عائشة زوج النبي ﷺ: سألت أناس رسول الله ﷺ عن الكهان؟ فقال لهم رسول الله ﷺ: «ليسوا بشيء». فقالوا: يا رسول الله، إنهم يحدثون أحيانا بالشيء يكون حقاً؟ فقال رسول الله ﷺ: «تلك الكلمة من الحق يخطفها الجن، فيقرؤها في أذن وليه قر الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مئة

= وأخرجه البخاري (١٨٣١) والنسائي في «المجتبى» ٢٠٩/٥، وفي «الكبرى» (٣٨٦٩) وابن حبان (٣٩٦٣) و(٥٦٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٢١٠/٥ من طريق مالك عن محمد بن مسلم الزهري، بهذا الإسناد. وسيرد بالأرقام (٢٥٢١٥) و(٢٦٣٣٢) و(٢٦٣٨٢). وانظر (٢٤٥٣٤).

وفي الباب عن أم شريك سيرد ٤٢١/٦. وانظر حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٥٢٣). (١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بشر بن شعيب -وهو ابن أبي حمزة- فمن رجال البخاري. وقد سلف برقم (٢٤٠٥٢).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، بشر بن شعيب: هو ابن أبي حمزة - من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد: هو ابن مسلم ابن شهاب الزهري.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٣٤٧) - ومن طريقه مسلم (٢٢٢٨) (١٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٣٨/٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٥٨) - والبخاري (٥٧٦٢) و(٧٥٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٣٦) من طريق هشام بن يوسف، كلاهما (عبد الرزاق وهشام) عن معمر، والبخاري (٦٢١٣)، ومسلم (٢٢٢٨) (١٢٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٣٣٥) من طريق ابن جريج، والبخاري في «صحيحه» (٧٥٦١)، وفي «الأدب المفرد» (٨٨٢) من طريق يونس، ومسلم (٢٢٢٨) (١٢٣)، وابن حبان (٦١٣٦) من طريق معقل بن عبيد الله، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٠) من طريق إسحاق بن راشد، خمستهم عن الزهري بهذا الإسناد. وجاء اسم يحيى بن عروة في «مصنف عبد الرزاق»: هشام بن عروة!

وقال البخاري عقب الرواية (٥٧٦٢): قال علي: قال عبد الرزاق: مرسل «الكلمة من الحق» ثم بلغني أنه أسنده بعد.

قال الحافظ في «الفتح» ٢٢٠/١٠: ومراده أن عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث، ثم إنه بعد ذلك وصله بذكر عائشة فيه.

وأخرجه البخاري (٣٢١٠)، وعلّقه برقم (٣٢٨٨)، والطبري في «تفسيره» ٣٨/٢٣ من طريق أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن، عن عروة، عن عائشة، بنحوه.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (١٨٨٣).

قال السندي: قوله: «ليسوا بشيء» كناية عن بطلان قولهم.

قوله: «فيقرها» بضم قاف وتشديد راء، أي: يصبّها ويثبتها.

قوله: «وليّه» أي: الكاهن.

قوله: «قرّ الدجاجة» بفتح فتشديد، أي: إثبات الدجاجة صوتها.

٢٤٥٧١- حدثنا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ:
أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ،
فَكَبَّرَ، وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ، وَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ،
فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فَقَامَ وَلَمْ
يَسْجُدْ، فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ،
وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ
اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ
الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ،
وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا هُمَا^(١) آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ لَا يَخْصِفَانِ^(٢) لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا،
فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ^(٣)».

وكان كثير بن عباس، يُحَدِّثُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ
يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ مِثْلَ مَا
حَدَّثَ عُروَةُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ لِعُروَةَ: فَإِنَّ أَخَاكَ
يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ بِالْمَدِينَةِ، لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَلَاةِ

(١) فِي (ق): إِنَّهُمَا آيَتَانِ.

(٢) فِي (م): يَنْخَسِفَانِ.

(٣) فِي (ظ ٢) وَ(ق) وَهَامِش (هـ): إِلَى الصَّلَاةِ.

الصباح! فقال: أجل إنه أخطأ السنة^(١).

٢٤٥٧٢- حدثنا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ

٨٨/٦

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْتِثَانٌ لَهَا
تَسْأَلُنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا،

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ -وهو ابن أبي حمزة- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ من أثبت الناس في الزُّهْرِيِّ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٨/٣، وفي «الكبرى» (١٨٥٠) من طريق بشر بن شعيب، بهذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن راهويه (٦٤٢) و(٦٤٣)، والبخاري (١٠٤٦)، ومسلم (٩٠٢)، وأبو داود (١١٨١)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٩/٣، وفي «الكبرى» (٥٠٧) و(١٨٥٣)، وأبو عوانة ٣٧٩/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣٢/١، وابن حبان (٢٨٤٢)، والدارقطني في «السنن» ٦٣/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٢/٣، وفي «معركة السنن والآثار» ١٢٩/٥ و١٣٠ من طرق، عن الزهري، به.

وقال الشافعي في «مسنده» ١٦٦/١ «بترييب السندي» -ونقله عنه البيهقي في «معركة السنن» ١٢٨/٥- قال: أخبرنا الثقة عن معمر، عن الزهري، عن كثير بن عباس بن عبد المطلب أن رسول الله ﷺ صَلَّى فِي كَسُوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَانِ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: كَذَا رَوَاهُ مَرْسَلًا، وَكَثِيرُ بْنُ الْعَبَّاسِ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَوْصُولًا.

قلنا: قد سلف من طريق عطاء بن يسار، عن ابن عباس برقم (٢٧١١).

وسلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٤٥).

فَأَخَذَتْهَا، فَشَقَّتْهَا بِاثْنَيْنِ^(١) بَيْنَ ابْتِنَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ، فَخَرَجَتْ هِيَ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا^(٢) مِنَ النَّارِ»^(٣).

٢٤٥٧٣- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهري، قال: أخبرني عروة بن الزُّبير

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَهَ يُشَاكُهَا»^(٤).

(١) في (ق) وهامش (ظ ٢): باثنتين.

(٢) في (ظ ٨): سترًا له.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بشر بن شعيب - وهو ابن أبي حمزة - فمن رجال البخاري. عبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم، نسب والده هنا إلى جد أبيه.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩٩٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٣٢)، ومسلم (٢٦٢٩) (١٤٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٧٩/١، والبيهقي في «السنن» ٤٧٨/٧، وفي «شعب الإيمان» (١١٠١٩)، والبخاري في «شرح السنة» (١٦٨١) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع،

وشعيب: هو ابن أبي حمزة الأموي.

٢٤٥٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا
عَائِشُ، هَذَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». فَقَالَتْ:
وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا نَرَى^(٢).

= وأخرجه البخاري (٥٦٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٣، وفي «الشعب»
(٩٨٢٥) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٢) (٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل
الآثار» (٢٢٢١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٦١) من طرق عن الزُّهْرِيِّ،
به.

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ٢/٩٤١، ومن طريقه إسحاق بن راهويه
(٨٨٧)، ومسلم (٢٥٧٢) (٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٨٧) عن يزيد بن
خليفة، وابن راهويه (٨٨٨) من طريق محمد بن المنكدر، كلاهما عن عروة،
به.

وسياأتي من طريق الزهري، به بالأرقام (٢٤٨٢٨) و(٢٤٨٨٤) و(٢٥٣٣٨).
وسلف برقم (٢٤١١٤).

(١) في (م): أنبأنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع،
وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٠١)، وفي الرقاق من «صحيحه» فيما
ذكر الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ١٢/٣٦٤، وفي «الأدب المفرد»
(٨٢٧)، ومسلم (٢٤٤٧) (٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٦٩-٧٠، وفي
«الكبرى» (٨٩٠٢) و(١٠٢٠٩) - وهو في «عشرة النساء» (١٦)، وفي «عمل
اليوم والليلة» (٣٧٧) - والدارمي (٢٦٣٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٦١)
من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهذا الإسناد.

٢٤٥٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الرَّهْزِيِّ، قَالَ:
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ
بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتُ وَالنَّبِيَّ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطَها، فَأَذِنَ
لِها، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي
إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ
بُيْتِهِ أَلَسْتَ تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ؟» فَقَالَتْ: بلى، فقال: «فَأَحِبِّي هَذِهِ»
لِعَائِشَةَ. قَالَتْ: فَقَامَتُ فَاطِمَةُ فَخَرَجْتُ، فَجَاءَتْ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ
ﷺ فَحَدَّثَتْهُنَّ بِمَا قَالَتْ، وَبِمَا قَالَ لِها، فَقُلْنَ لِها: مَا أَغْنَيْتِ عَنَّا
مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ:
وَاللَّهِ لَا أَكُلُّهُ فِيها أَبَدًا. فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ
جَحْشٍ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَأَذِنَ لِها، فَدَخَلْتُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
أَرْسَلَنِي^(١) إِلَيْكَ أَزْوَاجُكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ.
قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ وَقَعْتُ بِي زَيْنَبُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَطَفِقْتُ أَنْظُرَ
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَتَى يَأْذُنُ لِي فِيها، فَلَمْ أَزَلْ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ

= وقد تعقب الحافظ ابن حجر المِزِّي في «النكت الظراف» ٣٦٤/١٢ من
أجل رواية البخاري، فقال: لم أره في كتاب الرقاق عن أبي اليمان بعد أن
تدبرت عليه غير مرة.

وسياي برقمي (٢٤٨٥٧) و(٢٥١٧٣).

وسلف نحوه برقم (٢٤٢٨١).

(١) في (م): أرسلني.

وَلَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَوَقَعْتُ بِزَيْنَبَ، فَلَمْ أَنْشِبْهَا أَنْ
أَفْحَمْتُهَا، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن عبد الرحمن بن الحارث
ابن هشام -وهو المخزومي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزهري: هو
محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٩)، والنسائي في «المجتبى»
٦٦/٦٧، وفي «الكبرى» (٨٨٩٣) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (٢٤٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٩/٧ من طريق يونس،
عن الزهري، به.

وأخرجه مطولاً البخاري (٢٥٨١) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن
عائشة. وذكر البخاري عقبه أن الكلام في قصة فاطمة، يذكر عن هشام بن
عروة، عن رجل، عن الزهري، عن محمد بن عبد الرحمن، وعن رجل من
قريش ورجل من الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث
بن هشام، قالت عائشة: كنت عند النبي ﷺ فاستأذنت فاطمة.

قال الحافظ في «الفتح» ٢٠٦/٥: يعني أنه اختلف فيه على هشام بن عروة.
وأخرجه مرسلأ أبو يعلى (٦٧٥٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن زياد بن
سعد، عن الزهري، عن علي بن حسين أن أزواج النبي اجتمعن إلى فاطمة.
وسيرد بالأرقام (٢٤٥٧٦) و(٢٥١٧٤).

وانظر (٢٤٦٢٠) و(٢٤٩٨٦) و(٢٤٩٨٧).
قال السندي: قولها: يسألنك العدل، أي: التسوية في المحبة، أو في
إرسال الناس الهدايا، فإن الناس كانوا يتحرون يومها بالهدايا، فَأَرَدْنَ أَنْ يَتْرَكُوا
التحري ويرسلوا إليه الهدايا حيث كان.

قولها: فلم أنشِبها أن أفحمتها، أي: أسكتها من ساعتها.
قوله: «ابنة أبي بكر» أي: عاقلة كأبيها.

٢٤٥٧٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(١).

٢٤٥٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزَّبِيرِ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِاللَّيْلِ، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتِهِ؛ يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ بِقَدَرٍ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٥٧٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ويرويه عن والده، وشيخ والده هو صالح بن كيسان. وأخرجه مسلم (٢٤٤٢) (٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦٤/٧-٦٦، وفي «الكبرى» (٨٨٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/١٠٥ من طريق يعقوب، بهذا الإسناد. (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٥١٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو اليمان الحكم بن نافع، وشيخه: هو شعيب بن أبي حمزة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٦٢٦) و(٩٩٤) و(١١٢٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٩١) و(٣٠٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣، والبعوي في «شرح السنة» (٨٨٥) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد. =

٢٤٥٧٨- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهري، قال:
وأخبرني عروة بن الزبير

٨٩/٦ أن عائشة زوجَ النبي ﷺ أخبرته، أن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ». قالت: فقال له قائل: ما أَكْثَرَ ما تستعيذُ من المَغْرَمِ يا رسول الله؟ فقال: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ»^(١).

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٥٢/٣-٢٥٣، وفي «الكبرى» (١٤٥٥)، وابن حبان (٢٤٦٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٩١) و(٣٠٩٢) من طريقين عن شعيب، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع، وشُعيب: هو ابنُ أبي حمزة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٨٣٢) و(٢٣٩٧)، ومسلم (٥٨٩)، وأبو عوانة ٢٣٦/٢-٢٣٧، وتمام الرازي في «فوائده» (٣٤٧) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ١٥٤/٢، وفي «الدعوات الكبير» (٨٦)، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٧٩)، والبخاري في «شرح السنة» (٦٩١) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

قال البخاري: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه أبو داود (٨٨٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٥٦/٣-٥٧، وفي «الكبرى» (١٢٣٢)، وابن حبان (١٩٦٨) من طريقين عن شعيب، به.

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد الرزاق (١٩٦٣٠)، وابن راهويه (٧٤١)، =

٢٤٥٧٩- حدثنا يونس قال: حدثنا ليث، عن يزيد، يعني ابن الهاد،
عن ابن شهاب، عن عروة

عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يدعو في الصلاة. فذكر مثله^(١).

٢٤٥٨٠- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال:
أخبرني سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان بن عفان، وأنا أحدثه هذه
الأحاديث، أنه سأل عروة بن الزبير: عما مسّت النار؟ فقال عروة بن
الزبير:

= وعبد بن حميد (١٤٧٢)، والبخاري (٢٣٩٧)، والنسائي في «المجتبى»
٢٥٨/٨ - ٢٥٩ و ٢٦٤، وفي «الكبرى» (٧٨٨٩) و (٧٩٠٧)، والطبراني في
«الأوسط» (٤٦١٠) من طرق عن الزهري، به.
وسلف برقم (٢٤٣٠١).

وقوله: المغرم: أي الدين. يقال: غَرِمَ بكسر الراء، أي: اذَّان.
قال المهلب فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٦١/٥: يستفاد من هذا الحديث
سد الذرائع، لأنه ﷺ استعاذ من الدين، لأنه في الغالب ذريعة إلى الكذب في
الحديث والخلف في الوعد، مع ما لصاحب الدين عليه من المقال.
قال الحافظ: ويحتمل أن يُراد بالاستعاذة من الدين الاستعاذة من الاحتياج
إليه حتى لا يقع في هذا الغوائل، وقال ابن المنير: لا تناقض بين الاستعاذة
من الدين وجواز الاستدانة، لأن الذي استعذ منه غوائل الدين، فمن اذَّان
وسلم منها، فقد أعاده الله، وفعل جائزاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابنُ محمد المؤدَّب،
وليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد،
وابن شهاب: هو الزُّهري.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٨٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٧٤) من طرق
عن الليث، به.
وسلف فيما قبله.

سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»^(١).

٢٤٥٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ تَوَفَّى

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان ابن عفان من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزهري: هو محمد بن مسلم. وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (خ) ٢٢٥/٧ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عساكر أيضاً ٢٢٦/٧ من طريق عثمان بن سعيد بن كثير، عن شعيب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٠٩/٦، ومسلم (٣٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٢/١، والبيهقي في «السنن» ١٥٥/١، وابن عساكر ٢٢٦/٧ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٤٨٦) من طريق يونس، وابن المنذر في «الأوسط» (١٠٨) من طريق معمر، والطبراني في «الشَّاميين» (٣٦٦) من طريق برد بن سنان، وابن عدي في «الكامل» ٢٤٤٥/٦ من طريق معقل بن عبيد الله، أربعتهم عن الزهري، عن عروة، به. ليس فيه: عن سعيد بن خالد.

وقول شعيب أشبه فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٦. وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وبيننا أن الوضوء مما مسَّت النار منسوخ في قول الجمهور فانظره لزماً.

وانظر (٢٥٨٢٨).

سُجِّيَ بِثَوْبٍ حَبْرَةٍ^(١).

٢٤٥٨٢- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني عروة بن الزبير

أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: دخل علي النبي ﷺ وعندي امرأة من اليهود وهي تقول لي: أَشَعَرْتَ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ، فارتاع النبي ﷺ وقال: «إِنَّمَا تُفْتَنُ^(٢) الْيَهُودُ. فقالت عائشة: فلبنا ليالي^(٣)، ثم قال النبي ﷺ: «هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهُ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ؟». قالت عائشة: فسمعت رسول الله ﷺ بعد ذلك يستعيز من عذاب القبر^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٥٨١٤)، ومسلم (٩٤٢) (...)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٥، والبخاري في «شرح السنة» (١٤٦٩) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق (٦١٧٤) عن الثوري، عن أبي سلمة، به. وسيرد بالأرقام (٢٤٨٦٣) و(٢٥١٩٩) و(٢٥٢٨٠) و(٢٦٣١٨). وانظر (٢٤١٢٢).

قال السندي: قولها: سُجِّيَ، كَغُطِّيَ، لفظاً ومعنى.

حَبْرَةٍ، كعنبه: ثوب مخطط.

(١) في (ظ٨): يفتن.

(٢) في النسخ الخطية: ليالياً، والمثبت من (م)، وهو الوجه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع

البهراني، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧١) من طريق بقية، عن =

٢٤٥٨٣- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، قال:
قال عُرْوَةُ بن الزُّبَيْرِ

إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَحِيحٌ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَمْ
يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُحْيَا^(١)» فَلَمَّا
اشْتَكَى وَحَضَرَ الْقَبْضُ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا

= شعيب، به، بلفظ: إِنْ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.
وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٧٨) من طريق ابن أبي الأخضر، وابن أبي
عاصم (٨٧٣) من طريق الزبيدي، كلاهما عن الزهري، به.
وسيرد بالأرقام (٢٦٠٠٨) و(٢٦١٠٥) و(٢٦٣٣٣).

وفي هذه الرواية أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْكَرَ عَلَى الْيَهُودِيَّةِ، وَفِي رَوَايَةِ أَبِي وَائِلٍ
الْآتِيَةِ بِرَقْم (٢٥٧٠٦) زِيَادَةُ قَوْلِ عَائِشَةَ حِينَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا الْيَهُودِيَّةُ: فَكَذَبْتُهَا،
وَجَاءَ فِي الرِّوَايَةِ (٢٤١٧٨) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْرَأَ الْيَهُودِيَّةَ، قَالَ الْحَافِظُ ٢٣٦/٣:
وَبَيْنَ هَاتَيْنِ الرِّوَايَتَيْنِ مَخَالِفَةٌ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ النَّوَوِيُّ تَبَعًا لِلطُّحَاوِيِّ وَغَيْرِهِ: هُمَا
قِصَّتَانِ، فَأَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْلَ الْيَهُودِيَّةِ فِي الْقِصَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ أَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ
بِذَلِكَ، وَلَمْ يُعْلَمْ عَائِشَةَ، فَجَاءَتْ الْيَهُودِيَّةُ مَرَّةً أُخْرَى، فَذَكَرَتْ لَهَا ذَلِكَ،
فَأَنْكَرَتْ عَلَيْهَا مُسْتَنَدَةً إِلَى الْإِنْكَارِ الْأَوَّلِ، فَأَعْلَمَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّ الْوَحْيَ نَزَلَ
بِاثْبَاتِهِ. انْتَهَى.

قلنا: وانظر الرواية (٢٤٥٢٠).

قال السندي: قولها: فارتاع، من الروع، أي: فزع، وقد سبق توجيهه.
(١) فِي هَامِش (ظ ٨) وَ(ظ ٢) وَ(ق) وَ(هـ): يَخْتَرُ، وَأَشِيرُ فِي النَّسْخِ مَا
خَلَا (ظ ٨)، أَنَّهَا نَسْخَةٌ. وَلَفْظُ الْبَخَارِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْيَمَانِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: ثُمَّ
يَحْيَا أَوْ يَخْتَرُ، وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: حَتَّى يَخْتَرُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قال القسطلاني في «إرشاد الساري» ٦/٤٦٤ في ضبط يحيا ومعناها: بضم
التحتية الأولى وتشديد الثانية مفتوحة بينهما حاء مهملة مفتوحة، أي: يُسَلِّمُ
إِلَيْهِ الْأَمْرُ، أَوْ يُمَلِّكُ فِي أَمْرِهِ أَوْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ تَسْلِيمَ الْوَدَاعِ.

أَفَاقَ شَخْصَ بَصَرُهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: إِنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يَحْدُثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ^(١).

٢٤٥٨٤- حَدَّثَنَا حَيْوَةُ^(٢) بِنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِجَيْرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ

أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ الصَّيَامِ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ، وَكَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمِ الْخَمِيسِ وَالْاِثْنَيْنِ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٤٤٣٧) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٦٣٤٨) و(٦٥٠٩)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٠٨/٧-٢٠٩، من طريق عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من أهل العلم، عن عائشة، به. وأخرجه ابنُ سعد ٢/٢٢٩ من طريق أسامة بن زيد، والبخاري (٤٤٦٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٠٨/٧، والبخاري (٣٨٢٩) من طريق يونس - وقرن البيهقي به معمرًا -، ثلاثتهم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب في رجال من أهل العلم أَنَّ عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ.

وسيرد بالأرقام (٢٥٤٣٣) و(٢٥٧٢١) و(٢٥٩٤٧) و(٢٦٣٤٦) و(٢٦٣٤٧).

وانظر (٢٤٧٥١).

(٢) في (م): معاوية، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف. بقية بن الوليد يدلّس ويسوّي، وقد عنعن، ومثله عليه أن يصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، وبقية رجاله ثقات، حيوة بن شريح: هو الحمصي.

٢٤٥٨٥- حدثنا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي زِيَادٍ خِيَارِ بْنِ سَلَمَةَ

أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ الْبَصْلِ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ آخِرَ طَعَامٍ أَكَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ فِيهِ بَصْلٌ^(١).

= وأخرجه إسحاق (١٦٦٢) و(١٦٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٢/٤ - ١٥٣- ٢٠١ و ٢٠٢ من طريق عمرو بن عثمان، كلاهما (إسحاق وعمرو بن عثمان) عن بقية، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٥٠٨)، فانظره لزماً.

(١) إسناده ضعيف. بقية بن الوليد يدلّس ويسوّي، ومثله ينبغي أن يُصرَّح بالسماع في كل طبقات الإسناد ليصح حديثه، ولم يصرَّح هنا، ثم إنه قد اختلف عليه، كما سيرد. وخيار بن سَلَمَةَ -وإن ذكره ابن حبان في «الثقات»- مجهول، فقد تفرَّد بالرواية عنه خالد بن مَعْدَانَ.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٣/٣، وأبو داود (٣٨٢٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧٧/٣- عن حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٨٢٩) أيضاً -ومن طريقه البيهقي ٧٧/٣- عن إبراهيم ابن موسى الفراء، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٨٠) عن عمرو بن عثمان، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٧٦) من طريق عبد الوهَّاب بن نجدة، والذهبي في «السير» ١٨٩/١٤ من طريق سعيد بن عنبسة، أربعتهم عن بقية، به.

وخالفهم محمد بن المبارك الصوري، فرواه -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٧٩٥٤)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٠٤ -عن بقية بن الوليد، عن بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ. وتحرف اسم «بَحِيرٍ» في مطبوع الطبراني إلى: «يحيى»، وفي مطبوع السهمي إلى: «بجير».

٢٤٥٨٦- حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ، يَقُولُ:
سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فِي
الصَّيَامِ^(١).

= قال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به
بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ. قلنا: قد روي عن عائشة بإسناد أحمد أيضاً.
وأخرج البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٣/٣ -ومن طريقه البيهقي ٧٨/٣-
عن إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ (وهو ابن الضحاك
الزبيدي)، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ (وهو الأشعري)، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ
ابن عامر الزبيدي، حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ أَبَا رَاشِدٍ (وهو الحُبْراني) حَدَّثَهُ،
يُرَدُّهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَكَلَ الْبَصَلَ فِي الْفِطْرِ مَشُوتاً قَبْلَ
أَنْ يَمُوتَ بِجُمُعَةٍ.

وإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ (المعروف أبوه بِزُبَيْرِيقٍ) ذَكَرَ الْمَظِي أَنْ يَحْيَى
ابن معين أثنى عليه خيراً، وَأَنَّ النَّسَائِيَّ ضَعَفَهُ، لَكِنْ ابْنُ عَسَاكِرٍ -فِي «تَارِيخِهِ»
-قَيَّدَ تَضْعِيفَ النَّسَائِيِّ لَهُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، فَاسْتَدَّ إِلَى النَّسَائِيِّ
قَوْلُهُ: لَيْسَ بِثِقَةٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ. ١ هـ. قلنا: وهذه الرواية منها.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ»: تَفَرَّدَ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ زُبَيْرِيقٍ،
وَمَوْلَاةٌ لَهُ اسْمُهَا عَلْوَةُ، فَهُوَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ الْعَدَالَةِ، وَابْنُ زُبَيْرِيقٍ ضَعِيفٌ.
قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهَا: فِيهِ بَصَلٌ، أَيُّ: فَلَيْسَ الْبَصَلُ بِحَرَامٍ، وَلَكِنْ يَحْتَرِزُ
عَنْ لَرَائِحَتِهِ، فَإِذَا زَالَتْ بِالطَّبْخِ، فَلَا مَنَعَ مِنْ أَكْلِهِ.

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، بِقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ -وإن كان يدلّس ويسوي- قد صرح
بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، وقد توبع، وبقيّة رجال الإسناد ثقات
رجال الصحيح، حيوة بن شريح: هو ابن يزيد الحضرمي، ومحمد بن زياد:
هو الألّهاني، وعبد الله بن أبي قيس: هو أبو الأسود الحمصي.

٢٤٥٨٧- حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن هشام ابن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةً، رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً»^(١).

= وأخرجه إسحاق (٦٧٠) و(١٠٣٦) و(١٦٧٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٨٤٤) و(٨٤٥) من طريقين عن بقية، بهذا الإسناد. وأخرجه إسحاق (٦٦٩)، والبخاري (١٩٦٤)، ومسلم (١١٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٢٨٢/٤ من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة، به. وفيه زيادة لفظها عند مسلم: «إني لست كهيتكم، إني يطعمني ربي ويسقيني». وسيرد برقم (٢٤٦٢٤)، وسيأتي بنحو هذه الزيادة بالأرقام (٢٦٠٥٤) و(٢٦٠٥٧) و(٢٦٢١١). وانظر (٢٤٩٤٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢١)، وذكرنا هناك تنمة أحاديث الباب.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، فقد قال أبو حاتم الرازي - فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١٤٨/١ - ١٤٩ وقد سأله عن هذا الحديث: - هذا خطأ، إنما هو عروة، عند النبي ﷺ مرسل، وإسماعيل عنده من هذا النحو مناكير.

وأخرجه ابن ماجه (٩٩٥) عن هشام بن عمار، عن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وسيرد بإسناد آخر حسن برقم (٢٥٢٦٩) دون قوله: «وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةً، رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً»، وهذه الزيادة أخرجها الطبراني في «الأوسط» (٥٧٩٣) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن =

٢٤٥٨٨- حدثنا يزيد بن عبد ربه، قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا
الزبيدي، عن الزهري، عن عروة بن الزبير

عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَبْعَثُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّاسَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاءَ غُرُلًا». قال: فقالت عائشة: يا رسول

=عروة، عن عائشة مرفوعاً، بزيادة: «وبنى له بيتاً في الجنة». ومسلم الزنجي
ضعيف.

ولها شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٨٣)
بلفظ: «وَلَا يَصِلُ عَبْدٌ صَفًّا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، وَذَرَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مِنَ
الْبَرِّ». وإسناده مسلسل بالضعفاء.

وآخر من حديث أبي جحيفة مرفوعاً عند البزار (٥١١) بلفظ: «مَنْ سَدَّ
فُرْجَةً فِي الصَّفِّ غُفِرَ لَهُ» أورده الهيثمي في «المجمع» وقال: رواه البزار
وإسناده حسن.

وثالث من حديث ابن عمر عند أبي داود (٦٦٦)، والنسائي ٩٣/٢،
وصححه ابن خزيمة (١٥٤٩)، والحاكم ٢١٣/١ بلفظ: «مَنْ وَصَلَ صَفًّا،
وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ» وعند أبي داود زيادة: «وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتَ
لِلشَّيْطَانِ...».

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً عند ابن خزيمة (١٥٤٨) بلفظ:
«فَإِذَا قَمِمْ فَاعْدِلُوا صَفُوفَكُمْ، وَسُدُّوا الْفُرْجَ...».

وعن أنس بن مالك مرفوعاً عند أبي داود (٦٦٧)، والنسائي ٩٢/٢ بلفظ:
«رُضُّوا صَفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَازُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ
إِنِّي لَأَرَى الشَّيَاطِينَ تَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ».

وعن جابر بن سمرة، عند النسائي ٩٢/٢ أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا
تَصِفُّونَ كَمَا تَصِفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟» قالوا: وكيف تصفُّ الملائكة عند
ربهم؟ قال: «يُتَمَوْنَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ، ثُمَّ يَتَرَاوُنَ فِي الصَّفِّ».

الله، فكيف بالعورات؟! قال: «لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ»^(١) يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ»^(٢).

(١) لفظة: منهم، ليست في (ظ ٨) ولا (ه).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يزيد بن عبد ربه، فمن رجال مسلم، وهو ثقة، وغير بقية -وهو ابن الوليد- فإنما أخرج له متابعة، وهو يدلّس تدليس التسوية، وقد عنعن، وينبغي في مثله أن يصرّح بالسماع في جميع طبقات الإسناد. الزبيدي: هو محمد بن الوليد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١١٤/٤، وفي «الكبرى» (٢٢١٠) و(١١٦٤٨)- وهو في «التفسير» (٦٦٨)- من طريق عمرو بن عثمان، والحاكم في «المستدرک» ٥٦٤/٤ من طريق أبي عتبة، كلاهما عن بقية بن الوليد، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه الزيادة إنما اتفق الشيخان رضي الله عنهما على حديثي عمرو بن دينار والمغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس بطوله دون ذكر العورات فيه. قلنا: لم يحتج مسلم ببقية وإنما أخرج له متابعة، وقد سلف حديث ابن عباس برقم (١٩١٣).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥١)، عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة قال: حدثني أبي، عن أبيه قال: حدثني محمد بن الوليد الزبيدي، أنه سمع النعمان بن المنذر، يحدث عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وذكر الحديث. وقال: لم يدخل بين الزهري والزبيدي أحد ممن روى هذا الحديث عن الزبيدي النعمان إلا يحيى بن حمزة، تفرد به ولده عنه. قلنا: ومحمد بن يحيى بن حمزة ذكره ابن حبان في «الثقات» ٧٤/٩، وقال: ثقة في نفسه، يتقى من حديثه ما روى عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبيد، فإنهما كانا يدخلان عليه كل شيء.

وسلف بتمامه وبنحوه من طريق القاسم عن عائشة برقم (٢٤٢٦٥) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٤٥٨٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا هَنِيئًا»^(١).

(١) إسناده صحيح يزيد بن عبد ربه من رجال مسلم، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين، والوليد بن مسلم صرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد في رواية دحيم عنه فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٦١، فزال ما كان يخشى من تدليس وتسويته فيما قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥١٩. وعلّق البخاري في «صحيحه» عقب الرواية (١٠٣٢)، فقال: ورواه الأوزاعي وعقيل، عن نافع.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٤) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩١٨) - عن محمود بن خالد الدمشقي عن الوليد بن مسلم، به. وأخرجه ابن ماجه (٣٨٩٠) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٤) من طريق عبد الحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، به. واختلف فيه على الأوزاعي:

فرواه عمر بن عبد الواحد فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٥)، والوليد بن مزيد فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٦١ - ٣٦٢ فروياه عن الأوزاعي، قال: حدثني رجل، عن نافع أن القاسم، فذكره. ورواه يحيى بن عبد الله البابلتي - فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٦) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٠) - عن الأوزاعي، حدثني محمد بن الوليد الزبيدي، عن نافع أن القاسم، فذكره، والبابلتي ضعيف، وقد طعنوا في سماعه من الأوزاعي.

ورواه عيسى بن يونس - كما سيرد (٢٤٥٩٠) - عن الأوزاعي عن الزهري، عن القاسم، عن عائشة، به. ونقل الحافظ في «التعليق» ٢/٣٩٦ عن موسى =

٢٤٥٩٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا
الأوزاعي، عن الزُّهري، عن القاسم بن محمد

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ
اجْعَلْهُ صَيِّبًا هَنِيئًا»^(١).

٢٤٥٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ

= ابن هارون قوله: إِنْ كَانَ عِيسَى حَفَظَهُ فَهُوَ غَرِيبٌ، وَالْمَعْرُوفُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ،
عَنْ نَافِعٍ.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «التَّغْلِيْقِ» ٣٩٦/٢: وَأَصَحُّ طَرَقُهُ كُلُّهَا رَوَايَةُ الْوَلِيدِ وَمَنْ
تَابَعَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وسيرد من رواية عبيد الله بن عمر، عن نافع برقمي (٢٤٨٧٧)
و(٢٤٩٧٣)، ومن طريق أيوب، عن القاسم برقم (٢٥٣٣٥)، وسلف من طريق
المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة برقم (٢٤١٤٤).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد غريب إِنْ كَانَ عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَفَظَهُ،
كما قال موسى بن هارون فيما نقله عنه الحافظ في «التَّغْلِيْقِ» ٣٩٦/٢. عِيسَى
ابن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٣) -
وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩١٧) - وابن حبان (٩٩٣)، والحافظ في
«التَّغْلِيْقِ» ٣٩٦/٢ من طرق عن عِيسَى بْنِ يُونُسَ، بهذا الإسناد.

واختلف فيه على الأوزاعي:

فرواه الوليد بن مسلم - كما في الرواية السالفة (٢٤٥٨٩) عن الأوزاعي، عن
نافع، عن القاسم، عن عائشة، وهو أصح الطرق عن الأوزاعي وقد بينا ذلك ثمة.
وقد سلف برقم (٢٤١٤٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر، فقد أخرج له أبو داود والترمذي والبخاري تعليقاً، وهو ثقة، وقد توبع. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي، وقد تفرد بوصل هذا الحديث، وهو ثقة ثبت.

وأخرجه أبو داود (٣٥٣٦) عن علي بن بحر، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن راهويه (٧٧٣)، وعبد بن حميد (١٥٠٣)، والبخاري (٢٥٨٥)، وأبو داود (٣٥٣٦)، والترمذي في «جامعه» (١٩٥٣)، وفي «الشماثل» (٣٥٠)، والعجلي في «الثقات» ص ٤٢٥، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٠٢٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٣٣-٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ١٨٠/٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٣/٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/٢-١٣، والبخاري في «شرح السنة» (١٦١٠)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥٩٤/١٠، من طرق عن عيسى بن يونس، به. وقال البخاري عقب روايته: لم يذكر وكيع ومحاضر: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قال الحافظ في «الفتح» ٢١٠/٥: فيه إشارة إلى أن عيسى بن يونس تفرد بوصله عن هشام. قلنا: ورواية وكيع وصلها ابن أبي شيبه ٥٥١/٦ عنه، عن هشام، قال: كان النبي ﷺ ... وقال الحافظ: ورواية محاضر لم أقف عليها بعد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عيسى بن يونس، عن هشام.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦٩٦/٢-٦٩٧ من طريق حميد بن الربيع، عن النضر بن إسماعيل، عن هشام، به. موصولاً.

وقال: وهذا حديث عيسى بن يونس، ويعرف به عن هشام بن عروة، فألزه حميد بن الربيع عن النضر بن إسماعيل.

وفي باب قبوله ﷺ الهدية عن عبد الله بن بسر، سلف برقم (١٧٦٨٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

٢٤٥٩٢- حدثنا علي بن بخر، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة قالت: أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه^(١) حين صلى الظهر، ثم رجع إلى منى، فمكث بها ليلتي أيام التشريق، يرمي الجمرة إذا زالت الشمس، كل جمرة بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة، ويقف عند الأولى، وعند الثانية، فيطيل القيام ويتضرع، ويرمي الثالثة لا يقف عندها^(٢).

(١) في (ق): يوم.

(٢) حديث حسن، من أجل أبي خالد الأحمر -وهو سليمان بن حيان- ومحمد بن إسحاق، وقد صرح بالسماع عند ابن حبان كما سيرد. وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر، فقد روى له أبو داود والترمذي، والبخاري تعليقاً، وهو ثقة. عبد الرحمن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه أبو داود (١٩٧٣) -ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤٤٣/٥- عن علي بن بحر، بهذا الإسناد، وقرن بعلي بن بحر عبد الله بن سعيد الأشج. وحسنه المنذري في «مختصر السنن»، فيما نقله الزيلعي في «نصب الراية» ٨٣/٣.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٤٩٢)، وأبو يعلى (٤٧٤٤)، وابن خزيمة (٢٩٥٦) و(٢٩٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥١٤)، والدارقطني في «السنن» ٢٧٤/٢ من طريق عبد الله بن سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر، به. وقرن الطحاوي بعبد الله بن سعيد أحمد بن حميد، وليس عنده لفظ: حين صلى الظهر.

وأخرجه الطحاوي كذلك في «شرح معاني الآثار» ٢٢٠/٢ من طريق أحمد =

.....

= ابن حميد، عن أبي خالد الأحمر، به، مختصراً بلفظ: أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه.

وأخرجه ابن حبان (٣٨٦٨) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، والحاكم ٤٧٧/١ - ٤٧٨، والبيهقي في «السنن» ١٤٨/٥ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية ابن حبان.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم! ولم يخرجاه ووافقه الذهبي! قلنا: لم يحتج مسلم بابن إسحاق، إنما أخرج له في المتابعات. ولصلاته ﷺ الظهر بمكة شاهدٌ من حديث جابر الطويل في حجة النبي ﷺ عند مسلم (١٢١٨)، وفيه أنه ﷺ أفاض إلى البيت، فصلّى بمكة الظهر.

وقد وقع في حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٩٨) أنه ﷺ أفاض يوم النحر، ثم رجع، فصلّى الظهر بمنى.

وهذا خبران متعارضان، مال بعض الأئمة إلى الجمع بينهما، والبعض الآخر إلى ترجيح أحدهما، وممن مال إلى الجمع بينهما ابن خزيمة، فإنه بعد إirاده حديث عائشة، وأنه ﷺ أفاض حين صلى الظهر قال: هذه اللفظة: «حين صلى الظهر» ظاهرها خلاف خبر ابن عمر الذي ذكرناه قبل أن النبي ﷺ أفاض يوم النحر، ثم رجع فصلّى الظهر بمنى، وأحسب أن معنى هذه اللفظة لا تضادٌ خبر ابن عمر، لعل عائشة أرادت: أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه حين صلى الظهر بعد رجوعه إلى منى، فإذا حُمل خبر عائشة على هذا المعنى لم يكن مخالفاً لخبر ابن عمر. وخبر ابن عمر أثبت إسناداً من هذا الخبر، وخبر عائشة ما تأولت من الجنس الذي نقول: إن الكلام مقدم ومؤخر، ... كقوله: ﴿ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم﴾ [الأعراف: ١١] فمعنى قول عائشة على هذا التأويل: أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه، ثم رجع حين صلى الظهر، فقدّم: حين صلى الظهر، قبل قوله: =

٢٤٥٩٣- حدثنا سكنُ بنُ نافع قال: حدثنا صالحُ بنُ أبي الأخضر،
عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أُتِيَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ^(١)،
فَلْيُكَافِئْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَلْيَذْكُرْهُ، فَمَنْ ذَكَرَهُ، فَقَدْ شَكَرَهُ،

= ثم رجع، كما قدم الله عز وجل: ﴿خَلَقْنَاكُمْ﴾ قبل قوله: ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾،
والمعنى: صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ خَلَقْنَاكُمْ. اهـ. قلنا: وقد جمع بينهما كذلك النووي في
«شرح صحيح مسلم» ١٩٣/٨، فانظره.

أما ابن حزم فقال -فيما نقله صاحب «نصب الراية» ٨٢/٣-: أحدُ
الخَبَرَيْنِ وهم، إلا أن الأغلب أنه صلى الظهر بمكة...، لوجوه ذكرها، ثم
قال الزيلعي: وقال غيره: يحتمل أنه أعادها لبيان الجواز، وقال أبو الفتح
اليعمري في «سيرته»: وقع في رواية ابن عمر أن النبي ﷺ رجع من يومه ذلك
إلى منى، فصلى الظهر، وقالت عائشة وجابر: بل صلى الظهر ذلك اليوم
بمكة، ولا شك أن أحد الخبرين وهم، ولا يدرى أيهما هو، لصحة الطرق في
ذلك.

وانظر ما نقلناه عن السندي في تخريج حديث ابن عمر المذكور.

وفي باب رمي الجمرات أيام التشريق، إذا زالت الشمس، عن جابر،
سلف برقم (١٤٣٥٤)، وعن ابن عمر عند البخاري (١٧٤٦).

وفي باب رمي كل جمرة بسبع حصيات، والتكبير مع كل حصاة، ثم
الوقوف عند الجمرة الأولى والثانية للدعاء عن ابن عمر سلف برقم (٦٤٠٤).

قال السندي: قولها: من آخر يومه، ظاهره أنه أفاض آخر يوم العيد، وقد
جاء أنه أول اليوم وهو الأشهر.

(١) في (ظ ٢) و(ق) و(هـ): معروفاً، مع بناء فعل «أتى» للمعلوم، وعليها
شرح السندي. والمثبت من (ظ ٨)، وهو الأقرب لما في المصادر، ففيها: «من
أولَي معروفاً». وجاء في هامش (ق) ما نصه: لعله أن يكون بالرفع، وجاء في
هامش (هـ): لعله منصوب بنزع الخافض.

وَمَنْ تَشَبَّعَ بِمَا لَمْ يَنْلِ، فَهُوَ كَلَابِسٍ ثَوْبِي زُورٍ^(١).

(١) قوله: «من تشبّع بما لم ينل، فهو كلابس ثَوْبِي زُورٍ» صحيح، وبقية الحديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر، وقد اختلف عليه فيه، كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سكن بن نافع، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه ابن راهويه (٧٧٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٨٤)، وابن عدي في «الكامل» ١٣٨٣/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٨٠/٣-٣٨١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩١١٣) و(٩١١٤) من طرق عن صالح بن أبي الأخضر، بهذا الإسناد. وعندهم (غير ابن عدي): من أولي معروفاً....

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا صالح. وقال ابن عدي: معروف بصالح. وقال أبو نعيم: غريب من حديث الزهري، تفرد به صالح. وقال البزار: لا نعلم رواه إلا صالح. وهو لين الحديث، وقد حدث عنه ناس من أهل العلم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨١/٨ ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: فيه صالح بن أبي الأخضر، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال أحمد ثقات.

واختلف فيه على صالح بن أبي الأخضر:

فأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١١١) من طريق عمران بن عبد الرحيم الأصبهاني، عن إبراهيم بن حميد الطويل، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أولي معروفاً... وعمران بن عبد الرحيم الأصبهاني لعله عمران بن عبد الرحيم بن أبي الورد، ذكره الذهبي في «الميزان» وقال: حدث بأصبهان، ونقل عن السليمان بن قولته: فيه نظر، وإبراهيم بن حميد الطويل، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطيء.

٢٤٥٩٤- حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة عن عائشة، قالت: كنتُ إذا دهنتُ رسولَ الله ﷺ، صدعتُ فرقه من فوقِ يافوخه، وأرسلتُ له ناصيةً^(١).

= وقوله ﷺ: «من تشبّع بما لم ينل، فهو كلابس ثوبي زور» سيرد برقم (٢٥٣٤١) وهو صحيح.

وله شاهد من حديث جابر مرفوعاً عند الترمذي (٢٠٣٤) بلفظ: «من أعطي عطاءً فوجد، فليجز به، ومن لم يجد فليئن، فإن من أثنى فقد شكر، ومن كتم فقد كفر، ومن تحلّى بما لم يُعطه كان كلابس ثوبي زور». وفي إسناده إسماعيل بن عياش وهو ضعيف، وأبو الزبير، وقد عنعن. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أسامة بن زيد عند الترمذي (٢٠٣٥) مرفوعاً بلفظ: «من صنّع إليه معروف، فقال لفاعله: جزاك الله خيراً، فقد أبلغ في الثناء» قال الترمذي: هذا حديث حسن جيد غريب، لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه، وقد روي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله، وسألت محمداً (يعني البخاري) فلم يعرفه.

قال السندي: قوله: «من أتى إليه» أي: من أوصل إلى أحد إحساناً، ولتضمين الإتيان معنى الإيصال عدي بإلى ونصب المعروف. قوله: «فليذكره» أي: بخير.

قوله: «ثوبي زور» أي: كأنه أحاطه الزور بتمامه، إذ الشيع يعم أثره البدن، فلذا شبّه بمن لبس الثوبين من الزور حتى صار الزور كأنه أحاط بدنه كله. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف على نكارة فيه، محمد بن إسحاق - وإن كان حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث في الرواية (٢٦٣٥٥) - قد تفرد به، وهو =

٢٤٥٩٥- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا ليث، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة، عن عمرو بن أبي عمرو، عن الْمُطَّلَبِ

عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُكَرِّكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَاتٍ قَائِمِ اللَّيْلِ صَائِمِ النَّهَارِ»^(١).

= ممن لا يحتمل تفرده، ثم إنه اختلف عليه فيه:

فأخرجه أبو داود (٤١٨٩) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٤٧٧)- وأبو يعلى (٤٥٧٧) من طريق عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤٥٠/٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٦٣٣) عن إسحاق بن منصور، وأبو يعلى (٤٤١٣)، والبيهقي في «الشعب» (٦٤٧٧) و(٦٤٧٨) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، والبيهقي كذلك (٦٤٧٧) و(٦٤٧٨) من طريق عمر بن عبد الوهَّاب، ثلاثتهم عن إبراهيم بن سَعْدٍ، عن ابن إسحاق، فقال: عن يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عائشة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٥٠: ويحتمل أن يكون القولان محفوظين.

وسيرد برقم (٢٦٣٥٥).

وانظر حديث عبد الله بن عباس السالف برقم (٢٢٠٩) لزماً.

قال السندي: قولها: صدعت فرقه: أي فرقت، والفرق -بفتح فسكون راء، خط يظهر بين شعر الرأس إذا قسم قسمين، واليافوخ وسط، يعني أحد طرفي ذلك الخط عند اليافوخ، والطرف الآخر عند الجبهة محاذياً لما بين عينيه بحيث يكون نصف شعر ناصيته من جانب يمين الفرق، والنصف الآخر جانب يساره، كذا في «المجمع». ولا يخفى أن قولها: وأرسلت له ناصية، يأبى هذا، فليتأمل.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٣٥٥)، إلا أن الإمام أحمد رواه

هنا عن هاشم بن القاسم وحده ولم يقرن به أحداً.

٢٤٥٩٦- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ -يَعْنِي ابْنَ
عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ- عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا
عَائِشَةُ، قَوْمُكَ أَسْرَعُ أُمَّتِي بِي لِحَاقًا». قَالَتْ: فَلَمَّا جَلَسَ، قُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، لَقَدْ دَخَلْتَ وَأَنْتَ تَقُولُ كَلَامًا
ذَعَرَنِي^(١). فَقَالَ: «وَمَا هُوَ؟» قَالَتْ: تَزْعُمُ أَنَّ قَوْمِي أَسْرَعُ أُمَّتِكَ
بِكَ لِحَاقًا. قَالَ: «نَعَمْ» قَالَتْ: وَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «تَسْتَحْلِيهِمُ
الْمَنَایَا، فَتَنْفِسُ عَلَيْهِمْ أُمَّتُهُمْ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَكَيْفَ النَّاسُ بَعْدَ
ذَلِكَ أَوْ عِنْدَ ذَلِكَ. قَالَ: «دَبَّى يَأْكُلُ شِدَادَهُ ضِعَافَهُ حَتَّى
تَقُومَ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ» وَالِدَبَّى: الْجَنَادِبُ الَّتِي لَمْ تَنْبُتْ
أَجْنِحَتَهَا^(٢).

٢٤٥٩٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

قِيلَ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، هَذَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ!
قَالَتْ: وَمَا يُعْجِبُكُمْ مِنْ ذَلِكَ، لَمَّا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
تِسْعًا وَعِشْرِينَ أَكْثَرَ مِمَّا صُمْتُ ثَلَاثِينَ^(٣).

٢٤٥٩٨- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

(١) فِي (ظ) ٨) أَدْعُرْنِي.

(٢) هُوَ مُكَرَّرُ (٢٤٥١٩) سَنَدًا وَمُتَنًا.

(٣) هُوَ مُكَرَّرُ الْحَدِيثِ (٢٤٥١٨) سَنَدًا وَمُتَنًا.

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ».

قال إبراهيم: لم أسمع من هشام شيئاً إلا هذا الحديث الواحد^(١).

٢٤٥٩٩- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا المبارك، قال: حدثتني أُمِّي، عن مُعَاذَةِ الْعَدَوِيَّةِ

عن عائشة، أنها أخبرتها، قالت: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَأَنَا أَقُولُ لَهُ: أَبْقِ لِي، أَبْقِ لِي^(٢).

٢٤٦٠٠- حدثنا هاشم، قال: حدثنا محمد -يعني ابن طلحة- عن زُبَيْدٍ، عن مجاهد

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وقد سلف برقم (٢٤٢٢٨).

(٢) حديث صحيح، أم المبارك -وإن كانت مبهمة- قد توبعت، وولدها المبارك بن فضالة -وإن كان مختلفاً فيه - قد توبع كذلك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاذة العدوية: هي بنت عبد الله.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦/١ من طرق عن المبارك، بهذا الإسناد.

وسيرد برقم (٢٤٧٢٣) بإسناد صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

-عَلَيْهِ السَّلَامُ- يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُورَثُهُ^(١).

٢٤٦٠١- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ،
عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ

قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرِينِي بِخُلُقِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ، أَمَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، قَوْلَ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن طلحة: هو ابن
مصرف اليامي، مختلف فيه حسن الحديث، وسماع مجاهد من عائشة أنكره
شعبة وابن معين فيما ذكره ابن أبي حاتم في «المراسيل» ٢٠٣- ٢٠٤، وروايته
عنها في «الصحيحين». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زبيد: هو ابن
الحارث اليامي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٤٥)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق»
ص ٣٦ من طريق أبي عامر العقدي، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق»
(٣١٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧١٨) عن علي بن الجعد،
وأبو يعلى (٤٥٩٠) عن بشر بن الوليد الكندي، ثلاثتهم عن محمد بن طلحة،
بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٨٧/٤ من طريق محمد بن العباس
المؤدب، عن سريج بن النعمان، عن محمد بن طلحة، به.

وأخرجه كذلك الطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٠٣) عن محمد بن
العباس، عن سريج بن النعمان، عن محمد بن طلحة، عن زبيد، عن مجاهد،
عن جابر، عن عائشة، به. فزاد في الإسناد جابراً.

وكذلك أخرجه الطبراني بهذه الزيادة من طريق سليمان بن حرب، عن
محمد بن طلحة، به.

وسياتي برقمي (٢٤٩٤٢) و(٢٥٥٣٩).

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٢٦٠).

الله عز وجل: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] قلت: فإني أريد أَنْ أَتَبَتَّلَ. قالت: لا تفعل، أما تقرأ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] فقد تزوّج رسولُ الله ﷺ، وقد وُلِدَ له ^(١).

٢٤٦٠٢- حدثنا يونس، قال: حدثنا حمّاد، -يعني ابن زيد-، عن يحيى، عن عمرة

عن عائشة، قالت: لو أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى من النساء ما رأينا، لَمَنَعَهُنَّ من المساجد، كما مَنَعَتْ بنو إسرائيل نساءها. قلت لعمرة: ومنعت بنو إسرائيل نساءها؟ قالت: نعم ^(٢).

(١) حديث صحيح، المبارك بن فضالة -يدلس ويسوي إلا أَنَّ ما رواه عن الحسن يحتج به فيما قال أحمد، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٥٢، وأبو يعلى (٤٨٦٢)، والطبري في «تفسيره» ٢٩/٢١٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٢٦) والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سعد بن هشام) من طرق عن المبارك، بهذا الإسناد.

وسيرد برقم (٢٤٨١٠)، وسيرد نحوه (٢٤٦٥٨) بإسناد صحيح. وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩) من طريق قتادة عن زرارة، عن سعد بن هشام، وفيه أَنَّ رهطاً من قومه نهوه عن التبتل، ولا تعارض بين الروایتين، لاحتمال سؤاله عائشة عن ذلك أيضاً للتثيت، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدّب=

٢٤٦٠٣- حدثنا يونس، قال: حدثنا حماد -يعني ابن زيد- قال: حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كَانِي أَنْظُرُ إِلَيَّ أَفْتَلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَنَمِ، ثُمَّ لَا يُمَسِّكُ عَنْ شَيْءٍ^(١).

= ويحيى: هو ابنُ سعيد الأنصاري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٩٨/١ -ومن طريقه البخاري (٨٦٩)، وأبو داود (٥٦٩)- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٥١١٣)، وابن أبي شيبة ٣٨٣/٢، وإسحاق بن راهويه (٦٣٩)، ومسلم (٤٤٥)، وابن خزيمة (١٦٩٨)، وأبو عوانة ٥٩/٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧١٣)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٠٩)، وتَمَام في «فوائده» (٢٨٢) من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (٤٤٩٣) من طريق حماد -وهو ابن سلمة- عن عبيد الله بن عمر، عن عمرة، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٤٠٦).

وانظر لزأماً «التمهيد» ٢٣/٣٩٤-٤١٣ لابن عبد البر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب،

ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري (١٧٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦،

وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٩) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢١٨)، وإسحاق بن راهويه (١٤٩٨)، ومسلم (١٣٢١)

(٣٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٧١-١٧٢ ١٧٥-١٧٦، وفي «الكبرى»

(٣٧٦٠) و(٣٧٧٩)، وابن خزيمة (٢٦٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني

الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٠)، وابن عبد البر في =

٢٤٦٠٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ -يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ^(١)- عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ وَهْشَامٍ وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَعَوَاتُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ يَدْعُو بِهَا: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُكْثِرُ تَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ قَلْبَ الْآدَمِيِّ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا شَاءَ أَزَاغَهُ، وَإِذَا شَاءَ أَقَامَهُ»^(٢).

= «التمهيد» ٢٢٩/١٧ من طرق عن منصور، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(١) في (م): يزيد، وهو تحريف.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير المعلى بن زياد: وهو القردوسي فمن رجال مسلم، وهو ثقة. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٧٣٧) من طريق أبي الربيع الزهراني، عن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٠١) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن عائشة، به، وسعيد بن بشير ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٠/٧، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه المعلى بن الفضل، قال ابن عدي: في بعض ما يرويه نكرة، وبقية رجاله وثقوا، وفيهم خلاف.

وسياأتي نحوه من حديث عائشة برقم (٢٦١٣٣).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف بإسناد صحيح =

٢٤٦٠٥- حدثنا يونس، حدثنا نافع، يعني ابن عمر، عن ابن أبي
مُليكة

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ يَوْمَئِذٍ
عُذِّبَ». قالت: قلتُ: يا رسول الله، يقول الله عز وجل:
﴿يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]. قال: «ذَاكَ الْعَرْضُ،
مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَئِذٍ، عُذِّبَ»^(١).

٢٤٦٠٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي
حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ابْنِ قُرَيْطٍ^(٢) الصَّدْفِيِّ، قَالَ:

= برقم (٦٥٦٩)، ولفظه: «إِنْ قُلُوبُ بَنِي آدَمَ كُلُّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ
الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يَصْرِفُ كَيْفَ يَشَاءُ» ثم قال رسول الله ﷺ:
«اللَّهُمَّ مَصْرِفَ الْقُلُوبِ، اصْرِفْ قُلُوبَنَا إِلَى طَاعَتِكَ».

وسيرد برقم (٢٦١٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدَّب،
وابنُ أبي مُليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة.

وأخرجه البخاري (١٠٣)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٣١٩)
وفي «التفسير» ٤/٤٦٤ - عن سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن عمر، بهذا
الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٤٧٧٢) عن سريج، عن نافع بن عمر، به مختصراً.

وسلف برقم (٢٤٢٠٠).

وقوله: «ذَاكَ الْعَرْضُ» أي: عرض الناس على الميزان.

وقوله: «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَئِذٍ» قال البغوي في «شرح السنة»:
المناقشة: الاستقصاء في الحساب حتى لا يُتْرَكَ منه شيء، يقال: انتقشت منه
جميع حقي، ومنه نَقَشُ الشوكة من الرَّجْلِ، وهو استخراجها منه.

(٢) في (هـ) و(ق) و(ظ) و(م) ابن قريظة، وفي (ظ) ابن قريط =

قلتُ لعائشة رضي الله عنها: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُصَاجِعُكُ
وأنتَ حائِضٌ؟ قالت: نَعَمْ، إذا شَدَدْتُ عَلَيَّ إِزَارِي، ولم يكن
لنا إذ ذاك إلا فِرَاشٌ واحد، فلمَّا رَزَقَنِي اللهُ -عز وجل- فِرَاشاً
آخرَ اعتزلتُ رسولَ الله ﷺ^(١).

٢٤٦٠٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ

=-بِالطَّاء- وكذلك هو في «الإكمال» للحسيني ص ٥٧٤. وفي «التعجيل»
٥٨٤/٢ و«أطراف المسند» ٢٩٥/٩ ابن قريظ. وفي «الجرح والتعديل» ٣٢٤/٩
قرط أو قريظ، وفي «التاريخ الكبير» للبخاري: ٤٤٤/٨ ابن قُرْطُ أو ابن قُرْط،
وفي «ذيل الكاشف» ص ٣٥٥: ابن قارب بن قريظ الصَّدْفِي. وأثبتنا ما في
(ظ٨) لأنها أجود النسخ عندنا.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن قريظ الصدفي، ولم يُضَبِّط اسمه كما بيَّنا
في الحاشية السالفة، وقد اختلف فيه على يزيد بن أبي حبيب:
فرواه قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة -كما في هذه الرواية- عنه، عن سويد
ابن قيس، عن ابن قريظ الصدفي، عن عائشة. قلنا: وقد احتملوا رواية قتيبة
عن ابن لهيعة.

ورواه عمرو بن الحارث -كما عند البخاري في «تاريخه الكبير» ٤٤٤/٨-
عنه، فقال: عن يزيد بن قيس، عن ابن قرط، به. وقد ترجم البخاري ليزيد
ابن قيس في «تاريخه الكبير» ٣٥٣/٨.

وقد عدَّ أبو حاتم سويد بن قيس ويزيد بن قيس واحداً، فقال فيما نقله عنه
ابنه في «الجرح والتعديل» ٢٨٤/٩: يزيد بن قيس، ويقال: سويد بن قيس،
روى عن ابن قرط أو ابن قريظ، روى عنه يزيد بن أبي حبيب.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٤٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يباشر
نساءه فوق الإزار وهُنَّ حِيَضٌ.

زيد، عن صفوان بن سُلَيْم، عن عروة بن الزبير^(١)

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يُمنُ المرأةُ تيسيرُ خطبتِها، وتيسيرُ صداقِها»^(٢).

٢٤٦٠٨- حدثنا قتيبة، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا كانَ جُنُباً، وأرادَ أن ينامَ وهو جُنُب، توضأَ وضوءَهُ للصلاة قبلَ أن ينام، وكان يقول: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»^(٣).

٩٢/٦

(١) لفظ: ابن الزبير، ليس في (م).

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٤٧٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو قتيبة ابن سعيد، وشيخه هو عبد الله بن لهيعة، وقد سمع قتيبة منه قديماً، وقد توبع.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣٨٦/١ من طريق قتيبة، بهذا الإسناد.

(٣) الحديث من فعله ﷺ صحيح، ومن قوله ﷺ صحيح لغيره. ابنُ لهيعة - وإن كان سيئاً الحفظ - توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. قتيبة: هو ابن سعيد، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الذي يقال له: يтим عروة.

وأخرجه البخاري (٢٨٨)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٢٣) من طريق عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي الأسود، بهذا الإسناد، من فعله ﷺ.

وسلف برقم (٢٤٠٨٣).

وسيرد برقم (٢٤٧١٤).

ولقوله: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» شاهدٌ من =

٢٤٦٠٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ الْحَارِثِ ابْنِ يَزِيدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْرَاقٍ

عَنْ عَائِشَةَ -قَالَ: ذَكَرَ لَهَا أَنَّ نَاسًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ فِي اللَّيْلَةِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ- فَقَالَتْ: أَوْلَئِكَ قَرَأُوا وَلَمْ يَقْرَأُوا، كُنْتُ أَقُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ التَّمَامِ، فَكَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ (١) الْبَقَرَةِ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءِ، فَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخَوُّفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَعَاذَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِبْشَارٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَغِبَ إِلَيْهِ (٢).

=حَدِيثُ عُمَرَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٢٨٧)، وَفِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيْرَقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جَنْبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرَقُدْ وَهُوَ جَنْبٌ». وَسَلَفَ بِرَقْمِي (٩٤) وَ(٢٣٠).

(١) فِي (ظ ٨) وَ(ظ ٢) وَ(ق): بِسُورَةٍ، وَجَاءَ فِي هَامِشٍ (ظ ٢) سُورَةٍ، وَهِيَ نَسْخَةٌ.

(٢) صَحِيحٌ لَغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَجَهَالَةِ حَالِ مُسْلِمِ بْنِ مَخْرَاقٍ، فَقَدْ ذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ وَالْحَافِظُ فِي «التَّهْذِيبِ» تَمَيِّزًا، وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الرَّوَاةِ عَنْهُ سِوَى زِيَادِ ابْنِ نَعِيمٍ، وَلَمْ يُوَثِّرْ تَوْثِيقُهُ عَنْ غَيْرِ ابْنِ حَبَانَ. وَابْنُ لَهْيَعَةَ -وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ- صَحَّحُوا سَمَاعَ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ مِنْهُ، وَقَدْ تَوَبَّعَ كَذَلِكَ بَعْدَ اللَّهِ ابْنَ الْمُبَارَكِ كَمَا فِي الرَّوَاةِ (٢٤٨٧٥)، وَهُوَ صَحِيحُ السَّمَاعِ مِنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

وَأَخْرَجَهُ الْفَرِيَابِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١١٦) عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَبْدِ الْقَاسِمِ بْنُ سَلَامٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» ص ٦٧، وَأَبُو يَعْلَى (٤٨٤٢) مِنْ طَرِيقَيْنِ، عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الضُّرَيْسِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٧)، وَالْفَرِيَابِيُّ فِي «الْفَضَائِلِ» =

٢٤٦١٠- حدثنا قتيبة، حدثنا يحيى، يعني ابن زكريا^(١)، عن أبيه، عن مصعب بن شيبة، عن مُسافع^(٢) بن عبد الله الحَجَبي، عن عروة بن الزبير عن عائشة: أَنَّ امرأةً قالت: لِلنَّبِيِّ ﷺ: هل تَغْتَسِلُ المرأةُ إذا احْتَلَمَتْ، وَأَبْصَرَتِ الماءَ؟ فقال: «نعم». فقالت لها عائشة: تَرَبَّتْ يَدَاكِ! فقال النبي ﷺ: «دَعِيهَا، وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ. إذا عَلَا مَاءُهَا ماءَ الرَّجُلِ، أَشَبَهُ أَخْوَالَهُ، وإذا عَلَا ماءُ الرَّجُلِ مَاءَهَا، أَشَبَهُهُ»^(٣).

= (١١٧)، والبيهقي في «السنن» ٣١٠/٢ من طريق يحيى بن أيوب، عن الحارث ابن يزيد، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٢/٢، وقال: رواه أحمد، ولها عنده في رواية: «يقرأ أحدهما القرآن مرتين أو ثلاثاً» وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

وسيرد برقم (٢٤٨٧٥).

وله شاهد من حديث حذيفة عند مسلم (٧٧٢)، وقد سلف ٣٨٢/٥. وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٣٥) و(٦٥٠٦).

قال السندي: قولها: قرؤوا ولم يقرؤوا، أي: قرؤوا ظاهراً لكنهم ما قرؤوا معنى.

قولها: ليلة التمام، كأن المراد ليلة تمام الختمة والشروع في أخرى، أو المراد تمام رمضان، أو المراد تمام الليلة، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في (م): عن ابن زكريا، وفي (ظ) (٢) و(ق): عن أبي زكريا، وهو خطأ، والمثبت من (٨) و«أطراف المسند».

(٢) تحرف في (م) إلى نافع.

(٣) حديث صحيح، مصعب بن شيبة - وإن كان لين الحديث - متابع، وقد =

.....

=روى له مسلم هذا الحديث متابعة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسافع بن عبد الله، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتيبة: هو ابن سعيد، ويحيى ابن زكريا: هو ابن أبي زائدة. وقد اختلف فيه على عروة بن الزبير، كما سيرد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٥/١٠ من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. ولفظ رواية البيهقي: «أشبه أعمامه» بدل «أشباهه».

وأخرجه مسلم (٣١٤) (٣٣)، وأبو يعلى (٤٣٩٥)، وأبو عوانة ٢٩٣/١، والبيهقي في «السنن» ١٦٨/١، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة مسافع ابن عبد الله، من طرق عن يحيى بن زكريا، به.

وأخرجه مسلم (٣١٤)، وأبو داود (٢٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ١١٢/١، وفي «الكبرى» (٢٠٣)، والدارمي (٧٦٣)، وأبو عوانة ٢٩٢/١، وابن حبان (١١٦٦)، والطبراني في «مستد الشاميين» (١٧٤٩)، والبيهقي في «السنن» ١٦٨/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٣٤/٨ من طرق (عقيل ويونس ابن يزيد والزبيدي) عن ابن شهاب، عن عروة، به، وذكروا أن المرأة التي سألت رسول الله ﷺ هي أم سليم.

واختلف فيه على عروة بن الزبير:

فرواه هشام بن عروة فيما أخرجه البخاري (٢٨٢) عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة أم المؤمنين، قالت: جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ...

قال الحافظ في «الفتح» ٣٨٨/١: ونقل القاضي عن أهل الحديث أن الصحيح أن القصة وقعت لأم سلمة، لا لعائشة، وهذا يقتضي ترجيح رواية هشام، وهو ظاهر صنيع البخاري، لكن نقل ابن عبد البر عن الذهلي أنه صحح الروایتين، وأشار أبو داود إلى تقوية رواية الزهري، لأن مسافع بن عبد الله تابعه عن عروة عن عائشة، وأخرج مسلم أيضاً رواية مسافع، وأخرج=

٢٤٦١١- حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الهَادِ، أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَحْدُثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ

= أَيْضاً (٣١٠) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَرَوَى أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ، وَكَانَتْ مُجَاوِرَةً لَأُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ هِيَ الَّتِي رَاجَعْتَهَا، وَهَذَا يَقْوَى رَوَايَةَ هِشَامٍ. قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شرح مسلم»: يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ جَمِيعاً أَنْكَرْتَا عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، وَهُوَ جَمْعٌ حَسَنٌ، لِأَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ حُضُورُ أُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَجْلَسٍ وَاحِدٍ. وَقَالَ فِي «شرح المذهب»: يَجْمَعُ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ بِأَنَّ أُنْسًا وَعَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ حَضَرُوا الْقِصَّةَ، انْتَهَى. قَالَ الْحَافِظُ: وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ أُنْسًا لَمْ يَحْضُرِ الْقِصَّةَ، إِنَّمَا تَلَقَّى ذَلِكَ مِنْ أُمِّهِ أُمِّ سُلَيْمٍ، وَفِي «صحيح مسلم» مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ مَا يَشِيرُ إِلَى ذَلِكَ. وَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَإِنَّمَا تَلَقَّى ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَوْ غَيْرِهَا.

وَسَأَلْتُ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَيْضاً خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ عِنْدَ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيَّ وَابْنَ مَاجَةَ، وَفِي آخِرِهِ: «كَمَا لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ غَسْلُ إِذَا رَأَى ذَلِكَ فَلَمْ يَنْزَلْ» وَسَهْلَةُ بِنْتُ سَهِيلٍ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ، وَبُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

قلنا: وسيرد بنحوه برقم (٢٦١٩٥).

وحديث ابن عمر سلف برقم (٥٦٣٦).

وحديث أنس سلف برقم (١٢٢٢٢).

وأحاديث أم سلمة وأم سُلَيْمٍ وخولة بنت حكيم سترد على التوالي

٢٩٢/٦، ٣٧٦، ٤٠٩.

قال السندي: قولها: تربت يداك، كأنها أرادت إنكار أن يكون لها ماء، فلذلك أجاب ﷺ بما أجاب، أو أرادت هي إنكار الاحتلام وأراد ﷺ بالجواب إثبات الماء، وثبوت الاحتلام بعد ذلك أمر ظاهر.

عن عائشة، أنها قالت: جاءني مسكينة تحمل ابنتين لها، فأطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة منهما ثمرة، ورفعت إلى فيها ثمرة لتأكلها، فاستطعمتها ابتناها^(١)، فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما. قالت: فأعجبني شأنها، فذكرت^(٢) الذي صنعت لرسول الله ﷺ، فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، وَأَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ»^(٣).

٢٤٦١٢- حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه

عن عائشة، أنها قالت: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فأرسلتُ بَرِيرَةَ في أثرِهِ لَتُنْظَرَ أين ذهب، قالت: فَسَلَّكَ نحوَ بَقِيعِ الغَرَقَدِ، فوقف في أدنى البقيع، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثم انصرف،

(١) في (ظ ٨): فاستطعمها ابتناها.

(٢) في (م): فذكرت ذلك الذي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد ابن أبي زياد مولى ابن عياش، وهو المخزومي المدني، فمن رجال مسلم، وهو ثقة عابد. ابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن الهاد.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٢٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة زياد بن أبي زياد) من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه إسحاق بن راهويه (١٣٣٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٣٠) من طريق الحسن، عن صعصعة، عن الأحنف قال: دخلت امرأة على عائشة ... فذكر نحوه.

وسلف نحوه برقم (٢٤٠٥٥).

فَرَجَعْتُ إِلَيَّ بَرِيرَةَ، فَأَخْبَرْتَنِي، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ سَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ خَرَجْتَ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: «بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ»^(١).

٢٤٦١٣- حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشَرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ^(٢).

(١) إسناده محتمل للتحسين، أم علقمة بن أبي علقمة: -وهي مرجانة- روى عنها اثنان، أحدهما ابنها، وذكرها ابن حبان في «الثقات» وقال العجلي: مدنية تابعة ثقة. وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. غير عبد العزيز بن محمد: وهو الدراوردي، فقد أخرج له البخاري مقروناً أو تعليقاً، واحتج به الباقر، وهو حسن الحديث، وقد توبع. وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٤٢/١ -ومن طريقه أخرجه ابن سعد ٢/٢٠٣، وابن راهويه (١٠٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٩٣/٤، وفي «الكبرى» (٢١٦٥)، وابن حبان (٣٧٤٨)- عن علقمة بن أبي علقمة، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٢٤٤٢٥).

وقوله: «بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم»، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١١/٢٠: لا يُدرى لمثل هذا علة والله أعلم، وقد يحتمل أن يكون ليعمهم بالصلاة منه عليهم، لأنه ربما دفن منهم من لم يصل عليه كالمسكينة ومثلها ممن دفن ليلاً ولم يشعر به، ليكون مساوياً بينهم في صلاته عليهم، ولا يؤثر بعضهم بذلك ليتم عدله فيهم.

وفي الباب عن أبي مويهبة، سلف برقم (١٥٩٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عقيل: هو ابن خالد الأيلي.

وأخرجه مسلم (١١٧١) (٥)، وأبو داود (٢٤٦٢)، والنسائي في «الكبرى» =

٢٤٦١٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمْرٍو
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا
الْآخِرَ مَرَّتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(١).

= (٣٣٣٨) من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٢٦) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة»
(١٨٣٢) - عن عبد الله بن يوسف، والبيهقي في «السنن» ٣١٥/٤ و٣٢٠، وفي
«السنن الصغير» ١٢٨/٢، وفي «معرفة السنن» ٣٩٥/٦، وفي «شعب الإيمان»
(٣٩٦٢) من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن ليث بن سعد، به. قال
البغوي: هذا حديث متفق على صحته. وزاد البيهقي: والسنة في المعتكف أن
لا يخرج إلا لحاجته التي لا بد منها، ولا يعود مريضاً، ولا يمس امرأته، ولا
يباشرها، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، والسنة فيمن اعتكف أن يصوم.
ثم قال البيهقي في هذه الزيادة: قد قيل: إنه من قول عروة، ولذلك لم يخرج
البخاري ومسلم هذه الزيادة في الصحيح.
وأخرجه ابن راهويه (٦٥٣) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن
الزهري، به.

وسيرد من طرق عن الزهري بالأرقام (٢٥٣٥٥) و(٢٥٣٥٨) و(٢٥٩٥٢)
و(٢٦٣٨٠).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٢٣٣).

(١) إسناده ضعيف، إسحاق بن عمر لم يسمع من عائشة فيما ذكر الترمذي
والبيهقي، ثم إنه مجهول، لم يذكروا في الرواة عنه سوى سعيد بن أبي هلال،
وجله أبو حاتم، وقال أبو القاسم بن عساكر: هو أحد المجاهيل، وقال ابن
القطان: لا يعرف، وقال الذهبي في «الميزان»: تركه الدارقطني. قلنا: وبقيّة
رجالهم ثقات رجال الشيخين. خالد بن يزيد: هو الجمحي المصري.
وأخرجه الترمذي (١٧٤)، والدارقطني ٢٤٩/١، والحاكم ١٩٠/١، =

٢٤٦١٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ،
عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ،

=والبيهقي ٤٣٥/١ من طريق قتيبة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا
حديث غريب، وليس إسناده بمتصل. ذكر ذلك عنه المزي في «التحفة»
والزليعي في «نصب الراية» ٢٤٢/١، وابن حجر في «تهذيبه» (ترجمة
إسحاق)، وجاء في مطبوع الترمذي: حسن غريب، بزيادة: حسن.
وقال البيهقي: وهذا مرسل، إسحاق بن عمر لم يدرك عائشة.

وأخرجه الدارقطني ٢٤٩/١، والحاكم ١٩٠/١ من طريق محمد بن عمر
الواقدي، عن ربيعة بن عثمان، عن عمران بن أبي أنس، والدارقطني ٢٤٩/١
من طريق الواقدي كذلك عن عبد الرحمن بن عثمان بن وثاب، عن أبي
النضر، كلاهما عن أبي سلمة، عن عائشة، به. والواقدي متروك.

وأخرجه الحاكم ١٩٠/١، والبيهقي ٤٣٥/١ من طريق محمد بن صالح
ابن هانئ، عن الحسين بن الفضل الجمحي، عن هاشم بن القاسم، عن الليث
ابن سعد، عن أبي النضر، عن عمرة، عن عائشة، به.

وأخرجه الدارقطني ٢٤٩/١ من طريق معلى بن عبد الرحمن، عن الليث
ابن سعد، عن أبي النضر، عن عمرة، عن عائشة، به. والمعلّى متروك كذلك.
قلنا: وهذان الطريقان غير محفوظين، والمحفوظ: عن الليث عن خالد
ابن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إسحاق بن عمر، عن عائشة، فيما قال
الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٨.

وفي الباب في الصلاة على وقتها عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٩٠)،
وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا: عن رجل من أصحاب
النبي ﷺ، سلف ٥/٣٦٨.

قال السندي: قولها: لوقتها الآخر: أي ما أخر الصلاة إلى آخر وقتها

مرتين.

فقال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَبْدَأَ مِنْكُمْ بِعُمْرَةِ قَبْلِ الْحَجِّ، فَلْيَفْعَلْ». وأُفرد رسول الله ﷺ الحَجَّ، ولم يَعْتَمِر^(١).

٢٤٦١٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ أَبِي عُلُقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ، فَأُصَلِّيَ فِيهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي^(٢)، فَأَدْخَلَنِي فِي الْحِجْرِ، فَقَالَ لِي: «صَلِّي فِي الْحِجْرِ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ، فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ

(١) حديث صحيح دون قولها: ولم يعتمر، وهذا إسناد ضعيف، أم علقمة ابن أبي علقمة -وهي مرجانة- لم يذكروا في الرواة عنها سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان والعجلي.

وعبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي، مختلف فيه حسن الحديث، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه قتيبة بن سعيد -كما في هذه الرواية- والحميدي (٢٠٤)، كلاهما عن الدراوردي، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة، به. وخالفهما إسحاق بن راهويه (٦٧٨) و(٩٠٦) فرواه عن الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه خلاد بن أسلم عن الدراوردي، واختلف عليه كذلك: فروى عن خلاد، عن الدراوردي بإسنادي أحمد وابن راهويه، كما عند الدارقطني في «السنن» ٢/٢٣٨.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٧٧) بلفظ: أن رسول الله ﷺ أُفرد الحج. وبيننا هناك أن الذي استقر عليه أمره ﷺ هو القرآن. وسيأتي بإسناد صحيح كذلك برقم (٢٥٥٨٧) بلفظ: «من أحب أن يهل بعمره فليهل، ومن أحب أن يهل بحجة فليهل».

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): يدي، والمثبت من (ظ٨) وهامش (ظ٢).

مِنَ الْبَيْتِ، وَلَكِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ، فَأَخْرَجُوهُ
مِنَ الْبَيْتِ»^(١).

٢٤٦١٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ
رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي الْمَرِيضِ: «بِسْمِ اللَّهِ،
بِتُرْبَةٍ»^(٢) أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا لِيُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا»^(٣).

(١) حديث صحيح دون قوله: «صلي في الحجر إذا أردت دخول البيت،
فإنما هو قطعة من البيت» فحسن لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين، أم
علقمة بن أبي علقمة -وهي مرجانة- تفرد بالرواية عنها ابنها، ولم يؤثر توثيقها
عن غير ابن حبان، وقد ذكرها الذهبي في المجهولات من «الميزان»، وقال
الحافظ في «التقريب»: مقبولة. وعبد العزيز بن محمد - وهو الدراوردي -
مختلف فيه، حسن الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه الترمذي (٨٧٦) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد، وقال: هذا
حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٠٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢١٩/٥، وفي
«الكبرى» (٣٨٩٥)، وأبو يعلى (٤٦١٥) من طرق عن عبد العزيز، به.
وأخرجه ابن خزيمة (٣٠١٨) من طريق ابن أبي الزناد، عن علقمة، به.
وقوله: صلي في الحجر، سلف برقم (٢٤٣٨٤)، بإسناد ضعيف.
وقوله: «ولكن قومك استقصروا حين بنوا الكعبة، فأخرجوه من البيت»
سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٢٩٧).

(٢) في (ظ ٢) و(ق): تربة. قلنا: وهو الموافق لرواية البخاري ومسلم.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. علي بن عبد الله: هو ابن
المديني، وسفيان: هو ابن عيينة، وعبد ربه بن سعيد: هو الأنصاري، وعمرة:
هي بنت عبد الرحمن الأنصارية.

* ٢٤٦١٨ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ - [قال عبد الله]:
وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُمَانَ - قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ
يُونُسَ الْأَيْلِيِّ، عَنِ الرَّهْزِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ
وَسِتِّينَ سَنَةً^(١).

= وأخرجه ابن سعد ٢/٢١٣، والبخاري (٥٧٤٥)، والبخاري في «شرح
السنة» (١٤١٤)، من طريق علي ابن المديني، بهذا الإسناد.
وأخرجه الحميدي (٢٥٢)، وابن أبي شيبة ٤٥/٨ و ٣١٣/١٠ - ٣١٤،
والبخاري (٥٧٤٦)، ومسلم (٢١٩٤)، وأبو داود (٣٨٩٥)، والنسائي في
«الكبرى» (٧٠٥٠) و (١٠٨٦٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٣) - وابن
ماجه (٣٥٢١)، وأبو يعلى (٤٥٢٧) و (٤٥٥٠)، وابن حبان (٢٩٧٣)،
والطبراني في «الدعاء» (١١١٢) و (١١٢٥)، وابن السني في «عمل اليوم
والليلة» (٥٧٦)، والحاكم ٤/٤١٢، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٥١٣)،
من طرق، عن سفيان بن عيينة، به.

قال النسائي: لا نعلم أحداً روى هذا الحديث إلا ابن عيينة.
قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه! ووافقه
الذهبي!

قال السندي: قولها: كان يقول في المريض، أي: في شأنه
ورقته.

قوله: «ليشفى سقيمنا» على بناء المفعول واللام متعلق بما يفهم مما سبق
أي: خلطنا بينهما ليشفى سقيمنا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
طلحة بن يحيى الأنصاري، فمختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، وقد انتفى
له مسلم هذا الحديث، وأخرج له البخاري متابعة، وعبد الله بن أحمد ثقة من
رجال النسائي، وقد توبع. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

* ٢٤٦١٩- حدثنا عبد الله بن محمد - قال عبد الله: وسمعته أنا من عبد الله بن محمد- قال: حدثنا حَفْص، عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة، قالت: أتيتُ النَّبِيَّ ﷺ بَابِنِ الزَّبِيرِ، فَحَنَكَهُ بِتَمْرَةٍ، وقال: «هَذَا عَبْدُ اللَّهِ، وَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ»^(١).

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢٨/١، ومسلم (٢٣٤٩) من طريق عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٤٩) من طريق عباد بن موسى، عن طلحة، به. وأخرجه ابن سعد ٣٠٩/٢، وأبو يعلى (٤٦٧٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣ - ٢٤ و ٢٧ من طرق عن يونس، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٩١)، وابن سعد ٣٠٩/٢، والبخاري (٣٥٣٦) و(٤٤٦٦)، وفي «التاريخ الصغير» ٢٧/١ - ٢٨ و ٢٨، ومسلم (٢٣٤٩) (١١٥)، والترمذي في «جامعه» (٣٦٥٤)، وفي «الشمائل» (٣٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧١١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٤٧) و(١٩٤٨) و(١٩٤٩)، وابن حبان (٦٣٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٦) و(٢٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٣٨/٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣ من طرق عن ابن شهاب، به. قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وأخرجه البخاري (٣٥٣٦) و(٤٤٦٦)، وأبو يعلى (٤٦٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٤٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٣٨/٧، وابن عبد البر ٢٣/٣ - ٢٤ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة، مثله. وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان، سلف برقم (١٦٨٧٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة: فرواه حفص بن غياث، كما في هذه الرواية، وحماد بن سلمة كما عند=

.....

= ابن سعد في «الطبقات» ٦٣/٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٠٥) وهيب بن خالد كما عند ابن سعد ٦٤/٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٧)، وأبو أسامة حماد بن أسامة كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١١، وفي «الآداب» (٤٨٢)، وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير كما عند ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٦٦، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١١، وأنس بن عياض كما عند ابن سعد ٨/ ٦٦، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣، وعبد العزيز ابن أبي حازم، وابن جريج كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣، ويحيى بن عبد الله بن سالم وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي كما عند الحاكم ٤/ ٢٧٨، تسعته عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.

وخالفهم حماد بن زيد كما في الرواية (٢٤٧٥٦) و(٢٦٢٤٢)، ومعمر كما في الرواية (٢٥١٨١)، وعمر بن حفص المعيطي كما في الرواية (٢٥٥٣٠) ثلاثهم عن هشام بن عروة، فقالوا: عن أبيه، عن عائشة. ورواه وكيع كما في الرواية (٢٥٥٣١) و(٢٥٧٨٠) عن هشام بن عروة، فقال: عن رجل من ولد الزبير، عن عائشة.

ورواه معاوية كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (٨٥٠) عن هشام بن عروة، فقال: عن يحيى بن عباد بن حمزة، عن عائشة، به.

ورواه سفيان الثوري كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٢٣، عن هشام ابن عروة، فقال: عن حمزة بن فلان، عن عائشة.

وصحح الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣: قول من قال: عن هشام، عن عباد بن حمزة، عن عائشة.

وقولها: فحنكه بتمرة: أخرجه البخاري (٣٩١٠)، ومسلم (٢١٤٨) من

* ٢٤٦٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ -[قال عبد الله]: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ -قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ زَكْرِيَّا، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ الْبَهِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا عَلِمْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيَّ زَيْنَبُ بَغِيرِ إِذْنٍ وَهِيَ غَضْبَى، ثُمَّ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَحْسِبُكَ إِذَا قَلَبْتُ لَكَ بُنْيَّةَ أَبِي بَكْرٍ ذُرَيْعَتَيْهَا^(١). ثُمَّ أَقْبَلْتُ عَلَيَّ^(٢)، فَأَعْرَضْتُ عَنْهَا، حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دُونِكَ فَانْتَصِرِي». فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا^(٣) قَدْ يَبَسَ رِيقُهَا فِي فَمِهَا، مَا تَرُدُّ عَلَيَّ شَيْئًا، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ^(٤).

=طريقين عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وله شاهد من حديث أسماء عند البخاري (٣٩٠٩)، ومسلم (٢١٤٦).
قال السندي: قوله: «وأنت أم عبد الله» خطاب لعائشة كناها بذلك، لكونها خالة، والخالة أم، ومن هذا القبيل تسمية العم أبا، والله أعلم.
(١) في (م) ذريعتها.
(٢) في (م): إلي.
(٣) في (ظ٨): رأيت.

(٤) إسناده حسن، البهي -وهو عبد الله- مختلف فيه فقد روى عنه جمع ووثقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقات» إلا أن أبا حاتم قال فيه: لا يحتج بالبهي، وهو مضطرب الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن خالد بن سلمة -وهو ابن العاص بن هشام الفأفاء- من رجال مسلم، وهو ثقة، وعبد الله بن محمد: هو ابن أبي شيبه، وزكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٨١) من طريق ابن أبي شيبه، بهذا

الإسناد.

* ٢٤٦٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ -[قال عبد الله]: وسمعتُه أنا من
عبد الله بن محمد -قال: حدَّثنا حفص، عن داود، عن الشعبي، عن
مسروق

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ابنُ جُدعان كان في
الجاهلية يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ المساكينَ، فهل ذاك نافعُهُ؟ قال:
«لا يا عائشة، إِنَّهُ لم يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لي خَطِيئَتِي يَوْمَ

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩١٤) و(١١٤٧٦) من طريق عبدة بن
عبد الله الصفار البصري، عن محمد بن بشر، به.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٨) (مختصرًا)، والنسائي في
«الكبرى» (٨٩١٥) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه زكريا،
به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩١٦) من طريق إسحاق بن يوسف
الأزرق، عن زكريا، عن خالد بن سلمة، عن البهي، عن عائشة، فأسقط
عروة.

والبهي لم يسمع من عائشة فيما قال الإمام أحمد كما في «المراسيل»
للرازي ص ١١٥.

وقد حَسَّنَ إسناده الحافظ في «الفتح» ٩٩/٥.
وانظر حديث عائشة عند البخاري (٢٥٨١)، وقد سلف نحوه برقم
(٢٤٥٧٥) بغير هذا السياق، قال الحافظ ٢٠٧/٥: فيمكن أن يحمل على
التعدد.

وانظر (٢٤٩٨٦).

قال السندي: قولها: ما علمت، أي: بمجيء زينب.

قولها: بنية أبي بكر، بالتصغير.

قولها: ذريعتها، هي تصغير ذراع.

قولها: يتهلل وجهه، علم منه جواز السرور بغلبة من انتصر بالحق.

٢٤٦٢٢- حدَّثنا هارون بن معروف، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود -وهو ابن أبي هند- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة وقد توبع. عبد الله بن محمد: هو أبو بكر بن أبي شيبة، وحفص: هو ابن غياث، والشعبي: هو عامر بن شراحيل. وأخرجه مسلم (٢١٤) (٣٦٥)، وأبو عوانة ١/١٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٥٧)، وابن حبان (٣٣١)، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٩)، وشهادة الإبرية مسندة بغداد في «العمدة» (٩١) من طريق عبد الله بن محمد، بهذا الإسناد. وقال ابن منده: رواه غير حفص مرسلًا. قلنا: يعني منقطعاً.

فقد أخرجه إسحاق (١٦٣١) عن عبد الأعلى، عن داود، عن الشعبي، عن عائشة، به. دون ذكر مسروق بالإسناد. ولا يُعلَّ به، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٧٠: ويشبه أن يكون حفص قد حفظه. وأخرجه الحاكم ٢/٤٠٥ من طريق وهيب بن خالد، عن أبي واقد، عن أبي سلمة، عن عائشة، به، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: وأبو واقد هو صالح بن محمد بن زائدة الليثي ضعيف. وأخرجه إسحاق (١٢٠١) و(١٦٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٥٩) من طريقين عن عكرمة، عن عائشة، وفيه: «هل قال مرة: اللهم قني عذاب النار مرة واحدة». وسيرد برقم (٢٤٨٩٢).

وفي الباب عن عدي بن حاتم، سلف برقم (١٨٢٦٢). قال السندي: قوله: «إنه لم يقل يوماً: رب اغفر لي الخ» يعني أنه ما كان مؤمناً بالآخرة، والكافر لا يقبل منه.

٢٤٦٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ يَقُولُ:

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَصَالِ فِي الصَّيَامِ^(١).

٢٤٦٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ -يَعْنِي الشَّافِعِي- قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: فِي كَمْ كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَبْضُ سَحُولِيَّةٍ^(٢).

= المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه إسحاق (١٧٢٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠٦/١ من طريقين عن الأوزاعي، بهذا الإسناد. وجاء عند إسحاق: وقال: إنه يذهب الباسور، وعند البيهقي: وقالت: هو شفاء من الباسور.

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٣٩) و(٢٤٨٢٦) و(٢٤٨٣٦) و(٢٤٨٩٠) و(٢٤٩٨٤) و(٢٥٣٧٨) و(٢٥٩٩٤) وهو حديث صحيح.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢١٠٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٠٤).

وعن جرير بن عبد الله البجلي عند ابن ماجه (٣٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤٥/١.

(١) حديث صحيح، بقية -وهو ابن الوليد وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وهو مكرر (٢٤٥٨٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الجبار بن محمد وهو من رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٢) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي ثقات من رجال الشيخين، غير عبد العزيز بن محمد، وهو الدراوردي، فقد أخرج له البخاري مقروناً، =

٢٤٦٢٦- حدثنا محمد بن إدريس، قال: حدثنا عبد العزيز، عن يزيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: سألت عائشة: كم كان صدأ رسول الله ﷺ؟ قالت: كان صدأه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشاً. قالت: أتدري ما الشئ؟ قلت: لا، قالت: نصف أوقية، فذلك خمس مئة درهم، فهذا صدأ رسول الله ﷺ لأزواجه^(١).

= وانتقى له مسلم هذا الحديث. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي. وأخرجه مسلم (٩٤١) (٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٩٩ من طريق ابن أبي عمر، عن عبد العزيز، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد ٢/٢٨٣ من طريق عبد الله بن جعفر، عن يزيد بن الهاد، به.

وأخرج ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٥٨ من طريق عبد الله بن بشر، عن الزهري، عن أبي سلمة، به، بلفظ: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب أحدها بُرد أحمر. وعبد الله بن بشر فيه ضعف، وقال الدارقطني: ليس بالحافظ. وقد سلف برقم (٢٤١٢٢).

(١) حديث صحيح، من فوق الإمام محمد بن إدريس الشافعي من رجال الشيخين غير عبد العزيز: وهو ابن محمد الدراوردي، فمختلف فيه حسن الحديث، إلا أن مسلماً انتقى له هذا الحديث. يزيد: هو ابن عبد الله ابن الهاد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/١٦١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو عند الشافعي في «مسنده» ٥/٢ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ٥/٥٢، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤٢٣٢)، والبخاري في «شرح السنة» (٢٣٠٤).

٢٤٦٢٧- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَشَعْتُ بْنُ سُلَيْمٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعَ أَبَاهُ يَحْدُثُ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ مَا اسْتَطَاعَ فِي طَهْوَرِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِهِ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ أَشَعْتُ^(١) الْكَوْفَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ^(٢).

= وأخرجه إسحاق (١٠٧٥)، ومسلم (١٤٢٦) (٧٨)، وأبو داود (٢١٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ١١٦/٦ - ١١٧، وابن ماجه (١٨٨٦)، والدارمي (٢١٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٥٥)، والحاكم ١٨١/٢، والبيهقي في «السنن» ١٣٤/٤، والبعثي في «شرح السنة» (٢٣٠٤) من طرق عن عبد العزيز، به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: بل أخرجه مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٥٦) من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد، به.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٢٨٥). (١) في (م): الأشعث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وأشعث بن سليم: هو ابن أسود أبو الشعثاء، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٠)، وابن سعد ٣٨٦/١، وإسحاق (١٤٦٣) و(١٤٦٤)، والبخاري (١٦٨) و(٤٢٦) و(٥٣٨٠) و(٥٨٥٤) و(٥٩٢٦)، ومسلم (٢٦٨) (٦٧)، وأبو داود (٤١٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧٨/١ و٢٠٥، و١٨٥/٨، وفي «الكبرى» (١١٦) و(٩٣٢٠)، وابن خزيمة (١٧٩)، وأبو عوانة =

.....

= ٢٢٢/١، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٧١)، وابن حبان (١٠٩١)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٦١، والبيهقي في «السنن» ٨٦/١ و ٢١٦، وفي «الشعب» (٦٢٨٠)، وفي «معرفة السنن» (٧٥٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٩٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٦) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وزاد ابنُ خزيمة: قال شعبة: ثم سمعتُ الأشعث بواسط يقول: يحب التيامن، ذكر شأنه كله. قال: ثم سمعته بالكوفة يقول: يحب التيامن ما استطاع.

وبنحو كلام ابن خزيمة قال بعضهم.
وأخرجه إسحاق (١٤٦٥)، ومسلم (٢٦٨) (٦٦)، والترمذي في «جامعه» (٦٠٨)، وفي «الشمائل» (٣٣)، وابن ماجه (٤٠١)، وابن حبان (٥٤٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ٤١٦/١، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٦١، والبيهقي في «السنن» ٨٦/١، وفي «معرفة السنن» (٧٥٥)، وفي «الشعب» (٦٤٦٦) من طرق عن الأشعث، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه إسحاق (١٤٦٢) و (١٤٧٤) عن عمر بن عبيد الطنافسي، عن الأشعث، عن أبيه، عن عائشة، لم يذكر فيه مسروقاً.

لكن أخرجه ابنُ ماجه (٤٠١) من طريق وكيع، عن عمر بن عبيد، عن الأشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٣٣/٨، وفي «الكبرى» (٩٣٢١) من طريق محمد بن بشر الأسلمي، عن الأشعث، عن الأسود، عن عائشة، به. وقال: والذي قبله أولى بالصواب. يعني حديث شعبة، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، وانظر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٩.

وقال المزي في «التحفة» ٣٧٥/١١ والمحفوظ حديث أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

٢٤٦٢٨- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مسروق

قال: قلتُ لعائشة: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فقالت: الدَّائِمُ. قلتُ: فَأَيُّ سَاعَةٍ كَانَ يَقُومُ؟ قالت: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ^(١).

٢٤٦٢٩- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ يَحْدُثُ

= وسيرد بالأرقام (٢٤٩٩٠) و(٢٥١٤٤) و(٢٥٣٢١) و(٢٥٥٤٥) و(٢٥٦٦٤) و(٢٥٧٦٣). وانظر (٢٥٣٧٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، بهز: هو ابن أسد العمِّي، والأشعث بن سُلَيْمٍ: هو ابن أسود بن حنظلة، ومسروق: هو ابن الأجدع. وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٤٠٧) - ومن طريقه البيهقي ٣/٣ - والبخاري (١١٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢٠٨/٣، وأبو عوانة ٣٠٦/٢ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وقال الطيالسي في تفسير الصارخ: تعني الديك.

وأخرجه البخاري (١١٣٢)، ومسلم (٧٤١) (١٣١)، وأبو داود (١٣١٧) من طريق أبي الأحوص سلام بن سُلَيْمٍ، عن أشعث، به. وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٦٦) (١٤٧٩) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن إسرائيل، عن أشعث، به.

وخالفه عبد الله بن رجاء الغداني، فرواه - كما عند ابن حبان (٢٤٤٤)، وابن عدي ٤١٤/١ - ٤١٥ - عن إسرائيل، عن أشعث، به، بلفظ: متى كان رسول الله ﷺ يوتر؟.

وسيرد برقم (٢٤٧٨٩).

عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يصلي وأنا بينه وبين القبلة^(١).

٢٤٦٣٠- حَدَّثَنَا بِهِز، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٢).

٢٤٦٣١- حَدَّثَنَا بِهِز، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: أُرْسِلَ إِلَيْنَا آلُ أَبِي بَكْرٍ بِقَائِمَةٍ شَاةٍ لَيْلًا، فَأَمْسَكْتُ، وَقَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -أَوْ قَالَتْ: أَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَطَعْتُ- قَالَتْ: تَقُولُ لِلَّذِي تَحَدَّثُهُ: هَذَا عَلَى غَيْرِ مُصْبَاحٍ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ لِيَأْتِي عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ الشَّهْرُ مَا يَخْتَبِرُونَ خُبْرًا وَلَا يَطْبُخُونَ قِدْرًا. قَالَ حُمَيْدٌ: فَذَكَرْتُ لَصَفْوَانَ بْنِ مُحَرِّزٍ، فَقَالَ: لَا بَلْ كُلُّ شَهْرَيْنِ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وسعد ابن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري. وسيرد برقمي (٢٤٦٦٤) و(٢٥٤٣٢). وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٦٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو بهز بن أسد العمي، وشيخه: هو شعبة. وأخرجه مسلم (٤٨٧) (٢٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٤، وفي «الكبرى» (٧٢٠) و(٧٧٢٣)، وأبو عوانة ٢/١٦٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٤، والبيهقي في «الدعوات» (٧٥) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، حميد -وهو ابن هلال العدوي- لا نعرف له =

٢٤٦٣٢- حدثنا بهز، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا أشعث بن سليم، أنه سمع أباہ، يحدث عن مسروق

عن عائشة أن رسول الله ﷺ دخلَ عليها وعندها رجل. قال^(١): فتغيّر وجهُ رسولِ الله ﷺ، كأنه شقَّ عليه، فقالت: يا رسول الله، أخي. فقال رسولُ الله ﷺ: «انْظُرْنَ ما إخوانُكُنَّ، فإنما الرّضاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ»^(٢).

=سماعاً من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة القيسي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه ابن سعد ٤٠٤/١ - ٤٠٥، وإسحاق بن راهويه (١٦٨٢) من طريقين عن سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابنُ سعد ٤٠٥/١، وابن راهويه (١٧٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٦٧) من طرق عن حميد، به.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢٣٢) بلفظ: كان يأتي على آل محمد ﷺ الشهر ما يوقدون فيه ناراً، ليس إلا التمر والماء إلا أن نُؤْتى باللحم. وسيكرر بنحوه برقم (٢٥٨٢٥).

قال السندي: قولها: فأمسكت، أي: اللحم ليقطعه رسول الله ﷺ.

قولها: هذا على غير مصباح، أي: كان هذا العمل منا بلا سراج.

(١) كلمة «قال» ليست في (ظ٨) ولا (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابنُ أسد، وشعبة: هو

ابن الحجاج، وأشعث بنُ سليم: هو ابنُ أسود بن حنظلة، وهو أشعث بن أبي الشعثاء، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٢)، وابن راهويه (١٤٦٧) و(١٤٦٨)، والدارمي =

٢٤٦٣٣- حَدَّثَنَا بِهِزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ:
 أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ: إِحْدَانَا تَحِيضُ، أَتَجْزِي صَلَاتَهَا؟
 فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قَدْ كُنَّا نَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 فَلَا نَفْعُ ذَلِكَ^(١).

= (٢٢٥٦)، والبخاري (٥١٠٢)، وأبو داود (٢٠٥٨)، والبيهقي في «شرح السنة» (٢٢٨٥) من طرق عن شعبة، به.

قال البيهقي: هذا حديث متفق على صحته.
 وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٩٦٤)، ومسلم (١٤٥٥) (٣٢)،
 والنسائي في «المجتبى» ١٠٢/٦، وفي «الكبرى» (٥٤٦٤)، والقضاعي في
 «مسند الشهاب» (١١٧٦)، والبيهقي ٤٥٦/٧ من طريق أبي الأحوص، ومسلم
 كذلك من طريق زائدة، كلاهما عن أشعث، به.
 وسيرد بالأرقام (٢٥٠٧٣) و(٢٥٤١٨) و(٢٥٧٩٠).
 وانظر (٢٤٠٢٦) و(٢٤٠٥٤).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من
 الرضاع إلا ما أنبت اللحم وأنشز العظم» سلف برقم (٤١١٤) وذكرنا تمة
 أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي،
 وهمام: هو ابن يحيى العودي.

وأخرجه البخاري (٣٢١) عن موسى بن إسماعيل، عن همام، بهذا
 الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٣٦).
 قال الحافظ في «الفتح» ٤٢٢/١: «أتجزي» بفتح أوله، أي: أتقضي،
 و«صلاتها» بالنصب على المفعولية، ويروى «أتجزي» بضم أوله والهمز، أي:
 أتكفي المرأة الصلاة الحاضرة، وهي طاهرة ولا تحتاج إلى قضاء الفائتة في
 زمن الحيض؟ فصلاتها على هذا بالرفع على الفاعلية، والأولى أشهر. =

٢٤٦٣٤- حدثنا بهُز، قال: حدثنا هَمَام، حدثنا قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الذي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ المَاهِرَ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، والذي يَقْرُؤُهُ تَشْتَدُّ عَلَيْهِ قِرَاءَتُهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ»^(١).

٢٤٦٣٥- حدثنا بهُز، حدثنا حَمَاد بن سَلَمَةَ، قال: أخبرنا عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كانت سودة امرأة ثَبِطَةً ثَقِيلَةً، فاستأذنت رسول الله ﷺ أن يُفَيِّضَ من جَمْعٍ قبل أن تَقِفَ، فأذن لها، قالت عائشة: وَدِدْتُ أَنِي كُنْتُ استأذنته، فأذن لي، وكان القاسم يكره أن يُفَيِّضَ قبل أن يقف^(٢).

= وسيأتي برقم (٢٤٨٨٦) و(٢٥١٠٩).

وسيكمر برقم (٢٤٨٨٧) سنداً وممتناً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهُز: هو ابن أسد العمي، وهمام: هو ابن يحيى العُوزي، وقتادة: هو ابن دُعامة السدوسي، وقد صرح بسماعه من زُرارة بن أوفى في الرواية (٢٤٧٨٨).

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٠، والدارمي (٣٣٦٨)، وأبو داود (١٤٥٤)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٣٣) من طرق عن همام، بهذا الإسناد. وقرن الدارمي وأبو داود بهمام هشاماً الدستوائي.

وسلف من طريق هشام برقم (٢٤٢١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. بهُز: هو ابن أسد العمي.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٥).

٢٤٦٣٦- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْفَى، أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ حَدَّثَهُ، قَالَ:

قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، حَدَّثَنِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
قَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ،
قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ
إِذَا فَاتَهُ الْقِيَامُ مِنَ اللَّيْلِ، غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ بَنُومٌ أَوْ وَجَعَ صَلَوَى اثْنِي
عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ النَّهَارِ. قَالَتْ: وَلَمْ يَقُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً يُتِمُّهَا
حَتَّى الصَّبَاحِ، وَلَمْ يَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ يُتِمُّهُ، وَلَمْ يَصُمْ شَهْرًا
يُتِمُّهُ غَيْرَ رَمَضَانَ حَتَّى مَاتَ^(١).

٢٤٦٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي

= وسيرد برقم (٢٥٠١٧).

قلنا: وقد سلف في الرواية (٢٤٠١٥) أن معنى ثبُطَة ثقيلة. وهي من
تفسير القاسم كما نص على ذلك في رواية مسلم (١٢٩٠) (٢٩٣) فعلى هذا
فقوله في هذه الرواية وغيرها من الروايات: ثقيلة مدرجة من الراوي.

قال السندي: قولها: وددت أني كنت استأذنته: فإنها كانت تقف فتتزل
مع الإمام، مراعاة لما فعلته معه ﷺ، فتمنت أنها لو أخذت معه بالرخصة
والتخفيف لمشت دائماً على ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٦٩) غير
أن شيخ أحمد هنا: هو بهز بن أسد العمي، وشيخه هو هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى
العوزي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (١٣٤٢)، والبيهقي في «الشعب»
(١٤٢٥) من طريقين عن همام، بهذا الإسناد.

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أَخْتِي، إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ -يعني ابنَ عمر- أَخْطَأَ سَمْعُهُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَجُلًا يُعَذِّبُ فِي قَبْرِهِ بِعَمَلِهِ، وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، وَإِنِهَا وَاللَّهِ مَا تَزُرُّ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى^(١).

٢٤٦٣٨- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٢).

٢٤٦٣٩- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُعَاذَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ يَغْسِلُوا عَنْهُنَّ أَثَرَ الْخَلَاءِ وَالْبَوْلِ، فَإِنَّا نَسْتَحْيِي أَنْ نَنْهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذِي.

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٢). وانظر (٢٤١١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، بهز: هو ابن أسد العمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذِي، ومعاذة: هي بنت عبد الله العدوية. وقَتَادَةُ صرح بالتحديث في الرواية (٢٥٣٤٩).

وأخرجه إسحاق (١٣٨٩) من طريق هشام الدستوائي، عن قَتَادَةَ، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٤٥٦).

وسلف عنها برقم (٢٤٥٥٩) أنه ﷺ ما سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى قط.

كَانَ يَقْعُلُهُ^(١).

٢٤٦٤٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، قال: أَخْبَرَنَا ثَابِت^(٢) عَنْ

سُمَيَّة

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وَهَمَّام: هو ابن يحيى العوذى، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ومُعَاذَة: هي بنت عبد الله العدوية.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٣١٩) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، عن همام، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤٢/١ - ٤٣، وفي «الكبرى» (٤٦)، وابن حبان (١٤٤٣)، والبيهقي ١٠٦/١ من طريق أبي عوانة، عن قتادة، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال: وعليه العمل عند أهل العلم.

وذكر البيهقي ١٠٦/١ أن أبا قلابة وغيره رواه عن معاذة العدوية فلم يسنده إلى فعل النبي ﷺ، وقتادة حافظ، وقال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «علله» ٤٢/١: حديث قتادة مرفوع أصح، وقتادة أحفظ.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٩٤٣) من طريق هشام بن حسان، عن عائشة بنت عرار، عن معاذة، به، فأسنده، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عائشة بنت عرار إلا هشام بن حسان. قلنا: وعائشة بنت عرار لم نقف لها على ترجمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٢/١ عن هشيم، عن منصور، عن ابن سيرين، عن عائشة، ولم يسنده إلى فعله ﷺ. وابن سيرين لم يسمع من عائشة. وانظر (٢٤٦٢٣).

(٢) وقع في النسخ الخطية و(م): أَخْبَرَنَا لِيث وَثَابِت، بزيادة: «ليث»، وهي زيادة مقحمة، فلم ترد في روايات الحديث الأخرى الآتية، كما سنذكر، ولا في مصادر التخريج، ولا في رواية المَرْي في «تهذيب الكمال»، وقد رواه =

عن عائشة: أن رسول الله ﷺ وجدَ على صفية بنتِ حُييٍّ في شيء، فقالت صفية: يا عائشة، أَرْضِي عَنِّي رسولَ الله ﷺ، ولكِ يومي. فقالت: نعم، فأخذتُ خِمَاراً لها مصبوغاً بزعفران، فرشته بالماء ليفوحَ ريحُه، فقعدتُ إلى جنبِ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِلَيْكَ يَا عَائِشَةُ إِنَّهُ لَيْسَ يَوْمُكَ» قالت: ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وأخبرته بالأمر، فرَضِيَ عنها^(١).

= من طريق الإمام أحمد، ولا ذكره الحافظ في «أطراف المسند» ولم يذكر الذهبي أنَّ لِّلِثِ روايةً عن سُمَيَّة، بل صرَّح في «الميزان» أنه تفرَّد عنها ثابت البُناني، ولم يذكر المزي كذلك في الرواة عنها غيره، ولذلك آثرنا حذف اسمه من الإسناد.

(١) إسناده ضعيف لجهالة سُمَيَّة -وهي بصرية- فقد تفرَّد بالرواية عنها ثابت -وهو البُناني- ولم يُؤثر توثيقُها عن أحد. ولجهالتها فقد اضطرب حماد ابن سلمة في تسميتها، فسماها في هذه الرواية وفي الروایتين (٢٥١٢٢) و٣٣٨/٦: سُمَيَّة، وسماها في الروایتين (٢٥٠٠٢) و(٢٦٢٥٠): شَمِيسَة، وقال جعفر بن سليمان كما في الرواية ٣٣٧/٦: حدثني شَمِيسَة، أو سُمَيَّة، على الشك. وبقيّة رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وقد تردّد بين وصل الحديث وإرساله، كما سيرد برقم (٢٥٠٠٢). عَفَّان: هو ابنُ مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٠٩)، وابن ماجه (١٩٧٣) من طريق عَفَّان، بهذا الإسناد، وقرن ابنُ راهويه بعفان سليمان بن حرب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٨٧)، وفي «الأوسط» (٢٦٢٩) من طريق أبي عمر الضرير، عن حماد، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٥٠٠٢) و(٢٥١٢٢) و(٢٦٢٥٠) و٣٣٨/٦.

ومن حديث صفية برقم ٣٣٧/٦.

٢٤٦٤١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

الْمَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو خَلْفٍ مَوْلَى بَنِي جُمَحْ

أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي سَقِيفَةِ زَمَزَمَ، لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ ظِلٌّ غَيْرَهَا، فَقَالَتْ: مَرْحَباً وَأَهلاً بِأَبِي عَاصِمٍ -يَعْنِي عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ- مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَوْ تَلِمَّ بَنَا؟ فَقَالَ: أَخْشَى أَنْ أُمْلِكَ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتَ تَفْعَلُ^(١)؟ قَالَ: جِئْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا؟ فَقَالَتْ: أَيُّهُ آيَةٌ؟ فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا﴾ [المؤمنون: ٦٠] أَوْ ﴿الَّذِينَ يَأْتُونَ مَا آتَوْا﴾ فَقَالَتْ: أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَحَدَاهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً أَوْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، قَالَتْ: أَيُّهُمَا؟ قُلْتُ: ﴿الَّذِينَ يَأْتُونَ مَا آتَوْا﴾ قَالَتْ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ كَانَ يَقْرُؤُهَا، وَكَذَلِكَ أُنْزِلَتْ، أَوْ قَالَتْ: أَشْهَدُ لَكَذَلِكَ أُنْزِلَتْ، وَكَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا، وَلَكِنْ الْهَجَاءُ حُرِّفَ^(٢).

(١) فِي (ق) وَ(ظ) ٢) وَهَامِش (هـ): لَتَفْعَلُ.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، أَبُو خَلْفٍ مَوْلَى بَنِي جُمَحْ، مِنْ رِجَالِ «التَّعْجِيلِ» مَجْهُولُ الْحَالِ، رَوَى عَنْهُ اثْنَانِ، أَحَدُهُمَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو الْمَكِّي، وَهُوَ مَتْرُوكٌ، وَلَمْ يُوَثِّرْ تَوْثِيقُهُ عَنْ أَحَدٍ، وَجَهْلُهُ الْحُسَيْنِي جِهَالَةً عَيْنٍ، فَقَالَ: لَا يَعْرِفُ. وَإِسْمَاعِيلُ الْمَكِّي اخْتَلَفَ فِي تَعْيِينِهِ، فَقَدْ جَاءَ هُنَا غَيْرُ مَنْسُوبٍ، وَكَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ يَزِيدِ الْآتِيَةِ بِرَقْمِ (٢٥١٦٩)، وَصَرَحَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ فِي رِوَايَتِهِ -كَمَا سَاقَهَا الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» ٢٨/٩، وَأَبُو أَحْمَدَ فِي «الْكُنَى» وَنَقَلَهَا عَنْهُ الْحَافِظُ فِي «التَّعْجِيلِ» -أَنَّهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» =

٢٤٦٤٢- حدثنا عفان قال: حدثنا همام قال: حدثنا قتادة، عن عطاء

عن عائشة أن النبي ﷺ كان يُصلي، وهي مُعْتَرِضَةٌ عن يمينه وعن شماله^(١).

= ٣٦٦/٩ أنه إسماعيل بن مسلم المكي الضعيف، وكذلك ابن كثير في «تفسيره»، والهيثمي في «المجمع» ٧٢/٧ - ٧٣. وقد خطأ ذلك ابن حجر، ونبه على ذلك في «التعجيل».

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٤٤)، والطبري في «تفسيره» ٣٣/١٨ من طريق طلحة بن عمرو، عن أبي خلف، بهذا الإسناد مختصراً. وطلحة متروك. وأخرجه الحاكم ٢٣٥/٢ و ٢٤٦ من طريق يحيى بن راشد، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي، عن أبيه، عن عائشة، بنحوه. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعبه الذهبي بقوله: يحيى ضعيف.

وسيرد برقم (٢٥١١٥)، وانظر (٢٥٢٦٣).

قال السندي: قوله: أخشى أن أملك، من الإملال.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا﴾ [أو: الذين يأتون ما أتوا] أحدهما بالمد، والثاني بالقصر، وكان القصر أحب إليه، لدلالته أنهم يفعلون ما يفعلون من الأعمال، وعمومه يشمل المعاصي أيضاً، فيدل على سعة الرحمة. وقال أبو حيان في «البحر المحيط» ٤١٠/٦: وقرأ الجمهور: ﴿يُؤْتُونَ مَا آتَوْا﴾ (بالمد) أي: يُعْطُونَ مَا أُعْطُوا من الزكاة والصدقات، ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَّةٌ﴾ أي: خائفة أن لا يُقبل منهم لتقصيرهم...

وقرأت عائشة وابن عباس وقاتدة والأعمش والحسن والنخعي: (بأتون ما أتوا) بالقصر من الإتيان، أي: يفعلون ما فعلوا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار،

وهمام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨١٩) من طريق هذبة بن خالد، عن همام، بهذا الإسناد.

٢٤٦٤٣- حدثنا عَفَّان قال: حدثني عبدُ الله بنُ يحيى الضَّبِّي، قال: حدثني عبد الله بنُ أبي مُليكة، عن أمِّه

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال، فقامَ عُمَرُ خلفَه بَكْوَزٍ، فقال: «ما هذا يا عُمَرُ؟» قال: ماءٌ تَوَضَّأُ به يا رسولَ الله، قال: «ما أُمِرْتُ كُلِّمًا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ ذَلِكَ^(١)، كَانَتْ^(٢) سُنَّةً^(٣)».

= وسيرد برقم (٢٥١٣٠).

وفي الباب عن ميمونة عند البخاري (٥١٨) قالت: كان النبي ﷺ يُصلي وأنا إلى جنبه نائمة، فإذا سجد، أصابني ثوبه وأنا حائض.
(١) لفظة: «ذلك» ليست في (ظ٨).

(٢) في (ق): كان.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن يحيى الضَّبِّي، وهو ابنُ سلمان الثَّقَفي أبو يعقوب، التَّوَّامُ البصري، ويقال: اسمه عُبادة بن يحيى، من رجال «التهذيب». وقد أورده الحافظ في «التعجيل» وقال: استدركه شيخنا الهيثمي، وتعبه ابنُ شيخنا، فقال: الظاهرُ أنه الثَّقَفي، الملقَّبُ التَّوَّامُ، فإنه من هذه الطبقة، وروى عن ابنِ أبي مُليكة، وهو الذي ذكره ابنُ حبان، وهو من رجال «التهذيب». قلنا: وعلى ضعفه قد تفرَّد به، ومع ذلك قال الدارقطني في الحديث: لا بأس به، مع أن له علَّةً أخرى، هي جهالةُ أمِّ عبد الله بن أبي مليكة، فقد تفرَّد بالرواية عنها ابنُها، ولم يُؤثر توثيقها عن غير ابن حبان، فقد ذكرها في «الثقات»، وأورد لها هذا الحديث، وأوردها المِزِّي في المبهمات من النساء، وسماها الحافظ في «التهذيب»: ميمونة بنت الوليد بن الحارث، وقال في «التقريب»: ثقة! مع أنه قد تفرَّد بالرواية عنها ابنُها، كما ذكرنا، فهي في عداد المجهولين. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٥٤/١، وإسحاق بن راهويه (١٢٦٢)، وأبو داود (٤٢)، وابن ماجه (٣٢٧)، وأبو يعلى (٤٨٥٠) -ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٢٦٧٨/٧- والدولابي في «الكنى والأسماء» ١٥٩/٢، وابن حبان في=

٢٤٦٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّان، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا أيوب، عن

عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير ٩٦/٦

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا تُحَرِّمُ الْمَصَّةَ، وَلَا الْمَصَّتَانِ»^(١).

= «الثقات» ٤٦٦/٥، والدارقطني في «السنن» ٦١/١، والبيهقي في «السنن» ١١٣/١، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢٠٩/٢ - ٢١٠ و ٢١٠-٢١١ من طرق عن عبد الله بن يحيى التَّوَّام، بهذا الإسناد. ووقع عند الدولابي: «عن أبيه» بدل: «عن أمه» وهو خطأ. ووقع «عن أبيه» كذلك عند أبي يعلى - ومن طريقه ابن عدي- وهو خطأ من النسخ، أو وهم من الرواة.

قال الدارقطني: لا بأس به، تفرد به أبو يعقوب التَّوَّام، عن ابن أبي مليكة، حدَّث به عنه جماعة من الرُّفَّعاء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤١/١ وقال: رواه أحمد من رواية ابن أبي مليكة، عن أمه، ولم أرَ من ترجمها، ورواه أبو يعلى عن ابن أبي مليكة، عن أبيه، عن عائشة.

وفي الباب عن ابن عباس أن النبي ﷺ خَرَجَ من الخلاء فَأَتَيْ بِطعام، فذكروا له الوضوء، فقال: «أريد أن أصلي فأتوضأ؟!» أخرجه مسلم (٣٧٤).

وانظر الحديث الآتي برقم (٢٥٥٦١) وفيه أنه ﷺ كان إذا خرج من الخلاء توضأ، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٢٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عَفَّان بن مسلم الصفار، وشيخه: هو وهيب بن خالد الباهلي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨١٢)، وابن حبان (٤٢٢٨) من طريق إبراهيم بن الحجاج السَّامي، عن وهيب، بهذا الإسناد.

٢٤٦٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّان، قال: حَدَّثَنَا وَهيب، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: والله ما ترك رسول الله ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ^(١).

٢٤٦٤٦- حَدَّثَنَا عَفَّان، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قال: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن محمد أن عائشة نَزَلَتْ عَلَى صَفِيَّةَ أُمِّ طَلْحَةَ الطَّلْحَاتِ، فرَأَتْ بناتٍ لَهَا يُصَلِّيْنَ بغير خُمُرٍ قد حِضْنَ. قال: فقالت عائشة: لا تُصَلِّيْنَ جاريةً مِنْهُنَّ إِلَّا فِي خِمَارٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ وَكَانَتْ فِي حِجْرِي جاريةً، فَأَلْقَى عَلَيَّ حَقْوَهُ، فقال: «سُقِّيهِ بَيْنَ هَذِهِ وَبَيْنَ الْفَتَاةِ الَّتِي فِي حِجْرِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَإِنِّي لَا أُرَاهَا إِلَّا قد حَاضَتْ» أو «لَا أُرَاهُمَا إِلَّا قد حَاضَتَا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصنفار، وشيخه: هو وهيب بن خالد الأيلي.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده يختلف فيه على محمد بن سيرين: فرواه أيوب السخيتاني كما في هذه الرواية، وهشام- وهو ابن حسان القردوسي- كما في الرواية (٢٦٠١٦) عن محمد بن سيرين، عن عائشة، به. وهو منقطع، محمد بن سيرين لم يسمع من عائشة شيئاً.

وأخرجه أبو داود (٦٤٢)، ومن طريقه البيهقي ٧٥/٦ عن محمد بن عبيد، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وقد جاء الحديث من رواية أيوب وهشام متصلًا عند ابن الأعرابي في «معجمه» (١٩٩٥) و(١٩٩٦) من طريق حماد بن سلمة عنهما، عن محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة، فإن كان الوصل عنده محفوظاً =

.....
=فيهما، فالإسنادان صحيحان. ورواه قتادة، واختلف عليه فيه:

فرواه عنه حماد بن سلمة كما في الروايات (٢٥١٦٧) و(٢٥٨٣٣) و(٢٦٢٢٦) عن قتادة، فقال: عن محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة، فزاد في الإسناد صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية، وقد ذكرها الحافظ في «الإصابة في القسم الأول» وجزم أنها صحابية في «التقريب»، وذكرها ابن حبان في ثقات التابعين ٣٨٥/٤-٣٨٦، وروى عنها محمد بن سيرين وقتادة، ومن هذه الطريق صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وحسنه الترمذي. وتابع حماد بن سلمة على هذا الطريق حماد بن زيد عند ابن حزم في «المحلى» ٢١٩/٣.

وقد مال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٥ إلى ترجيح طريقي أيوب وهشام المرسلتين، فقال: وقول أيوب وهشام أشبه بالصواب. ورواه سعيد بن أبي عروبة -فيما أخرجه الحاكم ٢٥١/١، والبيهقي ٢٣٣/٢- عن قتادة، عن الحسن مرسلًا. وإلى هذه الطريق أشار أبو داود عقب الرواية (٦٤١).

وفي الباب عن أبي قتادة أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٠٢)، وفي «الصغير» (٩٢٠) من طريق إسحاق بن إسماعيل عن عمرو بن هاشم البيروتي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله من امرأة صلاة حتى توارى زينتها، ولا من جارية بلغت المحيض حتى تختمر» وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا عمرو بن هاشم، تفرد به إسحاق بن إسماعيل.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٢/٢، وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وقال: تفرد به إسحاق بن إسماعيل بن عبد الأعلى الأيلي. قلت -القائل الهيثمي-: ولم أجد من ترجمه، وبقي رجاله موثقون.

قلنا: إسحاق بن إسماعيل: وهو الأيلي، ترجم له المزي في «تهذيب الكمال»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد روى له النسائي وابن ماجه. =

٢٤٦٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ
 فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ،
 فَإِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَقَالَ: «مُرُوهُ أَنْ
 يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». قَالَ: فَدَوَّتُ عَلَيْهِ مَرَارًا كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: «مُرُّوا
 أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «دَعِينِي، فَإِنِّكُنَّ أَتُنَّ
 صَوَاحِبُ يُوْسُفَ، لِيُؤَمَّ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ»^(١).

= وقد ورد موقوفاً أن النساء كن يصلين بدرع وخمار:
 عن عائشة عند ابن أبي شيبة ٢٢٤/٢ و٢٢٦ وعبد الرزاق (٥٠٢٩).
 وعن أم سلمة عند ابن أبي شيبة ٢٢٥/٢ وعبد الرزاق (٥٠٢٨)، وهو في
 «الموطأ» ١٤٢/١.
 وعن ميمونة عند مالك في «الموطأ» ١٤٢/١، وابن أبي شيبة ٢٢٥/٢.
 وعن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٢٢٥/٢، وعبد الرزاق (٥٠٣٠).
 قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٤٤٣/٥: والذي عليه فقهاء الأمصار
 بالحجاز والعراق أن على المرأة الحرة أن تغطي جسمها كله بدرع صفيقٍ سابغٍ،
 وتُخَمِّرَ رأسها، فإنها كلُّها عورة إلا وجهها وكفيها، وأن عليها سترَ ما عدا
 وجهها وكفيها.

قال السندي: قوله: «بغير خمر» بضمّتين جمع خمار ككتب وكتاب.
 حقوه، أي: إزاره.
 (١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية
 رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم.
 وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦٧)، وأبو يعلى (٤٤٧٨) من
 طريقين، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

٢٤٦٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ -يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنْ عَائِشَةُ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنْ جَنَابَةِ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَأْخُذُ بِيَمِينِهِ لِيَصُبَّ عَلَى شِمَالِهِ، فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ حَتَّى يُنْقِيَهُ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَهُ غَسْلًا حَسَنًا، ثُمَّ يُمَضِّمُ ثَلَاثًا، وَيَسْتَشِيقُ ثَلَاثًا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، فَإِذَا خَرَجَ غَسَلَ قَدَمَيْهِ^(١).

= وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» ١/ ١٧٠- ١٧١، وَابْنُ سَعْدٍ ٣/ ١٧٩- ١٨٠، وَالبخاري (٦٧٩) و(٧١٦) و(٧٣٠٣)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (٨٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٢/ ١١٧ وَ ١١٨- ١١٩، وَابْنُ حِبَانَ (٦٦٠١)، وَالبیهقي فِي «السَّنَنِ» ٢/ ٢٥٠- ٢٥١، وَفِي «الدَّلَائِلِ» ٧/ ١٨٨ مِنْ طَرَقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ. وَعِنْدَهُمْ: قَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: قَوْلِي لَهُ: إِنْ أَبَا بِكَرَجُلٍ رَقِيقٍ ... وَزَادُوا: فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأَصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا.

وسيرد برقم (٢٥٦٦٣).

وقد سلف برقم (٢٤٠٦١).

قال السندي: قوله: فقالت عائشة لحفصة: إن أبا بكر ... إلخ، أي: قولي له: إن أبا بكر، ففيه تقدير القول، وهو شائع، والله تعالى أعلم.
(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عطاء بن السائب - وإن كان اختلط - قد صححوا سماع حماد بن سلمة منه قبل اختلاطه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٤٧٤)، وأبو يعلى (٤٤٨١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٦٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٩٠)، والبيهقي في «السَّنَنِ» =

٢٤٦٤٩- حَدَّثَنَا عَفَّان، حَدَّثَنَا هَمَّام، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي
خَمْسُ نِسْوَةٍ

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ^(١).

= ١٧٤/١، وفي «السنن الصغير» (١٤٢) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا
الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٤٢) و(١٠٤٣)، والنسائي في «المجتبى»
١٣٤/١، وفي «الكبرى» (٢٤٥)، وابن حبان (١١٩١)، والطبراني في
«الأوسط» (٢٦٩٠) من طرق عن عطاء بن السائب، به، وبعضهم رواه
مختصراً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٩١) من طريق مؤمل بن إسماعيل،
عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، عن عائشة، به. ومؤمل
ابن إسماعيل سيء الحفظ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٠٥/١- ٢٠٦ من طريق يحيى بن أبي
كثير عن أبي سلمة، به.

وأخرجه مسلم (٣٢١) (٤٣)، وأبو عوانة ٢٩٧/١، وابن المنذر في
«الأوسط» (٦٦٣) من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج، عن أبي سلمة، به،
بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل بدأ بيمينه فصَبَّ عليها من الماء فغسلها،
ثم صب الماء على الأذى الذي به بيمينه، وغسل عنه بشماله، حتى إذا فرغ
من ذلك صَبَّ على رأسه.

وسياتي بتمامه ومختصراً بالأرقام (٢٤٨٤١) و(٢٥١٠٨) و(٢٥٢٨٣)
و(٢٥٤٠٩).

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٥٧).

(١) حديث صحيح، ولا تضرُّ جهالة النسوة الخمس اللواتي حدث عنهن
قَتَادَةُ، فإنهن جمع، وقد بسطنا الكلام في هذه المسألة في مسند أبي سعيد
الخدري عند تعليقنا على الحديث رقم (١١٧٣٧)، فانظره لزماً، وبقيّة رجال=

٢٤٦٥٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ،
عَنْ أَبِيهِ

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُحِرَ لَهُ حَتَّى كَانَ يُحَيَّلُ إِلَيْهِ
أَنَّهُ يَصْنَعُ الشَّيْءَ وَلَمْ يَصْنَعْ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ رَأَيْتُهُ يَدْعُو،
فَقَالَ: «شَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ».
فَقَالَ: «أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ
رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ الْآخَرُ: مَطْبُوبٌ.
قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لِبَيْدُ بْنُ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي
مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُبَّ^(١) طَلْعَةِ ذَكَرٍ. قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي ذِي
أَرْوَانَ» قَالَ: فَاذْهَبْ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ
أَخْبَرَ عَائِشَةَ، قَالَ: «وَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ، وَكَأَنَّ مَاءَهَا
نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخْرَجْتَهُ لِلنَّاسِ؟ فَقَالَ:
«أَمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ شَفَانِي، وَخَشِيتُ أَنْ أَثُوْرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ

= الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو عند الإمام أحمد في «الأشربة» (١٠٨) بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٤/٤ من طريق أبي عمر
الحوضي، عن همام، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٠٧)، والبخاري في «تاريخه» ٤٣٤/١ من
طريقين عن عائشة، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٤٠٢٤) بإسناد صحيح.

(١) في (ظ) و(ق)، وهامش (ظ٨): وجف، وفي (م): وجب أو

جف.

شراً»^(١).

٢٤٦٥١- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا علي بن زيد، عن أم محمد

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال في رجلٍ طَلَّقَ امرأته ثلاثاً، ثم تزوّجها آخر، ثم طَلَّقَهَا من قبل أن يَمَسَّهَا، قال: «لا يَنْكِحُهَا الْأَوَّلُ حَتَّى تَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِهِ، وَيَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا»^(٢).

٢٤٦٥٢- حدثنا عفان، حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن أبي سلمة

عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البَتْعِ -والبَتْعُ:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٥٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار، وشيخه: هو وهيب بن خالد بن عجلان.

وأخرجه ابن سعد ١٩٦/٢ عن عفان، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- وقد تفرّد بالرواية عن أم محمد، وهي امرأة أبيه، واسمها أمية -ويقال: أمينة -بنت عبد الله- وقد أوردتها الذهبي في «الميزان» ٦٠٤/٤ في النسوة المجهولات، وقال: وما علمتُ في النساء من اتُّهمت، ولا من تركوها، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابنُ مُسلم الصَّفَّار.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٥٦٠) عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. ووقع فيه: (عن عمته) بدل (عن أم محمد)!

وأخرجه الطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة، والدارقطني في «السنن» ٣٢/٤ -٣٣ من طريق زائدة بن قدامة، عن علي بن زيد، به.

وسلف بإسناد صحيح وسياق أتم برقم (٢٤٠٥٨).

نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرِبُونَهُ - فَقَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ» ^(١) حَرَامٌ ^(٢).

٢٤٦٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يَحْدُثُ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: قَدْ خَيْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، أَفْكَانَ طَلَاقًا؟ ^(٣).

(١) لفظة «فهو» من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصنفار، ومعمّر: هو ابن راشد، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢٥١/٤ من طريق يزيد بن زريع، به. وأخرجه البخاري (٥٥٨٦) من طريق شعيب، وأبو داود بإثر (٣٦٨٢)، وأبو عوانة ٢٦٢/٥، والطبراني في «مستند الشاميين» (١٧٤٦) من طريق الزبيدي - وهو محمد بن الوليد - كلاهما عن الزهري، به.

وسلف من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري برقم (٢٤٠٨٢)، وليس فيه ذكر البتة. وسيرد من طريق عبد الرزاق عن معمر برقم (٢٥٨٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الشعبي: هو عامر بن شراحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٧٢/١٧ من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٢٥/٥، وعبد الرزاق في «المصنف» (١١٩٨٥)، والحميدي (٢٣٤)، وابن أبي شيبة ٥٩/٥، وابن راهويه (١٧٣٨)،

ومسلم (١٤٧٧) (٢٤)، و(٢٥) و(٢٧)، والترمذي (١١٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥٦/٦، و«الكبرى» (٥٣١٠)، والدارمي (٢٢٦٩)، وابن حبان =

٢٤٦٥٤- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

أن عائشة قالت لما أتت على الحوَّاب، سمعت نباح الكلاب، فقالت: ما أظنني إلا راجعة، إن رسول الله ﷺ قال لنا: «أَيُّكُمْ تَنَبَّحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوَّابِ؟» فقال لها الزبير: تَرَجِّعِينَ؟! عسى الله عزَّ وجلَّ أن يُصْلِحَ بِكَ بَيْنَ النَّاسِ^(١).

٢٤٦٥٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن علي بن

= (٤٢٦٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٨/٧- ٣٩ و ٣٤٥، و«السنن الصغير» (٢٦٧٥)، و«معركة السنن والآثار» (١٣٤١٢) و(١٤٧٤٨)، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وقرن مسلم (١٤٧٧) (٢٧) بإسماعيل بن أبي خالد عاصماً الأحول من طريق سفيان الثوري عنه. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٤٧٧) (٢٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن الشعبي، به. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٦١/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٣٥) و(٥٦٣٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٣٦) و(٣٥٤٧) و(٦٠٠١) و(٦٠٦٨)، وتمام الرازي في «فوائده» (٨٠٢) (الروض البسام)، والخطيب في «تاريخه» ٢٧٧/٦ من طرق، عن الشعبي، به. وسلف برقم (٢٤١٨١).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٢٥٤) غير شيخ أحمد، فقد رواه هناك عن يحيى القطان عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤١٠/٦ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

قال السندي: قوله: ترجعين، بتقدير حرف الاستفهام للإنكار.

زيد، عن سعيد بن المسيّب

أَنَّ أبا موسى قال لعائشة: إني أريد أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ، وَأَنَا أَسْتَحْيِي مِنْكَ. فَقَالَتْ: سَلْ وَلَا تَسْتَحْيِي، فَإِنَّمَا أَنَا أُمُّكَ. فَسَأَلَهَا عَنْ الرَّجُلِ يَغْشَى وَلَا يُنْزَلُ؟ فَقَالَتْ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَصَابَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»^(١).

٢٤٦٥٦- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ -يَعْنِي الْقُرَيْعِيَّ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَمَّاسٍ

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ، تَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْحَنْتَمِ -وَهُوَ الْجَرَّ- وَالذُّبَاءَ وَالتَّقِيرَ، وَعَنْ الْمُزَفَّةِ^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٢٠٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده محتمل للتحسين، عبيد الله بن عمران القريعي من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواية عنه سوى شعبة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ. وعبد الله بن شماس، ترجم له الحافظ في «التعجيل» باسم عبيد الله، مصغر، جهله الحسيني في «الإكمال»، ثم ضرب عليه، وقال الحافظ: هو في «المسند» عبد الله مكبر، وأظنه عبد الرحمن بن شماسه المصري، فقد ذكر المزي عائشة في شيوخه. قلنا: عبد الرحمن بن شماسه ثقة من رجال مسلم، لكن يعكر عليه أن روايته عن عائشة مرسلة فيما ذكر أبو حاتم، وبقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٤/٤ من طريق روح ابن عباد، عن شعبة، بهذا الإسناد. وفيه عبيد الله بن عمر أو عمران بن عبد الله.

وقد سلف بإسناده صحيح برقم (٢٤٠٢٤).

٢٤٦٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا، يَحَدِّثُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، رَضِيَ عَنْهُ عَائِشَةُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ^(١) قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ كُلُّهُمْ يَشْفَعُ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ» ^(٢).

٢٤٦٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نَافِعٍ الْمَازَنِيُّ - قَالَ أَبِي: حُصَيْنٌ هَذَا، صَالِحُ الْحَدِيثِ - قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ:

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، فَسَأَلَهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّيُ مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِالتَّاسِعَةِ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، وَذَكَرَتِ الْوُضُوءَ أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ إِلَى صَلَاتِهِ، فَيَأْمُرُ بِطَهُورِهِ وَسِوَاكِهِ، فَلَمَّا بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَوْتَرَ بِالسَّابِعَةِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قُبِضَ. قُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنِ التَّبَتُّلِ، فَمَا تَرَيْنَ فِيهِ؟ قَالَتْ: فَلَا تَفْعَلْ، أَمَّا سَمِعْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [سورة الرعد: ٣٨] فَلَا تَبْتَلْ.

(١) لفظ «أنه» ليس في (ظ ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذاء. وأخرجه الطيالسي (١٥٢٦)، والبخاري في «شرح السنة» (١٥٠٤) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٢٤٠٣٨).

قال: فَخَرَجَ وَقَدْ فَقَّهَ، فَقَدِمَ الْبَصْرَةَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيراً حَتَّى خَرَجَ إِلَى
أَرْضِ مُكْرَانَ، فَقُتِلَ هُنَاكَ عَلَى أَفْضَلِ عَمَلِهِ^(١).

٢٤٦٥٩- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا سعيد، عن أبي معشر،
عن النخعي، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة أنها قالت: كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِيَدَيَّ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَاغْسِلُهُ، فَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكَ، فَارْشُشْهُ^(٢).

(١) إسناده صحيح، حصين بن نافع المازني، من رجال أصحاب السنن،
وقد قال أحمد كما في هذه الرواية: صالح الحديث، وقال ابن معين: ليس به
بأس، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال ابن حجر في «التقريب»: لا بأس به، وبقية
رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم فقد روى له
البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٢٤٢/٣ و٦٠/٦، وفي «الكبرى»
(٥٣٢٥) من طريق أبي سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٤٢٣)، والطحاوي في «شرح
معاني الآثار» ٢٨٠/١ من طريق هشام بن عبد الملك أبي الوليد، عن حصين
ابن نافع، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (١٤١٥)، وابن خزيمة (١١٠٤)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٠/١، وابن حزم في «المحلى» ٤٤/٣
من طريق أبي حُرَّة، عن الحسن، به. وزاد عند ابن خزيمة قوله: ويصلي
ركعتين وهو جالس، يقرأ فيهما بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾.
وأبو حُرَّة: وهو واصل بن عبد الرحمن ضعيف في روايته عن الحسن، كان
يدلس.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٤٢٦٩)، وانظر (٢٤٦٠١).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٦٤)، سوى شيخ الإمام=

٢٤٦٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَقْضِي الصَّلَاةَ
أَيَّامَ مَحِيضِهَا. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَعَاذَةَ:

أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ عَائِشَةُ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ لَقَدْ
كُنَّا نَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَقْضِي شَيْئاً مِنَ الصَّلَاةِ^(١).

٢٤٦٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ،

يَحْدُثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي
الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ
الْعَقُورُ، وَالْحِدَاةُ^(٢)»^(٣).

=أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر، وسماعه من سعيد -وهو ابن أبي عروبة-
بعد الاختلاط، وقد تويع، كما مر في تخريج الحديث المذكور.

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد بن أبي عروبة
بعد اختلاطه- قد تويع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٩/٢، والنسائي في «المجتبى» ١٩١/٤، وابن
ماجه (٦٣١) من طريق علي بن مسهر، وإسحاق بن راهويه (١٣٨٧) من طريق
عيسى بن يونس، و(١٣٨٨) من طريق عبدة بن سليمان، ثلاثتهم عن سعيد بن
أبي عروبة، بهذا الإسناد. وقد سمع عبدة من سليمان بن سعيد قبل الاختلاط،
وسماع عيسى بن يونس منه جيد كذلك.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٦).

(٢) في (ظ) ٨) و(ظ) ٢): الحِدَاة، وهي جمع حدأة، كعنب وعنبه:
طائر خبيث، هو أخس الطير يخطف الأفراخ وصغار أولاد الكلاب. قاله
النووي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٤٦٦٢- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن امرأة ابن عمر عن عائشة، عن النبي أنه قال في الذي يشرب في إناء فضة: «كأنما يجرجر في بطنه ناراً»^(١).

= وأخرجه مسلم (١١٩٨) (٦٧)، وابن ماجه (٣٠٨٧)، وابن خزيمة (٢٦٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٣١٦/٩، والبخاري في «شرح السنة» (١٩٩١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١٥٢١)، ومن طريقه البيهقي ٢٠٩/٥، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٠٨/٥، وفي «الكبرى» (٣٨٦٥)، وفي «التمهيد» ١٨٥/١٥ من طريق النضر بن شميل، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٦/٢، والبيهقي ٢٠٩/٥ من طريق أبي عامر العقدي، ثلاثتهم عن شعبة، به.

وفي رواية الطيالسي: «العقرب» بدل «الحية». قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٥٦/١٥ في ذكر الحية: محفوظ من حديث عائشة. وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٦٢٩) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وسلف برقم (٢٤٠٥٢).

وسياطي من طريق قتادة، عن سعيد بن المسيب برقمي (٢٥٦٧٨) و(٢٥٦٧٩). وقوله: فواسق. قال النووي: أصل الفسق في كلام العرب الخروج، وسمي الرجل الفاسق، لخروجه عن أمر الله وطاعته، فسُمِّيَتْ هذه فواسق لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب، وقيل: لخروجها عن حكم الحيوان في تحريم قتله في الحل والإحرام.

(١) صحيح من حديث أم سلمة، وهذا إسناد اختلف فيه على نافع:

فرواه سعد بن إبراهيم عنه، واختلف عليه فيه كذلك فرواه شعبة - كما في =

٢٤٦٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِنْسَانٍ

= هذه الرواية، وهو عند النسائي في «الكبرى» (٦٨٧٦)، وابن ماجه (٣٤١٥)-
عنه، عن نافع عن امرأة ابن عمر، عن عائشة مرفوعاً.
ورواه سفيان، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو داود الحفري -كما عند النسائي في «الكبرى» (٦٨٧٧)- عن
سفيان الثوري، عن إبراهيم بن سعد، عن نافع، عن صفية، عن عائشة موقوفاً.
ورواه عبد الرزاق -كما عند الطبراني في «الأوسط» (١٨٦٨)- عن سفيان
الثوري، عن إبراهيم بن سعد، عن نافع، عن صفية، عن عائشة مرفوعاً.
ورواه عمران بن يزيد التغلبي -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢٤٨٠)-
عن سعد بن إبراهيم، فقال: عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عائشة مرفوعاً.
ورواه هشام بن الغاز -فيما أخرجه النسائي (٦٨٧٨)- ويرد بن سنان فيما
أخرجه النسائي كذلك (٦٧٨٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٠١)، وفي
«الصغير» (٥٦٣)، وفي «مسند الشاميين» (٣٥٤) (٣٥٥)، والخطيب في
«تاريخه» ٣٧٧/١١ -٣٧٨ كلاهما عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، لم يذكر
صفية امرأة ابن عمر في الإسناد.

ورواه محمد بن إسحاق -فيما أخرجه النسائي (٦٨٧٥)- عن نافع عن
صفية، فقال: عن أم سلمة، مرفوعاً.
وكذلك رواه من حديث أم سلمة أيوب السخيتاني كما سيرد ٣٠٠/٦،
فقال: عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أم
سلمة مرفوعاً، وإسناده صحيح، وهو الصواب فيما ذكر النسائي، والدارقطني
في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٩.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٥٠٤).
قال السندي: قوله: «يجرجر» أي: يصوت، والجرجرة صوت وقوع الماء
في الجوف، والمراد هاهنا كأنه يَصُبُّ في بطنه ناراً ويصوتُها فيه.

عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً،
لو كان أحدٌ ناجياً منها، نَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ»^(١).

٢٤٦٦٤- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاج قال:
أخبرنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعت عروة يحدث

عن عائشة قالت: لقد رأيتني بين يدي رسول الله ﷺ بينه
وبين القبلة وهو يصلي. قال سعد: وأحسبه قال: وهي حائض.
قال حجاج: قال شعبة: سعد الذي شك^{(٢)(٣)}.

٢٤٦٦٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي
إسحاق، قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد، يحدث عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: ما شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ من خُبْرِ شعيرٍ

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٢٨٣).

(٢) في (م): يشك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٢٩)،
إلا أن شيخي الإمام أحمد في هذا الإسناد هما محمد بن جعفر، وحجاج:
وهو ابن محمد المِصْبِصِي الأعور.

وأخرجه الطيالسي (١٤٥٧) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٢٧٥-
وأخرجه أبو داود (٧١٠) عن مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن شعبة، بهذا
الإسناد، وبهذه الزيادة.

قال أبو داود: رواه الزُّهري وعطاء وأبو بكر بن حفص وهشام بن عروة
وعراك بن مالك وأبو الأسود وتميم بن سلمة، كلهم عن عروة، عن عائشة.
وإبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وأبو الضحى، عن مسروق، عن عائشة.
والقاسم بن محمد وأبو سلمة، عن عائشة. لم يذكروا: «وأنا حائض».

قلنا: ولم يذكر ذلك أيضاً بهز في روايته عن شعبة السالفة برقم (٢٤٦٢٩).

يُومِينَ مُتَتَابِعِينَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

٢٤٦٦٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا عوف، عن أَوْفَى بن دَكْهُم، عن معاذة

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي، أخو الأسود بن يزيد.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٠) (٢٢)، والترمذي في «الشمائل» (١٤٥)، وابن ماجه (٣٣٤٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر) (١٠٠٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٩)، والترمذي في «السنن» (٢٣٥٧)، وفي «الشمائل» (١٥١)، وأبو يعلى (٤٥٤١)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٤٣/١ من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه ابنُ سعد ٤٠٢/١ من طريق زهير بن معاوية، و٤٠١/١، وأبو يعلى (٤٥٤٠) من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق، به. ووقع في مطبوع ابن سعد في رواية إسرائيل: عبد الرحمن الأسود، عن الأسود. ولفظ رواية إسرائيل: ما شبع آل محمد غداءً أو عشاءً من خبز الشعير ثلاثة أيام متتابعات حتى لحق بالله.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤٥٤) و(مسند عمر) (١٠٠٦) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن الأسود، به. وشريك سبى الحفظ.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٢٠) من طريق معمر، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد، عن عائشة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٢: والصحيح من ذلك قول من قال: عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أخيه الأسود، عن عائشة.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٥١).

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنَالُ شَيْئاً مِنْ وَجْهِهَا وَهُوَ صَائِمٌ^(١).

٢٤٦٦٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد إملاءً، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشة، عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي^(٢) يَقْرُؤُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ يَتَتَعَّعُ فِيهِ، لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ»^(٣).

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أوفى بن دكهم، وهو العدوي البصري، روى عنه جمع، ووثقه النسائي وابن حبان، وقال أبو حاتم: لا يعرف، ولا أدري من هو، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، ومعاذة: هي بنت عبد الله العدوية البصرية.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٩٥) عن النضر، وأبو يعلى (٤٥٤٤) من طريق سليم بن أخضر، كلاهما عن عوف، بهذا الإسناد. وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١١٠).

قال السندي: قولها: كان ينال شيئاً من وجوهنا: تريد القبلة، أي كان يقبل وجوه نسائه وهو صائم.

(٢) في (م): وهذا الذي.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن جعفر توبع في روايته عن سعيد، وهو ابن أبي عروبة، وتوبع سعيد كذلك. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وقد صرح بسماعه من زُرارة بن أوفى في الرواية (٢٤٧٨٨).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤٦) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، ومسلم (٧٩٨) (٢٤٤) من طريق =

٢٤٦٦٨- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن حميد، عن بكر قال:

قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم، وأيكم أملك لإربه من رسول الله ﷺ^(١)؟

٢٤٦٦٩- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن حميد، عن عبد الله بن شقيق قال:

سألت أم المؤمنين عن صلاة رسول الله ﷺ من الليل،

= ابن أبي عدي، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤٥) من طريق يزيد بن زريع، وابن ماجه (٣٧٧٩) من طريق عيسى بن يونس، وتمام الرازي في «فوائده» (١٣٠٠) «الروض البسام» من طريق سفيان الثوري، خمستهم، عن سعيد، بهذا الإسناد. وعبد بن سليمان، ويزيد بن زريع، وعيسى بن يونس، وسفيان الثوري، سمعوا من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط. وسلف من طريق هشام الدستوائي وهمام العوذلي، عن قتادة برقمي (٢٤٢١١) و(٢٤٦٣٤).

وسيرد من طريق شعبة، عن قتادة برقم (٢٤٧٨٨). قال السندي: قوله: «يتتبع فيه»، أي: يتردد في قراءته، ويتلبد فيها لسانه، والتتبع: هو التردد في الكلام من حصر أو عي. و«له أجران»: أجر القراءة وأجر التعب، ولا يريد أن أجره أكثر من أجر الماهر، كيف وهو مع السفارة؟! فله أجور كثيرة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد يصح إن ثبت سماع بكر - وهو ابن عبد الله المزني - من عائشة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٥٦)، و«الصغير» (٢٨٣) من طريق خالد بن عبد الله، عن حميد، بهذا الإسناد. وفيه «يباشر» بدل «يقبل». وسلف برقم (٢٤١١٠).

فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي لَيْلاً طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلاً طَوِيلًا قَاعِدًا، فَإِذَا قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا^(١).

٢٤٦٧٠- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيان، عن يحيى، عن أبي حفصة مولى عائشة

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَوَضَّأَ^(٢) وَأَمَرَ، فَتُودِي: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ فِي صَلَاتِهِ، قَالَتْ: فَأَحْسِبْهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ قَامَ مِثْلَ مَا قَامَ، وَلَمْ يَسْجُدْ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، وَجُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالله بن شقيق من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل. وأخرجه أبو يعلى (٤٧٢٨)، وابن خزيمة (١٢٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣٨/١ من طرق عن حميد، بهذا الإسناد. وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٧٤).

(٢) في (م): وتوضأ، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي حفصة مولى عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شيان: هو ابن عبد الرحمن النحوي أبو معاوية، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وقد سلف برقم (٢٤٠٤٥) من طريق آخر صحيح.

وأخرجه النسائي ١٣٧/٣ من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد.

= وسيرد برقم (٢٥٢٤٨) عن أبي النضر عن شيان النحوي، به.

٢٤٦٧١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ الْأَشْعَثِ، قَالَ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ الْمُحَارِبِيُّ

قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: نَهَى^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَبَدَّ^(٢)
فِي الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ^(٣).

٢٤٦٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ أُحْرِمَ،
وَلِحِلِّهِ حِينَ أُحِلَّ بَمَنَى، قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ^(٤).

= رَوَاهُ أَبُو النُّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ وَأَبُو نَعِيمٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ كَمَا
سَلَفَ فِي مَسْنَدِهِ بِرَقْمٍ (٦٦٣١)، وَهُوَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ فِي «الصَّحِيحِينَ»
(١) فِي (ظ ٢) وَ(ق) وَهَامِش (هـ): نَهَاْنَا.
(٢) فِي (ظ ٢) وَ(ق): نَتَبَدَّ.
(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (٢٤٥٠٧) إِلَّا أَنَّ شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا هُوَ
حَسَنُ ابْنِ مُوسَى الْأَشْيَبِ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ.
وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ، وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو:
فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ كَمَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ كَمَا سِيرِدَ فِي
الرِّوَايَةِ (٢٥٦٠٢)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ، كَمَا عِنْدَ مُسْلِمٍ (١١٨٩) (٣٤)، وَأَبُو
مَعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ، كَمَا عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ (٣٠٤٢)، وَشِجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، كَمَا عِنْدَ
الطَّحَاوِيِّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» ١٣٠/٢، وَابْنُ الْبُغَوِيِّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ»
(٢٦٠٠)، وَزُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، كَمَا عِنْدَ الطَّحَاوِيِّ أَيْضًا، رَوَاهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَرَوَاهُ أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ كَمَا عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (٤١٦٥)=

٢٤٦٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ

٩٩/٦ عن عائشة أنها قالت: وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتَهُ سَوْدَةُ، فَأُصَلِّي الصُّبْحَ بِمَنْى، وَأُوَافِي قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ النَّاسُ. فَقَالُوا لِعَائِشَةَ: وَاسْتَأْذَنْتَهُ سَوْدَةُ؟ قَالَتْ: إِنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبُطَةً، فَأَذِنَ لَهَا^(١).

= عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٤: يحتمل أن يصح جميعها، لأن جميع الرواة لها ثقات. وأخرجه ابن ماجه (٣٠٤٢) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٢٤١١١).

ملاحظة: وهم الحافظ في «أطراف المسند» ١٩٩/٩ - ٢٠٠ في نسب عبيد الله بن عمر، فقال: عبيد الله بن أبي زياد! قال الحافظ: قولها: حين أحرم، أي: حين أراد الإحرام، وقولها: حين أحل، أي: لما وقع الإحلال، وإنما كان كذلك لأن الطيب بعد وقوع الإحرام لا يجوز، والطيب حين إرادة الحل لا يجوز، لأن المحرم ممنوع من الطيب. والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٢٤ من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٦، وفي «الكبرى» (٤٠٣٣)، وابن =

٢٤٦٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ

ابن محمد

عن عائشة: أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ بِمِنَى، وَقَدْ أَفَاضَتْ، فَقَالَتْ
عائشة: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى صَفِيَّةَ إِلَّا حَابِسَتَنَا؟ قَالَ: «لِمَ؟»
قُلْتُ: حَاضَتْ، قَالَ: «أَوَلَمْ تَكُنْ أَفَاضَتْ؟» قُلْتُ: قَالَ: أَظَنَّهُ
قَالَتْ: بَلَى -شك محمد بن عبيد- قَالَ: «فَلَا حَبْسَ عَلَيْكَ
فَارْتَحِلِي»^(١).

٢٤٦٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ

يحيى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ هَذِهِ
الْمُرَحَّلَاتِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ، وَعَلَيَّ

= أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَانِي» (٣٠٣٩) وَ(٣٠٤٠) مِنْ طَرَقَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٠١٥).

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى قَلْبٍ فِي مَتْنِهِ، فَقَدْ خَالَفَ فِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِ
الْعُمَرِيُّ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ فِيمَا سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤١١٣)
فَجَعَلَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «أَحَابِسْتَنَا هِيَ» مِنْ قَوْلِ عَائِشَةَ، وَجَعَلَ قَوْلَ عَائِشَةَ:
«إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ» مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَفْهَمًا.

وَقَدْ سَلَفَتْ رِوَايَةُ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِرَقْمِ (٢٤١٠١) وَهِيَ
مِثْلُ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه (٩٢٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَانِي»
(٣٠٤٥) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَسَيَأْتِي مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ بِرَقْمِي (٢٥٣١٣) وَ(٢٥٦٠٣).

بَعْضُهُ، وَالْمِرْطُ مِنْ أَكْسِيَّةٍ سُودٍ^(١).

٢٤٦٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التِّيمِيُّ
قَالَ: حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَتْ: تَعْجِزُ إِحْدَاكُنَّ
أَنْ تَتَّخِذَ مِنْ أَضْحِيَّتِهَا سِقَاءً! ثُمَّ قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ
مَنْعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، وَكَذَا وَكَذَا نَسِيهِ سُلَيْمَانُ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٣٧٧)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة
٦٠/٢.

وسلف برقم (٢٤٣٨٢).

وسيكمر برقم (٢٥٦٢٦) سنداً وممتناً.

قال السندي: قولها: من هذه المرحلات، بفتح الحاء المهملة المشددة،
أي: التي عليها صور الرجال.

(٢) مرفوعه صحيح، وهذا إسناده ضعيف لجهالة أُمَيَّةَ بالتصغير، قال
الحسيني في «الإكمال»: لا تعرف. وقال الحافظ في «التعجيل»: أظنها أم
محمد امرأة زيد ابن جُدْعَانَ والد علي بن زيد بن جدعان، روى عنها علي بن
زيد أحاديث يقول في بعضها: عن أم محمد، وفي بعضها: عن امرأة أبيه،
وفي بعضها: عن أمه، وفي بعضها: عن آمنة، ومنهم من قال: أُمَيَّةَ، بالتصغير
وبالتحتانية الثقيلة، والجمع واحدة فيما أحسبه، فإن يكن كذلك فهي
معروفة.

قلنا: وإذا صح ظن الحافظ تبقى مجهولة الحال لانفراد علي بن زيد
بالرواية عنها، ثم إنه اختلف على سليمان التيمي في اسمها:

فأخرجه ابن أبي شيبه ١٢٤/٨ و١٤١ عن يزيد بن هارون، عن سليمان
التيمي، بهذا الإسناد، وسمى المرأة أُمَيَّةَ.

=

٢٤٦٧٧- حدثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، قال: أخبرنا خالد، عن أبي

قِلَابَة

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنْ أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا، وَالْأَظْفُهُمْ بِأَهْلِهِ»^(١).

٢٤٦٧٨- حدثنا حسن قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن سالم مولى

دَوْس

أنه سمع عائشة تقول لعبد الرحمن بن أبي بكر: أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

٢٤٦٧٩- حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا القاسم بن الفضل،

عن محمد بن علي أبي جعفر

عن عائشة: أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّانُ، فَقِيلَ لَهَا: مَا لَكَ وَلِلدَّيْنِ؟ فَقَالَتْ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي

= وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٦٩٦٤) عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان، به، وسمى المرأة أميمة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٠٧) عن سويد بن سعيد، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان، به، وسمى المرأة، رميثة. وقد جهَّلها الحافظ الذهبي وابن حجر.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٢٤).

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٦٧٧) غير أن شيخ أحمد هنا

هو عبد الوهَّاب بن عطاء الخفاف.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥١٦) غير شيخ أحمد فهو هنا حسن،

وهو ابن موسى الأشيب.

أَدَاءِ دَيْنِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَوْنٌ» فَأَنَا التَّمَسُّ ذَلِكَ الْعَوْنَ^(١).

٢٤٦٨٠- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعتُ أبا وائل يُحدِّثُ

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا، كَانَ لَهَا بِهِ أَجْرٌ، وَلِلزَّوْجِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلِلخَاِزِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا يَنْقُصُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ أَجْرِ صَاحِبِهِ شَيْئًا، لِلزَّوْجِ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ»^(٢).

(١) حديث حسن، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٣٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن أبي بكير.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٧٧، والعلائي في «جامع التحصيل» ص ٢٣٩ عن الأثرم قوله: قلت لأبي عبد الله (يعني أحمد بن حنبل): أبو وائل سمع من عائشة؟ قال: لا أدري، قد أدخل بينه وبينها مسروقاً في غير شيء، وذكر حديث: «إذا أنفقت المرأة...».

وأخرجه الترمذي (٦٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٦٥/٥، وفي «الكبرى» (٢٣١٩) و(٩١٩٦) - وهو في «عشرة النساء» (٣١٤) - من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن. قلنا: وذكر الترمذي يأثر الحديث (٦٧٢) أن حديث أبي وائل عن مسروق، عن عائشة أصح من حديث أبي وائل عن عائشة، وقال: عمرو بن مرة لا يذكر في حديثه: عن مسروق.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٤٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٦)، والإسماعيلي في «معجمه» ٣٩٧/١، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص =

٢٤٦٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّهُ ^(١) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. فَأَخْبَرْتُ مروانَ بْنَ الْحَكَمِ بِقَوْلِهَا، فَقَالَ لِي: أَخْبِرْ أَبَا هُرَيْرَةَ بِقَوْلِ عَائِشَةَ. فَقُلْتُ: إِنَّهُ لِي صَدِيقٌ، فَأَحِبُّ أَنْ تُعْفِنِي، فَقَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا انْطَلَقْتُ إِلَيْهِ. فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَهُوَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهَا، فَقَالَ: عَائِشَةُ إِذْنٌ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢).

= ٣٩١ من طريقين عن شعبة، به.

وسلف من طريق شقيق، عن مسروق، عن عائشة برقم (٢٤١٧١) وهو إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) لفظ «أنه» ليس في (ظ ٨).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٠٠) (٣٠٠١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٠٣)، وإسحاق بن راهويه (١٠٨٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤١)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٠٣/٢ - ١٠٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٨٦) من طريق مالك بن مِغْوَل، عن الحكم، به.

وانظر (٢٤٠٦٢).

٢٤٦٨٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أن أبا بكر دخل عليها، ورسول الله ﷺ عندها يوم^(١) فطر -أو أضحى- وعندها جاريتان تضربان بدقّين، فانتهرهما أبو بكر، فقال رسول الله ﷺ: «دَعْنَا يَا أبا بكر، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمَ»^(٢).

١٠٠/٦ ٢٤٦٨٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

= قال السندي: قوله: فأحب أن تعفيني، أي: تتركني، يقال: أعفاه وعفاه إذا تركه على حاله.

(١) في (ظ٨): في يوم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٢٨٧) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وجاء فيه بدل (فانتهرهما أبو بكر): فقال أبو بكر: مزمار الشيطان؟ وأخرجه البخاري (٣٩٣١) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، به، نحوه.

وسلف برقم (٢٤٥٤١) أن ذلك كان في أيام منى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٢٨٨) من طريق ابن نمير، عن هشام ابن عروة، به. وجاء عنده: «وعندها رسول الله ﷺ لا ينهأها، فدخل أبو بكر فانتهرها...».

وسيرد برقم (٢٥٠٢٨) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، به. فانظر تمة تخريجه هناك.

وسلف من طريق الزهري عن عروة برقم (٢٤٠٤٩).

عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ مُعْتَكِفًا فِي الْمَسْجِدِ، فَتَجِيءُ
عائشة، فَيُخْرِجُ رَأْسَهُ، فَتَرْجُلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ^(١).

٢٤٦٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَصِينٍ، عَنْ
هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ فَرَّوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَخْبِرْنِي بِدُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.
قَالَتْ: كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا
عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسقط من مطبوعه: عن أبيه.

وقد سلف برقم (٢٤٢٣٨).

وانظر (٢٤٠٤١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. هلال بن يساف وفروة بن نوفل من

رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حصين: هو ابن عبد الرحمن
السلمي.

وأخرجه مسلم (٢٧١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢٨١/٨، وفي «الكبرى»

(٦٩٦٩) من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٦/١٠- ١٨٧، وإسحاق بن راهويه في «مسنده»

(١٦٤٨)، ومسلم (٢٧١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢٨١/٨، وفي «الكبرى»

(٧٩٦٧) و(٧٩٦٨)، وابن ماجه (٣٨٣٩)، وابن أبي عاصم في «السنة»

(٣٧٠)، وابن حبان (١٠٣٢) من طرق عن حصين، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٣).

قال السندي: قوله: «من شر ما عملت»، أي: ما فعلت من السيئات، وما=

٢٤٦٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور،
عن أبي الضحى، عن مسروق

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُكثر أن يقول في
ركوعه وسجوده: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ
لِي»^(١).

٢٤٦٨٦- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن
عبد الرحمن الأنصاري، قال:

قالت لي عمرة: أعطني^(٢) قطعةً من أرضِكَ أُدْفَنَ فيها، فإني
سمعتُ عائشة تقول: «كَسَرُ عَظْمِ المَيِّتِ مِثْلُ كَسَرِ عَظْمِ الحَيِّ».
قال محمد: وكان مولى من أهل المدينة، يحدثه عن عائشة،

=ترك من الحسنات، أو من شر ما تعلق به كسبي، وما لم يتعلق به مما
خلقته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو
الضحى: هو مسلم بن صُبَيْح، ومسروق: هو ابن الأجدع.
وأخرجه البخاري (٤٢٩٣) من طريق غندر محمد بن جعفر، بهذا
الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً (٧٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٩٠/٢،
وفي «الكبرى» (٦٣٥)، وأبو عوانة ١٨٦/٢ - ١٨٧، والطحاوي في «شرح
معاني الآثار» ٢٣٤/١، والطبراني في «الدعاء» (٦٠١) من طرق عن شعبة،
به.

وسلف برقم (٢٤١٦٣)، ومطولاً برقم (٢٤٠٦٥).

(٢) في (ظ٨) و(ق) وهامش (ظ٢): أعطيني، والمثبت من (ظ٢) و(م)،
وهو الوجه.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبد الرحمن الأنصاري: هو ابنُ سعد بن زُرارة الثقة، من رجال الشيخين، فقد أورد البخاري هذا الحديث في ترجمته في «التاريخ الكبير» ١٥٠/١، وقال فيه: سمعت عمتي. وعمته هي عمرة، وليس محمد هذا أبا الرجال، لأن الخطيب قال فيما حكاه المزي: شعبة لم يرو عن أبي الرجال شيئاً، وقد قال شعبة في إسناد البخاري: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري، مما يبين أنه ابن سعد بن زُرارة.

وأخرجه ابن راهويه (١١٧١) عن وهب بن جرير بن حازم، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٥٠/١ عن آدم، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٣/١٣-١٤٤ من طريق يحيى - وهو ابن سعيد القطان - ثلاثهم عن شعبة، به، وصرح شعبة بالسماع من محمد بن عبد الرحمن، عند البخاري، كما تقدم.

وقول محمد: وكان مولى أهل المدينة، يحدثه عن عائشة، عن النبي ﷺ. قد بسطنا في الرواية (٢٤٣٠٨) أن الراجح وقفه، ونقلنا عن البخاري قوله: وغير مرفوع أكثر.

قال السندي: قولها: أدفن فيها، على بناء المفعول من الدفن، تريد أن الدفن في البقيع يؤدي إلى كسر عظام الأموات، وقد جاء فيه ما جاء، فينبغي السعي في الدفن في بقعة على حدة حتى لا يكون فيه كسر العظام.

قلنا: لكن الدفن في مقابر المسلمين هو السنة التي جرى التعامل عليها، قال في «المغني» ٤٤١/٣: والدفن في مقابر المسلمين أعجب إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل، لأنه أقلُّ ضرراً على الأحياء من ورثته، وأشبهُ بمساكن الآخرة، وأكثرُ للدعاء له والترحم عليه، ولم يزل الصحابة والتابعون ومن بعدهم يقبرون في مقابر المسلمين، فإن قيل: فالنبي ﷺ قبر في بيته، وقبر صاحبه معه. قلنا: قالت عائشة: إنما فعل ذلك لئلا يتخذ قبره مسجداً، رواه البخاري، ولأنه روي: «يُدفن الأنبياء حيث يموتون». قلنا: هو حديث صحيح بطرقه وهو مخرج في مسند أبي بكر (٢٦) و(٤٣) للمروزي. وجاء في حاشية ابن عابدين ١٤٠/٣ تعليقاً على قول الحصكفي: ولا ينبغي أن يدفن الميت في =

٢٤٦٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ - أَوْ لَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ - أَقُولُ: يَقْرَأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(١)؟

٢٤٦٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ

قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسَ، فَكُنْتُ أَصَلِّي قَاعِدًا، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَائِشَةَ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، فَإِذَا قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ - أَوْ خَشَعَ - قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا^(٢).

=الدار ولو كان صغيراً لاختصاص هذه السنة بالأنبياء: كذا في «الحلية» عن «منية المفتي» وغيرها، وهو أعمُّ من قول «الفتح»: ولا يدفن صغير ولا كبير في البيت الذي مات فيه، فإن ذلك خاص بالأنبياء، بل ينقل إلى مقابر المسلمين. قال ابن عابدين: ومقتضاه أنه لا يدفن في مدفن خاص كما يفعل من يبني مدرسة ونحوها، ويبني له بقربها مدفنًا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٢٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه البخاري (١١٧١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وسيكرر برقم (٢٥٣٩٦) سنداً ومثلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، بُدِّل - وهو ابن ميسرة العقيلي - وعبد الله بن شقيق العقيلي، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٣٠) (١٠٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. =

٢٤٦٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ،
قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مَرْثَدٍ أَوْ مَرْثَدُ بْنُ مَرْثَدٍ يَحْدُثُ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ
تِسْعَ رَكَعَاتٍ^(١).

٢٤٦٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ
قَالَ: سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ يَحْدُثُ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، ثُمَّ سَمِعْتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ لَبَّتْ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا
شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ»^(٢).

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٠٢) عن النضر، عن شعبة، به.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٨ من طريق إبراهيم بن
طهمان، عن بديل، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٩).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سليمان بن مرثد -وهو
الأشبه- أو مزيد: هو الغنوي الشيباني، من رجال «التعجيل»، قال البخاري في
«تاريخه» ٤/٣٩: ولا يعرف له سماع من عائشة، وبقيّة رجاله ثقات رجال
الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٤/٣٩، وابن عدي في «الكامل» ٣/١١٣٥
من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي أيضاً ٣/١١٣٥ من طريق أبي داود، عن شعبة، عن أبي
التياح سمعت رجلاً من عترة يحدث عن عائشة، فذكره.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٩) بإسناد صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على سليمان، وهو الأعمش: =

٢٤٦٩١- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان،
قال: سمعت أبا الضحى، يحدث عن مسروق
عن عائشة أنها قالت: من كلِّ الليلِ قد أوترَ رسولُ الله ﷺ،
واستقرَّ وترُهُ إلى السَّحر^(١).

= فرواه محمد بن فضيل -كما في الرواية (٢٤٠٤٠) وأبو معاوية -كما في
الرواية (٢٥٩١٨) -وابن نمير -كما في الرواية (٢٥٩٣٥)، والثوري -كما في
الرواية (٢٥٤٨٠) -أربعتهم عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية،
عن عائشة، به مرفوعاً.

وخالفهم شعبة، فرواه- كما في هذه الرواية (٢٤٦٩٠) و(٢٦٠٦٢)- عن
الأعمش، قال: سمعت خيثمة يحدث عن أبي عطية، عن عائشة، به.

ورجح أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢٨٤/١- والدارقطني في
«العلل» ٥/ الورقة ١٤٩ رواية الثوري ومن تابعه على رواية شعبة، وذكر أن
قول شعبة وهم.

وساقه البخاري في «صحيحه» (١٥٥٠) من طريق سفيان، عن الأعمش،
وقال: تابعه أبو معاوية عن الأعمش، وأخرج في إثره طريق شعبة معلقاً بصيغة
الجزم، وجمع الإمام أحمد بين الطريقتين كما في الرواية (٢٥٤٨٠)، وصنيعهما
يدل على أن الطريقتين محفوظان، وهذا ما رجحه الحافظ في «الفتح» ٤١١/٣
فقال: والطريقان جميعاً محفوظان، وهو محمول على أن للأعمش فيه
شيخين.

قلنا: وخيثمة شيخ الأعمش في هذا الإسناد: هو ابن عبد الرحمن الكوفي.
وأخرجه الطيالسي (١٥١٣)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٥٩٢)،
والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٤٩ من طريق شعبة، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٢٤٠٤٠)، وسيكرر برقمي (٢٥٤٨٠) و(٢٦٠٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر أحد إسنادي الحديث
رقم (٢٤١٨٨) سنداً ومتناً.

٢٤٦٩٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان،
قال: سمعتُ أبا الضحى، يحدث عن مسروق

عن عائشة أنها قالت: لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ
البقرة، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَهُنَّ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ
التجارةَ فِي الْخَمْرِ^(١).

٢٤٦٩٣- حدثنا عليُّ بْنُ بَحْرٍ، حدثنا الدراوَرْدِي، قال: هشام بن
عروة حدثني، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسْتَقَى لَهُ الْمَاءُ الْعَذْبُ مِنْ
بُيُوتِ السُّقْيَا^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩٤) سنداً
ومتناً، غير أنه لم يسق لفظه بتمامه هناك.

(٢) إسناده جيد كما قال الحافظ في «الفتح» ٧٤/١٠: عبد العزيز بن
محمد الدراوردي روى له البخاري مقروناً واحتج به مسلم، وفيه كلام يحطه
عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥٠٦/١، وابن راهويه (٨٤١) و(٩٠٥)
و(١٧٣٤)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١٥٨/١، وأبو داود (٣٧٣٥)، وابن
حبان (٥٣٣٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٢٧، والحاكم في
«المستدرک» ١٣٨/٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٢٥/٢، والبيهقي في
«شعب الإيمان» (٦٠٣٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣٠/٣، والبغوي في
«شرح السنة» (٣٠٤٩) من طرق عن عبد العزيز الدراوردي، بهذا الإسناد. وفي
بعض الروايات: من بئر.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وسكت
عنه الذهبي.

٢٤٦٩٤- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عَنِ الْأَسْوَدِ

١٠١/٦ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ
النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَخْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ
حَتَّى يَعْقِلَ» وَقَدْ قَالَ حَمَادٌ: «وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ»^(١).

= وزاد أبو داود قول قتيبة: هي عين بينها وبين المدينة يومان.
وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٢٧، والبيهقي في «الشعب»
(٦٠٣٣)، والبخاري في «شرح السنة» من طرق ضعيفة عن هشام بن عروة، به،
وقال البخاري بإثر روايته: والسقيا من طرف الحرة عند أرض بني فلان.
قلنا: والحرة: أرض بضواحي المدينة ذات حجارة سود، وطرفها آخرها،
وبنو فلان: هم بنو زريق من الأنصار.

قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٠٣/١: وقد روي عن النبي ﷺ أنه كان
يستعذب له الماء من بئر السقيا، ثم ذكر أنه من هذا المعنى قول أنس (وهو
في البخاري (٥٦١١)): إن رسول الله ﷺ كان يأتي بيرحاء، ويشرب من ماء
فيها طيب. فوصفه بالطيب.

(١) إسناده جيد، حماد الراوي عن إبراهيم النخعي: هو ابن أبي سليمان،
ثقة إمام مجتهد كما قال الذهبي في «الكاشف»: وكلام بعضهم فيه إنما هو
لكونه من أهل الرأي. وقد روى له مسلم مقروناً، وبقية رجاله ثقات رجال
الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وشيخه حماد: هو ابن سلمة،
وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الدارمي (٢٢٩٦)، وابن الجارود (١٤٨)، وابن المنذر في
«الأوسط» (٢٣٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧٤/٢، وفي «شرح
معاني الآثار» ٧٤/٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩٨٧) من طريق عفان،
بهذا الإسناد. وسقط من مطبوع «الأوسط» و«شرح المعاني» اسم أحد
الحمادين.

٢٤٦٩٥- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ أَخْبَرَنِي عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَاوِلْنِي الْخُمْرَةَ» قَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ؟ قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكَ»^(١).

٢٤٦٩٦- حَدَّثَنَا عَفَان، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ تَذْكُرُونَ أَهْلِيكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «أَمَّا فِي مَوَاطِنَ ثَلَاثَةٍ فَلَا: الْكِتَابُ، وَالْمِيزَانُ، وَالصِّرَاطُ»^(٢).

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٥٦/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٢٥)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وابن الجارود (١٤٨)، وأبو يعلى (٤٤٠٠)، وابن حبان (١٤٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (١٠٠٠)، والحاكم ٥٩/٢، والبيهقي في «السنن» ٨٤/٦ و ٢٠٦ و ٤١/٨ و ٤١٧/١٠، وفي «الشعب» (٨٧)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٣١/٢٥ من طرق عن حماد بن سلمة، به. إلا أنه سقط من إسناده «الاستذكار»: اسم إبراهيم النخعي. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وسيرد برقمي: (٢٤٧٠٣) و (٢٥١١٤).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٩٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، ثابت بن عبيد من رجاله، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٤٣٠)، والدارمي (٧٧١) و (١٠٧١)، وأبو عوانة ٣١٣/١، والبيهقي في «السنن» ١٨٦/١ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٢٤١٨٤).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. الحسن: وهو البصري لم يسمع من عائشة. والقاسم بن الفضل: وهو الخُدَّاني لم يسمع كذلك من الحسن، وظاهر الإسناد =

٢٤٦٩٧- حدثنا عفان، قال: حدثنا القاسم بن الفضل، قال: قال الحسن:

قالت عائشة: يا رسول الله: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ
وَالسَّمَاوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] أين الناس؟ قال: «إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ»^(١)
ما سألني عنه أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي قَبْلَكَ، النَّاسُ عَلَى الصِّرَاطِ»^(٢).

=يدل على ذلك، وقد توبع. عفان: هو ابن مسلم الصفار.
وأخرجه مطولاً إسحاق (١٣٤٩)، وأبو داود (٤٧٥٥) والحاكم ٥٧٨/٤ من
طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عائشة.
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح إسناده على شرط الشيخين لولا إرسال
فيه بين الحسن وعائشة، على أنه قد صحت الروايات أن الحسن كان يدخل
وهو صبي منزل عائشة رضي الله عنها وأم سلمة. ووافقه الذهبي.
وأخرجه حسين المروزي في زيادته على «الزهد» لابن المبارك (١٣٦١)
عن الفضل بن موسى، عن حزم بن مهران، سمعت الحسن يقول: التفت
رسول الله ﷺ إلى بعض أهله، فإذا هو يبيكي، فقال: «ما يبكيك يا فلان؟»
قال: ذكرت النار يا رسول الله، هل تذكرنا يوم القيامة؟ فقال النبي ﷺ: «ذهب
الذكر في ثلاث مواطن: حين توضع الموازين، فلا يهم عبداً إلا نفسه،
وميزانه، أثقل أم يخف، وعند الكتاب حين توضع، فيقول: هاؤم اقرؤوا
كتابه، وعند صراط جهنم».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٠/١٣ عن أبي خالد الأحمر، عن أبي الفضل،
عن الشعبي، عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله، أذكرون أهاليكم يوم
القيامة؟ فقال: «أما عند ثلاث فلا: عند الكتاب وعند الميزان وعند الصراط».

والشعبي لم يسمع من عائشة.

وسيرد مطولاً برقم (٢٤٧٩٨).

(١) في (ق): الشيء.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن =

٢٤٦٩٨- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْر -يعني ابن مُفَضَّل- قَالَ:

حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ:

نُبِّئْتُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي فِي

شُعْرَانَا. قَالَ بِشْر: هُوَ الثَّوبُ الَّذِي يُلْبَسُ تَحْتَ الدِّثَارِ^(١).

= الحسن -وهو البصري- مدلس، ولم يصرح بسماعه من عائشة. عفان: هو ابنُ

مسلم الصَّفَّار، والقاسم بن الفضل: هو ابن مَعْدَانَ الْحُدَّانِي.

وأخرجه الطبري في تفسير الآية ٤٨ من سورة إبراهيم من طريق علي بن

الجعد، عن القاسم بن الفضل، بهذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٢٤٠٦٩).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع.

وأخرجه أبو داود (٣٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤١٠ من طريق حماد:

وهو ابن زيد، عن هشام: وهو ابن حسان القردوسي، عن ابن سيرين، عن

عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَصَلِّي فِي مَلْحَفْنَا. قَالَ حماد: وسمعت سعيد بن

أبي صدقة، قال: سألتُ محمداً -يعني ابن سيرين- عنه، فلم يحدثني، وقال:

سمعتُه منذ زمان، ولا أدري ممن سمعته، ولا أدري أسمعته من ثبت أو لا،

فسلوا عنه.

وقد بين أشعث بن عبد الملك الحُمُراني وهو ثقة الواسطة بين محمد بن

سيرين وعائشة فيما أخرجه أحمد في «العلل» (٥٩٨٢)، والبخاري في «التاريخ

الكبير» ٣/٤٨٤، وأبو داود (٣٦٧) و(٦٤٥)، والترمذي (٦٠٠)، والنسائي في

«المجتبى» ٨/٢١٧، وفي «الكبرى» (٩٨٠٧) و(٩٨٠٨) و(٩٨٠٩)، وابن

الجارود في «المنتقى» (١٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٠،

وابن حبان (٢٣٣٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٩٠، والحاكم

١/٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠٩-٤١٠، والبغوي في «شرح السنة»

(٥٢٠) و(٥٢١) من طريقه عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق، عن

عائشة، وقال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٩٠: والقول قول أشعث،=

٢٤٦٩٩- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا مُطَرِّف، عن عامر، عن مسروق قال:

قالت عائشة: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَظَلُّ صَائِماً، ثُمَّ يَقْبَلُ مَا شَاءَ مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى يُفْطِرَ^(١).

= أي: في وصله عن ابن سيرين، وكذلك صححه الترمذي. وخالف أشعث بن سوار وهو ضعيف في متنه فيما أخرجه ابن حبان (٢٣٣٠) من طريق معاذ بن معاذ، عنه، عن ابن سيرين، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يصلي في لحفنا. وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩٠ من طريق النضر بن شميل، عن الأشعث بن عبد الملك، عن الحسن، عن عبد الله بن شقيق عن عائشة، به. وقال الدارقطني: وهم -يعني النضر- في قوله: الحسن. وسيأتي مرسلًا برقم (٢٤٩٧٩) من طريق همام، عن قتادة، عن ابن سيرين أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة في ملاحف النساء. وانظر (٢٤٠٤٤).

قال السندي: قوله: تحت الدثار، أي: المتصل بالبدن. (١) إسناده صحيح. عفان: هو ابنُ مُسلم الصَّفَّار، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله، ومُطَرِّف: هو ابنُ طريف الكوفي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع. وقد اختلف فيه على الشعبي، كما سيرد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٩) (٩١٣٢)، وابن خزيمة (٢٠٠١)، والطبراني في «الصغير» (١١٣١)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٥، من طرق عن مطرف، بهذا الإسناد. وتابع مطرفاً حريث بن أبي سليمان، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٥.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٧٢) من طريق أبي حنيفة، عن الهيثم بن حبيب الصيرفي، عن الشعبي، بنحوه. وقال: لم يروه عن الهيثم إلا أبو=

= حنيفة.

قلنا: واختلف فيه على أبي حنيفة:

فرواه محمد بن الحسن فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٥ عن

أبي حنيفة، عن حماد، عن الشعبي، به.

وقد اختلف فيه على عامر الشعبي:

فرواه زكريا بن أبي زائدة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، كما سيرد في الرواية (٢٥٢٩١)،

والقاسم بن الحكم العُرنِي فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٨٤،

والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٥، كلاهما عن زكريا بن أبي زائدة، عن

صالح الأسدي، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث بن قيس، عن عائشة.

ورواه وكيع - كما سيرد في الرواية (٢٥٢٩٢) - عن زكريا بن أبي زائدة،

عن عباس بن ذريح، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث عن عائشة. ورواه

أبو سعيد الأنصاري - كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٦) - عن زكريا ابن

أبي زائدة، عن صالح بن أبي صالح، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة، ولم

يذكر بينهما عامر الشعبي. قال النسائي فيما نقله عنه المزي في «تهذيب

الكمال» في ترجمة صالح الأسدي: هذا خطأ، يعني أن الصواب ذكر الشعبي فيه.

وأبو سعيد الأنصاري سماه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٥ عُمر بن

حفص بن عمر بن ثابت.

قال الدارقطني: ويشبه أن يكون القولان صحيحين عن الشعبي عن

مسروق، وعن محمد بن الأشعث، عن عائشة.

وقد ترجم النسائي للرواية (٩١٣٢) بقوله: الرخصة في أن تحدث المرأة

بما يكون بينها وبين زوجها. قلنا: وفي هذا الإطلاق نظر، فقد صحَّ النهي عن

أن يتحدث الزوجان بما يكون بينهما، كما سلف في مسند أبي سعيد الخدري

برقم (١١٦٥٥). أما ما قالته السيدة عائشة رضي الله عنها، فإنما هو من قبيل

تعليم المسلمين أمر دينهم.

٢٤٧٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّان، حَدَّثَنَا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا هشامُ بنُ عروة، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يتوضأُ إذا أراد أن يَغْتَسِلَ من الجنابة وُضوءَه للصَّلاة، ثم يُدْخِلُ يده في الإناء فيَتَبَعُ أصولَ شَعْرِهِ، فإذا ظَنَّ أَنَّ قَدِ اسْتَبْرَأَ البَشْرَةَ كُلَّهَا، أفرغ على رأسِهِ ثلاثاً، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، وقال عروة: غيرَ أَنَّهُ يبدأُ فيَغْسِلُ يَدَهُ، ثُمَّ فَرَجَهُ^(١).

٢٤٧٠١- حَدَّثَنَا عَفَّان، قال: حَدَّثَنَا أبو عَوَّانة، عن مطرّف، عن عامر الشعبي، عن مسروق

عن عائشة أنها قالت: إِنَّ كان رسول الله ﷺ ليبيتُ جنباً، فيأتيه بلالٌ لصلاة الغداة، فيقومُ فيَغْتَسِلُ، وإني لأنْظُرُ إلى الماءِ يَنْحَدِرُ في جِلْدِهِ وشَعْرِهِ، فَأَسْمَعُ قراءَتَهُ لصلاة الغداة، ثم يَظَلُّ صائماً. قال مُطَرِّف: قلتُ لعامر: في رمضان؟ قال: سواءٌ عليك^(٢).

= وسلف برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٨٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٥ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٥٧).

قال السندي: قولها: أن قد استبرأ: أي استوعب.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على الشعبي، وقد بينا ذلك

في الرواية (٢٥٦٧٥).

٢٤٧٠٢- حدثنا عفان قال: حدثنا مهدي قال: حدثنا واصل الأحدب،
عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد، قال:

رأيتني عائشة أم المؤمنين أغسل أثرَ جَنَابَةِ أصابت ثوبي،
فقلت: ما هذا؟ قلت: جنابةٌ أصابت ثوبي، فقلت: لقد رأيتنا
وإنه يُصيب^(١) ثوبَ رسولِ الله ﷺ، فما يزيد على أن يقول به
هكذا. ووصفه^(٢) مهدي: حكَّ يده على الأخرى^(٣).

٢٤٧٠٣- حدثنا حسن بن موسى وعفان وروح، قالوا: حدثنا حمادُ

= وأخرجه ابنُ حبان (٣٤٩٠) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن أبي عوانة،
بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨٠/٣، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٩٢)، وابن
ماجه (١٧٠٣)، وأبو يعلى (٤٧٠٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٣٨.
وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٤٧٠٦) من طريق عطاء -وهو ابن أبي رباح-
عن مسروق، به.

وانظر (٢٤٠٦٢).

قال السندي: قوله: سواء عليك، أي: رمضان وغيره.

(١) في هامش كل من (ظ٢) و(ق): ليصيب.

(٢) في (ظ٨) و(ظ٢) و(ق): ووصف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مهدي: هو ابن ميمون الأزدي،

وواصل الأحدب: هو ابن حبان.

وأخرجه أبو عوانة ٢٠٤/١ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٨) (١٠٧) -ولم يسق لفظه- وابن خزيمة (٢٨٨)،
وأبو عوانة ٢٠٤/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٩/١، وابن حبان
(٢٣٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٤١٦/٢ من طرق عن مهدي بن ميمون، به.
وسلف مختصراً برقم (٢٤٠٦٤).

ابنُ سلمة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «رُفِعَ الْقَلَمُ عن ثلاثة: عن الصَّبِيِّ حتَّى يَحْتَلِمَ، وعن النَّائِمِ حتَّى يَسْتَيْقِظَ، وعنِ الْمَعْتُوهِ حتَّى يَعْقِلَ» قال عفّان: «وعن المجنون حتّى يَعْقِلَ». وقد قال حماد: «وعن المعتوه حتّى يعقل». وقال روح: «وعن المَجْنُونِ حتّى يعقل»^(١).

٢٤٧٠٤- حدثنا حسن، حدثنا حمّاد بنُ سلمة، عن عليّ بن زيد، عن أم محمد

عن عائشة أنّ رسولَ الله ﷺ أهديت له هديةٌ فيها قلادةٌ من جَزَع، فقال: «لأدفعنّها إلى أَحَبِّ أَهْلِي إِلَيَّ». فقالت النساء: ذهبت بها ابنةُ أبي قُحافة، فدعا النبي ﷺ أُمّامة بنتَ زينب، فعلقها في عنقها^(٢).

(١) إسناده جيد، وهو مكرر (٢٤٦٩٤) غير أنه قرن بعفان هنا: حسن بن موسى الأشيب، وروح بن عبادة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جُدعان، وجهالة أمّ محمد، وهي امرأةُ أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابنُ موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٧١) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ٤٠/٨ عن عارم بن الفضل، عن حماد ابن زيد، عن علي بن زيد بن جُدعان أن رسولَ الله ﷺ دخل على أهله ومعه قلادة جَزَع، فقال: «لأعطيها أحبَّكم إليَّ». فقلن: يدفعها إلى ابنة أبي بكر، =

٢٤٧٠٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَهِيرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ١٠٢/٦
الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى
الصَّلَاةِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، كَانَ جُنْبًا فَاغْتَسَلَ، وَهُوَ يَرِيدُ الصَّوْمَ^(١).

٢٤٧٠٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَهِيرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ:
سَأَلْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ عَمَّا حَدَّثَتْهُ عَائِشَةُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ، ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ
حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ، قَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ نَامَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً، فَإِذَا
كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ، قَالَتْ: وَثَبَ -وَلَا وَاللَّهِ مَا قَالَتْ: قَامَ-
فَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ -وَلَا وَاللَّهِ مَا قَالَتْ: اغْتَسَلَ، وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا

= فِدْعَا بَابِنَةَ أَبِي الْعَاصِ مِنْ زَيْنَبَ، فَعَقَدَهَا بِيَدِهِ، وَكَانَ عَلَى عَيْنِهَا رَمَضٌ،
فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ ﷺ.

وَسِيرِدَ بِسِيَاقٍ آخَرَ بِإِسْنَادِ حَسَنٍ بِرَقْمِ (٢٤٨٨٠).

وَسَيَكُرَّرُ بِرَقْمِ (٢٦٢٤٩).

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، زَهِيرٌ - وَهُوَ ابْنُ مَعَاوِيَةَ، - وَإِنْ كَانَ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِي
إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ - قَدْ تَوَبَّعَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ،
حَسَنٌ: هُوَ ابْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، وَالْأَسْوَدُ: هُوَ ابْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (١٥٥٧) وَ(١٥٥٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ»
(٣٠٢٨)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» (٥٤٤)، وَفِي «شَرْحِ مَعَانِي
الْأَثَارِ» ١٠٥/٢ مِنْ طَرَقَ عَنْ زَهِيرِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَسَيَأْتِي بِالْأَرْقَامِ (٢٤٨٠٦) وَ(٢٥٥٦٩) وَ(٢٥٨٥٣) وَ(٢٦١٥٣).

وَانْظُرْ (٢٤٠٦٢).

تريد-، وإن لم يكن جنباً، توضأ وضوء الرجل للصلاة، ثم صلى الركعتين^(١).

(١) حديث صحيح، سوى قوله: قبل أن يمس ماءً، ضعيف، أنكره الحفاظ، كما سيأتي، ورجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية. وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٥١٥) و(١٥١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢١٨/٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٢٠١/١ - ٢٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (٩٤٥) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. ورواية النسائي مختصرة.

وقد أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٥/١ من طريق أبي غسان، عن زهير بن معاوية، به. لكن جاء عنده بلفظ: «وإن كان جنباً توضأ وضوء الرجل للصلاة» بدل: «وإن لم يكن جنباً...» خالف في ذلك الرواة عن زهير بن معاوية، وقد استدل به الطحاوي على أنه كان إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأ للصلاة، وأوّل قوله: «قبل أن يمس ماءً الوارد في أول الحديث بما سنذكره قريباً.

وأخرجه مسلم (٧٣٩) من طريقين عن زهير بن معاوية، به. دون لفظة: قبل أن يمس ماء.

وهذه اللفظة تفرّد بها أبو إسحاق السبيعي، رواها عنه زهير بن معاوية، كما في هذه الرواية، والأعمش، كما في الرواية (٢٤١٦١)، وسفيان الثوري، كما في الرواية (٢٤٧٥٥)، وإسماعيل بن أبي خالد، كما في الرواية (٢٥١٣٥)، وإسرائيل، كما في الرواية (٢٥٧٩١)، وقد ذكر الحفاظ في «الفتح» ٣٢/٣ أن الحفاظ أنكروا على أبي إسحاق هذه اللفظة، وقال: قال الترمذي: يرون أن هذا غلطاً من أبي إسحاق.

وقال أبو داود في رواية أبي الحسن بن العبد عنه: ليس بصحيح، ثم روى=

عن يزيد بن هارون أنه قال: هو وهم. وحكى الحافظ في «التلخيص» ١٤٠/١-١٤١ عن أحمد قوله في هذا اللفظ: إنه ليس بصحيح، ثم قال: وأخرج مسلم الحديث دون قوله: ولم يمس ماء، وكأنه حذفها عمداً، لأنه عللها في كتاب «التمييز». وقال مهنا عن أحمد بن صالح: لا يحل أن يُروى هذا الحديث، وفي علل الأثر: لم لو يخالف أبا إسحاق في هذه الرواية إلا إبراهيم وحده لكفى (يعني كما في الرواية (٢٤٩٤٩)، فكيف وقد وافقه عبد الرحمن بن الأسود (كما في الرواية (٢٥٨٧٩)، وكذا روى عروة وأبو سلمة عن عائشة. وقال ابن مفلح: أجمع المحدثون على أنه خطأ من أبي إسحاق. كذا قال، وتساهل في نقل الإجماع، فقد صححه البيهقي، وقال: إن أبا إسحاق قد بين سماعه من الأسود في رواية زهير عنه، وجمع بينهما ابن شريح على ما حكاه الحاكم عن أبي الوليد الفقيه عنه.

وقال الدارقطني في «العلل»: يشبه أن يكون الخبران صحيحين. قاله بعض أهل العلم.

قلنا: وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٩/١ أن شعبة كان يتقي هذه اللفظة، وقد أخرج الحديث كما سيرد في الرواية (٢٥٤٣٥) دونها.

قال الحافظ: وعلى تقدير صحته، فيحمل على أن المراد: لا يمس ماءً للغسل، ويؤيده رواية عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه عند أحمد بلفظ: كان يُجنب من الليل، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة حتى يصبح، ولا يمس ماءً، أو كان يفعل الأمرين لبيان الجواز، وبهذا جمع ابن قتيبة في اختلاف الحديث، ويؤيده ما رواه هشيم بن عبد الملك عن عطاء عن عائشة مثل رواية أبي إسحاق عن الأسود، وما رواه ابن خزيمة [٢١١] وابن حبان [١٢١٦] في صحيحيهما عن ابن عمر أنه سأل النبي ﷺ: أينام أحدنا وهو جنب؟ قال: «نعم، ويتوضأ، إن شاء». قلنا: وقد سلف في مسند عمر برقم (١٦٥).

قلنا: وبهذا أيضاً جمع الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٥/١، فقال: وأما قولها: فإن كانت له حاجة قضائها، ثم ينام قبل أن يمس ماء، فيحتمل=

٢٤٧٠٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَهِيرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ،
عَنْ عَابَسِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ لَحُومَ الْأَضَاحِيِّ
حَتَّى بَعْدَ ثَلَاثٍ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ يُضَحِّي مِنْهُمْ^(١) إِلَّا
قَلِيلٌ، فَفَعَلَ ذَلِكَ لِيُطْعِمَ مَنْ ضَحَّى مَنْ لَمْ يُضَحِّ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا
نَخْبَأُ الْكُرَاعَ مِنْ أَضَاحِينَا، ثُمَّ نَأْكُلُهَا بَعْدَ عَشْرِ^(٢).

= أن يكون قُدِّرَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَغْتَسِلُ بِهِ، لَا عَلَى الْوُضُوءِ، وَقَدْ بَيَّنَّ
ذَلِكَ غَيْرُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ
وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ أَخْرَجَ الطَّحَاوِيُّ مَا رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَوْ يَأْكُلَ
وَهُوَ جَنْبٌ يَتَوَضَّأُ. قَالَ الطَّحَاوِيُّ: ثُمَّ رَوَى عَنِ الْأَسْوَدِ مِنْ رَأْيِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، قُلْنَا
وَهُوَ قَوْلُهُ: إِذَا أَجْنَبَ الرَّجُلُ، فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ، فَلْيَتَوَضَّأُ. وَانْظُرْ تِمَّةَ كَلَامِ الطَّحَاوِيِّ.
(١) هُكَذَا فِي النُّسخِ الْخَطِيئَةِ (وَم)، قَالَ السَّنَدِيُّ: وَالصَّوَابُ مِنْهُمْ، وَاللَّهُ
تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، زَهِيرٌ - وَهُوَ ابْنُ مَعَاوِيَةَ، - وَإِنْ سَمِعَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ
بَعْدَ اخْتِلَافِهِ - قَدْ تَوَبَّعَ. وَبَقِيَّةُ رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. حَسَنٌ: هُوَ
ابْنُ مُوسَى الْأَشْجَبِ.

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٥١١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ
مَعَانِي الْأَثَارِ» ١٨٧/٣ مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ: فَتَأْكُلُهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ.
وَسَيَاتِي نَحْوُهُ مَطْوَلًا وَمَخْتَصَرًا بِالْأَرْقَامِ (٢٤٩٦١) وَ(٢٥٠٤٧) وَ(٢٥٥٤٠)
وَ(٢٥٧٥١).

وَانْظُرْ (٢٤٢٤٩).

٢٤٧٠٨- حدثنا أبو كامل قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق قال: أتيت الأسود بن يزيد وكان لي أخاً أو صديقاً

فقلت: أبا عمرو، حدثني ما حدثك أمُّ المؤمنين عن صلاة رسول الله ﷺ، فقال: قالت: كان ينامُ أوَّلَ الليل ويُحيي آخره، فربما كانت له الحاجةُ إلى أهله، ثم ينام قبل أن يمسَّ ماءً، فإذا كان عندَ النداءِ الأوَّل وثب -وما قالت: قام- فأفاض عليه الماءَ - وما قالت اغتسل، وأنا أعلم ما تريد - وإن لم يكن جنباً، توضأ وضوءَ الرجل للصلاة^(٢).

٢٤٧٠٩- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا زهير قال: حدثنا أبو إسحاق، عن الأسود قال: قال لي ابنُ الزبير:

حدثني بعض ما كانت تُسرُّ إليك أمُّ المؤمنين، فربَّ شيءٍ كانت تُحدِّثُك به تَكْتُمُهُ النَّاسَ. قال: قلت: لقد حدَّثتني حديثاً حَفِظْتُ أوَّله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِجَاهِلِيَّةٍ» أو قال: «بِكُفْرٍ» قال: يقول ابنُ الزبير: «لَنَقَضْتُ الكَعْبَةَ، فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ فِي الْأَرْضِ، بَاباً يُدْخَلُ مِنْهُ،

= قال السندي: قولها: حتى بعد ثلاث، أي: إلى بعد ثلاث، «فحتى» جارة بمعنى إلى، و«بعد» مجرور به.

(١) حديث صحيح، دون قوله: «قبل أن يمسَّ ماءً»، وهو مكرر (٢٤٧٠٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو كامل، وهو مظفر بن مُدْرِك، روى له أبو داود في «التفرد»، والترمذي، وهو ثقة. وشيخه هناك هو حسن بن موسى الأشيب.

وباباً يُخْرَجُ منه». قال أبو إسحاق: فأنا رَأَيْتُهَا كذلك^(١).

(١) حديث صحيح، زهير - وهو ابن معاوية، وإن كان سماعه من أبي إسحاق، وهو عمرو بن عبد الله السبيعي بعد الاختلاط - قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل: وهو مُظَفَّرُ بن مدرك الخراساني، فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. الأسود: هو ابن يزيد النخعي، وابن الزبير: هو عبد الله الصحابي الجليل.

وأخرجه البخاري (١٢٦) عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٣)، وإسحاق (١٥٥٩)، والبخاري (١٥٨٤) و(٧٢٤٣)، ومسلم (١٣٣٣) (٤٠٥) و(٤٠٦)، وابن ماجه (٢٩٥٥)، والدارمي (١٨٦٩)، وأبو يعلى (٤٦٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٤/٢، والبيهقي في «السنن» ٨٩/٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٨/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٠٤) من طريق أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود، عن عائشة، قالت: سألت النبي ﷺ عن الجدر، أمن البيت هو؟ قال: «نعم» قلت: فما لهم لم يدخلوه في البيت؟ قال: «إن قومك قصّرت بهم النفقة». قلت: فما شأن بابه مرتفعاً؟ قال: «فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاؤوا ويمنعوا من شاؤوا، ولولا أن قومك حديث عهدهم بالجاهلية، فأخاف أن تنكر قلوبهم أن أدخل الجدر في البيت، وأن ألصق بابه بالأرض».

وأخرجه عبد الرزاق (٩١٥٧) - ومن طريقه ابن راهويه (٥٥٢) - عن أبيه، عن مرثد بن شرحبيل، قال: أدخل ابن الزبير على عائشة سبعين رجلاً من خيار قريش ومكبرتهم فأخبرتهم... فذكره مطولاً.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٣٧٨/٦ - ٣٧٩ من طريق عمرو بن الوليد، عن سالم بن عبد الله، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة، فذكره.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٣٧٥) من طريق يعقوب بن محمد =

٢٤٧١٠- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَهِيرٌ، قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَقْتُلُ فَلَانِدَ هَدْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا
يَدْعُ حَاجَةً لَهُ إِلَى امْرَأَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْحَاجُّ^(١).

= الزهري، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن
عائشة، به.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا ابنه، تفرد به يعقوب بن
محمد الزهري.

وقد سلف برقم (٢٤٢٩٧).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد مختلف فيه على أبي إسحاق، وهو

السيبي:

فرواه زهير - وهو ابن معاوية - كما في هذه الرواية، وأبو الأحوص سلام
ابن سُلَيْمٍ، كما عند الطيالسي (١٣٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٧٥/٥،
وعمار بن رزيق كما عند إسحاق بن راهويه (١٥٣٢)، ويونس بن أبي إسحاق
عنده كذلك (١٥٣٣)، وزكريا بن أبي زائدة كما سيرد برقم (٢٥٩٩١)، كلهم
رووه عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق وسفيان الثوري، ويوسف بن
إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن
الأسود، عن عائشة، وهو الصحيح، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة
١٣٠.

وسيرد بإسناد صحيح في الرواية (٢٥٧٥٢)، وهو جزء آخر من

الحديث.

وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٢٠)، وسيكرر سنداً ومتمناً برقم

(٢٥٨٣٢).

٢٤٧١١- حَدَّثَنَا بِهِ حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: وَمَا يَدْعُ حَاجَةً إِنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى امْرَأَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْحَاجُّ^(١).

٢٤٧١٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ

أَنْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، مِنْ خَالٍ، أَوْ عَمٍّ، أَوْ ابْنِ أَخٍ»^(٢).

٢٤٧١٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيعة، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسَدِ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ فُلَانَةٌ وَاسْتَرَا حَتَّى، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ

(١) حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ مَا قَبْلَهُ إِلَّا أَنَّ شَيْخَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ هُنَا: هُوَ حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ يَصَحُّ إِنْ ثَبِتَ سَمَاعُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ مِنْ عَائِشَةَ، فَفِي «التَّهْذِيبِ» أَنَّهُ يَرُوي عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. حَسَنٌ: هُوَ ابْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ، وَشَيْبَانٌ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخْوِيِّ، وَيَحْيَى: هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ. وَسَلَفُ بَرَقَم (٢٤١٧٠) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ دُونَ قَوْلِهِ: «مَنْ خَالَ أَوْ عَمَّ أَوْ ابْنَ أَخٍ».

وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٢٦١/٤، وَقَالَ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بِإِخْتِصَارٍ، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ. وَسَلَفُ بَرَقَم (٢٤٠٥٤).

غُفِرَ لَهُ^(١).

٢٤٧١٤- حدثنا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ، قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر،
عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن

أن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ وهو
جُنُبٌ تَوَضَّأَ وَضوءَهُ للصلاة، فإذا أرادَ أن يأكلَ أو يشربَ، غسلَ
كَفَّيْهِ، ثم يأكلُ، أو يشربُ، إن شاء^(٢).

١٠٣/٦

٢٤٧١٥- حدثنا حسنُ بْنُ مُوسَى، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا
أبو الأسود، عن عُرْوَةَ

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي من اللَّيْلِ ثَلَاثَ
عَشْرَةَ سَجْدَةً، وكان أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَائِمًا، فلما كَبِرَ وَثَقَلَ، كان
أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، وكان يُصَلِّي صَلَاتَهُ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ
على الْفِرَاشِ الَّذِي يَرْقُدُ عَلَيْهِ حَتَّى يَرِيدُ أَنْ يُؤْتَرَ، فَيَغْمِزُنِي،
فَأَقُومُ، فَيُؤْتَرُ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ حَتَّى يَسْمَعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ يَقُومُ

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٩٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو
حسن بن موسى الأشيب.

(٢) حديث صحيح، صالح بن أبي الأخضر - وإن كان ضعيفاً - متابع
في الرواية (٢٤٨٧٢)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير
سكن بن نافع - شيخ الإمام أحمد - فمن رجال «التعجيل»، وهو
ثقة.

وسياتي برقمي (٢٤٨٧٣) و(٢٥٥٩٨) من طريق صالح بن أبي الأخضر،
عن الزهري، عن أبي سلمة وعروة، عن عائشة.

فَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ يُلْصِقُ جَنْبَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ^(١).

٢٤٧١٦- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا أبو الأسود، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ فَيُغْفَرَ لَهُ، يُرَى الْمُسْلِمُ عَمَلَهُ فِي قَبْرِهِ، وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾» ﴿يُعْرِفُ الْمَجْرُمُونَ بِسِيمَاهُمْ﴾^(٢) [سورة الرحمن: ٣٩، ٤١].

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة -وهو عبد الله- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل.

وقولها: يصلي من الليل ثلاث عشرة سجدة، سلف نحوه برقم (٢٤٢٣٩) بإسناد صحيح.

وقولها: وكان أكثر صلاته قائماً، فلما كبر وثقل كان أكثر صلاته قاعداً. سيرد بإسناد صحيح برقم (٢٥٤٤٨).

وقولها: وكان يصلي صلاته وأنا معترضة .. سلف نحوه برقم (٢٤٠٨٨) بإسناد صحيح.

وقولها: ثم يضطجع حتى يسمع النداء بالصلاة... إلخ، سلف نحوه برقم (٢٤٠٧٠) بإسناد صحيح.

وقولها: فيغمزني فأقوم فيوتر. سيرد بإسناد صحيح برقم (٢٥٥٩٩).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة بن الزبير.

٢٤٧١٧- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا أبو الأسود،
عن عروة بن الزبير

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينامُ وهو جنب إذا توضَّأَ
وُضوءَه للصلاة^(١).

٢٤٧١٨- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا بُكير، عن
القاسم بن محمد

عن عائشة قالت: جعلتُ على باب بيتي سِتْرًا فيه تصاويرُ،
فلما أقبلَ رسولُ الله ﷺ لِيَدْخُلَ، نظرَ إليه، فهتَكه. قالت:
فأخذته، فقطعتُ منه نُمُرَ قَتَيْنِ، فكان رسولُ الله ﷺ يَرْتَفِقُهُمَا^(٢).

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٥٠/١٠، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن
لهيعة وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.
قال السندي: قوله: «لا يحاسب أحدٌ»: أي: لا يناقش في الحساب أحد
إلا يعذب، ولا يغفر له.

«المسلم»: الذي أريد المغفرة له.

«عمله»: القبيح في قبره بالشدة عليه في السؤال ونحوه، ثم يكون حسابه
يوم القيامة بلا مناقشة.

﴿لَا يُسأل عن ذنبه﴾: أي بأن يقال له: هل أذنبت؟ فإن ثبت عليه الذنب
أخذ، بل ويحاسب على الذنوب أشد الحساب، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٠٨)، إلا أن شيخ
الإمام أحمد هنا هو حسن بن موسى، وهو الأشيب، وشيخه هناك قتيبة بن
سعيد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، ولانقطاعه بين
بُكير - وهو ابن عبد الله بن الأشج - وبين القاسم بن محمد، بينهما عبد الرحمن =

٢٤٧١٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ،
عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكُنْتَ تَغْتَسِلِينَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كُنْتُ
أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ^(١).

= ابن القاسم. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى
الأشيب.

وأخرجه مسلم (٢١٠٧) (٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢١٤/٨، وفي
«الكبرى» (٩٧٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٤/٤، وابن حبان
(٥٨٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٦٩/٧، من طريق عمرو بن الحارث، عن
بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا
نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَعَهُ. قَالَتْ: فَقَطَعْتُهُ
وَسَادَتَيْنِ. فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ -أَيُّ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي يَحْدُثُ فِيهِ عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ- حِينَئِذٍ يَقَالُ لَهُ رَبِيعَةُ بْنُ عَطَاءٍ مَوْلَى بَنِي زَهْرَةَ: أَفَمَا
سَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُ عَلَيْهِمَا؟
قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: لَا. قَالَ: لَكِنِّي قَدْ سَمِعْتَهُ. يَرِيدُ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قُلْنَا:
وَرَبِيعَةُ بْنُ عَطَاءٍ ثِقَةٌ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ.

وأخرجه البخاري (٢٤٧٩) من طريق أنس بن عياض، عن عبيد الله بن
عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢١٠٧) (٩٦) من طريق عبد العزيز بن أخي
الماجشون، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم، به.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٤/٤ من طريق
الزهري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، به.

وسلف برقم (٢٤٢١٨) وانظر (٢٤٠٨١).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٠١٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو
سعيد مولى بني هاشم، وشيخه أبو عوانة هو: الوضاح بن عبد الله الشكري.=

٢٤٧٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ،

عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رُمِيتُ بِمَا رُمِيتُ بِهِ وَأَنَا غَافِلَةٌ، فَبَلَغَنِي بَعْدَ ذَلِكَ رَضُخٌ^(١) مِنْ ذَلِكَ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي إِذْ أُوحِيَ إِلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، يَأْخُذُهُ شِبْهُ السُّبَاتِ، فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدِي إِذْ أُنْزِلَ^(٢) عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَهُوَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ، فَقَالَ: «أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ» فَقُلْتُ: بِحَمْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا بِحَمْدِكَ، فَقَرَأَ: ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿مُبَرَّوْنَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾^(٣) [النور: ٤-٢٦].

= وأخرجه أبو مسهر في «جزئه» (٣٩) من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

(١) في النسخ ما خلا (م): رضخاً، وجاء في هامش (ظ ٨) رضخ، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (ظ ٨) نزل.

(٣) حديث صحيح دون ذكر الآيات التي أنزلت، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة: وهو ابن عبد الرحمن بن عوف. فقد جاء في الرواية الصحيحة (٢٥٦٢٣) فأنزل الله عز وجل ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ عشر آيات. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد: وهو مولى بني هاشم، فقد أخرج له البخاري متبعة، وهو ثقة. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله الشكري.

وأخرج عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٥٦) من طريقين عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

=

وانظر (٢٤٠١٣).

٢٤٧٢١- حدثنا أبو سعيد، حدثنا أبو عَوانة، عن عمر، عن أبيه

عن عائشة، قالت: لما أنزل الخيار، قال لي رسول الله ﷺ: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكَرَ لَكَ أَمْرًا لَا تَقْضِينَ فِيهِ شَيْئًا حَتَّى تَسْتَأْمِرَ أَبَوَيْكَ». قلت: ما هو؟ قال: فقرأ آية الخيار، فقلت: بَلْ أَخْتَارُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ ﷺ، ففَرِحَ بذلك النبي ﷺ^(١).

٢٤٧٢٢- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا أبو عَوانة، عن عمر ابن أبي سَلَمَةَ، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(٢).

٢٤٧٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ أَبُو زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مَعَاذَةَ - قَالَ أَبُو سَعِيدٍ:

= قال السندي: قولها: فبلغني بعد ذلك، أي: ما بلغ.

شبه الشُّبَات: هو بضم السين: النوم والانقطاع عن الإحساس، قال تعالى ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُباتًا﴾ [النبا: ٩].

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٨٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو سعيد، وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم. عمر: هو ابن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عمر بن أبي سلمة - وهو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري - ضعيف يعتبر به، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن يحيى بن إسحاق: وهو السليحيني من رجال مسلم. أبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (١٢٦٣) عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٥٣).

إن عائشة حدثتها، قالت: كنتُ اغْتَسَلُ أنا والنَّبِيُّ ﷺ من إناءٍ واحد، فأبادِرُهُ وأقول: دَعْ لي، دَعْ لي^(١).

٢٤٧٢٤- حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن جعفر والخزاعي، قال: أخبرنا^(٢) عبد الله بن جعفر، قال: حدثتنا أُمُّ بَكْرٍ بنت المِسْوَر. قال الخزاعي: عن أُمِّ بَكْرٍ بنت المِسْوَر

أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ بَاعَ أَرْضاً لَهُ مِنْ عَثْمَانَ بْنِ عَقَانَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَسَمَهُ فِي فَقَرَاءِ بَنِي زُهْرَةَ وَفِي الْمُهَاجِرِينَ ١٠٤/٦ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ الْمِسْوَرُ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ بِنَصِيِّهَا فَقَالَتْ: مَنْ أَرْسَلَ بِهَذَا؟ فَقُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: -وقال الخزاعي: إن رسول الله ﷺ قال:-

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجاله الشيخين غير أبي سعيد وهو مولى أبي هاشم، فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وثابت أبو زيد: هو ابن يزيد الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، ومعاذة: هي بنت عبد الله.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٣٩/١ (بترتيب السندي)، والحميدي (١٦٨)، ومسلم (٣٢١) (٤٦)، وأبو يعلى (٥٧٤٧)، وابن خزيمة (٢٣٦)، وأبو عوانة ٢٣٣/١ و٢٣٣-٢٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٤/١، وابن حبان (١١٩٥)، والبيهقي في «السنن» ١٨٨/١، وفي «معركة السنن والآثار» (١٤٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٤) من طرق عن عاصم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦٩).

(٢) في (ظ٨): حدثنا.

«لَا يَخْنُو عَلَيْكَ بَعْدِي إِلَّا الصَّابِرُونَ». سَقَى اللَّهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ مِنْ سَلْسِيلِ الْجَنَّةِ^(١).

٢٤٧٢٥- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يزيد بن عبد الله، عن أبي بكر بن حزم

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُقَطَّعُ الْيَدُ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»^(٢).

(١) حديث حسن، أم بكر بنت المسور انفرد بالرواية عنها ابن أخوها عبد الله بن جعفر، وهو المخرمي، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وليس في الإسناد ما يفيد سماعها لهذا الحديث من أبيها، ويؤيده ما رواه الحاكم ٣/ ٣١٠- ٣١١ من طريق أبي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي بهذا الإسناد إلا أنه لم يقل: قال المسور: فأتيت عائشة بنصبيها. وأشار إلى انقطاعه الذهبي في تلخيصه للمستدرک، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد مولى بني هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩١١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩٨/١ من طريقين عن عبد الله بن جعفر، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٢٨- ٢٢٩ (نشرة دار الفكر)، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن.

وقد سلف نحوه بإسناد حسن برقم (٢٤٤٨٥)، فانظره لزماً.

وفي الباب عن أم سلمة، سيرد ٦/ ٢٩٩.

وعن عبد الرحمن بن عوف، عند البزار (٢٥٩٠) (زوائد)، وأبي نعيم في «الحلية» ٩٩/١.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع بين أبي بكر بن حزم وعائشة بينهما عمرة، كما جاء في الروايات الصحيحة من طريق عبد الله بن جعفر شيخ أبي سعيد، وهو عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم، بهذا=

٢٤٧٢٦- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يزيد بن عبد الله، عن أبي بكر بن حزم

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ، فذكره^(١) مثله سواء^(٢).

٢٤٧٢٧- حدثنا أبو سلمة الخُزاعي، قال: أخبرنا مالك، عن محمد ابن عبد الرحمن بن نُوَفل، قال: أخبرني عُروة

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مُهَلًّا بِالْحَجِّ^(٣).

=الإسناد، ولعل أبا سعيد هو الذي وهم بإسقاط عمرة من الإسناد، فإنه مع كونه ثقة؛ قال الحافظ: ربما أخطأ. وقد سلف بذكر عمرة بينهما برقم (٢٤٥١٥). وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٨٥) -وعنه مسلم (١٦٨٤) (٤)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٦٥ من طريق أبي عامر العقدي، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٢/٣٦٦ من طريق خالد بن مخلد، كلاهما عن عبد الله بن جعفر، عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، به. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٦٥ من طريق الليث، عن يزيد بن الهاد بإسناد سابقه.

وسلف برقم (٢٤٠٧٨).

وسيكّر سنداً ومتناً برقم (٢٤٧٢٧).

(١) في (م) و(ق): فذكر.

(٢) هو مكرّر سابقه، سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرطهما. أبو سلمة الخُزاعي: هو منصور بن سلمة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٣٥، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٢٩٦٥)، وأبو يعلى (٤٣٦٢).

وسياتي بالرقمين: (٢٦٠٦٣) و(٢٦٠٦٤).

وسلف برقم (٢٤٠٧٧) فانظر التعليق عليه لزماً.

وانظر (٢٤١٣١).

٢٤٧٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ الْخَزَاعِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ الْمَعَوَّذَاتِ وَيَنْفُثُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا اشْتَكَى ﷺ جَعَلْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِكَفِّهِ رَجَاءَ بَرَكَةِ يَدِهِ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور ابن سلمة، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري. وهو عند مالك في «الموطأ» ٩٤٢/٢ - ٩٤٣، ومن طريقه أخرجه ابن سَعْدٍ ٢١١/٢، والبخاري (٥٠١٦)، ومسلم (٢١٩٢) (٥١)، وأبو داود (٣٩٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤٤) و(٧٥٤٩) و(١٠٨٤٧) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٩) - وابن ماجه (٣٥٢٩)، وأبو يعلى في «معجمه» (٦٨)، وابن حبان (٢٩٦٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٦٩)، والخطيب في «تاريخه» ١١٣/٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣٠/٨ و١٣١، والبغوي في «شرح السنة» (١٤١٥)، وفي «التفسير» (تفسير سورة الناس)، والذهبي في «السير» ٥٧١/٢٠.

وأخرجه ابن عبد البر أيضاً ١٣١/٨ من طريق عيسى بن يونس، عن مالك، به. وزاد ذكر ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٣٠: ولم يقل هذا غيره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤/٨، وإسحاق (٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤٨)، وابن ماجه (٣٥٢٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣٢/٨، وفي «الاستذكار» ٢٩/٢٧ من طريق وكيع، عن مالك، به، ولفظه: كان ينث في الرقية.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣٥٤/٤ من طريق بكر بن الشroud، عن مالك، عن الزهري، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى قرأ على نفسه بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٢٤٧٢٩- حدثنا أبو سلمة، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم،
عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ^(١).

٢٤٧٣٠- حدثنا أبو سلمة، قال: أخبرنا مالك، عن يزيد بن عبد الله
ابن قُسيط، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أمه

عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْدُ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا
دُبِغَتْ^(٢).

٢٤٧٣١- حدثنا أبو سلمة، قال: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن
عروة، عن عمرة

عن عائشة، قالت: كُنْتُ أُرْجِلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، وَكَانَ

= وقال: قال علي بن عمر (يعني الدارقطني): تفرد به بكر بن الشروذ، عن
مالك، والمحفوظ: عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: كان النبي
ﷺ يقرأ على نفسه بالمعوذتين وينفث. وبكر بن الشروذ ضعيف.
وأخرجه مختصراً ابن سعد ٢/٢١١، والبخاري (٤٤٣٩)، ومسلم (٢١٩٢)
(٥١)، وابن حبان (٦٥٩٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١١١، والبيهقي
في «الدعوات الكبير» (٥٢٤) من طرق عن الزهري، به دون قولها: رجاء
بركتها.

وسيرد بالأرقام: (٢٤٨٣٠) و(٢٤٩٢٧) و(٢٥٣٣٥) و(٢٥٤٨٣)
و(٢٦١٨٩) و(٢٦٢٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٧٧)،
إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو سلمة: وهو منصور بن سلمة الخُزاعي.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٤٧)، إلا أن شيخ الإمام
أحمد هنا هو أبو سلمة: وهو منصور بن سلمة الخُزاعي.

لا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ^(١) الْإِنْسَانُ^(٢).

(١) في هامش (ظ ٨) أو لحاجة، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي. وذكر عمرة في هذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٣١٢/١ برواية يحيى الليثي.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣٥٦)، ومسلم (٢٩٧) (٦)، وأبو داود (٢٤٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٧٤)، والطبري في «التفسير» (٣٠٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣١٥/٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٠٨٣)، والخطيب في «الكفاية» ص ٣٧١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣١٦/٨ و٣١٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٣٦) من طرق عن مالك، به.

وقال أبو داود: لم يتابع أحد مالكاً على عروة عن عمرة. قلنا: تابعه عبيد الله بن عمر العمري فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٦٠٠)، وفي «الصغير» (١٠١٧) والخطيب في «تاريخه» ١٣٠/٢ عن الزهري، به.

ورواه مالك - كما سيأتي برقم (٢٥٤٨٤) عن الزهري، عن عروة وحده، عن عائشة.

وقد جمع بينهما ليث بن سعد - كما في الرواية (٢٤٥٢١) - عن الزهري، عن عروة وعمرة معاً عن عائشة، به.

وروي من طرق عن الزهري عن عروة، عن عائشة - كما في الأرقام (٢٤٥٦٤) و(٢٥٩٤٨) و(٢٥٩٧٣) و(٢٥٩٨٤) و(٢٦١٠٢) و(٢٦٢٧٨) و(٢٦٣٣٦).

وقد أخرجه الترمذي (٨٠٤) عن أبي مصعب المدني، وابن خزيمة (٢٢٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٣١٥/٤ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن مالك، عن الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة، به.

وقال الترمذي: هكذا رواه غير واحد عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة، عن عائشة، ورواه بعضهم: عن مالك، عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة، عن عائشة، والصحيح: عن عروة وعمرة، عن عائشة. =

٢٤٧٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ^(١) مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي
فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: كَانَتْ صَلَاتُهُ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِ رَمَضَانَ
وَاحِدَةً، كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَلَا
تَسْأَلُ^(٢) عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَلَا

= وقول الترمذي هو خلاف رواية الجماعة عن مالك -كما سلف- فقد
رووه، عن مالك، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة. ولم يجمع بينهما مالك،
إنما جمع بينهما ليث بن سعد في روايته عن الزهري.

ثم إن أبا مصعب رواه عن مالك في «موطئه» خلاف ما رواه عنه الترمذي.
فقد أخرجه في «موطئه» (١٦٩) عن مالك، عن الزهري، عن عروة بن
الزبير، عن عائشة. لم يذكر عمرة في الإسناد. وهو موافق لما رواه
عبد الرحمن بن مهدي عن مالك كما في الرواية (٢٥٤٨٤).

أما عبد الله بن وهب فقد أخطأ في إسناده فيما ذكر ابن عبد البر في
«التمهيد» ٣١٧/٨، فقال: وذكره ابن وهب في «موطئه»، فقال: وأخبرني
مالك، ويونس والليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة بنت
عبد الرحمن، عن عائشة، فذكر الحديث. ثم قال: فأدخل حديث بعضهم في
بعض.

قلنا: رواية يونس -ستأتي برقم (٢٦١٠٢)- عن الزهري، عن عروة، عن
عائشة. وقد ذكرنا فيما سلف رواية الليث بن سعد في الجمع بين عروة
وعمرة.

وانظر (٢٤٠٤١).

(١) في (ظ٨): أخبرنا.

(٢) في (ظ٨): فلا تَسْأَلُ.

تَسْأَلُ^(١) عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ. فَقُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ؟ فَقَالَ: «إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَقَلْبِي
لَا يَنَامُ»^(٢).

٢٤٧٣٣- حدثنا أبو سلمة قال: أخبرنا بكر بن مُضر قال: حدثنا
موسى بن جُبَيْر، عن أَبِي أَمَامَةَ بن سهل

قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير يوماً على عائشة، فقالت:
لو رأيْتُما نبيَّ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يومٍ في مَرَضٍ مَرِضُهُ، قالت: وكان
له عندي ستَّةُ دنائير - قال موسى: أو سبعة - قالت: فأمرني نبيُّ
الله أَنْ أُفَرِّقَهَا، قالت: فَشَغَلَنِي وَجَعُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عَافَاهُ اللَّهُ،
قالت: ثم سألني عنها؟ فقال: «مَا فَعَلْتَ السَّتَّةُ؟» قال: «أَوْ
السَّبْعَةُ؟» قلتُ: لا والله، لقد كان شَغَلَنِي وَجَعُكَ، قالت: فدعا
بها، ثم صَفَّهَا في كَفِّهِ، فقال: «مَا ظَنُّ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ لَوْ لَقِيَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ وَهَذِهِ عِنْدَهُ»^(٣).

(١) في (ظ ٨): فلا تَسْأَلُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٧٣) غير أن
شيخ أحمد هنا: هو أبو سلمة منصور بن سلمة الحُزَاعِي.

(٣) إسناده ضعيف بهذه السياقة، تفرد به موسى بن جبير، وقد خالف في
إسناده كذلك أبا حازم، فقد رواه عن أبي أَمَامَةَ بن سهل، قال: دخلت أنا
وعروة بن الزبير يوماً على عائشة. ورواه محمد بن عمرو كما في الرواية
(٢٤٢٢٢) (٢٥٤٩٢)، وأبو حازم كما في الرواية (٢٤٥٦٠) فقالا: عن أبي
سلمة، عن عائشة. وموسى بن جبير، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في
«الثقات»، وقال: يخطيء ويخالف. وبقي رجاله ثقات رجال الشيخين.=

٢٤٧٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ- عَنْ شَرِيكَ -يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمْرٍ- عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ ارْزُقِي، فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلٍ بَيْتٍ خَيْرًا، دَلَّهُمْ عَلَى بَابِ الرَّفْقِ»^(١). ١٠٥/٦

٢٤٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ أَوَّلَ الْبُكَرَةِ عَلَى رِيقِ النَّفْسِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ سِحْرِ أَوْ سُمْ»^(٢).

=أبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي. وبكر بن مضر: هو المصري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٥٦/٦ - ٣٥٧ من طريق أبي سلمة منصور ابن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤١٩)، وابن حبان (٣٢١٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٤٦/١ من طرق عن بكر بن مضر، بهذا الإسناد.

وقد سلف بغير هذه السياقة برقم (٢٤٢٢٢) و(٢٤٥٦٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٤٢٧).

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة.

= وقد سلف برقم (٢٤٤٨٤) دون قوله: «من كل سحر أو سم».

٢٤٧٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادٍ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ^(١): أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ
وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَطْعِمُهُ الْمَسَاكِينَ؟ قَالَ:
«لَا تَطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ»^(٢).

= قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «عَلَى رِيقِ النَّفْسِ» فِي الصَّحَاحِ: أَتَيْتُهُ عَلَى رِيقِ
نَفْسِي، أَي: لَمْ أَطْعَمْ شَيْئًا، وَضَبَطَ فِيهِ النَّفْسُ بِفَتْحٍ فَسَكُونٌ، وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ
فِي «الْمُسْنَدِ» بِفَتْحَتَيْنِ، وَهُوَ غَيْرُ ظَاهِرٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.
(١) فِي (م): قَالَ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ دُونَ قَوْلِهِ: «لَا تَطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ»، وَهَذَا إِسْنَادٌ
اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى حَمَادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ وَهُوَ الرَّاوي عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ:
فَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ -كَمَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ- عَنْهُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ
الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ.

وَرَوَاهُ سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ -فِيمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» ١١/٢،
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٣٢٥/٩ -٣٢٦- عَنْهُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ. فَلَمْ
يَذْكُرِ الْأَسْوَدُ فِي الْإِسْنَادِ. وَهُوَ الصَّحِيحُ فِيمَا ذَكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ وَالدَّارِقُطْنِيُّ
فِي «الْعِلَلِ» ٥/الْوَرَقَةِ ٦٣.

قُلْنَا: وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ (١٧٥٨)، وَالطُّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ»
٢٠١/٤، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٣٢٥/٩ مِنْ طَرَقٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٦٧/٨ -٢٦٨-، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو يَعْلَى (٤٤٦١)-
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ -وَهُوَ الْأُمَوِيُّ-، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ -كَمَا فِي «الْعِلَلِ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ١١/٢-: هَذَا خَطَأٌ =

٢٤٧٣٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -يَعْنِي ابْنَ

جَعْفَرٍ- قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فِي الْعَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءٌ -أَوْ
إِنَّهَا تَرِياقٌ- أَوَّلَ الْبُكْرَةِ»^(١).

٢٤٧٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ

=أَخْطَأَ فِيهِ عُبَيْدٌ، قَالَ: عَنْ مَنْصُورٍ وَإِنَّمَا هُوَ: عَنْ حَمَادٍ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ
الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ (١٦٢١) عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ مَنْصُورٍ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْمَلَةَ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ،
بِنَحْوِهِ.

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعف قَيْسٍ وَهُوَ ابْنُ الرِّبْعِ، وَعَمْرِو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
وَشَيْخُهُ لَمْ نَقِفْ عَلَى تَرْجُمَتِهِمَا.

وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٣٧/٤، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى،
وَرَجَالُهُمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ.

وَسِيرِدَ بِالْأَرْقَامِ (٢٤٩١٧) وَ(٢٥١١٠).

وَقَوْلُهُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِضَبِّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ، لَهُ شَاهِدٌ مِنْ
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَلَفَ بِرَقْمٍ (٢٢٩٩)، وَآخِرُ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ،
سَلَفَ بِرَقْمٍ (١٦٨١٢)، وَإِسْنَادُهُمَا صَحِيحَانِ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: هُوَ الْعَتَكِيُّ

الزَّهْرَانِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ (١٧٧٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٤٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ»

(٧٥٥٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٣٩٧/٥-٣٩٨، وَالبَغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (٢٨٨٩) مِنْ

طَرُقَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمٍ (٢٤٤٨٤).

قال: سمعت محمد بن زياد^(١)، قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول:

حدثني عائشة أم المؤمنين، قالت: بينما رسول الله ﷺ نائم إذ ضحك في منامه، ثم استيقظ، فقلت: يا رسول الله، مم ضحكت؟ قال: «إن أناساً من أمتي يؤمنون هذا البيت لرجل من قريش، قد استعاذ بالحرَم، فلما بلغوا البيداء خسف بهم، مصادِرُهُم شتى يبعثُهُم الله على نياتِهِم». قلت: وكيف يبعثُهُم الله عز وجل على نياتِهِم ومصادِرُهُم شتى؟ قال: «جمعهُم الطريق، مِنْهُم المُستَبصر، وابنُ السَّيل، والمجبور يهلكون مهلكاً واحداً، ويصدرون مصادِرَ شتى»^(٢).

٢٤٧٣٩- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن

(١) في (م): يزيد، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم. وأخرجه مسلم بنحوه (٢٨٨٤) من طريق يونس بن محمد، عن القاسم بن الفضل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٦) من طريق زياد بن عرفة العمي، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة قالت: حدثني رسول الله ﷺ أن جيشاً يُخسف بهم بالبيداء، يتتابهم وقوفاً ينتظر أولهم آخرهم، إذ خسف بأولهم وأوسطهم وآخرهم.

وانظر حديث حفصة الآتي ٢٨٦/٦.

وحديث أم سلمة ٢٩٠/٦.

وحديث صفية ٣٣٦/٦.

عبد الرحمن بن أبي الرجال من بني النجار، قال: سمعتُ أبا الرجال^(١)، يحدث عن عمرة

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسَرُ عَظْمِ الْمَيْتِ كَكْسَرِهِ حَيًّا»^(٢)»^(٣).

٢٤٧٤٠- حدثنا أبو سعيد قال: حدثنا عبد الرحمن^(٤) قال: سمعت أبي، يحدث عن عمرة

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «بَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ تَمَرٌ كَأَنْ لَيْسَ

(١) في (ظ٨): سمعت أبي أبا الرجال.

(٢) في (ظ٨) وهامش (ظ٢): حي.

(٣) رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبد الرحمن بن أبي الرجال، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق، وسئل أبو داود عنه، فقال: أحاديث عمرة كلها يجعلها عن عائشة، وقال في موضع آخر: ليس به بأس. قلنا: وهذا الحديث صحيح من رواية عمرة عن عائشة، موقوفاً، كما بسطنا ذلك برقم (٢٤٣٠٨). أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله البصري مولى بني هاشم. وعمرة: هي أم أبي الرجال.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٥/٧ من طريق سفيان الثوري، والخطيب في «تاريخه» ١٢/١٠٦ من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن أبي الرجال، بهذا الإسناد، وقد ذكرنا هذين الطريقين في تخريج الرواية (٢٤٣٠٨)، وذكرنا هناك الاختلاف فيه على سفيان الثوري. وذكرنا من رواه مرفوعاً ومن رواه موقوفاً، وتبين أن الراجح وقفه، وفقاً لقول البخاري: وغير مرفوع أكثر.

(٤) في (ق) و(هـ) و(ظ٢) و(م): أبو عبد الرحمن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٨) و«أطراف المسند».

فيه طعام»^(١).

٢٤٧٤١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَحَدِّثُ عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نَقْعِ الْبُئْرِ^(٢)، وَهُوَ الرَّهْوُ^(٣).

(١) إسناده حسن من أجل عبد الرحمن، وهو ابن أبي الرجال محمد ابن عبد الرحمن بن حارثة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد -وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عُبَيْد البصري مولى بني هاشم- فقد روى له البخاري متابعة، وأبو داود في فضائل الأنصار، والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. عمرة: هي بنت عبد الرحمن الأنصارية أم أبي الرجال.

وسيرد من طريق يعقوب بن محمد بن طحلاء، عن أبي الرجال برقم (٢٥٤٥٨) بلفظ: «بَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ تَمْرٌ جِيعَ أَهْلُهُ». وإسناده صحيح على شرط مسلم. وفي الباب عن سلمى امرأة أبي رافع عند ابن ماجه (٣٣٢٨) مرفوعاً بلفظ: «بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ، كَالْبَيْتِ لَا طَعَامَ فِيهِ». وفي إسناده هشام بن سعد، وهو ضعيف، وعبيد الله بن علي بن أبي رافع، وهو لين الحديث.

(٢) تصحف في (ظ ٢) و(ق) و(هـ) و(م) إلى: نهى عن نقيع البُسر، وهو الرَّهْو. وجاء على الصواب في (ظ ٨)، و«أطراف المسند»، وهو على الصواب أيضاً في الروايات الأخرى الآتية للحديث بالأرقام: (٢٤٨١١) و(٢٥٠٨٧) و(٢٦١٤٧) و(٢٦٣١١). وقد راج تصحيف الحديث في هذا الموضع على الشيخ الفاضل أحمد بن عبد الرحمن، فأدرجه في كتابه «الفتح الرباني» ضمن أحاديث النهي عن الحَتَمِ والمُرْقَتِ، وراج كذلك على السندي، فشرحه على أن نقيع البُسر هو نبيذه، والمراد به إذا أسكر!

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير ابن أبي الرجال -وهو عبد الرحمن- فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. أبو سعيد: هو مولى بني هاشم عبد الرحمن بن عبد الله بن عُبَيْد، وأبو الرجال: هو محمد ابن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمن أم أبي =

=الرجال.

وقد اختلف على أبي الرجال في وصله وإرساله: فرواه عبد الرحمن بن أبي الرجال، كما في هذه الرواية، وكما عند ابن عدي في «الكامل» ١٥٩٥/٤، والحاكم في «المستدرک» ٦١/٢ - ٦٢، والبيهقي في «السنن» ١٥٢/٦، وأبو أويس، كما في الرواية (٢٤٨١١)، ومحمد بن إسحاق، كما في الروایتين (٢٥٠٨٧) و(٢٦٣١١)، وخارجة بن عبد الله، كما في الرواية (٢٦١٤٧)، وصالح بن كيسان، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢٦٨)، وسفيان الثوري، كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٥/٧، والبيهقي في «السنن» ١٥٢/٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٤٩/١٠، ستهم عن أبي الرجال، به، موصولاً.

لكن اختلف فيه على سفيان الثوري:

فرواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٤٩٣)، وأبو نعيم الفضل بن دكين، كما عند البيهقي ١٥٢/٦، كلاهما عن سفيان، عن أبي الرجال، عن عمرة، عن النبي ﷺ مرسلًا.

واختلف فيه على عبد الرزاق أيضاً:

فرواه أحمد بن الأزهر، كما عند البيهقي ١٥٢/٦ عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن أبي الرجال، موصولاً. قال البيهقي: هكذا أتى به موصولاً، وإنما يُعرف موصولاً من حديث عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن أبيه. قلنا: بل ومن حديث غيره، كما تقدم.

ورواه مرسلًا كذلك مالك في «الموطأ» ٧٤٥/٢، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٥٢/٦، رواه عن أبي الرجال، عن عمرة، عن النبي ﷺ.

واختلف فيه على مالك:

فرواه أبو صالح كاتب الليث - فيما ذكر الدارقطني، ونقله عنه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٣/١٣ - عن الليث بن سعد، عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن مالك، عن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة. قال ابن =

.....
= عبد البر: وهذا الإسناد - وإن كان غريباً عن مالك - قد رواه أبو قرة موسى بن طارق، عن مالك أيضاً، إلا أنه في «الموطأ» مرسل عند جميع رواته، والله أعلم.

قلنا: وقد صحح إرساله البيهقي في «السنن» ١٥٢/٦، فقال: هذا هو المحفوظ، مرسل.

وصحح وصله الدارقطني، فقال: هو صحيح عن عائشة، وأشار إلى تصحيحه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٦/١٣، وصححه الحاكم أيضاً، ووافقه الذهبي.

قلنا: إنما صححوه، لأن الذين وصلوه عن أبي الرجال خمسة، ليس فيهم ضعيف، سوى أبي أويس، وسفيان الثوري قد اختلف عليه فيه بين وصله وإرساله، ولذا رجحوا رواية الوصل على الإرسال عند مالك.

وأخرجه ابن راهويه (٩٩٨)، وابن ماجه (٢٤٧٩)، والبيهقي ١٥٢/٦ - ١٥٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٣٥/١٢ من طريق حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة، به. لم يذكر أبا الرجال، وحارثة ضعيف. وسيرد بالأرقام: (٢٤٨١١) و(٢٥٠٨٧) و(٢٦١٤٧) و(٢٦٣١١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٣٢٤) بلفظ: «لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاء» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعنه أيضاً سلف برقم (٧٤٤٢) بلفظ: «ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم، ولا يزكهم، ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة، يمنعه من ابن السبيل...» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٧٣) بلفظ: «من منع فضل مائه - أو فضل كلته، منعه الله فضلَه يوم القيامة» وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث إياس بن عبد، السالف برقم (١٥٤٤٤).

٢٤٧٤٢- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال
قال: سمعتُ أبي، يحدث عن عمرة

عن عائشة، قالت: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت:
بأبي وأمي، ابتعت أنا وابني من فلان ثمرة أرضيه، فأتيناها
نستوضعه، والله ما أصبنا من ثمره شيئاً إلا شيئاً أكلنا^(١) في
بطوننا أو نطعمه مسكيناً رجاء البركة، فحلف أن لا يفعل؟ فقال
رسول الله ﷺ: «تألى أن لا يفعل خيراً، تألى أن لا يفعل خيراً،
تألى أن لا يفعل خيراً!» فبَلَغَ ذلك الرجل، فأتى النبي ﷺ،

= قوله: «لا يُمنع نَقْعُ البئر، وهو الرَّهْو» ذكر تفسيره عبد الرحمن بن
أبي الرجال -كما عند الحاكم- فقال: سمعت أبي يقول: إن الرَّهْو أن
تكون البئر بين شركاء، فيها الماء، فيكون للرجل فيها فضل، فلا يمنع
صاحبه.

وفسره يزيد بن هارون كذلك في الرواية الآتية برقم (٢٥٠٨٧)، فقال:
يعني فضل الماء.

وقال ابن الأثير في «النهاية»: نهى أن يُمنع نَقْعُ البئر، أي: فضلُ
مائها، لأنه يُنْقَعُ به العطش، أي: يروى، وشرب حتى نَقَع، أي: رَوِيَ، وقيل:
النَّقْع: الماء الناقع، وهو المجتمع، ومنه الحديث: «لا يباع نَقْعُ البئر، ولا
رَهْوُ ماء».

ونقل ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٦/١٣ عن ابن وهب في تفسير قوله
ﷺ: «لا يُمنع نَقْعُ بئر» قال: هو ما تَبَقَّى فيها من الماء بعد منفعة صاحبها.
ورَهْوُ الماء: هو مجتمعه، سُمِّيَ رَهْواً باسم الموضع الذي هو فيه، لانخفاضه.
قاله ابن الأثير.

(١) في (ق): أكلناه.

فقال: يا رسول الله، إِنْ شِئْتَ الثمر^(١) كُلَّهُ، وَإِنْ شِئْتَ ما وضعوا^(٢)، فوضع عنهم ما وضعوا^(٣).

٢٤٧٤٣- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال قال: سمعت أبي، يحدث عن عمرة

عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حلف أن لا يدخل على نسائه شهراً. فلما كان تسعة وعشرون من الشهر جاء ليدخل، فقلت له: ألم تحلف شهراً؟ فقال: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَةُ وَعِشْرُونَ»^(٤).

(١) في (ظ ٨)، وهامش (ظ ٢) و(ق) ونسخة السندي: الثمن.

(٢) في (ق): ما وضعوه.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٤٠٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو سعيد مولى بني هاشم.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الرجال، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد، وهو مولى بني هاشم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد روى له أبو داود في «فضائل الأنصار» والنسائي وابن ماجه، وروى له البخاري متابعه، وهو ثقة. أبو الرجال: هو محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمن أم أبي الرجال.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٠٥٩)، والحاكم ٣٠٢/٤ - ٣٠٣، والمزي في «تهديب الكمال» (في ترجمة أبي الرجال) من طريقين عن ابن أبي الرجال، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

= قلنا: ابن أبي الرجال لم يخرج له البخاري ولا مسلم.

٢٤٧٤٤- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال سمعت أبي، يحدث عن عمرة

عن عائشة أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها، وتأمين من العاهة^(١).

٢٤٧٤٥- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عثمان بن عبد الملك أبو قدامة العمرى قال: حدثنا عائشة بنت سعد، عن أم ذرة قالت: رأيت عائشة تُصلي الضحى، وتقول: ما رأيت رسول الله ﷺ يُصلي إلا أربع ركعات^(٢).

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٤/٣، من طريق عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، به.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٥٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.
(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد اختلف في وصله وإرساله على أبي الرجال، كما بيّنا في الرواية (٢٤٤٠٧). أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم، وعبد الرحمن: هو ابن أبي الرجال.
وأخرجه الحارث (٤٣٠) (زوائد) عن قتيبة بن سعيد، عن عبد الرحمن بن أبي الرجال، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٠٧)، وذكرنا هناك شواهد التي يصح بها.
(٢) حديث ضعيف، عثمان بن عبد الملك أبو قدامة العمرى، لم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، ولعل أبا سعيد -وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم- قد أخطأ فيه، فقد ذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ٢٥٠/٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٦٥/٦، وابن حبان في «الثقات» ١٩٨/٧ في الرواة عن عائشة بنت سعد عثمان بن محمد بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب =

٢٤٧٤٦- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة قالت: سألت النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة، فقال: «اختلاس»^(١) يَحْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ^(٢).

= أبا قدامة، ولم يذكروا أبا سعيد في الرواة عنه، فإن كان هو عثمان بن عبد الملك، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» إلا أنه قد خالف في هذا الحديث من هو أوثق منه، فقد سلف بإسناد صحيح من طريق قتادة، عن معاذة، عن عائشة برقم (٢٤٦٣٨) بلفظ: سألت عائشة: كم كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: أربع ركعات ويزيد ما شاء الله عز وجل، وينحو هذا اللفظ رواه بإسناد صحيح كذلك، عن شعبة، عن يزيد الرشك، عن معاذة، عن عائشة، وسيأتي برقم (٢٤٩٢٤).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٢٧/٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

(١) في النسخ الخطية: اختلاسة، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد - وهو مولى بني هاشم عبد الرحمن بن عبد الله بن عُبَيْد البصري - فمن رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة، وهو ثقة. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي، وأبو الشعثاء: هو سُلَيْم بن أسود المحاربي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٧٣) عن موسى القاري، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣، وفي «الكبرى» (١١١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣/٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن زائدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠/٢، والبخاري (٧٥١) و(٣٢٩١)، وأبو داود =

.....

= (٩١٠)، والترمذي (٥٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣، وفي «الكبرى» (١١٢٠)، وأبو يعلى (٤٦٣٤) و(٤٩١٣)، وابن خزيمة (٤٨٤) و(٩٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠/٩، والبيهقي في «السنن» ٢٨١/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٧٣٢) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، وأخرجه ابن راهويه (١٤٧٠) عن عمر بن عبيد الطنافسي، وأخرجه ابن خزيمة (٤٨٤) و(٩٣١) من طريق شيبان -وهو ابن عبد الرحمن النحوي- ثلاثتهم عن أشعث بن أبي الشعثاء، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وقد اختلف فيه على أشعث بن أبي الشعثاء:

فقد رواه زائدة بن قدامة، كما في هذه الرواية، وأبو الأحوص ومن تابعهما، عن أشعث عن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة. ورواه معاوية بن عمرو، كما في الرواية (٢٤٤١٢)، عن زائدة، عن أشعث، عن مسروق، عن عائشة، لم يذكر عن أبيه.

ورواه مسعر بن كدام، عن أشعث، واختلف عنه:

فرواه ابن حبان (٢٢٨٧)، عن زكريا بن يحيى الساجي، عن محمد بن خلاد الباهلي، عن يحيى القطان، عن مسعر، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه أحمد بن عبيد، كما عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٢٨١/٢، عن زكريا الساجي وابن ناجية، عن محمد بن خلاد الباهلي، عن يحيى القطان، عن مسعر، عن أشعث، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة. قال الحافظ في «الفتح» ٢٣٥/٢: رواية أبي وائل شاذة، لأنه لا يعرف من حديثه، والله أعلم.

ورواه إسرائيل بن يونس، واختلف عنه:

فرواه عبيد الله بن موسى، كما عند ابن خزيمة (٤٨٤)، عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

.....
= ورواه عبد الرحمن بن مهدي كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/٣، وفي «الكبرى» (١١٢١) عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبي عطية، عن مسروق، عن عائشة.

وكذلك قال عبد الله بن صالح العجلي عن إسرائيل، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٧.

ورواه وكيع، كما عند ابن راهويه (١٤٧١)، عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، أو أبي عطية، عن عائشة.

ورواه النضر بن شميل، كما عند ابن راهويه (١٤٧٢)، عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبيه، عن أبي عطية، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل»: الصحيح عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة. وقال الحافظ في «الفتح» ٢٣٤/٢، ويحتمل أن يكون للأشعث فيه شيخان: أبوه وأبو عطية، بناء على أن يكون أبو عطية حمله عن مسروق، ثم لقي عائشة، فحمله عنها. قلنا: لكنه رجح رواية أبي الأحوص التي صححها الدارقطني.

ورواه شريك وعمر بن عبيد - فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٧ - عن أشعث، عن أبيه، عن عائشة، لم يذكر مسروقاً ولا أبا عطية.

ورواه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوري، كما عند عبد الرزاق (٣٢٧٥)، وحفص بن غياث، كما عند ابن أبي شيبه ٤١/٢، والقاسم بن معن، كما عند النسائي في «المجتبى» ٨-٩، وفي «الكبرى» (١١٢٢)، وأبو معاوية الضرير، ويحيى بن أبي زائدة وأبو حمزة السكري، فيما ذكر الدارقطني في «العلل»، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، عن عائشة.

قال الدارقطني: وخالفهم شعبة، فرواه عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطية، عن عائشة. وكلُّهم وقفه عن الأعمش، عن عائشة قولها.

وسلف برقم (٢٤٤١٢).

٢٤٧٤٧- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا السُدِّيُّ،
عن عبد الله البهيّ قال:

حدثتني عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان في المسجد، فقال
للجارية: «ناوليني الخُمرة» قالت: أراد أن يبسطها، فَيُصَلِّيَ
عليها، قالت: إنها حائِضٌ؟ قال: «إِنَّ حَيْضَهَا لَيْسَ فِي يَدِهَا»^(١).

٢٤٧٤٨- حدثنا مؤمِّل، قال: حدثنا سُفيان، عن ثور، عن خالد بن معدان
عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يتحرَّى صَوْمَ يَوْمِ
الاثنين والخميس^(٢).

٢٤٧٤٩- حدثنا مؤمِّل، قال: حدثنا سُفيان، عن هشام، عن أبيه قال:
قيل لعائشة: ما كان النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ في بيته؟ قالت: كما
يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ: يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيُرْقِعُ ثَوْبَهُ^(٣).

(١) حديث صحيح، ولهذا إسناد حسن إلا أنه قد وقع فيه اختلاف على
عبد الله البهي كما سنبينه في الرواية الآتية برقم (٢٤٧٩٤).
وعنت عائشة رضي الله عنها بالجارية نفسها، كما جاء مصرحاً بذلك في
الرواية السالفة برقم (٢٤١٨٤) وفيما يأتي من الروايات.
وأخرجه ابن سعد ٤٦٩/١، وإسحاق بن راهويه (١٦٠٧)، والدارمي
(١٠٦٥)، وابن حبان (١٣٥٦) من طرق عن زائدة، بهذا الإسناد.
وسياتي (٢٥٤٦٠) و(٢٥٤٦١).

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٨٤)، فانظره لزماً.
(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٠٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو
مؤمِّل بن إسماعيل.

(٣) حديث صحيح، ولهذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، فرواه=

٢٤٧٥٠- حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، قال

سالم:

وقالت عائشة: كنت أُطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ بعدما يرمي الجمرة قبل أن يُفيضَ إلى البيت. قال سالم: فسنة رسول الله ﷺ أحق أن نأخذ بها من قول عمر^(١).

= سفيان الثوري - كما في هذه الرواية - عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قيل لعائشة، وتابعه مهدي بن ميمون - كما سيأتي (٢٤٩٠٣) و(٢٦٢٣٩)، ومعمّر ابن راشد كما سيأتي (٢٥٣٤١)، وعمر بن علي المقدمي - فيما أخرجه أبو يعلى (٤٦٥٣) وهمام بن يحيى - فيما أخرجه ابن سعد ١/٣٦٦.

وخالفهم عبدة بن سلمان - كما سيأتي (٢٦٠٤٨)، وحماد بن أسامة - فيما أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠ - ٢١، فروياه عن هشام بن عروة، عن رجل، قال: سألت عائشة. ورجح يحيى القطان هذه الرواية فيما نقله عنه ابن معين في «تاريخه» ١/٢٨٧ (١٢٢٠) فقال: هو مرسل، هشام، عن رجل. قلنا: يعني بإسقاط عروة من الإسناد.

ومؤمل وهو ابن إسماعيل، قال ابن معين: ثقة في روايته عن سفيان الثوري.

وأخرجه ابن سعد ١/٣٦٦ من طريق مؤمل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق

النبي ﷺ» ص ٦٢ من طريقين عن سفان، به.

وسيأتي (٢٥٣٤١) من طريق عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن

عروة، قال: سألت رجل عائشة، وهو إسناده صحيح كذلك. وقد سلف نحوه

بإسناد صحيح برقم (٢٤٢٢٦).

(١) حديث صحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سالم: هو ابن

عبد الله بن عمر بن الخطاب. مؤمل - وهو ابن إسماعيل وإن كان سيء

الحفظ - قال ابن معين في روايته عن سفيان الثوري: ثقة، ثم هو متابع. =

٢٤٧٥١- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ -يَعْنِي ابْنَ عَمْرِو-، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَلِكَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا كَانَ وَجَعُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، قَالَ: «ادْعُوا لِي أَبَا بَكْرٍ وَابْنَهُ فَلْيَكْتُبْ لِكَيْلَا يَطْمَعَ فِي أَمْرِ أَبِي بَكْرٍ طَامِعٌ، وَلَا يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ». ثُمَّ قَالَ: «يَأْبَى»^(١) اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ» مَرَّتَيْنِ. وَقَالَ مُؤَمَّلٌ مَرَّةً: «وَالْمُؤْمِنُونَ». قَالَتْ

= وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢٩٨/١ و٢٩٩، و«الأم» ١٢٩/٢، والحميدي (٢١٢)، وابن خزيمة (٢٩٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١٣٥/٥ -١٣٦، و«معرفة السنن والآثار» (٩٤٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠١/١٩، من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، بهذا الإسناد. ولفظه بتمامه عند الشافعي في «المسند» ٢٩٩/١، والحميدي، والبيهقي في «معرفة السنن»: قال سالم: قال عمر بن الخطاب: إذا رميتم الجمرة وذبحتم، فقد حلّ لكم كل شيء حرم عليكم، إلا النساء والطيب، قال سالم: وقالت عائشة: طيب رسول الله ﷺ لحرمه قبل أن يحرم، ولحلّه بعد ما رمى الجمرة، وقبل أن يزور، قال سالم: وسنة رسول الله ﷺ أحق أن نتبع. وأخرجه ابن راهويه (١١٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٦٦)، وابن خزيمة (٢٩٣٩)، والبيهقي في «السنن» ١٣٥/٥، و«السنن الصغير» (١٧١٩)، من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، بمثل الرواية المطولة التي فيها كلام عمر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣١/٢، من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن عائشة.

وسيرد برقم (٢٤٧٦١) وإسناده صحيح على شرط البخاري.

وسلف برقم (٢٤١١١)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) في (ظ٨): أبي.

عائشة: فأبى الله والمسلمون -وقال مؤمل مرة: والمؤمنون- إلا أن يكون أبي، فكان أبي^(١).

٢٤٧٥٢- حدثنا مؤمل، حدثنا حماد، عن ثابت، عن شهر بن حوشب، عن خاله

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: شكوا إلى رسول الله ﷺ ما يجدون من الوسوسة، وقالوا: يا رسول الله، إنا لنجدُ شيئاً لو أنَّ أحدنا خرَّ من السماء، كان أحبَّ إليه من أن يتكلَّم به، فقال النبي ﷺ: «ذاك محضُ الإيمان»^(٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف مؤمل: وهو ابن إسماعيل. وقد خالفه من هو أوثق منه.

فرواه موسى بن داود الضبي فيما أخرجه ابن سعد ٢٢٤/٢ - ٢٢٥، وميسرة بن صفوان اللخمي فيما أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ٣٨٣/٢، كلاهما عن نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة، قال: قال النبي ﷺ مرسلًا. قال أبو حاتم: وهو أشبهه.

وسيرد نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٥١١٣).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف مؤمل -وهو ابن إسماعيل - وشهر بن حوشب، ولإيهام خاله، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه حماد: وهو ابن سلمة -كما في هذه الرواية - عن ثابت: وهو ابن أسلم البناني، عن شهر بن حوشب، عن خاله، عن عائشة.

ورواه حريز -فيما علقه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٥) - وأبو الأحوص -فيما أخرجه هناد في «الزهد» (٩٤٨) - كلاهما عن ليث بن أبي سليم، عن شهر، قال: دخلت أنا وخالي على عائشة.

ورواه معمر -فيما أخرجه أبو يعلى (٤٦٤٩) - عن ليث بن أبي سليم، عن =

٢٤٧٥٣- حدثنا مؤمل، حدثنا حماد، حدثنا إسحاق بن سويد، عن

يحيى بن يعمر

عن عائشة، قالت: كانت امرأة عثمان بن مظعون تَخْتَضِبُ وتَطَيِّبُ، فَتَرَكَتْهُ، فَدَخَلَتْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ لَهَا: أَمْسِهِدْ أَمْ مُغَيِّبٌ؟ فَقَالَتْ: مُسْهِدٌ كَمُغَيِّبٍ، قُلْتُ لَهَا: مَا لَكَ؟ قَالَتْ: عثمان لا يريد الدنيا ولا يريد النساء، قالت عائشة: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَلَقِيَ عثمان فقال: «يا عُثْمَانُ، أَتُؤْمِنُ بِمَا نُؤْمِنُ بِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَسْؤَةُ مَا لَكَ بِنَا»^(١).

= شهر، أن رجلاً قال لعائشة.

قلنا: وليث بن أبي سليم ضعيف. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥٣٧) من طريق محمد بن كثير، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وتحرف لفظ: خاله إلى: خالد! وقال: لم يرو هذا الحديث عن شهر بن حوشب إلا ثابت، وتفرّد به حماد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣/١، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، إلا أن لفظ أبي يعلى: أن رجلاً قال لعائشة... وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩١٥٦) وإسناده صحيح. وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وانظر (٢٦٢٠٣).

قال السندي: قوله: «ذاك محض الإيمان» أي: استثقال ما لا ينبغي من الوسائس هو الإيمان، ولولاه لما استثقلت.

(١) حديث صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف، مؤمل: وهو ابن إسماعيل =

٢٤٧٥٤- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي فَاخْتَةَ

عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ فِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَثْمَانَ: «أَتُؤْمِنُ بِمَا نُؤْمِنُ بِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَاصْنَعْ كَمَا

=سَيء الحفظ، ثم إنه اختلف فيه على حماد: وهو ابن سلمة: فرواه مؤمل -كما في هذه الرواية- عن حماد بن سلمة عن إسحاق بن سويد: وهو ابن هبيرة العدوي، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة. ورواه مؤمل كذلك -كما في الرواية الآتية (٢٤٧٥٤)- وهشام بن عبد الملك كما عند أبي نعيم في «الحلية» ٢٥٧/٦ كلاهما عن حماد، عن إسحاق بن سويد، عن أبي فاختة: وهو سعيد بن علاقة الكوفي، عن عائشة.

قلنا: وهذه الطريق هي الأشبه. وبها يحسن إن صح سماع أبي فاختة عن عائشة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠١/٤، وقال: أسانيد أحمد، رجالها ثقات.

وسياأتي نحوه بإسناد حسن برقم (٢٦٣٠٨)، فانظره لزماً. وقد سلف من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٥١٤)، ولفظه: أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل، فنهاه رسول الله ﷺ، ولو أجاز ذلك له لاختصينا. وإسناده صحيح.

ونحوه من حديث أبي موسى الأشعري عند ابن حبان (٣١٦). قال السندي: وتطيب، أي: تتطيب.

مشهد أم مغيب: هذا اسم فاعل من الإشهاد والإغابة، والمشهد من النساء من كان زوجها حاضراً عندها، والمغيب بضدها. وهي أرادت بقولها: «مشهد كمغيب» أن زوجها حاضر عندها لكن لم يقربها فهو كالغائب. «فأسوة ما» كلمة للإبهام تعظيماً للأسوة، والله تعالى أعلم.

نَصْنَعُ»^(١).

٢٤٧٥٥- حدثنا عبد الله بن يزيد، عن سفيان، وذكر رجلاً آخر، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود

١٠٧/٦

عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُصِيبُ مِنْ أَهْلِهِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنَامُ وَلَا يَمَسُّ مَاءً، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، عَادَ إِلَى أَهْلِهِ وَاغْتَسَلَ^(٢).

٢٤٧٥٦- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ نِسَائِكَ لَهَا كُنْيَةٌ

(١) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله، وقد سلف الكلام عليه ثمة.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد أنكر الحفاظ قول أبي إسحاق السَّبَّيْعِي: وَلَا يَمَسُّ مَاءً، كَمَا بَيَّنَّا فِي الرَّوَايَةِ (٢٤٧٠٦). عبد الله بن يزيد: هو المقرئ، وسفيان: هو الثوري، والرجل الآخر المبهم لَا يَضُرُّ إِبْهَامُهُ، فَهُوَ مُتَابِعٌ.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٧)، وعبد الرزاق (١٠٨٢)، وابن راهويه في «مسنده» (١٥١٢)، وأبو داود (٢٢٨)، والترمذي (١١٩)، وابن ماجه (٥٨٣)، وأبو يعلى (٤٧٢٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٩٢، وابن حزم في «المحلى» ١/٨٧ و ٢/٢٢١، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠١ من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. بلفظ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جَنْبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٢، وابن ماجه (٥٨٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣١٨ من طريقين عن أبي إسحاق، به.

غيري. قال: «فَتَكُنِّي بِإِنِّكَ عَبْدُ اللَّهِ»^(١).

٢٤٧٥٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُقْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَمَا اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ^(٢).

(١) مؤمل متابع وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف برقم (٢٤٦١٩) من طريق هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة عن عائشة، وبسطنا الكلام عليه هناك، فارجع إليه.
وأخرجه أبو داود (٤٩٧٠)، وأبو يعلى (٤٥٠٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤١٦)، والبيهقي في «السنن» ٣١٠/٩ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «فَتَكُنِّي» بصيغة الخطاب.

«بابنك» يريد به ابن أختها أسماء.

«عبد الله»: هو ابن الزبير.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٣٠٩/١ - ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٣٢٢)، والبخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦) (١٧٥)، وأبو داود (٢٤٣٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ١٩٩/٤ - ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٦٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٢/٤ - ٢٩٩، وفي =

٢٤٧٥٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ:

أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ -وَذَكَرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ- فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ، وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَةٍ يُبْكِي عَلَيْهَا، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا»^(١).

= «السنن الصغير» (١٤٢٥) وفي «الشعب» (٣٨١٦)، وفي «معركة السنن والآثار» (٩٠٢٧)، وفي «فضائل الأوقات» (١٦) مختصراً ومطولاً. وقرن النسائي في «المجتبى» بمالك عمرو بن الحارث المصري، وقال: وذكر آخر قبلهما.

وقد سلف برقم (٢٤١١٦).

وانظر (٢٤٧٧٧).

وفي باب قوله «وما استكمل صيام شهر قط إلا رمضان» عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق: وهو ابن عيسى ابن الطباع، فمن رجال مسلم. عبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢٣٤/١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢٠٢/١ (ترتيب السندي)، والبخاري (١٢٨٩)، ومسلم (٩٣٢) (٢٧)، والترمذي (١٠٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ١٧/٤-١٨، وابن حبان (٣١٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٧٢/٤-٧٣، وفي «معركة السنن والآثار» (٧٧٨٤)، والبعثي في «شرح السنة» (١٥٣٨)، ورواية البخاري ليس فيها: وذكر لها أن ابن عمر يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي.

٢٤٧٥٩- حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق

عن عائشة قالت: من كلِّ الليلِ قد أوترَ رسولُ الله ﷺ من أوَّلِهِ وأوسطِهِ وآخِرِهِ، فانتَهَى وترُهُ إلى السَّحَرِ^(١).

٢٤٧٦٠- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدَّثني المُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن القاسم بن محمد

= وسيأتي برقم (٢٦١٨٠) عن عثمان بن عمر، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، به، لم يذكر أبا بكر في الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١١٥) عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (٤٦٢٤).

وأخرجه أبو عوانة ٣٠٧/٢ - ٣٠٨ من طريق قبيصة ومُخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عن الثوري، به.

واختلف فيه على الثوري:

فأخرجه الإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ٣٩٩/١، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٢١٨ من طريق سعد بن سعيد الجرجاني، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٧: خالفه أصحاب الثوري، فروَّوه عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق. وكذلك رواه أصحاب الأعمش، عن الأعمش، عن أبي الضحى، وهو الصواب.

قلنا: سلف برقم (٢٤١٨٨) من طريق أبي معاوية وشعبة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق.

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ^(١).

٢٤٧٦١- حدثنا سُريج بنُ النُّعْمان، قال: حدثنا حماد، يعني ابنَ زيد، عن عمرو، عن سالم بن عبد الله

عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمِئْنَى قَبْلِ أَنْ يَزُورَ الْبَيْتَ^(٢).

٢٤٧٦٢- حَدَّثَنَا سُريج وعَفَّان، قالا: حَدَّثَنَا حمادُ بنُ سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ فَعَمِلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَمَاتَ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ مِنْ

(١) حديث صحيح، المنكدر بن محمد - وإن كان ضعيفاً - قد توبع، وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق بن عيسى - وهو ابن الطباع - فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٢٤٠٧٧) بإسناد صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. سُريج بنُ النُّعْمان من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو: هو ابنُ دينار المكي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٣٦/٥، و«الكبرى» (٣٦٦٤)، وابن خزيمة (٢٩٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٩، وابنُ حبان (٣٨٨١)، من طرق، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٧٥٠).

أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ، فَعَمِلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمَاتَ، فَدَخَلَهَا»^(١).

٢٤٧٦٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. وَعَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ أَبِي عُلُقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان، وعفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه إسحاق (٨٣٧)، وأبو يعلى (٤٦٦٨)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٢١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٠٠)، وابن حبان (٣٤٦) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن هشام، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٢٥٢) من طريق محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣٥٦/١١- ٣٥٧ من طريق علي بن ثابت الجزري، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن عروة، عن عائشة، لم يذكر هشاماً، وهو الأشبه بالصواب فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٤٣.

وأخرجه مختصراً اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٢٤٣) من طريق علي ابن غراب، عن هشام بن عروة، عن عائشة، لم يذكر فيه عروة. وعلي بن غراب ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١١/٧- ٢١٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بأسانيد، وبعض أسانيدهما رجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (٢٤٧٦٧).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٤).

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ^(١).

٢٤٧٦٤- حدثنا سُريج، حدثنا ابن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير

أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ أُمْدَادَ الْعَرَبِ كَثُرُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى غَمُّوه، وَقَامَ إِلَيْهِ الْمُهَاجِرُونَ يُفْرِجُونَ عَنْهُ، حَتَّى قَامَ عَلَى عَتَبَةِ عَائِشَةَ، فَرَهَقُوهُ، فَأَسْلَمَ رِذَاءَهُ فِي أَيْدِيهِمْ، وَوُثِبَ عَلَى^(٢) الْعَتَبَةِ، فَدَخَلَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنَّهُمْ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ

(١) حديث صحيح، وله ثلاثة أسانيد:

الأول: عن سريج، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة.
والثاني: عن سريج، عن ابن أبي الزناد، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة.

والثالث: عن سريج، عن ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

وابن أبي الزناد: هو عبد الرحمن، مختلف فيه، وأم علقمة مجهولة، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٦١٥) وبقية رجالهما ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان الجوهري، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٠/٢ من طريق ابن أبي مريم، عن أبي الزناد، عن علقمة، به، وزاد «من أحب أن يبدأ بالعمرة قبل الحج، فيفعل».

وهذه الزيادة أخرجه ابن خزيمة (٣٠٧٩) من طريق ابن وهب، عن ابن أبي الزناد، عن علقمة، به. وقد سلفت برقم (٢٤٦١٥).

وقولها: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٧٧).

(٢) في (ظ ٨) و(هـ): عن.

الله، هلك القوم، فقال: «كَلَّا والله يا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، لَقَدْ اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ شَرْطًا لَا خُلْفَ لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَضِيقُ بِمَا^(١) يَضِيقُ بِهِ الْبَشَرُ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ بَدَرْتُ إِلَيْهِ مِنِّي بِادْرَةِ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً»^(٢).

(١) المثبت من (ظ٨)، وفي سائر النسخ: كما.

(٢) قوله: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَضِيقُ، بِمَا يَضِيقُ بِهِ الْبَشَرُ...» إلى آخره صحيح، وهذا إسناد فيه ابن أبي الزناد، وهو عبد الرحمن، مختلف فيه، وعبد الرحمن بن الحارث، وهو ابن عبد الله بن عياش، قال ابن معين: صالح، ووثقه ابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه أحمد وابن المديني والنسائي، وقال أبو حاتم: شيخ. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٠٧) من طريق مسلم بن خالد، عن عبد الرحمن بن الحارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٩٣) من طريق الزهري، عن عروة، به مختصراً، لم يذكر القصة.

وأخرجه الطحاوي يغير هذه السياقة في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٠٢) من طريق أبي الأسود -محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يقيم عروة- عن عروة، عن عائشة قالت: جاء رجلان إلى النبي ﷺ، فسألاه، فلم يعطهما شيئاً، ثم سألاه، فلم يعطهما، ثم سألاه، فسبهما ولعنهما، فدخل ووجه محمرٌ بين فيه الغضب، فقلت: لقد خاب الرجلان، وهلكا، لم يُصبهما منك شيء، ولعنتهما، فقال رسول الله ﷺ: «إني عهدتُ إلى ربي عهداً، فقلت: يا رب، إني بشر، أغضب كما يغضب البشر، فأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ سَبَّيْتُ أَوْ لَعَنْتُ، فَلَا تَعَاقِبْهُنَّ، وَلَا تَعَذِّبْهُنَّ، وَاجْعَلْهُنَّ لَهُ زَكَاةً وَأَجْراً».

٢٤٧٦٥- حدثنا سُريج، حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن هشام بن عروة،
عن أبيه

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ ما من يوم إلا وهو
يطوف علينا جميعاً امرأة امرأة، فيدنو ويلمس من غير مسيس،
حتى يُفضي إلى التي هو يومها^(١)، فبيئتُ عندها^(٢).

= وقد سلف الصحيح منه بنحوه برقم (٢٤١٧٩)، وذكرنا هناك أحاديث
الباب.

قال السندي: قوله: «بدرت مني بادرة» أي: كلمة سبقت مني بلا
قصد.

(١) في (ق): هي نوبتها.

(٢) إسناده ضعيف، ابن أبي الزناد، -وهو عبد الرحمن- قد تفرد به،
وهو ممن لا يحتمل تفرده، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير
سُريج، وهو ابن النعمان، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٢١٣٥)، والحاكم ١٨٦/٢، والبيهقي في «السنن»
٧٤/٧ - ٧٥ من طريقين عن ابن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وزادوا في أوله:
كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في القَسَم، من مكثه عندنا.
وزادوا في آخره: ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفِرقتُ أن يُفارقها
رسول الله ﷺ: يا رسول الله، يومي لعائشة، فقبل رسولُ الله ﷺ ذلك منها.
قالت: نقول: في ذلك أنزل الله تعالى، وفي أشباهها: ﴿وإن امرأة خافت من
بعلها نُشُوزاً﴾ [النساء: ١٢٨].

قال الحاكم: صحيح الإسناد! ووافقه الذهبي!

وهذه الزيادة الأخيرة أخرجها ابن سعد ٥٣/٨ من طريق ابن أبي الزناد،
به. وسلفت مختصرة برقم (٢٤٣٩٥)، وذكرنا أنها صحيحة.

قال السندي: قولها: من غير مسيس، أي: جماع.

٢٤٧٦٦- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، لَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١).

٢٤٧٦٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن أبي الزناد -وهو عبد الرحمن- حسن الحديث، وقد اختلف فيه على سريج:

فرواه -كما في هذه الرواية- عن ابن أبي الزناد، فقال: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه سُرَيْجٌ -كما في الرواية (٢٤٧٧٣)- عن نافع: وهو ابن عمر الجمحي، فقال: عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن عائشة.

وقد رواه عن ابن أبي مُلَيْكَةَ كذلك محمد بن شريك المكي كما في الروایتين (٢٥٠٨١) و(٢٥٢٦٧).

وخالفهم أسامة بن زيد الليثي، واختلف عليه فيه:

فرواه وكيع -كما في الرواية (٢٥٠٨١)- عنه، فقال: عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن أسماء بنت أبي بكر.

ورواه وكيع كذلك -كما سيرد ٣٥٣/٦- ٣٥٤- عنه، فقال: عن محمد بن المنكدر، عن أسماء. وأسامة بن زيد الليثي، حسن الحديث إلا عند المخالفة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٣٩/٧ من طريق سفيان الثوري، عن هشام ابن عروة، بهذا الإسناد، وقال: غريب من حديث الثوري.

وقد سلف برقم (٢٤٤١٨) بإسناد صحيح.

قال السندي: قوله: لا تحصي، أي: لا تضيق في الصدقة.

نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَكْتُوبٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَكْتُوبٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»^(١).

٢٤٧٦٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوْقَ الْوُفْرَةِ وَدُونَ الْجُمَةِ، وَابِمُ اللَّهِ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنْ كَانَ لَيَمُرُّ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ الشَّهْرُ مَا يُوقَدُ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَارٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّحِيمُ، وَمَا هُوَ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ: الْمَاءُ وَالتَّمْرُ، إِلَّا أَنَّ حَوْلَنَا أَهْلَ دُورٍ مِنَ الْأَنْصَارِ -جَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا فِي الْحَدِيثِ وَالْقَدِيمِ- فَكُلَّ يَوْمٍ يَبْعَثُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِغَزِيرَةٍ شَاتِهِمْ -يَعْنِي: فَيُنَالُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ اللَّبَنِ- وَلَقَدْ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا قَرِيبٌ مِنْ شَطْرِ شَعِيرٍ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ لَا يَفْنَى، فَكَلَّتُهُ فَفَنَيْ،

(١) حديث صحيح، ابن أبي الزُّنَادِ: وهو عبد الرحمن حسن الحديث وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٥٨٦/٤ من طريق داود بن عمرو، عن ابن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٦٧٢)، وإسناده صحيح.

فلتيني لم أَكُنْ كِلْتَهُ، وإيْمُ الله لئن كان ضِجَاعُهُ من أَدَمِ حَشْوُهُ
لَيَنْفُ.

وقال الهاشمي: بغزيرة شاتهم، وذكر نحوه إلا ضِجَاعَهُ^(١).

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهدة وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن
ابن أبي الزناد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، سُرَيْج: هو ابن النعمان
الجوهري.

وقولها: كان شعر رسول الله ﷺ فوق الوفرة ودون الجُمَّة:
أخرجه ابنُ سعد ٤٢٩/١، وأبو داود (٤١٨٧)، والترمذي في
«سننه» (١٧٥٥)، وفي «الشمائل» (٢٤)، وابن ماجه (٣٦٣٥) والطَّحَاوي
في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٤٣)،
والبيهقي في «الدلائل» ٢٢٤/١ من طرق عن ابن أبي الزناد، بهذا
الإسناد.

وسَيَّاتِي برقم (٢٤٨٧١).

وقد ثبت في «صحيح مسلم» (٢٣٣٨) (٩٦) -وسلف برقم (١٢١١٨)- من
حديث أنس: كان شعر النبي ﷺ إلى أنصاف أذنيه.

وثبت كذلك من حديث البراء بن عازب عند مسلم (٢٣٣٧) (٩١) -وقد
سلف برقم (١٨٤٧٣) -وفيه: أن النبي ﷺ كان عظيم الجمّة إلى شحمة أذنيه،
وقد ذكرنا أحاديث الباب فيهما.

وقولها: إن كان ليمر على آل محمد الشهر ما يوقد في بيت رسول الله ﷺ
من نار إلا أن يكون اللّحيم:

سلف نحوه برقم (٢٤٢٣٢) بإسناد صحيح.

وقولها: إلا أن حولنا أهل دور من الأنصار ... إلى قولها: من ذلك
اللبن.

= سيَّاتِي نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٠٧٧).

٢٤٧٦٩- حدثنا سُريج قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن عُبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نُوِّشَ الْحِسَابُ^(١)، لَمْ يُغْفَرْ لَهُ». قالت: قلت: يا رسول الله، فأين قوله: ﴿يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسيراً﴾ [الانشقاق: ٨]؟ قال: «ذاك العَرَضُ»^(٢).

= وقولها: ولقد توفي رسول الله ﷺ وما في رفي من طعام إلى قولها: فكلته ففني:

أخرجه البخاري (٦٤٥١) ومسلم (٢٩٧٣) من طريق أبي أسامة عن هشام ابن عروة، به.

وقولها: كان ضجاعه من آدم حشوه ليف، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٢١٠).

قال السندي: قولها: لئن كان ضجاعه: كالفراش لفظاً ومعنى.

وقولها: والوفرة: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن، والجُمَّة: ما سقط على المنكبين.

(١) في (م) و(ظ٢): المحاسبة.

(٢) قوله في الحساب اليسير: «ذاك العَرَضُ» صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف عُبيد الله بن أبي زياد، وقد رفع قوله: «مَنْ نُوِّشَ الْحِسَابُ، لَمْ يُغْفَرْ لَهُ»، ووقفه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم، كما سيرد. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سُريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٠/١٣ عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن القاسم، عن عائشة قالت: من نوقش الحساب يوم القيامة لم يُغْفَرْ له.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٢٤) من طريق الثقيفي -واسمه عبد الوهَّاب بن عبد المجيد- عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد أو ابنه =

٢٤٧٧٠- حدثنا سُريج وموسى بنُ داود، قالا: حدثنا عبد العزيز الدَّراوَرْدِيُّ. قال موسى: عبد العزيز بن محمد، عن هشام. قال سُريج في حديثه: قال: أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسْتَقَى^(١) لَهُ الْمَاءُ مِنْ بُيُوتِ السَّقِيَّا^(٢).

٢٤٧٧١- حدثنا سُريج، حدثنا ابنُ أبي حازم، عن أبيه، عن مُسلم بن قُرْط^(٣)، عن عروة بن الرُّبَيْر قال:

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ لِحَاجَتِهِ، فَلْيَسْتَطِبْ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَإِنَّهَا تُجْزِئُهُ»^(٤).

=عبد الرحمن، عن عائشة موقوفاً.

وسلف برقم (٢٤٢٠٠) بلفظ: «من حوسب يوم القيامة عذب» وإسناده صحيح، وسيرد كذلك برقم (٢٤٧٧٢).

(١) في (ق) و(ظ): يستسقى.

(٢) هو مكرر (٢٤٦٩٣) غير شيخي أحمد، فهما هنا: سُريج، وهو ابن الثُّعْمَان، وموسى بن داود، وهو الضبي.

(٣) في (م): قرط، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لجهالة مسلم بن قُرط، فقد تفرَّد بالرواية عنه أبو حازم، وهو سَلَمَةُ بْنُ دِينَار. قال الدَّهَبِيُّ في «الميزان»: لا يُعرف، وقال في «الكاشف»: نكرة. قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يخطيء، وقال الحافظ في «التهذيب»: هو مُقَلٌّ جداً، وإذا كان مع قلة حديثه يُخطيء فهو ضعيف. قلنا: ونقل الحافظ عن الدارقطني أنه حسن حديثه هذا. وبقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُريج وهو ابن الثُّعْمَان، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. ابنُ أبي حازم: هو عبد العزيز.

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٧١/٧ عن عبد العزيز بن عبد الله، والنسائي في «المجتبى» ٤١/١، وفي «الكبرى» (٤٢) من طريق قتيبة بن سعيد، وأبو يعلى (٤٣٧٦) من طريق أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم القطيعي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢١/١ من طريق هشام بن سعد، والدارقطني في «السنن» ٥٤/١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مسلم بن قُرط) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي - وقرن به المزي قتيبة بن سعيد - خمستهم عن عبد العزيز بن أبي حازم، بهذا الإسناد. وجاء في مطبوع «سنن» الدارقطني عقب الحديث عبارة: إسناده صحيح. لكن المعلق عليه نقل عن الدارقطني أنه قال: إسناده حسن، وهو الذي حكاه الحافظ عن الدارقطني فيما نقلناه عنه آنفاً.

واختلف فيه على عبد العزيز بن أبي حازم:

فرواه إسحاق الحربي - فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٥٨ - عن سُرَيْج بن النعمان، عن عبد العزيز بن أبي حازم، عن هشام بن عروة، عن مسلم بن قُرط، عن عروة، عن عائشة. قال الدارقطني: ووهم في هذا القول. واختلف فيه على هشام بن عروة كذلك:

فرواه يونس بن بكير - كما في «علل الدارقطني» - عن هشام؛ عن أبيه، عن عائشة.

ورواه سفيان بن عيينة عن هشام، واختلف عنه:

فقليل: عن أبي الصباح الجوزجاني - كما في «علل الدارقطني» - عن ابن عُيَيْنَة، عن هشام، عن أبيه، أحسبه عن عائشة.

وخالفه الحميدي (٤٣٢)، فرواه عن ابن عُيَيْنَة، عن هشام، عن أبيه، نحوه مرسلاً. قال الدارقطني: وهو الصحيح عن هشام، وحديث أبي حازم، عن مسلم بن قُرط، عن عروة عن عائشة متصل صحيح عن أبي حازم.

وسيرد من طريق يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني، عن أبي حازم برقم

(٢٥٠١٢).

٢٤٧٧٢- حدثنا سُريج قال: حدثنا نافع، عن ابن أبي مُليكة
عن عائشة أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حُسِبَ عُذْبٌ»^(١).

٢٤٧٧٣- حدثنا سُريج، قال: حدثنا نافع، عن ابن أبي مُليكة:
أَنَّ عائشة تصدَّقَتْ بشيءٍ، فأمرت بِريرةَ أن تأتيها، فتنظر
إليه، فقال لها النَّبِيُّ ﷺ: «لا تُحصي فيُحصى عليك»^(٢).

= وللحديث شواهد يصحُّ بها:

منها حديث عبد الله بن مسعود قال: أتى النَّبِيُّ ﷺ الغائطَ، وأمرني أن آتيه
بثلاثة أحجار ... سلف برقم (٣٩٦٦)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.
وحديثُ أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «من تَوْضَأَ فَلْيَنْثُرْ، ومن استَجَمَرَ فليوتر»
سلف برقم (٧٢٢١) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.
وحديثه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «إنما أنا لكم مثلُ الوالد أعلمكم ...» وفيه:
وكان يأمر بثلاثة أحجار، وينهى عن الرُّوث والرَّمة، سلف برقم (٧٤٠٩)
وإسناده قوي.

وحديث جابر مرفوعاً بلفظ: «إذا استجمر أحدكم فليوتر» سلف برقم
(١٤١٢٨) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وأحاديث عقبة بن عامر، وسلمة بن قيس، وخزيمة بن ثابت، وسلمان
سلفت على التوالي: ١٥٦/٤ و ٣١٢ و ٢١٣/٥ و ٤٣٧.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، سُريج - وهو ابن النُّعمان - من
رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع: هو ابن عمر الجمحي. وقد
سلف مطولاً برقم (٢٤٦٠٥) بهذا الإسناد سوى شيخ أحمد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سريج - وهو ابن
النعمان - من رجال البخاري. نافع: هو ابن عمر الجمحي.

وأخرجه إسحاق (١٢٤٠) عن أبي الوليد الطيالسي، عن نافع، بهذا
الإسناد.

=

٢٤٧٧٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

قَالَتْ عَائِشَةُ: مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى صَدْرِهِ، فَقُلْتُ: أَذْهَبَ الْبَاسُ رَبَّ النَّاسِ، أَنْتَ الطَّيِّبُ وَأَنْتَ الشَّافِي. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى»^(١).

٢٤٧٧٥- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا غَلَبَتْهُ عَيْنُهُ أَوْ وَجَعُ فُلَمِ

= وأخرجه إسحاق (١٢٣٩)، وأبو داود (١٧٠٠)، والمروزي في زياداته على «البر والصلة» (٣١٠) من طريقين عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، به. وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢٩٦) (زوائد) والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٢٠ من طريقين عن ابن أبي مليكة، به. وقد سلف برقم (٢٤٤١٨)، وانظر (٢٤٧٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، سريج - وهو ابن النعمان الجوهري - من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع: هو ابن عمر الجمحي، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله. وأخرجه النسائي (٧٥٣١) من طريق سريج بن النعمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢١١ - ٢١٢، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٥٤) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٥) - والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٥١) من طرق عن نافع، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٢٤١٧٥).

وانظر (٢٤٢١٦).

يُصَلِّ بِاللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ (١) عَشْرَةَ رَكْعَةً (٢).

٢٤٧٧٦- حدثنا سُريج، قال: حدثنا أبو عوانة، عن منصور، عن إبراهيم، عن مسروق

عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان إذا عاد مريضاً قال: «أَذْهَبَ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ إِنَّكَ أَنْتَ الشَّافِي، وَلَا (٣) شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ» (٤)، شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا (٥).

(١) في (ظ) اثنتي.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، سريج - وهو ابن النعمان - من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه مسلم (٧٤٦) (١٤٠)، والترمذي في «جامعه» (٤٤٥)، وفي «الشمائل» (٢٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٥٩/٣، وفي «الكبرى» (١٤٦١) وابن نصر في «مختصر قيام الليل» ص ٨٢، وتمام الرازي في «فوائده» (٤٠٩) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ٤٨٥/٢، والبخاري في «شرح السنة» (٩٨٦) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

(٣) في (ظ) ٨: لا، دون واو.

(٤) في (ظ) ٨: شفاك.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، سُريج - وهو ابن النعمان - من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه البخاري (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١) (٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٠٩) و(١٠٨٥٠) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٢) - وأبو =

٢٤٧٧٧- حدثنا الأسود بن عامر، قال: أخبرنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن زُرَّارة بن أوفى، عن سَعْدِ بن هشام

عن عائشة، قالت: وكان النَّبِيُّ ﷺ إذا مَرَضَ أو نام صَلَّى بالنَّهار ثنتي عَشْرَةَ رَكْعَةً. قالت: وما رَأَيْتُهُ قَامَ لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا تَامًا مُتَتَابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ. وقالت: كان رسولُ الله ﷺ يَعْمَلُ عَمَلًا يُثَبِّتُهُ^(١).

٢٤٧٧٨- حدثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كانت له حاجة إلى أهله، أتاهم، ثم يعود، ولا يمسُّ ماءً^(٢).

= يعلى (٤٨١١) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وسياتي برقم (٢٥٠٠١).

وانظر (٢٤١٧٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٣١١/٢ - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٩٨٧) -

من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٤٦) (١٤١)، وابن خزيمة (١١٦٩)، وابن حبان

(٢٤٢٠) و(٢٦٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٠١) وفي «مسند الشاميين»

(٢٤٧١)، والبيهقي في «السنن» ٤٨٥/٢، والذهبي في «السير» ٤١٤/١٤

- ٤١٥ من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

(٢) شريك - وهو ابن عبد الله التَّخَعِي - سَيِّءُ الْحِفْظِ، وباقي رجال الإسناد

ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السَّيِّعِي، والأسود: هو ابن يزيد. =

٢٤٧٧٩- حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ آخِرَهُ^(١).

٢٤٧٨٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَائِبَةَ مَوْلَاةٍ لِلْفَاكِهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ

أَنَّهُ دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ، فَرَأَتْ فِي بَيْتِهَا رُمَحًا مَوْضُوعًا، فَقَالَتْ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَصْنَعِينَ بِهَذَا الرُّمَحِ؟ قَالَتْ: نَقْتُلُ بِهِ الْأَوْزَاعَ، فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنَا: «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُقِيَ فِي النَّارِ لَمْ تَكُنْ دَابَّةٌ إِلَّا تَطْفِئُ النَّارَ عَنْهُ غَيْرَ الْوَزْغِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفُخُ عَلَيْهِ». فَأَمَرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقَتْلِهِ^(٢).

= وسلف في الرواية (٢٤٧٥٥) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. بلفظ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصِيبُ مِنْ أَهْلِهِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنَامُ، وَلَا يَمْسُ مَاءً. وَذَكَرْنَا هُنَا أَنَّ قَوْلَ أَبِي إِسْحَاقَ: وَلَا يَمْسُ مَاءً، أَنْكَرَهُ الْحِفَازُ فَانْظُرْهُ. وَقَدْ ثَبِتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَتَوَضَّأُ إِذَا جَامَعَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ» وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (١١٠٣٦) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ، وَهُوَ مَكْرَرُ الْحَدِيثِ (٢٤٣٤٢)، إِلَّا أَنَّ شَيْخَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ هُنَا هُوَ أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، الْمَلْقَبُ شَاذَانَ، وَشَيْخُهُ هُنَا هُوَ وَكِيعٌ.

(٢) الْأَمْرُ بِقَتْلِ الْوَزْغِ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ صَحِيحٌ لَغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَهُوَ مَكْرَرُ (٢٤٥٣٤) غَيْرَ أَنَّ شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا هُوَ: أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَاذَانَ.

٢٤٧٨١- حدثنا أسودُ بن عامر، قال: حدثنا زهير، عن سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود. وعن مسلم، عن مسروق عن عائشة أنها قالت: لكَأَنِّي أنظرُ إلى وَبِصِ الطَّيِّبِ في مفارقة وهو يُلَبِّي. قيل لسليمان: أفي^(١) رسول الله ﷺ؟ قال: نعم^(٢).

(١) في (ظ٨) وهامش (هـ): أي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، ومسلم: هو ابن صبيح أبو الضحى، ومسروق: هو ابن الأجدع. وأخرجه مسلم (١١٩٠) (٤١)، والطبراني في «الأوسط» (٥٨٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٣٥/٥، من طريق أحمد بن يونس، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، إلا زهير، والمشهور حديث إبراهيم عن الأسود. قلنا: بل رواه أيضاً سليمان بن حيّان، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق عند ابن حبان (١٣٧٧)، كما سنذكر، ووكيع، كما في الرواية الآتية برقم (٢٥٧٢٣).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٨٦) من طريق جرير، وابن حبان (١٣٧٧) من طريق سليمان بن حيّان، والطبراني في «الأوسط» (٩٣١٩) من طريق أبي خالد الأحمر، ثلاثتهم عن الأعمش، عن إبراهيم، به. وهو عند ابن حبان بالإسنادين معاً، ولفظه عند ابن حبان: وبِصِ المسك، وقد ذكر الدارقطني أن الحسن بن عبيد الله تفرّد عن إبراهيم بهذا اللفظ، كما ذكرنا في الرواية (٢٤١٠٧)، فقد شاركه فيه عند ابن حبان سليمان بن حيّان.

وقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٣١٩) أيضاً من طريق أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا أبو خالد الأحمر.

٢٤٧٨٢- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس قال: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

= وأخرجه ابن طهّمان (١٦٢) عن عُمر بن سعيد، والطبراني في «الأوسط» (١٢٤١) من طريق زياد بن عبد الله البكائي، كلاهما عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، به. وجمع الطبراني إليه حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، إلا زياد.

قلنا: وسيرد الحديث من طريق آخر عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس بالأرقام (٢٥٩٨٣) و(٢٥٥٢٨) و(٢٥٧٧٥).
وسلف بالأرقام (٢٤١٠٥) و(٢٤١٠٧).
وسيرد برقم (٢٥٧٢٣).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، وقد اختلف فيه على أبي إسحاق، وهو السَّيِّعِي: فرواه شريك، كما في هذه الرواية، وفيما أخرجه ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ١٩٤، والنسائي في «المجتبى» ١٤٠/٥ - ١٤١، وفي «الكبرى» (٣٦٨٣)، وابن ماجه (٢٩٢٨)، وأبو يعلى (٤٨٣٣)، وابن حبان (٣٧٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠١/١٩ - ٣٠٢، وزكريا بن أبي زائدة كما سيرد برقم (٢٥٩٩١)، وشعبة، كما عند الطيالسي (١٣٨٧)، وأبو الأحوص، كما عند ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ١٩٤، والنسائي في «المجتبى» ١٤٠/٥، وفي «الكبرى» (٣٦٨٠)، ويونس بن أبي إسحاق كما عند ابن راهويه (١٥٣٣) كلهم عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، كما في الرواية (٢٥٧٥٢) وسفيان الثوري، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، كما سنذكر في =

٢٤٧٨٣- حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن المغيرة،
عن أم موسى قالت:

سألت عائشة عن الرُّكْعَتَيْنِ بعدَ العَصْرِ؟ فقالت: ما أتاني
النَّبِيُّ ﷺ ^(١) في يَوْمٍ إلا صَلَّى بعدَ العَصْرِ رَكْعَتَيْنِ ^(٢).

٢٤٧٨٤- حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا إسرائيل قال: حدثنا
إبراهيم بن إسحاق، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «هُوَ شَرُّ ^(٣) الثَّلَاثَةِ إِذَا
عَمِلَ بِعَمَلِ أَبَوَيْهِ» ^(٤). يعني: ولد الزنى ^(٥).

= تخريجها، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن الأسود، عن
عائشة. وهو الصحيح، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٠.
وسلف برقم (٢٤١٠٧) وانظر (١٤١٦٠).

(١) في (م): رسول الله.

(٢) حديث صحيح، أم موسى -وهي سُرَّةُ علي بن أبي طالب- لم يذكروا
في الرواة عنها سوى المغيرة: وهو ابن مقسم الضبي. قال الدارقطني: حديثها
مستقيم يُخَرِّجُ حديثها اعتباراً، وقال العجلي: كوفية تابعة ثقة. قلنا: وقد
توبعت. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن
أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٢٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠١/١
من طريقين عن المغيرة، بهذا الإسناد.

وقد سلف (٢٤٢٣٤) بإسناد صحيح.

(٣) في (م) و(ق) وهامش (ظ٢): أشر.

(٤) في (ق): والديه، وفي هامشها: أبويه (نسخة).

(٥) إسناده ضعيف جداً، فيه إبراهيم بن إسحاق، وهو إبراهيم بن الفضل
أبو إسحاق من رجال «التهذيب» فيما رجح الحافظ في «التعجيل» وهو متروك.=

٢٤٧٨٥- حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن المغيرة، عن إبراهيم

عن عائشة، قالت: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكَلَابِ الْعَيْنِ^(١).

٢٤٧٨٦- حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال:

= ببقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبيد بن رفاعه، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٨٣) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة برقم (٨٠٩٨) بلفظ: «ولدُ الزنى شرُّ الثلاثة» وبيننا هناك أن عائشة كانت تنكر على أبي هريرة تحديثه بهذا الحديث، فارجع إليه.

(١) صحيح لغيره دون قوله: العين، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. إبراهيم: وهو ابن يزيد النخعي لم يسمع من عائشة، والمغيرة: وهو ابن مقسم ضعيف في روايته عن إبراهيم النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٥/٥ عن علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، به دون قوله: العين، وهذا إسناد حسن.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٣/٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن إبراهيم النخعي - وإن كان دخل على عائشة - لم يثبت له منها سماع.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٧٤٤) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: الكلاب العين، بكسر فسكون، جمع أعين: وهو الواسع العين.

قلت لعائشة: ما كان يصنع رسول الله ﷺ قبل أن يخرج؟
قالت: كان يُصلي الركعتين، ثم يخرج^(١).

٢٤٧٨٧- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ ١١٠/٦
سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عن عائشة، قالت: أَهْدَى إِلَى الْبَيْتِ غَمَامًا النَّبِيُّ ﷺ^(٢).

٢٤٧٨٨- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ:
سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى، يَحْدُثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ

عن عائشة، عن النبي ﷺ، قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ
وَيَتَعَاهِدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ، فَلَهُ أَجْرَانِ» قَالَ: «وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ
الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ مِثْلُ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ»^(٣).

(١) حديث صحيح، أسود بن عامر شاذان روى هذا الحديث -كما في
هذا الإسناد- عن إسرائيل، عن المقدام، عن أبيه عن عائشة، وتابعه مصعب
ابن المقدام كما سيأتي برقم (٢٦١٦٨)، وعبيد الله بن موسى كما عند إسحاق
بن راهويه (١٥٧٩).

ورواه أسود كذلك، عن شريك بن عبد الله النخعي، عن المقدام، عن
أبيه، عن عائشة كما في الرواية (٢٤٧٩٥) وتابعه يزيد بن هارون كما في
الرواية (٢٥٤٨٧) و(٢٥٩٩٧)، والظاهر أَنَّ لِأُسُودٍ فِيهِ شَيْخَيْنِ: إِسْرَائِيلَ
وَشَرِيكَاً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله
النخعي، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. مسلم: هو ابن صبيح أبو
الضحى.

وقد سلف برقم (٢٤١٣٦) بإسناد صحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٤٧٨٩- حَدَّثَنَا أُسُودٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
مَسْرُوقٍ

قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ
إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ، فَصَلَّى^(١).

٢٤٧٩٠- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُرَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ
إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ لَيْلَةَ
الْأَرْبَعَاءِ^(٢).

= وأخرجه الطيالسي (١٤٩٩)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٠،
والبخاري (٤٩٣٧)، وفي «خلق أفعال العباد» ص ٥٦، والترمذي (٢٩٠٤)،
والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٦)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٣٠)،
وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٦٠)، وتَمَامُ الرَازِي في «فوائده»
(١٢٩٩) «الروض البسام»، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٦٠، والبيهقي في
«السنن الكبرى» ٢/٣٩٥، وفي «السنن الصغير» (٩٤٦)، وفي «الأسماء
والصفات» (٥٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٧٣)، والمزي في «تهذيب
الكمال» (في ترجمة سعد بن هشام) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وقرن
الطيالسي -ومن طريقه الترمذي وأبو نعيم- بشعبة هشاماً الدُّسْتَوَائِي، وسلف
من طريقه برقم (٢٤٢١١).

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وقال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَى صَحْتِهِ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٨) غير أن
شيخ أحمد هنا: هو أسود بن عامر.

(٢) حديث محتمل للتحسين، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، إلا=

٢٤٧٩١- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ بُذَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ

أَبِي الْجَوْزَاءِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَقْتِحُ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ

= أنه رواه بنحو هذه الرواية برقم (٢٤٣٣٣) عن فاطمة بنت محمد، عن عمرة، عن عائشة، وقد رواه كذلك (٢٦٣٤٩) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن امرأته فاطمة، عن عمرة، عن عائشة، وقد صرح بسماعه من عبد الله بن أبي بكر، وكذلك من فاطمة، فانتفت شبهة تدليسه، غير أن فاطمة لم نجد لها ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر ولم يترجم لها الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل» وهي على شرطهما.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٠٠) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هُرَيْمِ بْنِ سَفْيَانَ إِلَّا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ.

وأخرجه مرسلاً ابن سعد ٣/٣٠٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٣٩٦ من طريق شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٣١ أنه بلغه أن رسول الله ﷺ توفي يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٣٩٦: وأما دفنه يوم الثلاثاء فمختلف فيه، فمن أهل العلم بالسير من يصحح ذلك على ما قال مالك، ومنهم من يقول: دفن ليلة الأربعاء وقد جاء الوجهان في أحاديث بأسانيد صحيحة!

وانظر (٢٤٣٣٣).

وقولها: توفي يوم الاثنين، سلف برقم (٢٤١٨٦) بإسناد صحيح.

قال السندي: قولها: ودفن ليلة الأربعاء، بسبب اشتغال الصحابة بالأمور

العظام كالبيعة التي خافوا الفتن بتأخيرها.

رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(١).

٢٤٧٩٢- حَدَّثَنَا أُسُودٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَعَلَنَاهُ مَرَّةً فَاغْتَسَلْنَا. فِي الَّذِي يُجَامَعُ وَلَا يُنْزَلُ^(٢).

٢٤٧٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَذْكُرُ الْحَبِيبُ حَبِيبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَّا عِنْدَ ثَلَاثٍ فَلَا، أَمَّا عِنْدَ الْمِيزَانِ حَتَّى يَثْقُلَ أَوْ يَخِفَّ، فَلَا، وَأَمَّا عِنْدَ تَطَايُرِ الْكُتُبِ فِيمَا أَنْ يُعْطَى بِيَمِينِهِ أَوْ يُعْطَى بِشِمَالِهِ، فَلَا، وَحِينَ^(٣) يَخْرُجُ عُنُقُ مِنَ النَّارِ فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ وَيَتَغَيِّظُ عَلَيْهِمْ، وَيَقُولُ ذَلِكَ الْعُنُقُ: وَكَلْتُ بِثَلَاثَةٍ^(٤) وَكَلْتُ بِثَلَاثَةٍ وَكَلْتُ بِثَلَاثَةٍ: وَكَلْتُ بِمَنْ ادَّعَى مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَوَكَلْتُ بِمَنْ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ، وَوَكَلْتُ بِكُلِّ جَبَّارٍ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان: وهو ابن يزيد العطار، وبديل ابن ميسرة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٠).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٣٩١) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٨): ثم حين.

(٤) قوله: «وَكَلْتُ بِثَلَاثَةٍ» كررت في (ظ٢) و(ظ٨) ثلاث مرات، وهو ما

أثبتناه.

عَنِيدٍ». قال: «فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ وَيَرْمِي بِهِمْ فِي غَمَرَاتٍ، وَلِجَهَنَّمَ جِسْرٌ أَدْقُ مِنَ الشَّعْرِ»^(١) وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ، عَلَيْهِ كَلَالِيبٌ وَحَسَكٌ يَأْخُذُونَ^(٢) مَنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالنَّاسُ عَلَيْهِ كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ، وَالْمَلَائِكَةُ يَقُولُونَ: رَبِّ سَلِّمْ رَبِّ سَلِّمْ، فَنَاجٍ مُسَلِّمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُسَلِّمٌ، وَمُكَوَّرٌ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ»^(٣).

(١) في (ظ ٨) وهامش (ظ ٢): الشعرة.

(٢) في (م): يأخذن.

(٣) إسناده ضعيف بهذه السياقة، ابن لهيعة: وهو عبد الله - وإن كان يحيى ابن إسحاق وهو السيلحيني من قدماء أصحابه - قد تفرد به، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الآجري في «الشریعة» ص ٣٨٤ من طريق يحيى بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٥٨/١٠ - ٣٥٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقمي (١١٢٠٠) و(١١٢٠١).

قال السندي: قوله: «عنق من النار» بضمين: طائفة من النار.

قوله: «فينطوي عليهم» أي: يحيط بهم.

قوله: «في غمرات» في شذائد.

قوله: «وحسك» بفتحيتين، من الشوك.

قوله: «كالطرف» بفتح فسكون، أي: هم في سرعة المشي كرد الطرف

أي: العين.

قوله: «مسلم» بفتح اللام المشددة، أي: سلم من السقوط في النار. =

٢٤٧٩٤- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ وَأَبُو نَعِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ
الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنِ الْبَهِيِّ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ» فَقَالَتْ:
إِنِّي حَائِضٌ؟ فَقَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكَ». [قال عبد الله بن
أحمد]: قال أبي: وقد حدثنا به وكيع^(١).

= قوله: «مكور» اسم مفعول من التكوير، أي: ملقى في النار.
(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله
النخعي، وقد اختلف عليه فيه:
فرواه أسود بن عامر - كما في الرواية (٢٤٨٠٢) - عن شريك، عن أبي
إسحاق، عن البهي، عن عائشة أو عن ابن عمر، على الشك.
ورواه وكيع - كما في الرواية (٢٤٨٠٠) - وداود بن عمر - فيما أخرجه ابن
عدي في «الكامل» ١٣٣٣/٤ كلاهما عن البهي، عن ابن عمر.
ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، واختلف عليه فيه:
فرواه حسين بن محمد وأبو أحمد الزبيري - كما في الرواية (٢٤٨٠٧)،
وحجين بن المثنى كما في الرواية (٢٦٠٨٤)، ويحيى بن آدم - كما عند إسحاق
ابن راهويه (١٧٦٣) - وعبيد الله بن موسى - فيما ذكر ابن عبد البر في
«التمهيد» ١٧٢/٣، خمستهم عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البهي، عن
ابن عمر، عن عائشة.

وخالفهم أسد بن موسى - فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧١/٣
فرواه عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أنس، عن ابن عمر، عن عائشة.
ورواه أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، واختلف عليه فيه:
فرواه الطيالسي (١٥١٠)، وابن أبي شيبة فيما أخرجه ابن ماجه (٦٣٢)
كلاهما عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن البهي عن ابن عمر، عن
عائشة.

٢٤٧٩٥- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَوَّلُ مَا يَبْدَأُ بِهِ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ السَّوَاكَ، وَآخِرُهُ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ^(١).

٢٤٧٩٦- حَدَّثَنَا أُسُودٌ، وَحَجَّاجُ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ فَقَالَتْ: ائْتِ عَلِيًّا فَسَلْهُ^(٢). قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا سَافَرْنَا أَنْ

= وخالفهما أسد بن موسى - فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧١/٣ عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أنس، عن عائشة.

ورواه زهير بن معاوية - فيما سلف في المسند (٥٣٨٢) - عن أبي إسحاق، عن البهي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال لعائشة. وتكلمنا عليه هناك.

ورواه بنحوه السدي، عن عبد الله البهي، عن عائشة فيما سلف برقم (٢٤٧٤٧)، وفيما سيأتي برقمي (٢٥٤٦٠) و(٢٥٤٦١).

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٨٤).

(١) حديث صحيح، شريك: وهو ابن عبد الله النخعي - وإن كان ضعيفاً -

قد توبع، وبقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقولها: كان أول ما يبدأ به إذا دخل بيته السواك أخرجه ابن أبي شيبه

١/١٦٨، ومن طريقه ابن ماجه (٢٩٠) وابن حبان (٢٥١٤) عن شريك، بهذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٤٤).

وقوله: وآخره إذا خرج من بيته الركعتين قبل الفجر: سلف نحوه برقم

(٢٤٧٨٦).

(٢) في (م) فأسأله.

نَمَسَحَ عَلَى خِيفَانَا. قَالَ أَسُودُ فِي حَدِيثِهِ: وَرَبَّمَا قَالَ شَرِيكَ:
كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ مَسَحْنَا عَلَى خِيفَانَا^(١).

٢٤٧٩٧- حَدَّثَنَا أَسُودُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكَ، عَنْ خُصَيْفٍ،
قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ سِتِينَ سَنَةً

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَجْمَرْتُ رَأْسِي إِجْمَارًا شَدِيدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنْ عَلَى كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ؟»^(٢).

١١١/٦

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٩٤٩) سنداً ومتمناً إلا أنه قرن هنا بحجاج
-وهو ابن محمد المصيصي- أسود بن عامر شاذان.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن عائشة، ولضعف شريك: وهو
ابن عبد الله النخعي، وخُصيف: وهو ابن عبد الرحمن الجزري مختلف فيه،
وهو إلى الضعف أقرب.

وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري، وهو عند ابن ماجه (٥٩٨)
رواه من طريق طلحة بن نافع، عنه، بلفظ: «أداء الأمانة غسل الجنابة، فإن
تحت كل شعرة جنابة» وإسناده ضعيف لانقطاعه، طلحة بن نافع لم يسمع من
أبي أيوب.

وآخر من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٢٧) بلفظ: «من ترك
موضع شعرة من جنابة لم يصبها ماء، فعل الله تعالى به كذا وكذا من النار»
وإسناده ضعيف في إسناده عطاء بن السائب، وقد اختلط، ومن روى عنه هذا
الحديث إنما رواه عنه بعد اختلاطه، والصواب فيه وقفه على علي، كما بينا
ثمة.

وثالث لا يفرح به من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٢٤٨)، والترمذي
(١٠٦)، وابن ماجه (٥٩٧)، بلفظ: «تحت كل شعرة جنابة، فاغسلوا الشعر
وأنقوا البشر». وفي إسناده الحارث بن وجيه، وهو منكر الحديث. وانظر
«تلخيص الحبير» ١/١٤٢.

٢٤٧٩٨- حدثنا أسود قال: حدثنا شريك، عن الأعمش، عن مجاهد

عن عائشة: أن رجلاً دخل على النبي ﷺ، فأدناه وقرب مجلسه، فلما خرج، قالت له عائشة: يا رسول الله، ألم تك تشكو هذا الرجل؟ قال: «بلى، وَلَكِنْ إِنَّ مِنْ شَرَارِ النَّاسِ -أَوْ: شَرِّ النَّاسِ - الَّذِينَ إِنَّمَا يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ»^(١).

٢٤٧٩٩- حدثنا أسود، قال: حدثنا شريك، عن محمد بن عبد الرحمن، عن كريب

= ولهذا الحديث يعارض ما صح من حديث عائشة في الرواية السالفة برقم (٢٤١٥٤)، فانظرها لزماً.

قولها: أجمرت رأسي إجماراً شديداً، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢٩٣/١: أي: جمعته وضمفرت.

(١) حديث صحيح، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي القاضي، وإن يكن سيئ الحفظ - متابع، والأعمش - وإن يكن كما قال أبو حاتم في «العلل» ٢/٢١٠ قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يروي عن مجاهد مدلس، وكما ذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٤١/١ بإسناده إلى يحيى بن سعيد قال: كتبت عن الأعمش أحاديث عن مجاهد كلها ملزقة لم يسمعها - متابع أيضاً. وأخرجه أبو داود (٤٧٩٣) من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد. وعنده «اتقاء ألسنتهم» بدل: «اتقاء شرهم».

وأخرجه أبو يعلى (٤٦١٨) عن بشر بن الوليد، عن شريك، به. وأخرجه ابن راهويه (٨٣٤) و(١١٩٨) و(١٧٩٣)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢١٥/١ من طريق ليث، عن مجاهد، به.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٠٦).

قال السندي: قوله: «إنما يُكْرَمُونَ» على بناء المفعول، أي: أكرمته خوفاً

من شره.

عن عائشة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجْنِبُ، ثُمَّ يَنَامُ، ثُمَّ يَتَتَبُهُ، ثُمَّ يَنَامُ، وَلَا يَمَسُّ مَاءً^(١).

٢٤٨٠٠- حدثنا أسود، قال: حدثنا شريك، عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سواء قال:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ: ﴿إِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] قَالَ: قُلْتُ: حَدِيثِي عَنْ ذَاكَ، قَالَتْ: صَنَعْتُ لَهُ طَعَامًا، وَصَنَعْتُ لَهُ حَفْصَةً طَعَامًا، فَقُلْتُ لَجَارِيَتِي: اذْهَبِي، فَإِنْ جَاءَتْ هِيَ بِالطَّعَامِ، فَوَضَعْتَهُ قَبْلُ، فَاطْرَحِي الطَّعَامَ. قَالَتْ: فَجَاءَتْ بِالطَّعَامِ، قَالَتْ: فَأَلْقَتْهُ الْجَارِيَةُ، فَوَقَعَتِ الْقِصْعَةُ، فَانْكَسَرَتْ، وَكَانَ نِطْعٌ^(٢)، قَالَتْ: فَجَمَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «اِقْتَصُّوا - أَوْ اقْتَصِّي، شَكَّ أَسُودٌ - ظَرْفًا مَكَانَ ظَرْفِكَ». فَمَا قَالَ شَيْئًا^{(٣)(٤)}.

(١) إسناده ضعيف، تفرد به هكذا شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - وهو سيء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عبد الرحمن - وهو ابن عبيد، مولى آل طلحة - فمن رجال مسلم. أسود: هو ابن عامر، وكُريب: هو ابن أبي مسلم القرشي.

وانظر الحديث رقم (٢٤١٦١).

(٢) في (م): نطعاً.

(٣) في (ظ ٨) و(م): شيء، والمثبت من (ق) و(ظ ٢).

(٤) إسناده ضعيف، لإبهام الرجل من بني سواء الراوي عن عائشة، وشريك - وهو ابن عبد الله النخعي - سيء الحفظ. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أسود: هو ابن عامر الملقب شاذان.

.....
= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٤/١٤، وعنه ابن ماجه (٢٣٣٣)، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٦) من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني، كلاهما عن شريك النخعي، بهذا الإسناد.
قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده ضعيف للجهالة بالتابعي.

قلنا: والعجيب أن الحافظ ابن حجر ذكر في «الفتح» ١٢٥/٥ أنه حرّر الروايات التي ورد فيها مثل هذه القصة لعائشة، فقطع بوقوع هذه القصة لعائشة، مع أنها رويت بهذا الإسناد الضعيف! وقطع بوقوع قصة أخرى مشابهة لها مع صفة اعتماداً على الرواية الآتية برقم (٢٥١٥٥)، وإسنادها ضعيف كذلك لما سيأتي! وقطع بوقوع قصة ثالثة كذلك لعائشة مع أم سلمة اعتماداً منه على حديث عند النسائي ٧١-٧٠/٧ أخرجه من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي المتوكل، عن أم سلمة، مع أنه قد اختلف فيه على ثابت، فقليل: عنه، عن أنس، ونقل الحافظ في «الفتح» ١٢٥/٥ عن ابن أبي حاتم في «العلل» أن أبا زرعة رجح حديث حماد بن سلمة، والذي وجدناه في «علل» ابن أبي حاتم ٤٦٦/١ أن أبا زرعة قال: رواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي المتوكل، أن النبي ﷺ. وهذا الصحيح. قلنا: يعني أنه رجّح رواية حماد ابن سلمة المرسلة، وهي ضعيفة لإرسالها، وجاء في بعض طرقه - كما هو عند الدارقطني - أن عمران بن خالد راوي الحديث عن ثابت قال: أكثر ظني أنها حفصة. قلنا: يعني لا أم سلمة، فرجعت القصتان إلى قصة واحدة وقعت مع حفصة، وإسنادها ضعيف، لما تقدم.

والصحيح - والله أعلم - أن هذه القصة لم تقع لعائشة إلا مرة واحدة، وهي التي أخرجه البخاري (٢٤٨١) من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام، فضربت بيدها، فكسرت القصعة... إلى آخر الحديث. وجاء في رواية ابن حزم في «المحلى» أن المرسلة هي زينب بنت جحش. وهذا هو الصواب في تحرير المسألة إن شاء الله.

٢٤٨٠١- حَدَّثَنَا أُسُودٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عن عائشة، قالت: قام النَّبِيُّ ﷺ من فراشه في بعض اللَّيْلِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَرِيدُ بَعْضَ نِسَائِهِ فَتَبِعْتَهُ حَتَّى قَامَ عَلَى الْمَقَابِرِ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ»^(١) ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ». قالت^(٢): فَالْتَفَتَ فِرَآئِي، فَقَالَ: «وَيْحَهَا لَوْ تَسْتَطِيعُ مَا فَعَلْتَ»^(٣).

٢٤٨٠٢- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَهِيِّ

عن عائشة، أو عن ابن عمر، -شكَّ شريك-: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ عَلَى الْخُمْرَةِ^(٤).

= وقولها في خُلِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أما تقرأ القرآن: ﴿إِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ سيرد نحوه في الرواية (٢٥٥٤٧).

قال السندي: قولها: وكان نطع، أي: كان ثمة نطع.

(١) في (ظ ٨): للاحقون.

(٢) في (ظ ٢) و(ق): قال.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٤٧٥) سنداً ومتناً غير أن شريك لم

يرو هنا إلا عن يحيى بن سعيد وحده.

قال السندي: قوله: «لو تستطيع» أي: الصبر.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية

(٢٤٧٩٤). فانظره لزماً.

وانظر (٢٥٤٥٩).

٢٤٨٠٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَتِي عَرُوسٌ مَرِضَتْ، فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَتْ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، أَوْ قَالَتْ: الْوَاصِلَةَ^(١).

٢٤٨٠٤- حَدَّثَنَا أُسُودٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ لِي ابْنَةَ عَرُوسًا، وَإِنِّهَا مَرِضَتْ، فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا، أَفَأَصِلُهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ»^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو عبد الله النخعي، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه حسين: وهو ابن محمد بن بهرام المروزي - كما في هذه الرواية - عن شريك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه أسود: وهو ابن عامر شاذان - كما في الرواية التالية - عنه، عن هشام، فقال: عن امرأته فاطمة، عن أسماء بنت أبي بكر، فجعله من حديث أسماء، وهو المحفوظ من طريق هشام كما سيأتي.

وقد صحت هذه الرواية من حديث عائشة من طريق الحسن بن مسلم بن يناق، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة. كما سيرد برقم (٢٤٨٠٥).

قال السندي: قولها: فتمرَّق، بالراء، أي: تناثر وتساقط.

قولها: أو قالت: الواصلة، أي: اقتصرت على الواصلة وما ذكرت المستوصلة، ولهذا شك في ذكر المستوصلة، هل ذكرت أم لا؟

(٢) حديث صحيح، شريك: وهو ابن عبد الله النخعي - وإن كان سيء =

٢٤٨٠٥- حدثنا حسين قال: حدثنا شعبة بن الحجاج العتكي، عن

=الحفظ- قد توبع. وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أسود: هو ابن عامر، وفاطمة: هي بنت المنذر.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٢٣١٩) عن علي بن الجعد، عن شريك، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١٨٧/٢ (ترتيب السندي)، والحميدي (٣٢١)، والبخاري (٥٩٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣١١)، وابن حزم في «المحلى» ٧٩/٤ من طريق سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق (٥٠٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٠٦)، وفي «الدعاء» (٢١٦٢) من طريق معمر، وابن أبي شيبة ٤٨٨/٨، ومسلم (٢١٢٢)، وابن ماجه (١٩٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٠٩)، وفي «الدعاء» (٢١٦٥) من طريق عبدة بن سليمان، والبخاري (٥٩٣٦)، ومسلم (٢١٢٢)، والنسائي ١٤٥/٨، وفي «الكبرى» (٩٣٧٤)، والبغوي في «الجعديات» (١٦١٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٠)، والطبراني ٢٤/(٣٠٧)، وفي «الدعاء» (٢١٦٣) من طريق شعبة، ومسلم (٢١٢٢) من طريق ابن نمير، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣١) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٠٨)، وفي «الدعاء» (٢١٦٤) من طريق الدراوردي، والطبراني ٢٤/(٣١٠)، وفي «الأوسط» (٨٦٨٨)، وفي «الدعاء» (٢١٦٦) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، والبيهقي في «السنن» ٤٢٦/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٨٨) من طريق أنس بن عياض، تستعهم عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٤/(٣٤٧) و(٣٤٨) و(٣٤٩)، وفي «الدعاء» (٢١٦٧) من طريق محمد ابن إسحاق، عن فاطمة، به.

وسيرد ٣٤٥/٦، ٣٥٠، ٣٤٦.

وانظر الحديث الذي بعده (٢٤٨٠٥).

عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت الحسن بن مسلم بن يَنَاق، يُحدث عن صفية بنت شيبَة

عن عائشة، أَنَّ جاريةً من الأنصار زُوِّجَتْ، وأنها مَرِضَتْ فَمَعَّطَ شَعْرُهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهُ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْوَصَالِ، فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ^(١).

٢٤٨٠٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد المروزي. وأخرجه الطيالسي (١٥٦٤)، والبخاري (٥٩٣٤)، ومسلم (٢١٢٣) (١١٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٤٦/٨، وفي «الكبرى» (٩٣٧٨)، وابن شيويه في زياداته على «مسند ابن راهويه» (١٢٨٣)، والبيهقي في «الجعديات» (١١٧)، وابن حبان (٥٥١٤)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٤٢٦/٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١٨/٧ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابنُ أبي شيبَة ٤٨٩/٨ - ٤٩٠ - ومن طريقه مسلم (٢١٢٣) (١١٧) - وابن حبان (٥٥١٦) من طريق يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٨٠٣).

وسيرد بالأرقام (٢٤٨٥٠) و(٢٤٨٥٢) و(٢٥٩٠٩) و(٢٦٩٦٩) و(٢٦١٢٨) و(٢٦٢٠٦).

وفي الباب، عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد عليها: حديث جابر ومعاوية، قد سلفا بالأرقام: (١٤١٥٥) و(١٦٨٢٩).

وانظر «فتح الباري» ٣٧٥/١٠ في آراء الفقهاء في وصل الشعر.

عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يَغْتَسِلُ من الجَنَابَةِ، ثم يأتي المَسْجِدَ ورأسه يَقْطُرُ، وهو يريدُ الصَّوْمَ ذلكَ اليوم^(١).

٢٤٨٠٧- حَدَّثَنَا حسين وأبو أحمد الرُّبَيْرِيُّ، قالا: حَدَّثَنَا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البَهِيِّ، عن عبد الله بن عمر

عن عائشة قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ناوليني الخُمْرَةَ مِنَ المَسْجِدِ» قالت: قلت: إني حائِضٌ؟ قال: «إِنَّ حَيْضَكَ لَيْسَ بِيَدِكَ». قال أبو أحمد: «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي^(٢) يَدِكَ^(٣)».

٢٤٨٠٨- حَدَّثَنَا حُسين، قال: حَدَّثَنَا إسرائيل، عن المِقْدَامِ بن شُرَيْح، عن أبيه

عن عائشة قالت: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى البادية إلى إبل

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروزي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وسماعه من جده في غاية الإتقان، للزومه إياه.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٥٧) عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٧٠٥).

وانظر (٢٤٠٦٢).

قال السندي: قولها: ثم يأتي المسجد، أي: لصلاة الصبح، تريد تقرير أنه يغتسل بعد طلوع الفجر.

(٢) في (م): من.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٩٤).

الصَّدَقَةُ، فَأَعْطَى نِسَاءَهُ بَعِيراً بَعِيراً غَيْرِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
أَعْطَيْتَهُنَّ بَعِيراً بَعِيراً غَيْرِي، فَأَعْطَانِي بَعِيراً آدَمًا صَعْبًا، لَمْ يُرَكَبْ
عَلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، ارْزُقِي بِهِ، فَإِنَّ الرَّفْقَ لَا يُخَالِطُ شَيْئًا إِلَّا
زَانَهُ، وَلَا يُفَارِقُ شَيْئًا إِلَّا شَانَهُ»^(١).

٢٤٨٠٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
شَقِيقٍ

أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى قَائِمًا، رَكَعَ
قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا، رَكَعَ قَاعِدًا^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المقدم بن شريح: هو ابن هانئ،
وهو وأبوه من رجال مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
الحسين: هو ابن محمد بن بهرام المروزي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي
إسحاق السبيعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٨٦) عن عبد الله بن موسى، عن إسرائيل،
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٧).

قال السندي: قولها: بَعِيراً آدَمًا، أي: بَيْنَ الْأُدْمَةِ، وَالْأُدْمَةُ فِي الْإِبْلِ
الْبَيَاضُ مَعَ سَوَادِ الْمَقْلَتَيْنِ، وَتَوِينُهُ لِلتَّنَاسُبِ بِمَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ وَإِلَّا فَهُوَ غَيْرُ
مَنْصَرَفٍ كَأَحْمَرٍ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن شقيق من رجاله، وبقية
رجالهم ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروزي،
وجرير: هو ابن حازم، ومحمد: هو ابن سيرين.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٩).

وسيرد برقم (٢٤٨٢٢).

٢٤٨١٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ،
عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ:

أَتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَبَتَّلَ؟
فَقَالَتْ: لَا تَفْعَلْ، أَلَمْ تَقْرَأِ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ
حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] قَدْ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَوُلِدَ لَهُ^(١).

٢٤٨١١- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
الرَّجَالِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُمْنَعُ نَقْعُ مَاءٍ، وَلَا
رَهُوُ بَيْتٍ»^(٢).

٢٤٨١٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ
عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ نَمَطًا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَصْنَعَهُ
حَبْلَةً، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَرَتْهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا تَرِيدُ أَنْ

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٠١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو
حسين بن محمد بن بهرام المرؤذي.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، سوى أبي أُوَيْسٍ، وهو
عبد الله بن عبد الله بن أُوَيْسٍ الأصبحي، فمن رجال أصحاب السنن، وأخرج
له مسلم متابعة، وهو وإن كان ضعيفاً قد توبع. حسين: هو ابنُ محمد
المرؤذي، وعمرة: هي بنت عبد الرحمن الأنصارية أمُّ أبي الرجال.

وقد اختلف فيه على أبي الرجال في وصله وإرساله، وفصلنا القول فيه في
الرواية السالفة برقم (٢٤٧٤١).

(٣) في (ظ) و(ق): أبو إدريس، وهو خطأ.

تصنعه حَجَلَةً، فقال لها: «اقْطَعِيهِ وَسَادَتَيْنِ». قالت: ففعلتُ،
فكنتُ أتوسدُهُما، ويتوسدُهُما النبيُّ ﷺ^(١).

٢٤٨١٣- حدثنا حسين قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن عمران بن
بشير، عن سالم سَبْلانَ قال:

خرجنا مع عائشة إلى مكة، قال: وكانت تَخْرُجُ بأبي يحيى
التَّيْمِي يُصلي بها، قال: فأدركنا عبد الرحمن بن أبي بكر
الصدِّيق، فأساء عبدُ الرحمنِ الوُضوءَ، فقالت عائشة: يا
عبد الرحمنِ أسْبِغِ الوُضوءَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:
«وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف بهذه السياقة، لضعف أبي أويس -وهو عبد الله بن
عبد الله بن أويس الأصبحي- فقد جاء فيه أن النبي ﷺ قال لعائشة: «اقطعيه
وسادتين» والذي في الصحيح أن النبي ﷺ هتكه، أو قال: «انزعيه» فقطعته
عائشة وسادتين، كما في الرواية (٢٤٧١٨) و(٢٥٧٨٩). وجاء في الرواية
(٢٤٨٤٨) أنه قال: «ابتسطوها».

قلنا: وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد
المروزي.

وانظر (٢٤٠٨١).

والحَجَلَة: بيتٌ كالقُبَّة يُسْتَرُ بالثياب، وتكون له أزراؤُ كِبَار، وتُجمع على
حِجَال. قاله في «النهاية».

(٢) حديث صحيح، عمران بن بشير -وهو ابن محرر، وإن يكن مجهول
الحال- تابعه يحيى بن أبي كثير، كما في الرواية (٢٤٥١٦)، وسالم سَبْلان:
هو سالم مولى دَوْس، وسلف الكلام عليه في الرواية المذكورة، وبقيّة رجاله
ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد المروزي، وابنُ أبي ذئب: هو=

٢٤٨١٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنْ الْأَشْعَثِ -يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمٍ- عَنْ حَبَّةَ

قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَنْتَبِذَ فِي الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمُزَقِّ^(١).

٢٤٨١٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا، قَالَ: سَمِعْتُ عَامراً يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ»^(٢). فَقَالَتْ^(٣): وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ^(٤).

= هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢٨٤/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٥٥٢)، والشافعي في «المسند» ٣٣/١ (بترتيب السندي)، وابن راهويه (١١١٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١١٠/٤، والبيهقي في «السنن» ٦٩/١، وفي «معركة السنن والآثار» ٢٨٥-٢٨٦، والخطيب ٢٨٣-٢٨٤ و٢٨٤ من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وسلف برقم (٢٤١٢٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن قمر، وقد خالف فيه الرواة عن أشعث، فقال: عن حبة: وهو العُرني، عن عائشة، وقد بينا هذه المخالفة في الرواية السالفة برقم (٢٤٥٠٧).

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٢٤).

(٢) في (ظ ٨) و(ق) و(ظ ٢): يقرأ عليك السَّلَام.

(٣) في (ظ ٨): قالت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٨١)، إلا أن =

٢٤٨١٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِيهِ بِلَالٌ، فَيُؤَذِّنُهُ لِلصَّلَاةِ
وَهُوَ جُنُبٌ، فَيَقُومُ فَيَغْتَسِلُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي وَأَنَا أَسْمَعُ
قِرَاءَتَهُ، وَرَأْسُهُ يَقْطَرُ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ^(١).

٢٤٨١٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ
الشَّعْبِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ أَلْزَقَ الْخِتَانَ بِالْخِتَانِ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»^(٢).

= شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو نعيم الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن سعد ٦٨/٨، وإسحاق بن راهويه (١٠٧٠)، والبخاري في
«صحيحه» (٦٢٥٣)، وفي «الأدب المفرد» (١١١٦)، ومسلم (٢٤٤٧)، وابن
الخلال في «السنة» (٧٤٦)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»
(٢٧٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٦/٢، والبيهقي في «الشعب» (٨٩١٧) من
طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد مختلف فيه على الشعبي، وقد بينا ذلك
في الرواية (٢٥٦٧٥).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٨٧) من
طريقين عن زكريا بن أبي زائدة، بهذا الإسناد. وسقط اسم ابن أبي زائدة من
مطبوع النسائي.

وانظر (٢٤٠٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الرواية

(٢٤٢٠٦).

٢٤٨١٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ لَأَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحْشٌ، فَإِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَبَ وَاشْتَدَّ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا أَحَسَّ^(١) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ رَبْضَ فَلَمْ يَتَرَمَّرْ مَا دَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ كَرَاهِيَةً أَنْ يُؤْذِيَهُ^(٢).

١١٣/٦

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٦/١، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٢٣) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.
(١) في (ظ ٨) حَسَّ. وكلاهما بمعنى.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن مجاهدًا: وهو ابن جبر، لم يصرح بما يفيد سماعه هذا الحديث من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.
أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، ويونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي.
وأخرجه إسحاق (١١٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٩٥/٤، والبيهقي في «الدلائل» ٣١/٦ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١١٩٢) و(١١٩٣)، والبزار (٢٤٥٠)، وأبو يعلى (٤٤٤١) و(٤٦٦٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٨٧)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٣١/٦ من طرق عن يونس، به.
وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مجاهد إلا يونس بن أبي إسحاق، ولا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٩، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قال السندي: قولها: وحش، أي: حيوان وحشي، ولعله كان قبل تحريم المدينة، وكان قد صيد من الحل، والله أعلم.

قولها: ربض، أي: جلس.

قولها: فلم يترمرم، أي: لم يتحرك، وفيه معجزة له ﷺ.

٢٤٨١٩- حدثنا أبو نُعَيْمٍ، قال: حدثنا يونس، عن أبي إسحاق، عن
الأسود قال:

قلتُ لعائشة: حدثيني بأحبِّ العَمَلِ إلى رسولِ الله ﷺ؟
قالت: كان أحبُّ العَمَلِ إليه الذي يدُومُ عليه الرَّجُلُ وإن كان
يسيراً^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد يختلف فيه على أبي إسحاق:
فرواه يونس -كما في هذه الرواية- وعمر بن أبي زائدة كما في الرواية
الآتية (٢٦١٣١) كلاهما عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، به. وفي
رواية عمر بن أبي زائدة زيادة: وكان أكثر صلاة النبي ﷺ جالساً إلا الصلاة
المكتوبة.

ويونس ضعيف في روايته عن أبيه، فقد سمع منه بعد الاختلاط، وعمر بن
أبي زائدة لم يتحرر لنا أمره، أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده؟
وروايته عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون في «صحيح البخاري» إنما أوردها
البخاري لذكر الاختلاف على عمرو بن ميمون. ثم إنهما قد خالفهما من هو
أوثق منهما:

فرواه سفيان الثوري كما سيأتي ٣٠٤/٦، وإسرائيل كما سيأتي ٣٠٥/٦،
وشعبة كما سيأتي ٣١٩/٦، وأبو الأحوص كما سيأتي ٣٢١/٦ أربعتهم عن أبي
إسحاق، عن أبي سلمة، عن أم سلمة بنحو لفظ عمر بن أبي زائدة، ورواية
سفيان وشعبة عن أبي إسحاق قبل الاختلاط، ورواية إسرائيل عنه في غاية
الإتقان للزومه إياه.

وقد نبه على الاختلاف على أبي إسحاق الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة
١٦٧، وقال في طريق أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة: ليس ذلك
بمحفوظ.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٦٤) عن أبي نُعَيْمٍ الفضل بن دكين بهذا

الإسناد.

٢٤٨٢٠- حدثنا أبو أحمد قال: حدثنا عبد الله بن حبيب، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن عطاء بن يسار، قال:

جاء رجل، فوقع في عليّ وفي عمار رضي الله تعالى عنهما عند عائشة، فقالت: أمّا عليّ، فلستُ قائلةً لك فيه شيئاً، وأمّا عمار، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُخَيَّرُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا»^(١)»^(٢).

= وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٦٢٨).

(١) وقع في (ق): أشدهما. وانظر التعليق الآتي على الحديث.

(٢) إسنادُه صحيح على شرط مسلم. عبد الله بن حبيب - وهو ابنُ أبي ثابت - من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد ابن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه الترمذي (٣٧٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٧٦)، وابن ماجه (١٤٨)، والحاكم في «المستدرک» ٣/٣٨٨، والخطيب في «تاريخه» ١١/٢٨٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة عمار بن ياسر) من طريق عبد العزيز بن سياه، عن حبيب بن أبي ثابت، به مختصراً، دون ذكر علي والقصة، ووقع عند الترمذي: «أسدهما» بالسين، وعند النسائي: «أشدهما»، وعند الخطيب: «أيسرهما».

قال الترمذي: لهذا حديث حسن غريب لا نعرفه [إلا] من هذا الوجه من حديث عبد العزيز بن سياه.

قلنا: قد تابعه عبد الله بن حبيب عند أحمد، كما هو ظاهر.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٦٩٣).

قال المباركفوري في «تحفة الأحوذى شرح الترمذي» ١٠/٢٩٩: قوله: «إلا اختار أَرشدهما» أي: أصلحهما، وأصوبهما، وأقربهما إلى الحق، وفي بعض النسخ: أشدهما، أي: أصعبهما، قال القاري: قيل: لهذا بالنظر إلى =

٢٤٨٢١- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ

أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ
بِمُدَّيْنٍ مِنْ شَعِيرٍ^(١).

= نفسه، فلا ينافي رواية: ما اختير عمار بين أمرين إلا اختار أيسرهما، فإنه
بالنظر إلى غيره، والأظهر في الجمع بين الروايات أنه كان يختار أصلحهما
وأصوبهما، فيما تبين ترجيحه، وإلا، فاختار أيسرهما. انتهى. قيل: في هذا
الحديث دليلٌ على أن الرشد مع علي رضي الله عنه في خلافته، وأن معاوية
أخطأ في اجتهاده، ولم يكن على الرشد، لأن عماراً رضي الله عنه اختار
موافقة علي، وكان معه يوم صفين، حتى استشهد في ذلك الحرب.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على سفيان: وهو الثوري:

فرواه أبو أحمد: وهو محمد بن عبد الله الزبيري - كما في هذه الرواية،
ويحيى بن يمان- فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٠٦)- وابن أبي زائدة
- فيما أخرجه أبو يعلى (٤٦٨٦)- ومؤمل بن إسماعيل فيما أخرجه الدارقطني
في «العلل» ٥/ الورقة ١٥٢ أربعتهم عن سفيان الثوري، عن منصور، عن أمه
صفية بنت شيبة، عن عائشة.

ورواه وكيع - فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٣١٣/٤- والفرابي فيما أخرجه
البخاري (٥١٧٢)، وعبد الرحمن بن مهدي فيما أخرجه النسائي في «الكبرى»
(٦٦٠٧) ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن منصور، عن أمه صفية. لم يذكروا
عائشة في الإسناد، وقال عبد الرحمن: بصاعين.

قلنا: وصفية بنت شيبة اختلف في صحبتها، فقد جزم ابن سعد وابن حبان
أنها تابعة، وصنيع البخاري في «صحيحه» يقتضي أنه أثبت لها الصحبة،
وقد ذكرها في الصحابة الحافظ في «الإصابة»، وقال: أبعد من قال: لا رؤية
لها.

فمن ذهب من العلماء إلى أنها تابعة حكم على هذا الحديث بالإرسال =

٢٤٨٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيرِيُّ مَوْلَى بَنِي أَسَدٍ
قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلاً طَوِيلًا
قَائِمًا، وَلَيْلاً طَوِيلًا جَالِسًا، قُلْتُ: فَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ؟ قَالَتْ:
كَانَ إِذَا قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ جَالِسًا رَكَعَ جَالِسًا^(١).

٢٤٨٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
الْأَسَدِ وَمَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَشْهَدُ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ فِي يَوْمِي قَطُّ إِلَّا صَلَّى
بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ^(٢).

= كَالنَّسَائِيِّ وَالْبَرْقَانِيِّ وَالِدَارِقُطْنِيِّ، وَقَدْ حَشَدَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٢٣٩/٩ مَا يُؤَيِّدُ
صَنِيعَ الْبَخَارِيِّ فِي صَحْبَتِهَا، وَمَنْ ثُمَّ قَالَ فِي رَوَايَةٍ مِنْ ذِكْرِ عَائِشَةَ فِي الْإِسْنَادِ:
وَالَّذِي يَظْهَرُ عَلَى قَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُ مِنَ الْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ.
انْظُرْ بَسْطَ ذَلِكَ فِي «الْفَتْحِ» ٢٣٨/٩-٢٣٩.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ مِنْ رِجَالِهِ، وَبَقِيَّةُ
رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. سُفْيَانُ: هُوَ الثَّوْرِيُّ، وَأَيُّوبُ: هُوَ السَّخْتِيَانِيُّ،
وَمُحَمَّدٌ: هُوَ ابْنُ سَيْرِينَ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» ١٨٥/٢ مِنْ طَرِيقِ النُّعْمَانِ بْنِ
عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٣٠) (١٠٦/١٠٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٥٥)، وَابْنُ خَزِيمَةَ
(١٢٤٦) وَابْنُ حِبَّانَ (٢٦٣١) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَبَدِيلٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، بِهِ. لَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ فِي الْإِسْنَادِ.
وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٠١٩).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ. إِسْرَائِيلُ: وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي=

٢٤٨٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَد، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيل، عَنْ أَبِي إِسْحَاق،

عَنْ أَبِي مِيسِرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ،
وَيَدْخُلُ مَعِيَ فِي لِحَافِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ
لِإِزْبِهِ^(١).

=إِسْحَاقُ السَّيِّعِيُّ سَمَاعَهُ مِنْ جَدِّهِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ فِي غَايَةِ الْإِتْقَانِ لِلزُّومَةِ
إِيَّاهُ. الْأَسْوَدُ: هُوَ ابْنُ يَزِيدَ النَّخْعِيِّ، وَمَسْرُوقٌ: هُوَ ابْنُ الْأَجْدَعِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ رَاهَوِيَةَ (١٥٢٠) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى» ٢٨١/١، وَفِي «الْكَبَرَى» (١٥٥٤)، وَابْنُ
حَبَانَ (١٥٧٢) مِنْ طَرِيقِ جَرِيرٍ، عَنْ مَغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ
عَائِشَةَ، بِهِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْم (٢٤٢٣٠).

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ. وَسَمَاعُ إِسْرَائِيلَ وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ
ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ مِنْ جَدِّهِ فِي غَايَةِ الْإِتْقَانِ لِلزُّومَةِ إِيَّاهُ. أَبُو مِيسِرَةَ: هُوَ
عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلَ الْهَمْدَانِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ رَاهَوِيَةَ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٥٩٤) عَنْ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلَ، عَنْ
إِسْرَائِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٠٤٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى» ٥١/١، وَفِي
«الْكَبَرَى» (٢٧٨)، وَالدُّوْلَابِيُّ فِي «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ» ١٣٥/٢-١٣٦، وَالطُّحَاوِيُّ
فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» ٣٧/٣، وَالتُّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٥١٥٠) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي
«السَّنَنِ» ٣١٤/١، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» ١٦٩/٣ مِنْ طَرَقَ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ، بِهِ.

وَسَيَأْتِي بِالْأَرْقَامِ (٢٥٢٧٥) وَ(٢٥٤١٦) وَ(٢٥٤٩٢) وَ(٢٥٦٨٤)

=

و(٢٥٧١٤).

٢٤٨٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَد، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَجَلِيُّ السُّلَمِيُّ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْعُمْرَةِ بَعْدَ الْحَجِّ؟ قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعِيَ أَخِي، فَخَرَجْتُ مِنَ الْحَرَمِ، فَاعْتَمَرْتُ^(١).

٢٤٨٢٦- حَدَّثَنَا يُونُس، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَان، عَنْ قَتَادَةَ وَيَزِيدَ الرَّشَكِ، عَنْ مَعَاذَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مُرِّنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَإِنَّا نَسْتَحْيِي مِنْهُمْ، فَإِنَّ^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٣).

= وسلف نحوه برقم (٢٤٠٤٦).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، والدة عيسى بن عبد الرحمن البجلي لم تقع لها على ترجمة، وبقية رجال الإسناد ثقات. وسيأتي مطولاً برقم (٢٥٣٠٧) بإسناد صحيح. (٢) في (ظ ٨): وإن.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان: وهو ابن يزيد العطار فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وقد توبع. وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٢٨٣) من طريق عبد الله بن شاذب، عن يزيد الرشك، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبه ١٥٤/١ عن ابن عُلَيَّة، عن يزيد الرشك عن معاذة، عن عائشة موقوفاً.

قلنا: قد رفعه قتادة ويزيد كما في هذه الرواية، وقد صححوا رفعه كما سلف في تخريج الرواية (٢٤٦٣٩).

= وقد سلف برقم (٢٤٦٣٩) من طريق قتادة وحده.

٢٤٨٢٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ

أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَيَ إِلَى^(١) قَوْمِكَ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا حَدِيثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ».

قال عبدُ اللهِ بنُ عمر: فوالله لئن كانت عائشة سمعت ذلك من رسولِ الله ﷺ، ما أرى رسولَ الله ﷺ ترك استلامَ الرُّكنين اللذين يليان الحجرَ إلا أن البيتَ لم يُتَمَّمْ على قواعدِ إبراهيم عليه السلام إرادة أن يستوعبَ النَّاسُ الطَّوْفَ بالبيتِ كلَّهُ من وراءِ قواعدِ إبراهيم عليه السَّلَام^(٢).

= قال السندي: قولها: فإننا نستحي منهم، أي: من ذكر هذا الأمر عندهم علةً لأمرهن بذلك، أي: ما واجهناهم بذلك بل أمرناكن لتأمرنهم استحياءً منهم. (١) في (ظ٨) وهامش (ظ٢): أن.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي أويس: وهو عبد الله ابن عبد الله بن أويس المدني، ثم إنه قد وهم في تسمية الراوي عن عائشة، فقال: عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر، وإنما هو عبد الله بن محمد بن أبي بكر، كما سيأتي برقم (٢٥٤٤٠)، وقد نبه على ذلك الحافظ في «الفتح» ٤٤٢/٣، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن أبي العباس، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وسلف برقم (٢٤٢٩٧).

قال السندي: قوله: إرادة أن يستوعب، أي: استلام الركنين يقتضي المشي=

٢٤٨٢٨- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا أبو أويس، قال: ١١٤/٦
قال الزهري: حدثني عروة

عن عائشة، كانت تقول: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يَصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا»^(١).

٢٤٨٢٩- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا أبو أويس، عن الزُّهْرِيِّ، أن عروة بن الزبير

حدّثه أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، حَدَّثَتْهُ عَنْ بَيْعَةِ النِّسَاءِ: مَا مَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا، فَإِذَا أَخَذَ عَلَيْهَا فَأَعْطَتْهُ، قَالَ: «أَذْهَبِي فَقَدْ بَايَعْتِكِ»^(٢).

= في الطواف من عندهما، وهو يؤدي إلى ترك الاستيعاب.

(١) حديث صحيح، أبو أويس - وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، وإن كان ضعيفاً متابعٌ - وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن أبي العباس - شيخ الإمام أحمد - فقد روى له النسائي، وهو ثقة. وسلف برقم (٢٤٥٧٣). وانظر (٢٤١١٤).

(٢) حديث صحيح، أبو أويس - وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، وإن كان ضعيفاً - قد توبع، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن أبي العباس فمن رجال النسائي، وهو ثقة. وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٧٤)، ومسلم (١٨٦٦) (٨٩)، وأبو داود (٢٩٤١)، وأبو عروانة ٤/٤٩٦ من طريق ابن وهب، كلاهما (ابن طهمان وابن وهب) عن مالك، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٦/٨ عن معن بن عيسى، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ لم يصفح امرأة قط. =

٢٤٨٣٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ حَدَّثَهُ

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا حَتَّى يَكُونَ إِنْثِمَاءً، فَإِذَا كَانَ إِنْثِمَاءً كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ مِنْ شَيْءٍ انْتَهَكَ مِنْهُ إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حُرْمَةً هِيَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا^(١).

٢٤٨٣١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ أَخْبَرَهُ

= قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» ٥/ورقة ٣٠: وَيَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ الْقَوْلَانِ عَنْ مَالِكٍ مُحْفُوظَيْنِ لِأَنَّ أَلْفَاظَهُمَا تَخْتَلِفُ وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُمَا مُتَّفَقًا.
وَأَخْرَجَهُ مَرْسَلًا ابْنُ سَعْدٍ ٥/٨، وَإِسْحَاقُ (١١٥٣) عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَصَافِحُ النِّسَاءَ فِي الْبَيْعَةِ.
قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» ٥/ورقة ٣٠: وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَسِيرِدَ بِالْأَرْقَامِ (٢٥١٧٥) وَ(٢٥١٩٨) وَ(٢٥٢٠٤) وَ(٢٥٣٠٠) وَ(٢٦٣٢٦).
وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، سَلَفُ بَرْقَمِ (٦٩٩٨)، وَذَكَرْنَا هُنَاكَ بَقِيَّةَ أَحَادِيثِ الْبَابِ.
قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهَا: إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا، أَيُّ: لَكِنْ كَانَ يَشْتَرَطُ عَلَيْهَا فِي الْبَيْعَةِ.

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ. أَبُو أُوَيْسٍ: هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُوَيْسٍ الْأَصْبَحِيُّ -وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا- قَدْ تَوَبَّعَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ، غَيْرَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ-، فَقَدْ رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ، وَهُوَ ثِقَةٌ.
وَقَدْ سَلَفَ مَطْوَلًا بِرَقَمِ (٢٤٠٣٤).

أن عائشة أخبرته: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوِذَاتِ وَيَنْفُثُ. قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ أَنَا أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا^(١).

٢٤٨٣٢- حَدَّثَنَا أَرَاهُ أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ أَبِي غَنْيَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَاوِلْنِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ» قُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ؟ قَالَ: «إِنْ حَيْضَتُكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ»^(٢).

٢٤٨٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ^(٣).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو إبراهيم بن أبي العباس، وشيخه: هو أبو أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس، وقد توبعا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، ثابت بن عبيد من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين. وأخرجه مسلم (٢٩٨) (١٢)، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٩ من طريقين عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٢٤١٨٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، أيمن والد عبد الواحد- وهو الحبشي المكي -من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو =

٢٤٨٣٤- حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد الواحد بن أيمن، قال: حدثني ابن أبي مُليكة، عن القاسم

عن عائشة، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ^(١).

٢٤٨٣٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا معاوية بن صالح، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّاهِرَةِ

عن عائشة أنها قالت^(٢): أَهْدَتْ إِلَيْهَا امْرَأَةٌ تَمْرًا فِي طَبَقٍ، فَأَكَلْتُ بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ، فَقَالَتْ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا أَكَلْتُ

= الفضل بن دكين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٩٤)، والبخاري (٥٩٠) عن أبي نعيم بهذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٥٣٦١) و(٢٥٤٤٩) و(٢٥٥٠٢) و(٢٦٢٠٢). وانظر (٢٤١٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين وابن أبي مُليكة: هو عبد الله بن عبيد الله، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه مطولاً ابن راهويه (٩٤٢)، والدارمي (٢٤٢٣)، والبخاري (٥٢١١)، ومسلم (٢٤٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٣٢) - وهو في «عشرة النساء» (٤٦) - والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٢/٧ - ٣٠٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وسيرد بأطول منه من طريق عروة عن عائشة برقم (٢٤٨٥٩)، وسيرد مطولاً بذكر حديث الإفك برقم (٢٥٦٢٣).

(٢) في (م): عن عائشة قال.

بَقِيَّتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْرِيهَا، فَإِنَّ الْإِثْمَ عَلَى الْمُحْنِثِ»^(١).

٢٤٨٣٦- حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
مَعَاذَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مُرْنَا أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرَ
الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَإِنَّا نَسْتَحْيِي مِنْهُمْ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو الزاهرية - وهو حدير بن كريب - لم
يسمع من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٨٨)، والدارقطني في «السنن»
١٤٢/٤-١٤٣، والبيهقي في «السنن» ٤١/١٠ من طريقين عن معاوية بن
صالح، بهذا الإسناد، وقد قرنوا بأبي الزاهرية راشد بن سعد، وحديث راشد
عن عائشة منقطع كذلك.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٣/٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال
الصحيح.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٥٠٤).

قال السندي: قوله: «أبريها» من الإبرار.

قوله: «على المحنث» اسم فاعل من التحنث، أي: الموقع في الحنث،
وهذا يدل على أن أقسمت عليك: قسم، وأن القسم على فعل الغير منعقد، لو
لم يفعل ذلك الغير يحنث الحالف، وأنه يجب على الغير أن يفعل وهذا إن لم
يكن هناك مانع كما لا يخفى.

قلنا: وفي حديث ابن عباس المطول عند البخاري (٧٠٤٦) وقال أبو بكر:
فوالله يا رسول الله ﷺ لَتُحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ فِي الرُّوْيَا. قال: «لَا تُقْسِمُ» وانظر
ما نقله الحافظ في «الفتح» ٥٤٢/١١ و٤٣٧/١٢ عن العلماء في حكم هذه
المسألة.

(٢) جاء في «أطراف المسند» ٣٣٣/٩: وكيع، بدل: سويد بن عمرو.

ذلك^(١).

٢٤٨٣٧- حدثنا محمد بن كُنَاسة الأَسدي أبو يحيى، قال: حدثنا إسحاق بن سعيد، عن أبيه، قال:

بلغني أَنَّ عائشةَ، قالت: ما استسمعت^(٢) على رسولِ الله ﷺ إلا مرَّةً، فَإِنَّ عُثْمَانَ جاءه في نَحْرِ الظهيرة، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ جاءه في أمر النساء، فحملتني الغيرةُ على أَنْ أَصْغَيْتُ إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُهُ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُلْبِسُكَ قَمِيصاً تُرِيدُكَ أُمَّتِي على خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعُهُ» فَلَمَّا رَأَيْتُ عُثْمَانَ يَبْذُلُ لَهُمْ مَا سَأَلُوهُ إِلَّا خَلْعَهُ، عَلِمْتُ أَنَّهُ مِنْ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الذي عَهَدَ إِلَيْهِ^(٣).

٢٤٨٣٨- حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا إبراهيم بن طَهْمَان، عن منصور، عن إبراهيم بن يزيد، عن مسروق. وعن أبي الضُّحَى، عن مسروق

عن عائشة، أَنَّهَا قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بِمَرِيضٍ، قال: «أَذْهِبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا

١١٥/٦

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٨٢٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو سويد بن عمرو الكلبي.

(٢) في (م) استمعت.

(٣) حديث ضعيف بهذه السياقة، سعيد بن عمرو الأموي والد إسحاق لم يسمعه من عائشة كما صرح بذلك، ثم إن محمد بن كناسة الأسدي- وإن وثقه ابن معين وابن المديني وأبو داود والعجلي ويعقوب بن شيبه- قد ضعفه أبو حاتم، وقال: كان صاحب أخبار، يكتب حديثه ولا يحتج به. قلنا: ولعل هذا من أخباره.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٥٣) و(٢٤٥٦٦). فانظره لزماً.

شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا^(١).

(١) إسناده جيد، محمد بن سابق- وهو البغدادي- مختلف فيه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٣٨٣٨)، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. إبراهيم بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (١٥٤)، والحافظ في «التغليق» ٣٩/٥ من طريق محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طهمان، بهذا الإسناد. وعلّقهُ البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٥٦٧٥)، قال: قال عمرو بن أبي قيس وإبراهيم بن طهمان: عن منصور، عن إبراهيم وأبي الضحى: «إذا أتى المريض».

ووصله الحافظ في «التغليق» ٣٨/٥ من طريق محمد بن سعيد بن سابق الرازي، عن عمرو بن أبي قيس، عن منصور، به. وأخرجه مسلم (٢١٩١) (٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥١٠) و(١٠٨٥٢) و(١٠٨٥٣)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٤)- من طريق إسرائيل، عن منصور، به.

وعلّقهُ البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٥٦٧٥)، قال: وقال جرير، عن منصور عن أبي الضحى وحده، وقال: إذا أتى مريضاً. ووصله ابنُ أبي شيبة ٣١٣/١٠، ومسلم (٢١٩١) (٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٠٨) و(١٠٨٤٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١١)- وابن ماجه (٣٥٢٠) من طريق جرير، عن منصور عن أبي الضحى وحده، عن مسروق، عن عائشة، فذكره.

قال الحافظ في «الفتح» ١٣٢/١٠: وقد دلّت رواية كل من جرير وأبي عوانة- عند البخاري (٦٥٧٥) وسترد (٢٥٠٠١)- على أن عمرو بن أبي قيس وإبراهيم بن طهمان حفظا عن منصور أن الحديث عنده عن شيخين، وأنه كان يحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا، وقد أخرجه مسلم من طريق إسرائيل عن منصور عنهما كذلك، ورجح عند البخاري رواية منصور عن إبراهيم =

٢٤٨٣٩- حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو، حَدَّثَنَا زائدة، قال: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أنها اشترتَ بَرِيرَةَ من ناسٍ من الأنصار، فاشترطوا الولاء، فقال رسولُ الله ﷺ: «الولاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ». قال: وخيَّرها رسولُ الله ﷺ وكان زَوْجُها عبداً، فَأَهْدَتْ إلى عائشة لَحْماً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو صَنَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ». فقالت عائشة: تُصَدِّقُ به على بَرِيرَةَ. فقال: «هو عليها صَدَقَةٌ، وهو لنا هَدِيَّةٌ»^(١).

= وحده، لأن الثوري رواها عن منصور كذلك، ووافقه ورقاء عن منصور عند النسائي، وسفيان أحفظ الجميع.

قلنا: سلفت رواية الثوري بالرقم (٢٤١٧٥) وذكرنا رواية ورقاء في تخريج الحديث نفسه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سماك بن حرب من رجاله، وقد أخرج له هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو المهلب، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٩٩)، والبيهقي ١٨٥/٦ و١٣٤/٧ و٢٢٠ و٢٩٥/١٠ من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٣٩٦/٤، ومسلم (١٠٧٥) (١٧٣)، (١٥٠٤) (١١)، وأبو داود (٢٢٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٥/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٤٧) و(٦٤٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٠٢)، والبيهقي ٢٢٠/٧ من طريقين عن زائدة، به.

وأخرجه البيهقي ٢٢١/٧ من طريق يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، مختصراً في تخيير بريدة، وأن زوجها كان مملوكاً. وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

٢٤٨٤٠- حدثنا معاوية، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا منصور، عن إبراهيم قال: قلت للأسود:

هل سألت أم المؤمنين عائشة عما يُكره أن يُتَّبَذَ فيه؟ فقال: نعم، قلت لها: يا أم المؤمنين، ما يُكره أن يُتَّبَذَ فيه؟ قالت: نهى رسول الله ﷺ أهل البيت عن الدُّبَاءِ والمُزَفَّتِ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلب الكوفي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٠١)، والبخاري (٥٩٩٥)، ومسلم (١٩٩٥) (٣٥)، وأبو عوانة ٢٩٤/٥-٢٩٥ من طريق جرير -وهو ابن عبد الحميد الضبي- عن منصور، بهذا الإسناد. وفيه أن إبراهيم قال للأسود: أما ذَكَرْتَ الحنتم والجر؟ قال: إنما أحدثك بما سمعتُ، أحدثك بما لم أسمع؟! وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٠١) من طريق أبي حمزة -وهو ميمون الأعور- عن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٨/٨، وأحمد في «الأشربة» (٥٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٣/٢ من طريق مغيرة بن مقسم، عن إبراهيم، عن عائشة، به. قال المزي في ترجمة إبراهيم: لم يثبت لإبراهيم سماع من عائشة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٠٢)، وابن عدي في «الكامل» ٧٢٦/٢ من طريق حكيم بن جبير، عن إبراهيم، به. بلفظ: كنا نتبذ لرسول الله ﷺ في جرٍّ أخضر فيشربه. وحكيم بن جبير ضعيف جداً.

وفي باب قصة وفد عبد القيس: سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٩٩٥)، ومن حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٧٥).

وسياتي بالأرقام (٢٥٠١١) و(٢٥٣٩٠) و(٢٥٦٦٩) و(٢٦٣٧٣).

وسلف نحوه برقم (٢٤٠٢٤).

٢٤٨٤١- حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو، قال: حَدَّثَنَا زائدة، قال: حَدَّثَنَا عطاء بن السائب الثقفي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: حَدَّثَنِي عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ تَمَضُّضَ وَاسْتَنْشَقَ^(١).

٢٤٨٤٢- حَدَّثَنَا عبد الصمد بن حسان، قال: أَخْبَرَنَا عمارة، عن ثابت، عن أنس قال:

بينما عائشة في بيتها إِذ سَمِعَتْ صوتاً في المدينة، فقالت: ما هذا؟ قالوا: عَيْرٌ لعبد الرحمن بن عوف قَدِمَتْ مِنَ الشَّامِ تحمل من كلِّ شيء. قال: فكانت سبعَ مئةٍ بغير. قال: فارتجبت المدينة من الصَّوْتِ، فقالت عائشة: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «قَدْ رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبَوًّا». فبلغ ذلك عبد الرحمن بن عوف، فقال: إِنَّ^(٢) اسْتَطَعْتُ لَأَدْخُلَنَّهَا قائماً، فَجَعَلَهَا بِأَقْتَابِهَا وَأَحْمَالِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. عطاء بن السائب - وإن كان قد اختلط - قد سمع زائدة منه قبل الاختلاط، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٦٤٨).

وانظر (٢٤٢٥٧).

(٢) في (ظ ٨): لئن.

(٣) حديث منكر باطل، فقد تفرد به عمارة: وهو ابن زاذان الصيدلاني، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد قال أحمد: يروي عن أنس أحاديث منكير =

=-قلنا: وهذه منها- وقال البخاري: ربما يضطرب في حديثه، وقال أبو داود: ليس بذلك، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، ليس بالمتين، وقال الدارقطني: ضعيف، ووثقه أحمد في قول آخر، وقال ابن معين: صالح، ووثقه يعقوب بن سفيان، وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال ابن عدي: وهو عندي لا بأس به أن يكتب حديثه. قلنا: هذا في غير روايته حديث أنس، والله أعلم. وأخرجه البزار (٢٥٨٦) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٤) وأبو نعيم في «الحلية» ٩٨/١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٨٢/٣-٤٨٣، والذهبي في «السير» ٧٦/١ من طرق عن عمارة بن زاذان، بهذا الإسناد.

نعم تابع عمارة أغلب بن تميم كما عند البزار (٢٥٨٧) (زوائد) لكنها متبعة لا يُقرح بها، فقد رواه البزار من طريق حبان بن أغلب بن تميم، عن أبيه، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتي عبد الرحمن بن عوف، والذي نفسي بيده إن يدخلها إلا حبواً».

وحبان: ضعفه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٧١/٣، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢١٤/٨، ووالده الأغلب ترجمه الحافظ الذهبي في «الميزان» ونقل عن البخاري قوله: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن حبان: خرج عن حد الاحتجاج به لكثرة خطئه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٨/٩ (نشرة دار الفكر)، وقال: رواه أحمد والبزار بنحوه والطبراني، وفيه عمارة بن زاذان ضعفه النسائي والدارقطني، وقد شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بداراً والحديبية، وشهد له رسول الله ﷺ بالجنة وصلى خلفه.

وأخرجه ابن سعد ١٣٢/٣ عن عبد الله بن جعفر الرقي، عن أبي المليح، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «كأنني بعبد الرحمن بن عوف على الصراط يميل به مرة ويستقيم أخرى حتى يفلت ولم يكذب» وإسناده ضعيف لانقطاعه، حبيب بن أبي مرزوق لم يدرك عائشة.

= وفي الباب عن أبي أمامة سلف ٢٥٩/٥ وإسناده وإياه.

.....
= وعن حفصة عند الطبراني في «مسند الشاميين» (٧٠٥) وإسناده ضعيف.
وعن عبد الرحمن بن عوف عند ابن سعد ٣/١٣١-١٣٢، والبخاري (٢٥٨٨) وإسناده ضعيف كذلك.

وعن عبد الله بن أبي أوفى عند البخاري (٤٦٦٢)، وإسناده منكر.
وقد أورد الإمام ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات ١/٣٢٧، وقال:
قال أحمد: هذا الحديث كذب منكر، قال: وعامة يروي أحاديث منكر.
ثم قال ابن الجوزي: وبمثل هذا الحديث الباطل يتعلق جهلة المتزهدين
ويرون أن المال مانع من السبق إلى الخير، ويقولون: إذا كان ابن عوف يدخل
الجنة زحفاً لأجل ماله كفى ذلك في ذم المال، والحديث لا يصح، وحوشي
عبد الرحمن المشهود له بالجنة أن يمنعه ماله من السبق، لأن جمع المال
مباح، وإنما المذموم كسبه من غير وجهه، ومنع الحق الواجب فيه،
وعبد الرحمن ينزه عن الحاليين، وقد خلف طلحة ثلاث مئة حمل من الذهب
وخلف الزبير وغيره، ولو علموا أن ذلك مذموم لأخرجوا الكل، وكم قاص
يتشوق بمثل هذا الحديث الباطل يحث على الفقر ويذم الغنى، فلهذا دُرّ العلماء
الذين يعرفون الصحيح، ويفهمون الأصول.

وقال المنذري في «الترغيب» ٤/٤١-٤٢: وقد ورد من غير ما وجه ومن
حديث جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله
عنه يدخل الجنة حبواً لكثرة ماله. ولا يسلم أجودها من مقال، ولا يبلغ شيء
منها بانفراده درجة الحسن، ولقد كان ماله بالصفة التي ذكر رسول الله ﷺ:
«نعم المال الصالح للرجل الصالح» فأنى تنقص درجاته في الآخرة أو يقصر به
دون غيره من أغنياء هذه الأمة؟ فإنه لم يرد هذا في حق غيره، إنما صح سبق
فقرها هذه الأمة أغنياءهم على الإطلاق، والله أعلم.

وقال الذهبي في «السير» ٦/٧٧: وبكل حال، فلو تأخر عبد الرحمن عن
رفاقه للحساب، ودخل الجنة حبواً على سبيل الاستعارة وضرب المثل، فإن
منزلته في الجنة ليست بدون منزلة علي والزبير، رضي الله عن الكل.

٢٤٨٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ:
-عَفَّانُ قَالَ:- قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ
رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ».

قال شعبة: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ، قَالَ
عَفَّانُ: قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ:
فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ^(١).

٢٤٨٤٤- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ:
حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ^(٢)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٠) غير أن
شيخني أحمد هنا: هما سليمان بن حرب وعفان بن مسلم الصقار، ولشعبة هنا
شيخ آخر وهو هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وهو من أقرانه.
وأخرجه أبو عوانة ١٦٧/٢-١٦٨ من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة
عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١٤١١) من طريق عفان، عن شعبة عن
قتادة، به. قال: فذكرته لهشام فقال: في ركوعه وسجوده.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٩٠/٢-
١٩١، وفي «الكبرى» (٦٣٦) و(١١٦٨٧)، وابن خزيمة (٦٠٦) من طريقين
عن شعبة، عن قَتَادَةَ، به.

وقد سلف من طريق شعبة (٢٤٦٣٠) وفيه: في ركوعه وسجوده.

وانظر رقم (٢٤٠٦٣).

(٢) في (م) أبي قسيط، وهو خطأ.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى قام حتى تتفطرَ رِجْلاه، قالت عائشة: يا رسولَ الله، أَتَصْنَعُ هَذَا وقد غُفِرَ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وما تَأَخَّرَ؟ فقال^(١): «يا عائشة، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»^(٢).

(١) في (ظ٨): قال.

(٢) إسناده حسن، أبو صخر، وهو حميد بن زياد المدني، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد انتقى له مسلم هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن قسيط: هو يزيد بن عبد الله بن قسيط.

وأخرجه مسلم (٢٨٢٠) (٨١)، والبيهقي في «السنن» ٣٩/٧ من طريق هارون بن معروف، بهذا الإسناد. وقرن مسلم بهارون بن معروف هارون بن سعيد الأيلي.

وأخرجه البخاري (٤٨٣٧) من طريق حيوة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٩٠) من طريق وهب الله بن راشد، عن حيوة بن شريح، عن أبي صخر أن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان حدّثه أنه سمع عروة، به.

وقال: لم يروه عن أبي صخر إلا حيوة، تفرد به وهب الله بن راشد. ورواه يحيى بن أيوب وعبد الله بن وهب، ونافع بن يزيد، عن أبي صخر، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن عروة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٢٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن يحيى بن زكريا بن إبراهيم بن سويد النخعي، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن عائشة. وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك ابن أبي سليمان، إلا يحيى بن زكريا النخعي، تفرد به عثمان بن أبي شيبة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٨٩/٨، والبيهقي في «السنن» ٤٩٧/٢ من طريق المعافى بن عمران، عن المغيرة بن زياد، عن عطاء، عن عائشة. =

٢٤٨٤٥- حدثنا هارون، حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني أبو صخر، عن أبي قُسيط حدثه، أنَّ عُرْوَةَ بنَ الرُّبَيْرِ حدثه

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حدثته: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغَرْتُ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ، أَغَرْتِ؟» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا لِي أَنْ لَا يَغَارَ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَأَحْذَكِ شَيْطَانُكَ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمُ»^(١).

= قال أبو نعيم: غريبٌ من حديث عطاء، تفرد به المغيرة بن زياد وهو الموصلي. وقال البيهقي: تفرد به المغيرة بن زياد، وليس بالقوي. وفي الباب عن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨١٩٨) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. وانظر (٢٤١٩١).

قال السندي: قولها: حتى تتفطر، أي: تشقق. (١) حديث صحيح، ولهذا إسناد حسن كسابقه. وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ١٠٢/٧ من طرق هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨١٥) (٧٠)، والبيهقي في «الدلائل» ١٠٢/٧ من طريق هارون بن سعيد الأيلي، عن عبد الله بن وهب، به. وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٧٢/٧، وفي «الكبرى» (٨٩٠٨) من طريق يحيى الأنصاري، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن =

٢٤٨٤٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ،

عَنْ عُرْوَةَ

١١٦/٦ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أُمْرَيْنِ إِلَّا
اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ
مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي أَمْرٍ يُنْتَهَكُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ
تُنْتَهَكَ لَلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حُرْمَةً، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(١).

= عَائِشَةُ، بِهِ.

وأخرجه مطولاً ابن خزيمة (٦٥٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
(١١١)، وابن حبان (١٩٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٩)، والحاكم ١/
٢٢٩-٢٢٨، والبيهقي في «السنن» ١١٦/٢ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن
يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية سمعت أبا النضر، عن عروة، عن عائشة.
قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ...
ووافقه الذهبي!

وانظر (٢٥١٤٠).

وفي باب أنه ما من أحد إلا معه شيطان عن ابن عباس، سلف برقم
(٢٣٢٣). وعن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٤٨).

قال السندي: قوله: «حتى أسلم»: بصيغة الماضي من الإسلام، أو بصيغة
المضارع من السلامة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، موسى بن داود -وهو الضبي- من
رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٩٠٢-٩٠٣، ومن طريقه أخرجه البخاري
في «صحيحه» (٣٥٦٠) و(٦١٢٦)، وفي «الأدب المفرد» (٢٧٤)، ومسلم
(٢٣٢٧) (٧٧)، وأبو داود (٤٧٨٥)، وأبو يعلى (٤٣٨٢)، والبيهقي في «السنن»
٤١/٧، وفي «الشعب» (٨٠٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٠٣). =

٢٤٨٤٧- حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا مسلم بن خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «الْغَلَّةُ بِالضَّمَانِ»^(١).

٢٤٨٤٨- حدثنا موسى بن داود، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح ابن كيسان، عن القاسم

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ابْتَسِطُوهَا»^(٢).

٢٤٨٤٩- حدثنا موسى بن داود، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح ابن كيسان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة قالت: فجعلناهن^(٣) وسادتين. يعني: السِّتْر^(٤).

= وأخرجه الحميدي (٢٥٨)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨١٣)،
والبخاري (٦٨٥٣) مختصراً، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٢)، وأبو يعلى
(٤٤٥٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٣٥-٣٦، والطبراني في «الأوسط»
(٤٢٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٤٨-١٤٩ و١٤٩، وفي «الاستذكار»
(٣٨٩٠٣) من طرق عن الزهري، به.

وسياطي بالأرقام (٢٥٤٨٥) و(٢٥٥٥٧) و(٢٦٢٦٢).

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

(١) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٥١٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو موسى بن داود الضبي، ولم يذكر فيه قصة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود -وهو الضبي- فمن رجال مسلم، وقد رواه صالح بن كيسان -كما في الرواية الآتية- عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه.

(٣) في (ظ٨) و(ق) وهامش (ظ٢): فجعلناها.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، موسى بن داود -وهو الضبي- من=

٢٤٨٥٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ خَوَاتِ
ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ عَمْرِو بِنْتِ خَوَاتِ

أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: إِنْ ابْتَنَيْ أَصَابَهَا مَرَضٌ، فَسَقَطَ شَعْرُهَا
فَهُوَ مُوَفَّرٌ لَا أُسْتَطِيعُ أَنْ أَمْشُطَهُ، وَهِيَ عَرُوسٌ، أَفَأَصِلُ فِي
شَعْرِهَا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ
وَالْمُسْتَوْصِلَةَ^(١).

٢٤٨٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ

= رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.
وانظر (٢٤٧١٨).

قال السندي: قولها: فجعلناها، أي: الصور، والمراد الستر الذي هو
محلها، فلذلك قال: يعني الستر.

(١) حديث صحيح، ولهذا إسناد ضعيف، خوات بن صالح، من
رجال التعجيل، انفرد بالرواية عنه فليح بن سليمان، ولم يؤثر توثيقه عن
غير ابن حبان فهو مجهول الحال، وكذلك عمته أم عمرو، فقد ذكرها
الحافظ في «التعجيل»، ولم يذكر في الرواة عنها سوى ابن أخيها خوات بن
صالح، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، فهي مجهولة كذلك. وفليح بن
سليمان: وهو الخزاعي تكلم بعض الأئمة في حفظه. موسى بن داود: هو
الضبي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٦٠)، وفي «الدعاء» (٢١٥٧) من
طريقين عن فليح، بهذا الإسناد، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أم عمرو بنت
خوات إلا خوات بن صالح.

وقد سلف برقم (٢٤٨٠٥) بإسناد صحيح.

قال السندي: قولها: فهو موفر، أي: مجتمع على الرأس لا ينزل

منه.

عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: دَخَلَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّأَمُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ»^(١). فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ، قَالُوا: مَا كَانَ أَبُوكَ فَحَاشَا، فَلَمَّا خَرَجُوا، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» قَالَتْ: أَمَّا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «فَمَا»^(٢) رَأَيْتَنِي^(٣) قُلْتُ: عَلَيْكُمْ، إِنَّهُ يُصِيبُهُمْ مَا أَقُولُ لَهُمْ، وَلَا يُصِيبُنِي مَا^(٤) قَالُوا لِي^(٥).

٢٤٨٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي اشْتَكَتْ، فَسَقَطَ شَعْرُ رَأْسِهَا، وَإِنَّ زَوْجَهَا قَدْ أَشْقَانِي، أَفْتَرَى أَنَّ أَصْلَ بَرَأْسِهَا؟ فَقَالَ: «لَا، فَإِنَّهُ لِعَنْ

(١) فِي (ظ ٢): وَعَلَيْكُمْ.

(٢) فِي هَامِش (ق) وَ(ظ ٢): أَمَّا.

(٣) فِي (ظ ٨) وَ(ظ ٢): رَأَيْتَنِي.

(٤) فِي (ظ ٨): مِمَّا.

(٥) رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَنِي مُحَمَّدٍ بَنِي عَمْرٍو بَنِي حَزْمٍ لَمْ يَذْكُرُوا لَهُ سَمَاعًا مِنْ عَائِشَةَ. يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ: هُوَ الْكُرْمَانِيُّ الْكُوفِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: هُوَ التَّمِيمِيُّ.

وَقَدْ سَلَفَ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِرَقْمِ (٢٤٠٩٠).

المَوْصُولَاتُ^(١)» (٢).

٢٤٨٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى إِلَى فِرَاشِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، وَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا^(٣) أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٤).

(١) جاء في (ظ ٨) فوقها: الموصولات. قلنا: ورواية البخاري ومسلم الموصولات بالبناء للمجهول. وضبطها الحافظ في «الفتح» كذلك ٣٠٤/٩: بتشديد الصاد المكسورة، وقال: ويجوز فتحها، وفي رواية الكشميهني «الموصلات» وهو يؤيد رواية الفتح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٠٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن أبي بكر، وشيخه: هو إبراهيم بن نافع المكي. وأخرجه البخاري (٥٢٠٥) ومسلم (٢١٢٣) (١١٨) والبيهقي في «السنن» ٢٩٤/٧ من طريقين عن إبراهيم بن نافع، بهذا الإسناد.

(٣) في النسخ الخطية و(م) ما خلا (ظ ٢) و(ق): ما أقبل، بدون واو، والمثبت منهما.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن غيلان: وهو الخزاعي البغدادي، والمفضل: وهو ابن فضالة المصري من رجاله، وقد أخرج البخاري للمفضل متابعة، وقد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٠١٧)، وأبو داود (٥٠٥٦)، والترمذي في «جامعه» =

٢٤٨٥٤- حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا عبد الرحمن، يعني ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: وضع رسول الله ﷺ ذقني على منكبيه لأنظر إلى زفن الحبشة، حتى كنت التي ملئت، فانصرفتم عنهم^(١).

= (٣٤٠٢)، وفي «الشماثل» (٢٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٢٤) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٨) - وابن حبان (٥٥٤٤)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٧٥)، وفي «الدعاء» (٢٧٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٧٠)، وفي «الدعوات الكبير» (٣٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢١٢)، وفي «تفسيره» (تفسير سورة الناس)، والذهبي في «السير» ٣٤٩/٥ من طريقين عن المفضل بن فضالة، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حسن غريب صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٢/١٠، والبخاري (٦٣١٩)، وابن ماجه (٣٨٧٥) من طريق الليث، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٧٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٦٥ من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن عقيل، به. وليس فيه ذكر ﴿قل هو الله أحد﴾.

وأخرجه البخاري (٥٧٤٨)، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٧٨) من طريق يونس، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٧٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٦٥ من طريق قره، والطبراني في «الدعاء» (٢٧٤) من طريق أبي بكر الهذلي، ثلاثهم عن الزهري، به. وليس فيه ذكر ﴿قل هو الله أحد﴾.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٣٩/٧ من طريق يمان بن سعيد، عن خالد ابن يزيد، عن سفيان الثوري، عن هشام، عن عروة، عن عائشة، به. وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به يمان عن خالد. قلنا: ويمان ضعيف.

وسيرد برقم (٢٥٢٠٨)، وانظر (٢٤٧٢٨).

(١) حديث صحيح، وهذا سند حسن، عبد الرحمن بن أبي الزناد متابع.

٢٤٨٥٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ،
قَالَ: قَالَ لِي عُرْوَةُ:

إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «لَتَعْلَمَ يَهُودُ أَنْ
فِي دِينِنَا فُسْحَةً، إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ»^(١).

٢٤٨٥٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ
الْمُبَارَكِ. وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَنَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ،

= وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٣/ (٣٨٤) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى الْحَمَانِيِّ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٢) (٢٠) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ، نَحْوَهُ.
وَسَلَفٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِرَقْمٍ (٢٤٢٩٦).

قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهَا: إِلَى زَفْنِ الْحَبْشَةِ، بَفَتْحٍ فَسْكَوْنٍ: الرِّقْصُ.

(١) حَدِيثٌ قَوِيٌّ، وَهَذَا سَنَدٌ حَسَنٌ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّبَادِ حَسَنُ
الْحَدِيثِ. وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ. سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: هُوَ الطَّيَالِسِيُّ.
وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ مُخْتَصَرًا (٢٥٤) عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ
زَيْدِ التِّيمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ. بِلَفْظٍ: «الْعَبَا يَا بَنِي أَرْفَدَةَ يَعْلَمُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
أَنْ فِي دِينِنَا فُسْحَةً». وَيَعْقُوبُ بْنُ زَيْدٍ لَمْ يَدْرِكْ عَائِشَةَ.

وَقَوْلُهُ: «إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ»:

لَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ، سَلَفٌ ٥/ ٢٦٦، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

وَأَخْرَجَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي «تَارِيخِهِ» ٧/ ٢٠٩،
وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ كَذَلِكَ.

وِثَالُثٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَلَفٌ بِرَقْمٍ (٢١٠٧)، وَحَسَنٌ إِسْنَادُهُ الْحَافِظُ
فِي «الْفَتْحِ».

وَرَابِعٌ مِنْ حَدِيثِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ مَرْسَلًا عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ»

. ١٩٢/١

عن حبيب بن أبي عمرة، عن مجاهد قال:

١١٧/٦

قال ابن عباس: أتدري ما سعة جهنم؟ قلت: لا، قال: أجل، والله ما تدري، إن بين شحمة أُذنٍ أحدهم وبين عاتقه مسيرة سبعين خريفاً، تجري فيها أودية القيح والدم. قلت: أنهاراً؟ قال: لا، بل أودية، ثم قال: أتدرون ما سعة جهنم؟ قلت: لا، قال: أجل، والله ما ندري، حدثني عائشة: أنها سألت رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، فأين الناس يومئذ يا رسول الله؟ قال: «هُمْ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، فمن رجال أبي داود والترمذي، وروى له مسلم في المقدمة، وعليّ ابن إسحاق -وهو السلمي المروزي- فمن رجال الترمذي، وعنبسة بن سعيد، فمن رجال الترمذي والنسائي، وروى له البخاري تعليقاً، وكلهم ثقات. عبدالله: هو ابن المبارك، وعنبسة بن سعيد: هو ابن الضريس الرازي، ومُجاهد: هو ابن جَبْر.

والحديث قسман: موقوف من قول ابن عباس سيرد ما فيه، ومرفوع.

وهو في زيادات نعيم بن حماد على «الزهد» لابن المبارك (٢٩٨).

وأخرجه بتمامه ومختصراً الترمذي (٣٢٤١)، والنسائي في «الكبرى»

(١١٤٥٣) -وهو في «التفسير» (٤٧٣)- والحاكم في «المستدرک» ٤٣٦/٢

-ومن طريقه البيهقي في «البعث والنشور» (٦٢٩) -وأبو نعيم في «الحلية»

١٨٣/٨، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤١٥) من طرق عن ابن المبارك، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة. =

٢٤٨٥٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، هَذَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». فَقُلْتُ: عَلَيْهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا نَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١).

= وقال أبو نعيم: غريب من حديث مجاهد، تفرد به حبيب بن أبي عمرة، وهو كوفي ثقة، عزيز الحديث.

قلنا: سقط اسم عبد الله بن المبارك من مطبوع «البعث والنشور» للبيهقي، ووقع في مطبوع «الحلية» و«المستدرک» تصحيف يصحح من هنا. وأخرجه مختصراً الطبري في تفسير الآية المذكورة من سورة الزمر من طريق هارون بن المغيرة، عن عنبسة، به.

وأخرج ابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٧٩) من طريق يعقوب، عن عنبسة ابن سعيد، عن رجل، عن مجاهد، عن ابن عباس، به. أبهم اسم حبيب بن أبي عمرة.

وسلف برقم (٢٤٠٦٩) أن النبي ﷺ قال ذلك، يعني في أن الناس على الصراط، في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [إبراهيم: ٤٨] وإسناده صحيح على شرط مسلم.

والموقوف منه، وهو قول ابن عباس: إن بين شحمة أذن أحدهم وبين عاتقه مسيرة سبعين خريفاً... جاء في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ آخر، وهو: «ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع» وهو عند البخاري (٦٥٥)، ومسلم (٢٨٥٢).

(١) إسناده قوي، إبراهيم بن إسحاق: وهو الطالقاني، صدوق، روى له مسلم في «المقدمة»، وأبو داود والترمذي، وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال=

٢٤٨٥٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ مَبَارَكٍ،
عَنْ مَعْمَرٍ وَيُونُسَ. وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ
ابْنِ مَسْعُودٍ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ
وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ^(١).

٢٤٨٥٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ مَبَارَكٍ

= الشَّيْخَيْنِ. ابْنُ مَبَارَكٍ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ، وَيُونُسُ: هُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٧٦٨)، وَفِي «الْأَدَبُ الْمَفْرَدُ» (١٠٣٦)،
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٣/ (٨٩) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ، عَنْ يُونُسَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَعِنْدَهُمْ: «وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» دُونَ لَفْظَةِ: «عَلَيْكَ».
وَسَلَفَ بِرَقْم (٢٤٥٧٤).

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهَا: فَقُلْتُ: وَعَلَيْكَ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي غَالِبِ الرِّوَايَاتِ:
وَعَلَيْهِ السَّلَامُ، فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تَبِينُ أَنَّ فِيهَا اخْتِصَارًا مِنَ الرِّوَاةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.
(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ، غَيْرُ إِبْرَاهِيمَ - وَهُوَ ابْنُ
إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى الطَّالْقَانِيِّ - فَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي
«مَقْدَمَتِهِ» وَهُوَ ثِقَةٌ، وَغَيْرُ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ - وَهُوَ الْمَرْوَزِيُّ - فَمِنْ رِجَالِ
التِّرْمِذِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ كَذَلِكَ. ابْنُ مَبَارَكٍ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ، وَمَعْمَرٌ: هُوَ ابْنُ رَاشِدٍ،
وَيُونُسُ: هُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ مَطُولًا ابْنُ سَعْدٍ ٢١٧/٢ وَ٢٣٢، وَالبُخَارِيُّ (٣٠٩٩) وَ(٥٧١٤)،
وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (٧٠٨٣) مِنْ طَرَقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْم (٢٤٠٦١).

-قال علي: أخبرنا ابن مبارك -عن يونس- قال علي: أخبرنا يونس - عن الزهري، قال: أخبرني عروة

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد سفراً، أقرَعَ بين نسائه، فَأَيُّهُنَّ خرج سهمُها، خرج بها معه، وكان يقسمُ لكل امرأةٍ منهنَّ يومَها وليلتَها، غير أنَّ سودة بنتَ زمعة كانت وهبت يومَها وليلتَها لعائشة زوج النبي ﷺ، تبتغي بذلك رضا النبي ﷺ. (١)

٢٤٨٦٠- حدثنا إبراهيم بنُ إسحاق، قال: حدثنا ابنُ مبارك، عن الأوزاعي ومَعمر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان المؤدَّن إذا سَكَتَ من صلاة الصُّبح

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير شيخي الإمام أحمد، فأما إبراهيم بن إسحاق -وهو الطالقاني- فقد روى له مسلم في «المقدمة» وأبو داود والترمذي، وأما علي - وهو ابن إسحاق السلمي - فقد روى له الترمذي، وكلاهما ثقة. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً إسحاق بن راهويه (٧٣٠)، والبخاري (٢٥٩٣) و(٢٦٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٩) -وهو في «عشرة النساء» (٤٣)- والدارمي (٢٢٠٨)، وأبو يعلى (٤٣٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٦/٧ من طرق عن ابن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٣) -وهو في «عشرة النساء» (٣٧)- وابن الجارود في «المنتقى» (٧٢٥) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به.

وإقراعه ﷺ بين نسائه سلف برقم (٢٤٨٣٤).

وهبةُ سودة يومها لعائشة سلف برقم (٢٤٣٩٥).

صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ - تعني النَّبِيُّ ﷺ^(١).

٢٤٨٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَزَّمٍ،
قَالَ: حَدَّثَنِي كَرِيمَةُ ابْنَةُ هَمَّامٍ

قَالَتْ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَأَخْلَوهُ لِعَائِشَةَ، فَسَأَلْتُهَا امْرَأَةً:
مَا تَقُولِينَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحِنَاءِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ حَبِيبِي ﷺ
يُعْجِبُهُ لَوْنُهُ، وَيَكْرَهُ رِيحَهُ، وَلَيْسَ بِمَحْرَمٍ عَلَيْكَ بَيْنَ كُلِّ حَيْضَتَيْنِ
أَوْ عِنْدَ كُلِّ حَيْضَةٍ^(٢).

٢٤٨٦٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ
صَفِيَّةَ، أَنَّ أُمَّهُ صَفِيَّةَ بِنْتَ شَيْبَةَ حَدَّثَتْهُ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن إسحاق
-وهو الطالقاني- فمن رجال أبي داود والترمذي، وأخرج له مسلم في
«مقدمته» وهو ثقة، وقد توبع.

وقد سلف برقمي (٢٤٠٥٧) و(٢٤٥٣٧).

(٢) إسناده ضعيف، كريمة بنت همام روى عنها جمع، ولم يؤثر توثيقها
عن أحد، وقد انفردت بهذا الحديث، فهي مستورة الحال. ومحمد بن مُهَزَّم:
هو العبدي ثقة من رجال «التعجيل»، ويحيى بن إسحاق: هو السيلحيني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦١/٥-٦٢ و٣١١/٧-٣١٢، وفي «الآداب»
(٦٨٨) من طريقين عن محمد بن المهزم، بهذا الإسناد.

وسيرد مطولاً برقم (٢٥٧٦٠).

وفي الباب من حديث امرأة، سلف برقم (١٦٦٥٠).

وانظر (٢٦٢٥٨).

قال السندي: قولها: فأخلوه، من الإخلاء، أي: الناس أخلوا المسجد
الحرام لأجل أن تطوف عائشة وخرجوا منه.

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي حَجَرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يقرأ القرآن^(١).

٢٤٨٦٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَتَيَمَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُسَجًى بِرِدِّ حَبْرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ، فَقَبَّلَهُ وَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَتِي أَنْتَ^(٢) وَأُمِّي، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ أَبَدًا، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي قَدْ كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مِتَّهَا^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير موسى بن داود: وهو الضبي، فمن رجال مسلم وقد توبع، زهير: هو ابن معاوية الجعفي، ومنصور ابن صفية: هو ابن عبد الرحمن الحَجَبِي، وقد نسب إلى أمه لشهرتها.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٦٨)، والبخاري (٢٩٧)، والبلغوي في «شرح السنة» (٣١٩) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٦٩)، وابن راهويه (١٠٢٩) و(١٢٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٤٧/١ و١٩١، وفي «الكبرى» (٢٦٨)، وأبو يعلى (٤٧٢٧)، وابن حبان (٧٩٨) و(١٣٦٦)، والخطيب في «موضح الأوهام» ٤٦٦-٤٦٧ من طرق عن منصور، به.

وقد سلف برقم (٢٤٣٩٧).

(٢) لفظ «أنت» ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق =

٢٤٨٦٤- حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا
مجالد، عن الشعبي، عن مسروق

عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا ذكرَ خديجة، أثنى
عليها، فأحسنَ الثناء، قالت: فغرْتُ يوماً، فقلت: ما أكثرَ ما
تذكرُها حمراءَ الشَّدق، قد أبدلكَ الله عزَّ وجلَّ بها خيراً منها، ١١٨/٦
قال: «ما أبدلني الله عزَّ وجلَّ خيراً منها، قد آمنتُ بي إذ كفرَ
بي^(١) النَّاسُ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَسَّتَنِي^(٢) بِمَالِهَا إِذْ
حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللَّهُ عزَّ وجلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ
النِّسَاءِ»^(٣).

= وهو المروزي- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك.
وأخرجه مطولاً ابنُ سعد في «الطبقات» ٢٦٥-٢٦٦/٢ و٢٦٩-٢٧٠،
والبخاري (١٢٤١) (١٢٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ١١/٤، وفي «الكبرى»
(١٩٦٨)، وابن حبان (٦٦٢٠) [٥٨٨/١٤] من طرق عن عبد الله بن المبارك،
بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٥٢) و(٤٤٥٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢١٥/٧
من طريق عقيل، عن ابن شهاب، به.
وقد سلف برقم (٢٤٥٨١).

قال السندي: قولها: فتيمم، أي: قصَدَ.

قوله: لا يجمع الله: قاله رداً لمن زعم أنه يقوم بعد هذا الموت.

(١) في (ظ٨): كفرني، بدل: كفر بي.

(٢) في النسخ الخطية: واستني، دون واو العطف، والمثبت من (م)،

وهو الموافق للمصادر.

(٣) حديث صحيح، وهذا سند حسن في المتابعات مجالد بن سعيد ليس=

.....

=بالقوي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، وهو السلمي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٢٢) من طريق يحيى الجيماني، عن ابن المبارك، به.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة السيدة خديجة) من طريق إسماعيل بن مجالد، وحماذ بن أسامة، فرَّقهما، عن مجالد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٢١) قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني يحيى بن معين، حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن وائل بن داود، عن عبد الله البهي، قال: قالت عائشة ... وذكر نحوه، وإسناده حسن من أجل عبد الله البهي (وقد سمع من عائشة فيما نقله الترمذي في «العلل الكبير» ٩٦٥/٢ عن البخاري)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٤) من طريق مبارك بن فضالة، عن هشام بن عروة، بنحوه، ومبارك بن فضالة مدلس، وقد عنعن.

وأخرجه الطبراني كذلك ٢٣/ (٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الواحد بن أمية، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن عائشة، في حديث طويل، وفيه: فقلت: يا رسول الله، قد أبدلك الله بكبيرة السن حديثاً السن، فغضب رسول الله ﷺ، ثم قال: «ما ذنبي أن رزقها الله مني الولد ولم يرزقك». ورجاله ثقات رجال الشيخين لكن فيه انقطاع بين ابن أبي نجيح وعائشة، فإنه لم يسمع منها.

وقولها: كان النبي ﷺ إذا ذكر خديجة أثنى عليها ... إلى قولها: قد أبدلك الله خيراً منها، أخرج البخاري نحوه برقم (٣٨١٧) -وسلف برقم (٢٤٣١٠)- بلفظ: ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة من كثرة ذكر رسول الله ﷺ إياها، وبرقم (٣٨١٨) بلفظ: كان النبي ﷺ يكثر ذكرها، وبرقم (٣٨٢١) تعليقاً بلفظ: ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين،=

٢٤٨٦٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

يونس، عن الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ

عن عائشة، أنها قالت: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ، جَاءَ
فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي يَحْدُثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُسْمِعُنِي
ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتَهُ
لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ
كَسَرْدِكُمْ^(١).

= هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٣٧)، وَسِيرِدَ
نَحْوَهُ بِرَقْمٍ (٢٥١٧١).

وَالْحَدِيثُ بِتَمَامِهِ أَوْرَدَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» ٣٢٠/٤. وَقَالَ: تَفَرَّدَ
بِهِ أَحْمَدُ، وَإِسْنَادُهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَمَجَالِدٌ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ مُتَابِعَةً، وَفِيهِ كَلَامٌ
مَشْهُورٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعَ الزَّوَائِدِ» ٢٢٤/٩، وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ
وَأَسَانِيدُهُ حَسَنَةٌ.

وَقَالَ أَيْضًا: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهَا: حَمْرَاءُ الشُّدُقِ، أَيُّ: سَقَطَتْ أَسْنَانُهَا لَكِبَرِ سِنِهَا حَتَّى
ظَهَرَتْ الْحَمْرَةُ فِي شَدَقِهَا، وَهَذَا كُنَايَةٌ عَنْ كَوْنِهَا عَجُوزَةً.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ،
وَهُوَ الْمُرُوزِيُّ فَمِنْ رَجَالِ التِّرْمِذِيِّ وَهُوَ ثِقَةٌ، عَبْدُ اللَّهِ: هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ،
وَيُونُسُ: هُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ، وَالزُّهْرِيُّ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ابْنُ شَهَابٍ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٤٣٩٣) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ» (٥٩٤)
- مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٩٣) (١٦٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٥٥)، وَابْنُ حِبَانَ (٧١٥٣)،
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ» (٥٩٣)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّائِغِ» =

٢٤٨٦٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
عاصم، عن معاذة

عن عائشة، قالت: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ
وَاحِدٍ، يَبَادِرُنِي وَأُبَادِرُهُ، وَأَقُول: دَعْ لِي، دَعْ لِي^(١).

= (١٠٠٢) من طريق ابن وهب، عن يونس، به.
وعلقه البخاري (٣٥٦٨) بصيغة الجزم، فقال: وقال الليث: حدثني يونس،
عن ابن شهاب، به. ولم تسم أبا هريرة، بل قالت: أبو فلان.
وأخرجه الحميدي (٢٤٧)، والبخاري (٣٥٦٧)، وأبو داود (٣٦٥٤)، وأبو
يعلى (٤٦٧٧)، والبيهقي في «المدخل» (٥٩٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن
الزهرى، به. نحوه.

وأخرجه مسلم (٢٤٩٣) [٢٢٩٨/٤]، ويحشل في «تاريخ واسط»
ص ٢٢١ من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه،
نحوه.

وسيرد بالأرقام (٢٥٠٧٧) و(٢٥٢٤٠) و(٢٦٢٠٩).
قال السندي: قولها: لرددت عليه، أي: عبث عليه صنيعة وهو السرّد
والاستعجال في التحديث، ولم ترد أنه أخطأ في الرواية.
وقولها: ألا يُعجبك: قال الحافظ في «الفتح»: هو بضم الياء وإسكان
العين من الإعجاب، وبفتح العين والتشديد من التعجب.
(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٢٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو
علي بن إسحاق المروزي، وهو ثقة من رجال الترمذي، وشيخه: هو عبد الله
ابن المبارك.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٣٠ و٢٠٢ عن سويد بن نصر، عن
عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٨١) عن أبي معاوية، عن
عاصم، به.

٢٤٨٦٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنَةُ سِتِّ سِنِينَ بِمَكَّةَ مَتَوَفَّى خَدِيجَةً، وَدَخَلَ بِي وَأَنَا ابْنَةُ تِسْعِ سِنِينَ بِالْمَدِينَةِ^(١).

(١) حديث صحيح، عبد الرحمن - وهو ابن أبي الزناد، وإن كان فيه ضعف - قد توبع، وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود: وهو الطيالسي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابنُ سعد ٥٨/٨-٥٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٤٦ من طريقين عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٩٥٣) من طريق بكر بن يونس، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، به. وبكر بن يونس قال البخاري: منكر الحديث، وضعفه أبو حاتم، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ٢٩/٢ (ترتيب السندي)، والحميدي (٢٣١)، وابن سعد ٦٠/٨ و٦١، وإسحاق بن راهويه (٧٢١) و(٧٢٢)، والبخاري (٣٨٩٤) و(٥١٣٣) و(٥١٣٤)، ومسلم (١٤٢٢) (٦٩) و(٧٠)، وأبو داود (٤٩٣٣) و(٤٩٣٤) و(٤٩٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨٢/٦ و١٣١، وفي «الكبرى» (٥٣٦٦) و(٥٥٦٩)، وابن ماجه (١٨٧٦)، والدارمي (٢٢٦١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧١١)، وأبو يعلى (٤٨٩٧)، وابن حبان (٧٠٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٤٧ و(٤٨) و(٤٩) و(٥٠) و(٥٨)، وفي «الأوسط» (٦٥٠) و(٢٠٦٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٠١/٢، والبيهقي في «السنن» ١١٤/٧ و١٤٨-١٤٩ و١٥٣ و٢٥٣ و٢٢٠/١٠، وفي «معرفة الآثار» ٤١/١٠، وفي «الدلائل» ٤٠٩-٤١٠، والبغوي في «شرح السنّة» (٢٢٥٧) من طرق عن هشام، به.

.....
= وأخرجه ابنُ سعد ٦١/٨، والنسائي في «المجتبى» ٨٢/٦، وفي «الكبرى» (٥٣٦٧) من طريق جعفر بن سليمان، وابن سعد ٦١/٨، وأبو داود (٢١٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٤٥) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن هشام، به. وفيه أنه تزوجها وهي بنت سبع سنين، وفي رواية أبي داود: ست أو سبع سنين على الشك.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٣٥٠)، والبخاري (٣٨٩٦) و(٥١٥٨) والنسائي في «الكبرى» (٥٥٧٠)، والبيهقي في «السنن» ١١٤/٧، وفي «السنن الصغير» ٢٢/٣، وفي «الدلائل» ٢/٤١٠ من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة قال -واللفظ للبخاري-: توفيت خديجة قبل مخرج النبي ﷺ إلى المدينة بثلاث سنين، فلبث ستين أو قريباً من ذلك، ونكح عائشة وهي بنت ست سنين، ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين. وفي رواية البخاري الثانية: ومكث عندها تسعاً. قال الحافظ في «الفتح» ٧/٢٢٤: لهذا صورته مرسل، لكنه لما كان من رواية عروة مع كثرة خبرته بأحوال عائشة، يُحمل أنه حمله عنها.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٣٤٩) عن معمر، عن الزهري، عن عروة، قال: نكح النبي ﷺ عائشة وهي بنت ست، وأهديت إليه وهي بنت تسع، ولُعبها معها، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة.

قلنا: وقد وصله من طريق عبد الرزاق بذكر عائشة في الإسناد كلٌّ من مسلم (١٤٢٢) (٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٧٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٨)، وفي رواية الجميع سوى النسائي، أنه تزوجها وهي بنت سبع سنين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق بن راهويه (١٢٣٨) و(١٧٨٤)، وأبو داود (٤٩٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨٢/٦، وفي «الكبرى» (٥٣٦٥) و(٥٣٦٩) و(٥٥٧١)، وأبو يعلى (٤٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٥٢) (٥٦) من طرق عن عائشة، به. وفي بعضها أنه تزوجها وهي بنت سبع سنين.

= وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٥٢).

٢٤٨٦٨- حدثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: إِنْ كَانَ يُوحَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَتَضْرِبُ بِجِرَانِهَا^(١).

= قال السندي: قولها: متوفى خديجة، اسم زمان بوزن اسم المفعول، أي زمان وفاتها.

(١) حديث صحيح وهذا سند حسن. عبد الرحمن -وهو ابن أبي الزناد- حديثه حسن في الشواهد، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود، وهو الطيالسي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥٣/٧ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، به، بلفظ: فتضرب على جيرانها من ثقل ما يُوحى إلى رسول الله ﷺ، وإن كان جبينه ليطف بالعرق في اليوم الشاتي إذا أوحى الله إليه.

وأخرجه ابن راهويه (٧٥٦) عن عبد الرزاق، وأخرجه الحاكم ٥٠٥/٢ من طريق زيد بن المبارك، عن محمد بن ثور، كلاهما عن معمر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، به. زاد الحاكم: وتلت قول الله عز وجل: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥]، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

واختلف فيه على معمر عن هشام بن عروة:

فأخرجه عبد الرزاق في تفسير قوله: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي...﴾ الآية من سورة المزمل، وأخرجه الطبري في تفسير الآية المذكورة، عن ابن عبد الأعلى، عن محمد بن ثور، كلاهما (عبد الرزاق ومحمد بن ثور) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا أوحى إليه... فذكره مرسلًا.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٥٧/٨، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال

الصحيح!

٢٤٨٦٩- حدثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: إِنَّ أبا بكر قال لها: يا بُنَيَّةُ، أَيَّ يَوْمٍ تُوَفِّيَ رسولَ الله ﷺ؟ قلتُ: يوم الاثنين، قال: في كم كَفَّتُم رسولَ الله ﷺ؟ قلتُ: يا أبت، كَفَّنَاهُ في ثلاثةِ أثوابٍ بِيَضٍ سَحُولِيَّةٍ، جُدِّ يَمَانِيَّةٍ، ليس فيها قميصٌ ولا عِمَامَةٌ، أُدْرَجَ فيها إدراجاً^(١).

= قلنا: عبد الرحمن بن أبي الزناد، إنما استشهد به البخاري في «الصحيح» وروى له مسلم في «المقدمة».

وفي الباب حديث زيد بن ثابت عند البخاري (٤٥٩٢) وفيه: فأنزل الله على رسوله ﷺ وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن تُرَضَّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه، فأنزل الله: ﴿غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

وحديث عائشة وقد سلف برقم (٢٤٣٠٩)، وفيه: إن كان لينزل على رسول الله ﷺ في الغداة الباردة ثم تفيض جبهته عرقاً.

وفي حديث الإفك الطويل عند البخاري (٤١٤١) قالت عائشة: فوالله ما رام رسول الله ﷺ ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه ما كان يأخذه من البرحاء حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شاتٍ من ثِقَلِ القولِ الذي يُنزل عليه.

وسيرد في حديث أسماء بنت يزيد ٤٥٥/٦ أنها كانت تأخذ بزمام العضباء ناقة رسول الله ﷺ إذ أنزلت عليه سورة المائدة كلها، فكادت من ثقلها تدق بعضد الناقة. وسنده حسن في الشواهد.

قال السندي: قولها: فتضرب بجرائنها، بكسر الجيم: باطن العنق، والبعير إذا استراح، مدَّ عنقه على الأرض.

(١) حديث صحيح، وهذا سند حسن، عبد الرحمن، وهو ابن أبي الزناد، حديثه حسن في الشواهد والمتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

٢٤٨٧٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أُخْتِي، لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ تَعْظِيمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَمْرًا عَجَبِيًّا^(١)، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ تَأْخُذُهُ الْخَاصِرَةُ، فَيَسْتَدُ^(٢) بِهِ جَدًّا، فَكُنَّا نَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِرْقُ الْكِلْيَةِ لَا نَهْتَدِي أَنَّ نَقُولُ: الْخَاصِرَةُ، ثُمَّ أَخَذَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَاشْتَدَّتْ بِهِ جَدًّا حَتَّى أُغْمِيَ عَلَيْهِ، وَخِفْنَا عَلَيْهِ، وَفَزَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَظَنْنَا أَنَّ بِهِ ذَاتَ الْجَنْبِ، فَلَدَدْنَاهُ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَفَاقَ، فَعَرَفَ أَنَّهُ قَدْ لُدَّ، وَوَجَدَ أَثَرَ اللَّدُّودِ، فَقَالَ: «ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَلَطَهَا عَلَيَّ، مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَهَا^(٣) عَلَيَّ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لُدَّ إِلَّا عَمِّي»، فَرَأَيْتُهُمْ يَلْدُونَهُمْ رَجُلًا رَجُلًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَنْ فِي الْبَيْتِ يَوْمَئِذٍ، فَتَذَكَّرُ فَضْلَهُمْ، فَلَدَّ الرَّجَالُ أَجْمَعُونَ، وَبَلَغَ اللَّدُّودُ

= سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٨٣٦٩) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَوْلُهَا: تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، سَلَفٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِرَقْمِ (٢٤١٨٦).

وَقَوْلُهَا: كَفَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضَ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا

عِمَامَةٌ، سِيَائِي بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِرَقْمِ (٢٥٣٢٣)، وَانْظُرْ (٢٤١٢٢).

(١) فِي (ظ ٨): عَجَبًا.

(٢) فِي (ظ ٢) وَ(ق): فَشْتَدَّ.

(٣) فِي (ظ ٧) وَ(ق): يُسَلِّطَهَا.

أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَدِدْنَ امْرَأَةً امْرَأَةً، حَتَّى بَلَغَ اللَّدُودُ امْرَأَةً مِنَّا - قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ: لَا أَعْلَمُهَا إِلَّا مَيْمُونَةَ، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: أُمُّ سَلَمَةَ - قَالَتْ: إِنِّي وَاللَّهِ صَائِمَةٌ، فَقُلْنَا: بِسْمَا ظَنَنْتِ أَنْ تَتْرَكِي، وَقَدْ أَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَدَدْنَاهَا وَاللَّهِ يَا ابْنَ أُخْتِي، وَإِنَّهَا لَصَائِمَةٌ^(١).

(١) إسناده حسن. عبد الرحمن: هو ابن أبي الزناد حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود: وهو الطيالسي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وعلقه البخاري في «صحيحه» بإثر الرواية (٤٤٥٨)، فقال: رواه ابن أبي الزناد، عن هشام عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ، ولم يسق متنه. ووصله ابن سعد ٢/٢٣٥، وأبو يعلى (٤٩٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٣٤)، والحاكم ٤/٢٠٢-٢٠٣ من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد وواقه الذهبي.

ورواية البخاري سلفت عند أحمد برقم (٢٤٢٦٣) عن يحيى بن سعيد، عن سفیان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة، ولفظه: لدنا رسول الله ﷺ في مرضه، فأشار أن لا تلدوني، قلنا: كراهية المريض للدواء، فلما أفاق، قال: «ألم أنهكم أن تلدوني؟ قال: لا يبقى منكم أحد إلا لد غير العباس، فإنه لم يشهدكن».

وقوله: «ما كان الله يسلطها علي» سيأتي نحوه برقم (٢٦٣٤٦) بإسناد

حسن.

وفي الباب عن أسماء بنت عميس، سيرد ٦/٤٣٨، وقد أخرجه أحمد من طريق عبد الرزاق (٩٧٥٤) عن معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي هشام، عن أسماء قالت: أول ما اشتكى رسول الله ﷺ في بيت ميمونة، فاشتد مرضه حتى أغمي عليه، فتشاور نساؤه في لده، =

٢٤٨٧١- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُونَ الْجُمَّةِ وَفَوْقَ الْوَفْرَةِ^(١).

٢٤٨٧٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

١١٩/٦

أَنْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جَنْبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ^(٢) قَالَتْ: يَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ^(٣).

=إلى آخر الحديث، وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي والحافظ في «الفتح» ١٤٨/٨، وصحح أبو حاتم وأبو زرعة إرساله فيما ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٣٣٢/٢-٣٣٣

قال السندي: قولها: تأخذه الخاصرة، أي: وجع الجنب.
قولها: فللدنائه، اللدود بالفتح من الأدوية ما يسقى المريض في أحد شقي الفم، ولديدا الفم: جانباه، قيل: كان الذي لُدَّ به العود الهندي والزيت.
قوله: «إلا لُدَّ» فعل ذلك عقوبة لهم لأنهم لدوه بغير إذنه، وقيل: قصاصاً ومكافأة لفعلهم، واختلفوا في القصاص في مثل اللدود.
قوله: «إلا عمي» أي: عباس، وقد جاء أنه قال ﷺ فيه: «إنه لم يشهدكم، أي: ما حضركم حالة اللدود، وسوق حديث عائشة هذا لأنه تركه تعظيماً.

(١) صحيح لغيره، وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٧٦٨).

(٢) في (٨) و(ق) وهامش (ظ): أو يشرب.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق=

.....
= السلمي - شيخ الإمام أحمد - فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٠، وأبو داود (٢٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٣٩، وفي «الكبرى» (٢٥٤) و(٢٥٥) و(٦٧٣٧) و(٦٨٨١) و(٩٠٤٥)، وابن ماجه (٥٩٣)، وأبو يعلى (٤٥٩٥) و(٤٧٨٢) و(٤٨٩١)، وابن حبان (١٢١٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٣٧ و٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٦) من طرق عن ابن المبارك، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٨٥)، ومن طريقه الدارقطني ١/١٢٦ - بتمامه - عن ابن المبارك، به. ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل وهو جنب، غسل يديه، ثم تمضمض وأكل. قال الدارقطني عقبه. صحيح. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٤٤)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٦٣-١٦٤، وأبو عوانة ١/٢٧٧-٢٧٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٦، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٣٧-٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٥) من طرق عن يونس بن يزيد، به.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٣/٩٨-٩٩: وأحسن الأسانيد عن عائشة في ذلك ما رواه ابن المبارك وغيره عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة.

قلنا: وقد اختلف فيه على يونس بن يزيد:

فأخرجه ابن خزيمة (٢١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٨ من طريق عيسى بن يونس، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وأخرجه الدارقطني ١/١٢٥-١٢٦ من طريق طلحة بن يحيى، عن يونس ابن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة أو عروة - على التردد - عن عائشة، به. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٧١ بعد أن أورد هذين الطريقين: =

٢٤٨٧٣- حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة وعروة عن عائشة، عن النبي ﷺ مثل حديث يونس^(١).

٢٤٨٧٤- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا يونس، قال: حدثني ابن شهاب، عن حدثه

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأً وضوءه للصلاة، فإذا أراد أن يأكل، غسل يديه، ثم أكل^(١).

= ورواه أبو زمرة، فصح القولين جميعاً. وقد أخرجه الدارقطني في «سننه» ١٢٦/٥ من طريق أبي زمرة، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عروة وأبي سلمة، عن عائشة، به.

وسأاتي برقم (٢٦٣٨٣) عن عامر بن صالح، عن يونس بن يزيد، بمثل إسناده ابن المبارك.

وسلف بتمامه برقم (٢٤٧١٣).

ومختصراً برقم (٢٤٠٨٣).

وانظره ما بعده.

(١) حديث صحيح، صالح بن أبي الأخضر - وإن كان ضعيفاً - متابع في الرواية السابقة والروايات الواردة في تخريجها، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال إسناده الحديث الذي قبله.

وسلف برقم (٢٤٧١٣).

(١) حديث صحيح، الراوي المبهم عن عائشة سلف في الرواية (٢٤٨٧٢) أنه أبو سلمة بن عبد الرحمن، فإن لم يكن هو فقد تابعه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، محمد بن بكر: هو البرساني.

٢٤٨٧٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْرَاقٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ نَاسًا يَقْرَأُ أَحَدُهُم الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَتْ: أَوْلَئِكَ قَرَأُوا وَلَمْ يَقْرَأُوا، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ اللَّيْلَةَ التَّمَامَ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، وَسُورَةَ النَّسَاءِ، ثُمَّ لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِبْشَارٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَغِبَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخْوِيفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَاسْتَعَاذَ^(١).

٢٤٨٧٦- حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بَحَجٍّ، وَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بَعْمُرَةَ، فَأَهْدَى^(١)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَهْلٌ بِالْعُمَرَةِ وَلَمْ يُهْدِ فَلْيَحِلَّ، وَمَنْ أَهْلٌ بِبَعْمُرَةَ فَأَهْدَى، فَلَا يَحِلَّ، وَمَنْ أَهْلٌ بِبَحَجٍّ، فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ». قَالَتْ

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٤٦٠٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو علي بن إسحاق المروزي، وشيخه: هو عبد الله بن المبارك، وهو من قدماء أصحاب ابن لهيعة. وهو عند ابن المبارك في «مسنده» (٥٨)، وفي «الزهد» (١١٩٦) بهذا الإسناد.

(١) في (ظ٨): وأهدى.

عائشة: وكنت مِمَّنْ^(١) أَهْلَ بَعْثَةِ^(٢).

٢٤٨٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عبيد^(٣) الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا»^(٤).

(١) في هامش (ظ٢): فيمن.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعمر بن بشر -وهو الخراساني- من كبار أصحاب عبد الله بن المبارك، فمن رجال «التعجيل»، وثقه ابن المديني، ومحمد بن حمدويه، والدارقطني، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع. عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٤٦/٥ من طريق سويد -وهو ابن نصر- عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٤٠٧٦) وسيأتي برقم (٢٦٠٩٤).

قال السندي: قوله: «ومن أهل بحج فليئِمَّ حجه» ظاهره أنه ما أمرهم بفسخ الحج، وهو خلاف الثابت المشهور، فلعل المراد هو من كان معه هدي وأهل بحج، وكان الفسخ لمن لم يكن معه الهدي، والله تعالى أعلم.

(٣) اسم عبيد الله بن عمر سقط من (م) و(ظ٢) و(ق)، والمثبت من (ظ٨) و(هـ)، و«أطراف المسند» ٢٠١/٩.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البخاري (١٠٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٧) -وهو في =

٢٤٨٧٨- حدثنا أحمد بن عبد الملك، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يغتسل ويصلي الركعتين، لا أراه يحدث وضوءاً بعد الغسل^(١).

٢٤٨٧٩- حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا محمد بن سلمة، عن

= «عمل اليوم والليلة» (٩٢١)- والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٥٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦١ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وقال البخاري: تابعه القاسم عن يحيى عن عبيد الله.
قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥١٩: ولم أقف على هذه الرواية موصولة.

وأخرجه مرسلًا ابن أبي شيبة ١٠/٢١٨-٢١٩، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٨)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٢)- من طريقين عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم، قال: كان رسول الله ﷺ.
وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٠) عن عبيد الله، عن القاسم، عن عائشة مرفوعاً.

وسيرد برقم (٢٤٩٧٣)، وانظر (٢٤١٤٤).

(١) حديث حسن بطرقه دون قولها: «ويصلي الركعتين»، فقد تفرد بهذه الزيادة زهير، وهو ابن معاوية، وقد سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد اختلاطه، ولم يتابع، وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٠)، وأبو داود (٢٥٠)، والحاكم ١/١٥٣، والبيهقي في «السنن» ١/١٧٩ من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وقولها: لا أراه يحدث وضوءاً بعد الغسل، سلف نحوه برقم (٢٤٣٨٩).

محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إِنَّ سَهْلَةَ^(١) بنت سُهَيْل بن عمرو
اسْتُحِضَتْ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا
بِالْغُسْلِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا جَهَدَهَا ذَلِكَ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ
الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِغُسْلٍ، وَالْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ بِغُسْلٍ، وَالصُّبْحِ
بِغُسْلٍ^(٢).

(١) في (م): سلمة.

(٢) حديث ضعيف، وهذا إسناد اختلف فيه على عبد الرحمن بن

القاسم:

فرواه محمد بن إسحاق، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن سلمة الحراني - كما في هذه الرواية - وهي عند أبي داود
(٢٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٣٥٢/١ - ٣٥٣، والبغوي في «شرح السنة»
(٣٢٧) عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن
عائشة مرفوعاً، وسمى المستحاضة سَهْلَةَ بنت سُهَيْل.

وتابع محمد بن سلمة أحمد بن خالد الوهبي - كما عند الدارمي (٧٨٥)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠١/١ - وهناد بن السري، كما عند
البيهقي في «السنن» ٣٥٢/١ - ٣٥٣ كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن
عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، وسمى المستحاضة سهلة
بنت سهيل.

وخالفهم يزيد بن هارون في تسمية المستحاضة - كما في الرواية
(٢٥٠٨٦)، وهي عند الدارمي (٧٧٦) - فرواه عن محمد بن إسحاق، عن
عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، إلا أنه سَمَى المستحاضة
سُهَيْلَةَ بنت سهل، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

وخالف محمد بن إسحاق شعبة بن الحجاج - كما في الرواية (٢٥٣٩١) - =

٢٤٨٨٠- حدثنا أحمد بن عبد الملك، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة قالت: قَدِمْتُ على النبي ﷺ حليّة من عند النجاشي، أهداها له، فيها خاتم من ذهب، فيه فصّ حبشي، فأخذه النبي ﷺ بعودٍ ببعض أصابعه، مُعرضاً عنه، ثم دعا أُمّامة بنت أبي العاص ابنة ابنته، فقال: «تَحَلِّي بِهَذَا يَا بُنَيَّةُ»^(١).

=فرواه عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً، ولم يسمّ المستحاضة.

ونقل البيهقي في «السنن» ٣٥٣/١ عن أبي بكر بن إسحاق قوله: قال بعض مشايخنا: لم يسند هذا الخبر غير محمد بن إسحاق، وشعبة لم يذكر النبي ﷺ، وأنكر أن يكون الخبر مرفوعاً، وخطأ أيضاً في تسمية المستحاضة. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٠/١، والبيهقي في «السنن» ٣٥٣/١ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه أن امرأة من المسلمين استحاضت، فسألت النبي ﷺ، فذكر الحديث مرسلًا. وانظر (٢٤١٤٥).

وفي الباب عن حمّة بنت جحش، سيرد ٣٨١-٣٨٢. قال السندي: قوله: والصبح بغسل، بالنصب بتقدير وأن تصلي الصبح بغسل.

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرح بالتحديث عند أبي داود. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير يحيى بن عباد، فروى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٤٢٣٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٤١/٤ -

٢٤٨٨١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مَطِيعٍ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا،
فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ وَلَمْ يُفْشِرْ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ خَرَجَ مِنْ
ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». قَالَ: «لِيَلِهِ أَقْرَبُكُمْ مِنْهُ إِنْ كَانَ
يَعْلَمُ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ، فَمَنْ تَرَوْنَ أَنَّ عِنْدَهُ حَظًّا مِنْ وَرَعٍ
وَأَمَانَةٍ»^(١).

١٢٠/٦

= وَتَمَّامٌ فِي «فَوَائِدِهِ» (١٠٤٨) (الروض البسام) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَفِيلٍ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَجَاءَ عِنْدَ تَمَّامٍ: «يَا أُمِيَّةُ» بَدَلَ «يَا بُنَيَّةُ».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٦٥-٤٦٦ - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ»
٤٠/٨، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٦٤٤) - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، بِهِ.
وَوَقَعَ فِي مَطْبُوعِ ابْنِ سَعْدٍ: عَنْ أُمِّهِ، بَدَلَ: عَنْ أَبِيهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٢/١٠٨٠ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ
ابْنِ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. مَطْوَلًا، وَزَادَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ مَا لَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٤٤٧٠) عَنْ إِبْرَاهِيمَ (وَهُوَ ابْنُ الْحِجَّاجِ السَّامِيِّ) عَنْ
حَمَادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِبَادٍ، بِهِ. مُخْتَصَرًا. وَقَدْ سَقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ اسْمُ عَبَّادِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ.

وَأُورِدَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» ٩/٢٥٤ رَوَاةَ الطَّبْرَانِيِّ الْمَطْوَلَةَ، وَقَالَ:
رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَحْمَدُ بِاخْتِصَارٍ، وَأَبُو يَعْلَى، وَإِسْنَادُ أَحْمَدَ وَأَبِي
يَعْلَى حَسَنٌ.

وَسَلَفَ بِسِيَاقِ آخِرِ إِسْنَادِ ضَعِيفٍ بِرَقْمِ (٢٤٧٠٠).

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لضعف جَابِرٍ، وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، وَيَحْيَى الْجَزَّارِ =

٢٤٨٨٢- حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن أبا عمرو مولى عائشة أخبره

عن عائشة أنها أخبرته أن النبي ﷺ كان يكونُ جنباً، فيريد الرُقَاد، فيتوضأُ وُضوءَهُ للصلاة، ثم يرقُدُ^(٢).

٢٤٨٨٣- حدثنا موسى بن داود، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة

= لم يذكروا له سماعاً من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٩٩)، وابن عدي في «الكامل» ١١٥٤-١١٥٥ / ٧/٢٦٩٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩٢/٦، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٩٦، وفي «الشعب» (٩٢٦٦) من طرق عن سلام بن أبي مطيع، بهذا الإسناد.

وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به سلام بن أبي مطيع. قلنا: وقال مثله ابن عدي ١١٥٥/٣ وأبو نعيم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- مدلس، وقد عنعن، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. جابر: هو ابن عبد الله، الصحابيُّ الجليل، وأبو عمرو مولى عائشة: اسمه ذكوان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٦ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٨٣).

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَمَرَ أَرْضاً لَيْسَتْ لِأَحَدٍ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا»^(١).

(١) حديث صحيح. وابن لهيعة - وهو عبد الله، وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود: وهو الضبي فمن رجال مسلم. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يقيم عروة. وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٠١)، وابن زنجويه (١٠٥١)، والبخاري (٢٣٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٥٩)، والبيهقي في «السنن الكبير» ١٤١/٦-١٤٢، وفي «الصغير» (٢١٧٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٨٨) من طريق عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي الأسود، بهذا الإسناد. وزادوا قول عروة: قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته.

وأخرجه مرسلاً النسائي في «الكبرى» (٥٧٦٠) من طريق حيوة بن شريح، عن أبي الأسود، عن عروة أن رسول الله ﷺ.

وأخرجه الطيالسي (١٤٤٠) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٤٢/٦- والطبراني في «الأوسط» (٤١١٤) من طرق عن الزهري، عن عروة عن عائشة، بنحوه.

ورواه هشام بن عروة، عن أبيه، واختلف عليه فيه:

فرواه مالك كما في «الموطأ» ٧٤٣/٢ -ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ١٣٤/٢ (ترتيب السندي)، والبيهقي في «السنن» ١٤٣/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٨٩) -وقيس بن الربيع ويزيد بن عبد العزيز فيما أخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٦٦) و(٢٦٨) -وابن عيينة فيما أخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٦٧)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٣)، والبيهقي في «السنن» ١٤٢/٦ -وعبد الله بن إدريس- فيما أخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٧٢)، والبيهقي في «السنن» ١٤٢/٦ -وسعيد بن عبد الرحمن فيما أخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٠٢)، ووكيع فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٧٤/٧، ومحمد بن إسحاق فيما أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٤)، ويحيى =

.....

= ابن سعيد فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٦٢) تسعتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا، ولفظه: من أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق.

ورواه أبو يوسف -كما في «الخراج» ص ٦٤- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة باللفظ السابق.

ورواه أيوب -فيما أخرجه أبو داود (٣٠٧٣)، والترمذي (١٣٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٦١) والبيهقي في «السنن» ٩٩/٦ و١٤٢- عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا.

قلنا: ورواه عباد بن عباد المهلب، عن هشام بن عروة، فقال: عن وهب ابن كيسان، عن جابر بن عبد الله، وقد سلف (١٤٢٧١)، وأشارنا ثمة إلى ما فيه من اختلافات، فانظره لزمامًا.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢: والصحيح عن هشام عن أبيه مرسلًا.

ورواه محمد بن إسحاق -فيما أخرجه أبو يوسف في «الخراج» ٦٤-٦٥، ويحيى بن آدم في «الخراج» (٢٧٤) و(٢٧٥)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٠٥)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٤)، وأبو داود (٣٠٧٤)، و(٣٠٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٩٩/٦ و١٤٢- عن يحيى بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا، وزاد فيه قصة. ويرويه ابن أبي مليكة عن عروة كذلك:

فرواه عبد الله بن المبارك -فيما أخرجه أبو داود (٣٠٧٦) والبيهقي في «السنن» ١٤٢/٦- عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة عن عروة، مرسلًا.

وخالفه رواد بن الجراح -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٦٣)- عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن عروة عن عائشة، ورواد فيه ضعف.

٢٤٨٨٤- حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا
يونس، عن الزُّهري قال: حدثني عروة بن الزبير

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُصِيبَةٍ يَصَابُ
بِهَا مُسْلِمٌ إِلَّا كُفِّرَ عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا»^(١).

٢٤٨٨٥- حدثنا عفان، حدثنا حمّاد، قال: أخبرنا عطاء بن السائب،
عن الشعبي، عن مسروق

عن عائشة أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «رَأَيْتُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
مُنْهَبِطًا، قَدْ مَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَعَلَيْهِ^(٢) ثِيَابٌ سُنْدُسٌ،
مُعَلَّقًا بِهِ اللَّوْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق
وهو السلمي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك،
ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٨) من طريق عبد الله بن
المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٢) (٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٨٥)، والبيهقي
في «السنن» ٣/٣٧٣، وفي «الشعب» (٩٨٢٤)، وفي «الآداب» (٩٠٦) من
طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به. وقرن مسلم والبيهقي في «الشعب»
بيونس مالكا.

وسلف برقم (٢٤٥٧٣).

وانظر (٢٤١١٤).

(٢) في (ظ): عليه، دون واو.

(٣) صحيح، دون قوله: «عليه ثيابٌ سندس، معلقاً به اللؤلؤ والياقوت»،
فصحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عطاء بن السائب، ورواية حمّاد=

٢٤٨٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّام، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، أَنَّ مُعَاذَةَ حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُّورِيَّةٌ أَنْتِ؟ كُنَّا نَحِيضُ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا نَفْعُ ذَلِكَ، أَوْ قَالَتْ: لَمْ يَأْمُرْنَا بِذَلِكَ^(١).

٢٤٨٨٧- حَدَّثَنَا بِهِز -وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنِي مُعَاذَةَ- وَقَالَ: عَنْ، وَعَنْ^(٢).

= وهو ابن سلمة- عنه قبل الاختلاط عند الجمهور، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار. وأخرجه ابن راهويه (١٤٢٨) عن رَوْح بن عُبَادَةَ، عن حَمَّاد بن سَلَمَةَ، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٧/٨، ونسبه لأحمد، وقال: فيه عطاء ابن السائب، وقد اختلط.

وسيرد بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٥٩٩٢) دون قوله: «عليه ثياب سندس معلقاً به اللؤلؤ والياقوت» ويرد هناك تنمة تخريجه.

ويشهد لقوله: «عليه ثيابُ سندس، معلقاً به اللؤلؤ والياقوت»: حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٧٤٠)، ولفظه: رأى رسول الله ﷺ جبريلَ في حُلَّةٍ من رَفَرَفٍ، قد ملأ ما بين السماء والأرض. وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وحديثه السالف برقم (٣٩١٥) ولفظه: «رأيتُ جبريلَ عند سدرَةِ المنتهى، عليه ستُّ مئة جناح، ينتثر من ريشه التهاويل: الدرُّ والياقوت». قال السندي: قوله: «رأيتُ جبريلَ» أي: على الصورة الأصلية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٣٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عَفَّان بن مسلم الصَّفَّار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٣٣) إلا أنه بيِّن فيه أن قَتَادَةَ عنعنه، ولا يضر ذلك.

٢٤٨٨٨- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْبِدَةُ بْنُ أَبِي رَائِطَةَ
الْمُجَاشَعِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَمَّتِي عَائِشَةُ
بِنْتُ طَلْحَةَ

عَنْ خَالَتِهَا عَائِشَةُ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«جِهَادُ النِّسَاءِ حَجٌّ هَذَا الْبَيْتِ»^(١).

٢٤٨٨٩- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ، قَالَتْ:
سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ:
أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ^(٢).

٢٤٨٩٠- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُنَّ أَثَرَ
الْخَلَاءِ وَالْبَوْلِ، فَإِنَّا نَسْتَحْي^(٣) أَنْ نَنْهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ^(٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن إسحاق
فقد أخرج له البخاري متابعة، وعبيدة بن أبي ربيعة المجاشعي روى له
الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٠٥) من طريق عبد الله بن
رجاء، عن عبيدة بن أبي ربيعة، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٢٤٣٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٨) سنداً
ومتناً.

(٣) في (ظ ٨) و(ظ ٢): نستحيي.

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٣٨) سنداً ومتناً.

٢٤٨٩١- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَاد، عَنْ حَمَاد^(١)، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَتْ يَدَهُ فَجَعَلَتْ
أَمْرُهَا عَلَى صَدْرِهِ، وَدَعَوَتْ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ، أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ
النَّاسِ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي، وَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى
الْأَسْعَدَ»^(٢).

٢٤٨٩٢- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَةِ يَقْرِي الضَّيْفَ، وَيَفُكُّ الْعَانِي، وَيَصِلُ
الرَّحِمَ، وَيُحْسِنُ الْجَوَارَ، فَأَثْنَيْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ يَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا قَطُّ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي يَوْمَ

(١) حماد الراوي عن إبراهيم هو حماد بن أبي سليمان، وقد سقط
من (م) وبقية النسخ خلا (ظ ٨)، وقد استدرك منها، ومن أطراف المسند
١٩/٩.

(٢) حديث صحيح وهذا إسناد حسن إلا أن حماد بن أبي سليمان قد انفرد
بلفظ «الأسعد»

وأخرجه ابنُ سعد ٢١١/٢ عن عَفَان، بهذا الإسناد.
وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٨٢) بإسنادٍ صحيح، وسيكرر برقم (٢٤٩٣٥)
سنداً ومُتَنًا.

قال السندي: قوله: فانتزع يده من يدي، لبيان أنه ليس الوقت وقت هذا
الدعاء.

الدين» وقال عفان مرّة: فأثنت عليه^(١).

٢٤٨٩٣- حدّثنا عفان، قال: حدّثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبي سلمة، قال:

قالت عائشة: إنّ رسول الله ﷺ أحنى عليّ، فقال: «إِنَّكُمْ لَأَهْمٌ مَا أَتَرَكُ إِلَى وَرَاءِ ظَهْرِي، وَالله لَا يَعْطِفُ عَلَيْكُمْ إِلَّا الصَّابِرُونَ أَوْ الصَّادِقُونَ»^(٢). ١٢١/٦

(١) حديث صحيح، أبو سفيان، وهو طلحة بن نافع القرشي مختلف فيه حسن الحديث، وقد روى عنه الأعمش أحاديث مستقيمة فيما ذكر ابن عدي، وروى له البخاري مقروناً بغيره، واحتج به مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه أبو عوانة ٩٩/١-١٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٥٨)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٤٠) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ٩٤٩/٢-٩٥٠، وأبو يعلى (٤٦٧٢) وأبو عوانة ١٠١/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٥٨/م)، وابن حبان (٣٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧٨/٣ من طرق عن عبد الواحد بن زياد، به.

قال الترمذي: سألت محمداً [يعني البخاري] عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث عبد الواحد بن زياد. ولم يعرفه إلا من حديثه.

وقال أبو نعيم: حديث غريب من حديث عبيد عن عائشة، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

قلنا: وقد سلف برقم (٢٤٦٢١) من طريق الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة، وبقية

رجالهم ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو =

٢٤٨٩٤- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سلمة، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الرِّيحَ قَدْ اشْتَدَّتْ، تَغَيَّرَ وَجْهُهُ^(١).

٢٤٨٩٥- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». قَالَ: قَالَتْ: وَلَوْلَا ذَلِكَ أَتَبَّرَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا^(٢).

= الوضاح بن عبد الله الشكري، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وقد سلف نحوه بإسناد حسن برقم (٢٤٤٨٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة، وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٠٥)، وابن عدي في «الكامل» ١٦٩٩/٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨٢٠) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وسلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (٢٤٣٦٩)، وفيه: كان النبي ﷺ إِذَا رَأَى غِيَمًا، أَوْ رِيحًا، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ.

ويشهد له حديث أنس عند البخاري برقم (١٠٣٤)، ولفظه: كانت الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٥١٣) غير أن=

٢٤٨٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(١).

٢٤٨٩٧- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّام، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِنَحْوِ الْمُدِّ^(٢)، وَيَغْتَسِلُ بِنَحْوِ الصَّاعِ^(٣).

= شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه ابنُ سعد ٢/٢٤١، وإسحاق بن راهويه (٧٦٧)، والبخاري (١٣٩٠) و(٤٤٤١)، وأبو عوانة ١/٣٩٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٢٦٤ من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٢٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصَّفَّار.

(٢) في (م): يتوضأ بالمد.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوَظِي، وقَتَادَةَ: هو ابن دعامة السدوسي، وقد صرح بسماحه من صفية بنت شيبة في الرواية التالية فانتفت شبهة تدليسه هنا.

وأخرجه أبو داود (٩٢)، والنسوي في «الأربعين» (١٤)، وأبو يعلى (٤٨٥٨)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٩ من طرق عن همام، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ١/٩٤ من طريق هشام -وهو الدستوائي- عن قَتَادَةَ،

به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٩ =

٢٤٨٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّان، حَدَّثَنَا أَبَان، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي

صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ. قَالَ
عَفَّانُ مَرَّةً: بِقَدَرِ مُدٍّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ^(١).

= من طريق إبراهيم بن المهاجر، عن صفية بنت شيبة، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٨٨) عن جرير، عن مسلم الأعور -وهو ابن أبي
كيسان الملائي- عن إبراهيم، وهو النخعي، عن عائشة قالت: كان غسل
رسول الله ﷺ من الجنابة صاعاً من الماء. ومسلم الأعور ضعيف، وإبراهيم لم
يسمع من عائشة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٩/٢ من طريق أبي الأحوص،
عن مسلم عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة، بمثل سابقه.

وأخرجه مطولاً الدارقطني ١٥٣/٢ من طريق منصور، عن إبراهيم النخعي،
عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

وسياقي بالأرقام (٢٤٨٩٨) و(٢٥٠١٥) و(٢٥٨١٦) و(٢٥٨٣٦) و(٢٥٩٧٤)
و(٢٥٩٧٥) و(٢٥٩٧٦) و(٢٦٠١٩) و(٢٦١٢٠) و(٢٦٣٩٣).

وانظر (٢٤٠٨٩) و(٢٤٢٤٨) و(٢٤٤٣٠).

وفي الباب عن جابر، وقد سلف برقم (١٤٢٥٠)، وذكرنا هناك بقية
أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد
العطار- فقد أخرج له البخاري تعليقاً، واحتج به مسلم.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/١٩٥، وفي «السنن الصغير» (١٤٧) من
طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٩/٢ من طريق مسلم -وهو
ابن إبراهيم الأزدي- عن أبان، به.

وسياقي برقم (٢٦١٢٠) وشيخ الإمام أحمد هناك عبد الصمد بن عبد الوارث=

٢٤٨٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ،
عَنْ مَسْرُوقٍ

عن عائشة، قالت: اجتمع أزواجُ النَّبِيِّ ﷺ عنده ذاتَ يومٍ،
فَقُلْنَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتَيْتُنَا^(١) أَسْرَعُ بِكَ لِحُوقًا؟ فَقَالَ: «أَطْوَلُكُمْ
يَدًا». فَأَخَذْنَا قَصَبًا فَذَرَعْنَاهَا، فَكَانَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ أَطْوَلَنَا
ذِرَاعًا، فَقَالَتْ: تُوْفِي النَّبِيُّ ﷺ، فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَسْرَعَنَا بِهِ لِحُوقًا،
فَعَرَفْنَا بَعْدُ أَنَّهَا كَانَتْ طَوْلُ يَدِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ، وَكَانَتْ امْرَأَةً تُحِبُّ
الصَّدَقَةَ. وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: قَصَبَةٌ نَذَرَعُهَا^(٢).

= العنبري عن أبان، به.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ ٨) و(ظ ٢) وهامش (ق): أينما.

(٢) حديث صحيح على وهم في ذكر سودة في قوله: وكانت سودة
أسرعنا لحوقاً به. والصواب أنها زينب كما سيأتي في التخريج، وهذا إسناد
رجالته ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو
وضاح بن عبد الله الشكري، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١١٢/٣ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١٤٢٠)، وفي «التاريخ الصغير» ٥٠/١،

والنسائي في «المجتبى» ٦٦/٥-٦٧، وفي «الكبرى» (٢٣٢١)، وابن حبان

(٣٣١٥) والبيهقي في «الدلائل» ٣٧١/٦ من طرق عن أبي عوانة، به، ولفظه

عند البخاري: وكانت أسرعنا لحوقاً به.

وأخرجه مسلم (٢٤٥٢)، وابن حبان (٣٣١٤) و(٦٦٦٥) والبيهقي في

«الدلائل» ٣٧٤/٦ من طريق عائشة بنت طلحة، عن عائشة، به، وفيه: فكانت

زينب أطولنا يداً، لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق، فسمها زينب وهي بنت

جحش.

٢٤٩٠٠- حدثنا عفان، قال: حدثنا همام قال: حدثنا علي بن زيد،

قال: حدثني أم محمد

عن عائشة أن النبي ﷺ كان لا يرقد ليلاً ولا نهاراً، فيستيقظ،
إلا تسوّك^(١).

= وكذلك أخرجه ابن سعد ١٠٨/٨، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني»
(٣٠٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٠)، والطبراني في «الكبير»
٢٤/ (١٣٣)، والحاكم ٢٥/٤ من طريق عمرة، عن عائشة، وصححه الحاكم،
ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن سعد كذلك ١٠٨/٨، والبيهقي في «الدلائل» ٣٧٤/٦ من
طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي مرسلاً، وفيه: فلما توفيت زينب علمن
أنها كانت أطولهن يداً في الخير والصدقة.

والصواب أنها زينب، وقد بسط ذلك الحافظ في «الفتح» ٢٨٦/٣-٢٨٨،
وقال: وكأن هذا هو السر في كون البخاري حذف لفظ سودة من سياق
الحديث لما أخرجه في «الصحيح» لعلمه بالوهم فيه، وإنه لما ساقه في
«التاريخ» بإثبات ذكرها ذكر ما يرد عليه من طريق الشعبي عن عبد الرحمن بن
أبزي قال: صليت مع عمر على أم المؤمنين زينب بنت جحش، وكانت أول
نساء النبي ﷺ لحوقاً به.

قلنا: وانظر «التاريخ الأوسط» للبخاري المطبوع خطأ باسم «التاريخ
الصغير» ٤٩/١.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد -وهو
ابن جدعان- وجهالة أم محمد امرأة زيد بن جدعان - ويقال: اسمها أمينة،
ويقال: أمية - وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم
الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوّذي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٨٣/١، وابن أبي شيبة ١٦٩/١ عن
عفان بن مسلم، بهذا الإسناد، قال ابن سعد: عن عفان أو غيره، وعندهما: =

٢٤٩٠١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ
ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنِّي عَلَى
الْحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُّهُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، فَلْيُقْطَعَنَّ رِجَالُ دُونِي،
فَلَأَقُولَنَّ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي^(١)، فَلْيُقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا
عَمِلُوا بِعَدِّكَ، مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ»^(٢).

= إِنْ تَسَوَّكَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. وسترده هذه اللفظة في الرواية (٢٥٢٧٣).
وأخرجه أبو داود (٥٧)، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٨١) و(٦٨٣٩)،
والبيهقي في «السنن» ٣٩/١ من طريقين عن همام بن يحيى، به. قال
الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن علي بن زيد إلا همام.
وسيرد برقم (٢٥٢٧٣).

وانظر (٢٤١٤٤) و(٢٤٢٠٣).
وفي الباب عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلا بالسواك
عنده، فإذا استيقظ، بدأ بالسواك. وسلف برقم (٥٩٧٩)، وإسناده
حسن.

وعن حذيفة عند البخاري (٢٤٥)، ومسلم (٢٥٥) أن النبي ﷺ كان إذا قام
من الليل يشوص فاه بالسواك، وسلف ٣٨٢/٥ و٣٩٧ و٤٠٧.
(١) لفظ «أمتي» لم يكرر في (ظ٨).

(٢) حديث صحيح، عبد الله بن عثمان بن خثيم فيه كلام، وقد أخرج له
مسلم في المتابعات، وهذا منها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان:
هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وابن أبي مليكة: هو
عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٢/١١ عن عفان بهذا الإسناد مختصراً.
وأخرجه مسلم (٢٢٩٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٧٠)، وأبو يعلى =

٢٤٩٠٢- حدثنا عفان، قال: حدثنا همام، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن أبا سلمة حدثه

أن عائشة حدثته، أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يرقُدَ، توضأً وضوءه للصلاة، ثم يرقُدُ^(١).

= (٤٤٥٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٥٥) من طريقين عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

وله شاهد من حديث أسماء عند البخاري (٦٥٩٣)، ومسلم (٢٢٩٣).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٦٨).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف (١١١٣٨)، وذكرنا هناك تنمة أحاديث الباب.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العَوَدي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وقد اختلف في متنه على يحيى بن أبي كثير:

فرواه هشام الدستوائي، كما سيرد برقمي (٢٤٩٦٩) و(٢٥٦٧٧)، وكما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٦، وحرب بن شداد، كما عند الطيالسي (١٤٨٥)، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي، كما عند البخاري (٢٨٦)، ثلاثهم عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: سألت عائشة: هل كان النبي ﷺ يرقُدُ وهو جنب؟ قالت: نعم، ويتوضأ وضوءه للصلاة، هذا لفظ البخاري والطيالسي، وهو لفظ الروایتين المذكورتين، ولم يسق الطحاوي لفظه، وأحال على لفظ الإسناد الذي قبله، وهو: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأ وضوءه للصلاة».

وقد نقل العُقيلي في «الضعفاء» عن عفان قال: كان همام لا يكاد يرجع إلى كتابه، ولا ينظر فيه، وكان يُخالَف، فلا يرجع إلى كتابه، وكان يكره ذلك. قال: ثم رجع بعد، فنظر في كتبه، فقال: يا عفان، كنا نخطئ كثيراً، فأستغفر الله.

وسلف برقم (٢٤٠٨٣).

٢٤٩٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِي، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سُئِلَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَخْطِطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرِّجَالُ فِي بَيْوتِهِمْ^(١).

٢٤٩٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَبُو الْمُؤَمَّلُ أَخْبَرَنِي
قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ رُبَّمَا اضْطَجَعَ^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٤٩). مهدي: هو ابن ميمون البصري.
وأخرجه ابن سعد ٣٦٦/١ من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٩)، وأبو يعلى (٤٨٧٦) وابن حبان (٥٦٧٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢١ من طرق عن مهدي، به.

وسيرد برقم (٢٦٢٣٩)، وسلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٢٢٦).
(٢) حديث صحيح، دون قوله: «ربما» فقد انفرد بها أبو المؤمل -وهو عند الطيالسي: أبو الموال- رجل من أهل الشام، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٥/٩، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٤٧/٩ ولم يذكر في الرواية عنه سوى شعبة، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفار.
وأخرجه الطيالسي (١٤٥٠)، وابن أبي شيبه ٧٦/٩، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٨٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٧٤٥) من طرق =

٢٤٩٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ

أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ بَيْنَ سَخْرِي وَنَخْرِي، قَالَتْ: فَلَمَّا خَرَجَتْ نَفْسُهُ لَمْ أَجِدْ رِيحًا قَطُّ أَطِيبَ مِنْهَا^(١).

٢٤٩٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ

الْمَعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَرَى إِلَّا أَنْمَا هُوَ الْحَجَّ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، فَطَافَ وَلَمْ يَحِلِّ، وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَطَافَ مَن مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، وَحَاضَتْ هِيَ، فَقَضَيْنَا مَنَاسِكَنَا مِنْ حَجِّنَا، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ، لَيْلَةُ النَّفَرِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجٍّ؟ فَقَالَ: «أَمَا كُنْتُ طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا؟». قَالَتْ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: «انْطَلَقِي مَعَ

= عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قُلْنَا: وَلَمْ يَذْكُرُوا لَفْظَ: رُبَّمَا.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٠٥٧) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. عَفَّانُ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ،

وَهَمَّامٌ: هُوَ ابْنُ يَحْيَى الْعَوْذِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» ٢١٣/٧ مِنْ طَرِيقِ عَفَّانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَوْرَدَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «النِّهَايَةِ» ٢٤١/٥، وَقَالَ: وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى

شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يَخْرِجْهُ أَحَدٌ مِنَ أَصْحَابِ الْكُتُبِ السَّتَةِ.

وَانْظُرْ (٢٤٠٣٩).

أَخِيكَ إِلَى التَّعْنِيمِ، فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ مَوْعِدُكَ مَكَانُ كَذَا وَكَذَا»
 قَالَتْ: وَحَاضَتْ صَفِيَّةَ، فَقَالَ: «عَقَرَى أَوْ حَلَقَى، إِنَّكَ
 لِحَابِسَتُنَا، أَمَا كُنْتَ طُفْتُ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟». قَالَتْ: بَلَى.
 قَالَ: «لَا بِأَسَ فَنَفِرِي». قَالَتْ: فَلَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُدْلِجًا،
 وَهُوَ مُصْعِدٌ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهِمْ، أَوْ هُوَ مُنْهَبِطٌ
 عَلَيْهِمْ وَأَنَا مُصْعِدَةٌ^(١).

٢٤٩٠٧- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْب، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله
 الشكري.

وأخرجه البخاري (١٧٦٢)، الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٩/٢
 و٢٠٢ من طريقين عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢٥)، والبخاري (١٥٦١)، ومسلم
 (١٢١١) (١٢٨) و(١٢١١) ٩٦٥/٢، وأبو داود (١٧٨٣)، والنسائي في
 «المجتبى» ١٧٧/٥-١٧٨، وفي «الكبرى» (٣٧٨٥) و(٤١٩١)، والبيهقي في
 «السنن» ٦/٥ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور بن المعتمر، به.
 وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٣٧)، وابن خزيمة (٢٩٩٧) من
 طريقين عن منصور، به. مختصراً.

وقولها: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج، سلف برقم
 (٢٤١٢١).

وسياأتي بتمامه ومختصراً بالأرقام (٢٤٤٩٣) و(٢٥٤٢٦) و(٢٥٥٧٨)
 و(٢٥٧٧٧) و(٢٥٨٧٥) و(٢٥٩٦٥) و(٢٦١٦٠) و(٢٦٣٠٠) و(٢٦٣٠١).

كَيْفَ اغْتَسَلَ عِنْدَ الطُّهْرِ؟ فَقَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي».
 قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا؟ قَالَ: «تَوَضَّئِي بِهَا». قَالَتْ: كَيْفَ
 أَتَوَضَّأُ بِهَا؟ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا، ثُمَّ قَالَ:
 «تَوَضَّئِي بِهَا». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَطِنْتُ لِمَا يَرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
 فَأَخَذْتُهَا فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ، فَأَخْبَرْتُهَا بِمَا يَرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهيب:
 هو ابن خالد بن عجلان، ووالدة عبد الرحمن: هي صفية بنت شيبة.
 وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٠٧/١-٢٠٨ من طريق عفان، بهذا
 الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٥)، ومسلم (٣٣٢) (٦٠)، وأبو عوانة ٣١٨/١ وابن
 حزم في «المحلى» ١٠٤/١ من طريقين عن وهيب، به.
 وأخرجه الشافعي في «المسند» ٤٨/١-٤٩ (ترتيب السندي)، والحميدي
 (١٦٧)، والبخاري (٣١٤) و(١٢٧٩) و(٧٣٥٧)، ومسلم (٣٣٢) (٦٠)،
 والنسائي في «المجتبى» ١٣٥-١٣٧، وفي «الكبرى» (٢٤٨)، وأبو يعلى
 (٤٧٣٣)، وأبو عوانة ٣١٧/١ و٣١٨-٣١٧، وابن حبان (١١٩٩) و(١٢٠٠)،
 وابن حزم في «المحلى» ١٠٣-١٠٤، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٣، وفي
 «السنن الصغير» (١٧٠)، وفي «معرفة السنن» ٤٨٨-٤٨٩، والخطيب في
 «الموضح» ٤٦٧/٢، والبقوي في «شرح السنة» (٢٥٢) من طرق عن منصور،
 به.

وأخرجه موقوفاً إسحاق (١٢٧٩) عن محمد بن الحسن الواسطي، عن
 منصور ابن صفية بنت شيبة، عن أمه صفية، عن عائشة، قالت: إذا اغتسلت
 المرأة من المحيض، فتأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها، قال: فسألنا منصوراً عن
 تفسيره، فقال: يتبع بها حيث كان يصيب الدم جسدها.
 وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤١٥) من طريق حماد بن سلمة، عن =

٢٤٩٠٨- حَدَّثَنَا عَفَّان، قال: حَدَّثَنَا حمادُ بْنُ زَيْدٍ، قال: حَدَّثَنَا مروان أبو لبابة من بني عُقَيْلٍ

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ، يَصُومُ حتى نقول: ما يُريد أن يُفْطِرَ، وَيُفْطِرُ حتى نقول: ما يُريد أن يَصُومَ، وكان يقرأُ كلَّ ليلةٍ ببني إسرائيل والزُّمَرِ^(١).

٢٤٩٠٩- حَدَّثَنَا عَفَّان، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قال: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَزْطَاةٍ، عن عمرو بن شعيب، عن عُروَةَ بن الزبير

عن عائشة. قال^(٢): وَحَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما اسْتُحِلَّ بِهِ فَرْجُ الْمَرْأَةِ مِنْ مَهْرٍ أَوْ عِدَةٍ، فهو لها، وما أُكْرِمَ بِهِ أَبُوهَا أَوْ أَخُوها أَوْ وَلِيُّها بعدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ فهو له، وَأَحَقُّ ما أُكْرِمَ بِهِ الرَّجُلُ ابْنَتُهُ وَأُخْتُهُ»^(٣).

= عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن عائشة، به. مختصراً. وعكرمة لم يسمع من عائشة.

وسيرد برقمي (٢٥١٤٥) و(٢٥٥٥١).

وفي الباب عن أم سلمة، سيرد ٢٨٩/٦.

قال السندي: قوله: «ممسكة» بفتح السين المشددة، أي: المطيئة بالمسك.

قوله: «فتوضئي» أي: تنظفي بها، أي: تتبعي أثر الدم فيحصل منه الطيب.

(١) حديث صحيح دون قوله: «كان يقرأ» فحسن، وهو مكرر (٢٤٣٨٨)

غير أن شيخ أحمد هنا: هو عَفَّانُ بن مسلم الصَّفَّار.

(٢) في (م): قالت. وهو خطأ.

(٣) حسن من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وهذا إسناد مختلف

فيه على عمرو بن شعيب:

٢٤٩١٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَامُ بْنُ أَبِي مَطِيعٍ، عَنْ جَابِرٍ،
عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ -يعني: أَنْ لَا
يُقْشِيَ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ- كَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ
أُمُّهُ، قَالَتْ: وَقَالَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَيْلِهِ أَقْرَبُ أَهْلِهِ مِنْهُ إِنْ
كَانَ يَعْلَمُ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ، فَلَيْلِهِ مِنْكُمْ مَنْ تَرَوْنَ أَنَّ عِنْدَهُ حَظًّا
مِنْ وَرَعٍ أَوْ أَمَانَةٍ»^(٢).

= فرواه حجاج بن أرطاة -كما في هذه الرواية، وهو عند البيهقي ٢٤٨/٧-
والمشي بن الصباح، فيما أخرجه عبد الرزاق (١٠٧٤٠) كلاهما عن عمرو بن
شعيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

وخالفهما ابن جريج -كما سلف برقم (٦٧٠٩)- فرواه عن عمر
ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، وهو الصحيح. إذ إن حجاج والمشي
ضعيفان.

والقائل: وحدثني مكحول هو حجاج بن أرطاة، وهو من هذه الطريق
مرسل.

وقد أخرجه عبد الرزاق (١٠٧٤٣) من طريق ثور بن يزيد الحمصي، وأبو
داود في «المراسيل» (٢١٢) من طريق إسماعيل بن أبي بكر، و(٢١٣) من
طريق محمد بن راشد المكحولي، ثلاثتهم عن مكحول، عن النبي ﷺ،
مرسلاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٤/٤، وقال: رواه أحمد، وإسناده
منقطع، وفيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

(١) في (م): فقال.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٨٨١) غير أن شيخ أحمد هناك هو

أحمد ابن عبد الملك بن واقد الحراني.

٢٤٩١١- حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْحَدْيَا، وَالْغُرَابُ، وَالْعَقْرَبُ»^(١).

٢٤٩١٢- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا هشام، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ نَاساً كَانُوا يَتَعَبَّدُونَ عِبَادَةً شَدِيدَةً، فَهَاجَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ». وَكَانَ يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٠٨/٥، وفي «الكبرى» (٣٨٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/١٨٤-١٨٥ من طريق وكيع، والطبراني في «الأوسط» (٧٠٦) من طريق رَوْح ابن القاسم، كلاهما عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وأخرجه مالك في «الموطأ» ٣٥٧/١ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

وسلف برقم (٢٤٠٥٢).

وسياطي برقمي (٢٥٩٤٦) و(٢٦٢٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير

حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن عروة.

٢٤٩١٣- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ:

١٢٣/٦ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ^(١).

٢٤٩١٤- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ النُّعْمَانِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَقَى الْخِتَانَانَ اغْتَسَلَ^(٢).

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٠٢) عن محمد بن الفضل، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٤١٢٤) و(٢٤٣١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٥٢٩) سنداً ومتمناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عبد العزيز بن النعمان من رجال «التعجيل» ولم يذكر في الرواة عنه سوى عبد الله بن رباح، وهو الأنصاري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ثم إنه لا يعرف له سماع من عائشة فيما ذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ٩/٦، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، ثابت: هو ابن أسلم البُثْثَانِي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٥٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠٣/٢٣ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٥/١ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

٢٤٩١٥- حَدَّثَنَا بَهْزُ وَعَقَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَعَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ مُعَاذَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، يَبَادِرُنِي مُبَادَرَةً^(١).

٢٤٩١٦- حَدَّثَنَا عَقَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ مُضَدَّعِ أَبِي يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبِلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَيَمِصُّ لِسَانَهَا. قُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٢).

= وسيرد (٢٥٩٠٢) و(٢٦٠٢٥) و(٢٦٢٨٩).

وسلف نحوه برقم (٢٤٢٠٦) فانظره لزاماً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٨٣) عن إبراهيم بن حجاج السامي، عن حماد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٧٢٣).

وانظر (٢٤٠١٤).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ويمصُّ لسانها»، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن دينار، قال ابن حبان في «المجروحين»: الإنصاف في أمره ترك الاحتجاج بما انفرد. قلنا: وقد انفرد بلفظة: «ويمصُّ لسانها»، فقد قال النسائي - فيما نقله عنه الحافظ في «تهذيب التهذيب» -: هذه اللفظة لا توجد إلا في رواية محمد بن دينار. قلنا: ولضعف سعد بن أوس، وهو العدوي البصري. ومضدع أبو يحيى الأنصاري، وهو الأعرج المَعْرَقَب؛ قال ابن معين: =

٢٤٩١٧- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى إِلَيْهِ ضَبًّا، فَلَمْ يَأْكُلْهُ،

= لا أعرفه، وذكره العُقيلي في «الضعفاء»، ووثقه العجلي، وقال ابن حبان في
«المجروحين»: كان ممن يخالف الأثبات في الروايات، وينفرد عن الثقات
بألفاظ الزيادات مما يوجب ترك ما انفرد منها. قلنا: فالإسناد مسلسل بمن لا
يحتج بما انفرد به. وقد انفردوا بلفظة: ويمصُّ لسانها. وضعفه الحافظ في
«الفتح» ١٥٣/٤.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٣٤/٤، من طريق عفان، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٨٦)، وابن خزيمة (٢٠٠٣)، وابن عدي في
«الكامل» ٢٢٠٥/٦ و٢٤٥٩، والبيهقي في «السنن» ٢٣٤/٤، والمزي في
«تهذيب الكمال» (في ترجمة سعد بن أوس) من طرق عن محمد بن دينار،
به.

قال ابن الأعرابي بإثر رواية أبي داود: بلغني عن أبي داود أنه قال: هذا
الإسناد ليس بصحيح.

وقال ابن عدي: قوله: «يمصُّ لسانها» في المتن لا يقوله إلا محمد بن
دينار، وهو الذي رواه. قلنا: وقد ترجم ابن خزيمة للحديث بقوله: باب
الرخصة في مصِّ لسان المرأة... إن جاز الاحتجاج بمصدع أبي يحيى، فإني
لا أعرفه بعدالة ولا جرح.

قلنا: قد سلف أنه لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به، وفات ابن خزيمة أن
يُعْلَه أيضاً بمحمد بن دينار، وسعد بن أوس.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١١٠) دون هذه اللفظة.

قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، ألا أُطعمه المساكين؟ فقال النبي ﷺ: «لا تطعموهم مما لا تأكلون»^(١).

٢٤٩١٨- حدثنا عفان، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا حبيب المعلم، عن أبي المهزم، عن أبي هريرة

عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «في ذُيُولِ النِّسَاءِ شِبْرًا». قال: فقالت عائشة: إذن تخرج سوقهن؟ وقال عفان مرة: أَسُوقُهُنَّ؟ قال: «فَذِرَاعٌ»^(٢).

٢٤٩١٩- حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد، عن حميد، عن عبد الله ابن أبي عتبة

عن عائشة أنه كان تُصَدَّقُ على بَرِيرَةَ من لحم الصدقة، فأهدت إلى النبي ﷺ، فقبل له: إنه من لحم الصدقة، فقال:

(١) صحيح دون قوله: «لا تطعموهم مما لا تأكلون»، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٣٦).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠١/٤، والطبراني في «الأوسط» (٥١١٢) من طريق عفان بهذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «لا تطعموهم مما لا تأكلون» لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تَنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٤٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان، وهو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٨٣) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

قال السندي: قوله: شبراً، أي: ليزدن شبراً عن ذيل الرجال.

«إِنَّهَا لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ»^(١).

٢٤٩٢٠- حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا

ثابت، عن أنس. وهشام بن عروة، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا^(٢)، فَقَالَ: « مَا هَذِهِ
الْأَصْوَاتُ؟ » قَالُوا: النَّخْلُ يُؤَبِّرُونَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: « لَوْ لَمْ
يَفْعَلُوا لَصَلَحَ ». فَلَمْ يُؤَبِّرُوا عَامِئذٍ، فَصَارَ شَيْصًا، فَذَكَرُوا ذَلِكَ
لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: « إِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ بِهِ، وَإِذَا
كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّ »^(٣).

(١) حديث صحيح، عبد الله بن أبي عُتبة لم يذكرُوا له سماعاً من عائشة،
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم،
وروى له البخاري تعليقاً. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحميد: هو ابن أبي
حميد الطويل.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٩٣) من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن أبي عُتبة إلا حميد، تفرّد به حماد
ابن سلمة.

قلنا: وسيرد برقم (٢٥١٧٠).

وسلف مطولاً من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة برقم
(٢٤١٨٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢١٥٩)، وإسناده صحيح على شرط
الشيخين، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) في (ق) و(ظ) وهامش (هـ): صوتاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر من حديث أنس برقم

(١٢٥٤٤)، وخرج هناك من طريق عائشة كذلك، فأغنى عن إعادته هنا. =

٢٤٩٢١- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَام، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقُدُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ
تَسَوَّكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، يَجْلِسُ فِي كُلِّ
رَكَعَتَيْنِ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يُؤْتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ، لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي
الْخَامِسَةِ، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ^(١).

٢٤٩٢٢- حَدَّثَنَا عَفَان قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ الْمُحَارِبِيِّ

= قَالَ السَّنْدِي: قَوْلُهُ: يُؤْبِرُونَهُ، مِنْ أَبْرٍ كضَرْبٍ وَنَصْرٍ، وَجَاءَ بِالتَّشْدِيدِ
مِنَ التَّأْبِيرِ: وَهُوَ إِدْخَالُ شَيْءٍ مِنْ طَلْعِ الذَّكَرِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى فَيَعْلُقُ بِإِذْنِ
اللَّهِ.

قَوْلُهُ: «لِصَلَحٍ» أَي: نَظَرًا إِلَى الظَّاهِرِ لِعَدَمِ ظُهُورِ التَّأْثِيرِ لِلتَّأْبِيرِ، فَلَيْسَ هَذَا
مِنَ الْخَبَرِ الْغَيْرِ الْمَطَابِقِ لِلْوَاقِعِ حَتَّى يَكُونَ كَذِبًا.

قَوْلُهُ: شَيْصًا، بِكَسْرِ فَسْكَوْنٍ، هُوَ الرَّدِيءُ مِنَ التَّمْرِ الَّذِي لَا يَشْتَدُّ نَوَاهُ.

قَوْلُهُ: «إِذَا كَانَ» الَّذِي قُلْتُ فِيهِ لَكُمْ.

قَوْلُهُ: «شَيْئًا» بِالنَّصْبِ خَبَرُ كَانَ، وَاسْمُهُ ضَمِيرٌ رَاجِعٌ إِلَى الْمَقُولِ فِيهِ كَمَا
يَبِينُ.

قَوْلُهُ: «فَالْيَ» أَي: فَلَا تَخَالَفُونِي فِيهِ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (٢٤٢٣٩) غَيْرَ أَنَّ
شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا: هُوَ عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ، وَشَيْخُهُ هُوَ هَمَامُ بْنُ يَحْيَى
الْعَوْذِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٢٨/٣ مِنْ طَرِيقِ عَفَانٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مُخْتَصَرًا ٣٠٥/١ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَمْرٍاءَ عَنْ هَمَامٍ، بِهِ.

وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

قال: سَمِعْتُ عائشة تقول: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نَبْذَ في الدُّبَاءِ والمُزَقَّتِ والْحَتَمِ^(١).

٢٤٩٢٣- حَدَّثَنَا عفان، قال: حَدَّثَنَا عبد الواحد بن زياد، قال: حَدَّثَنَا صدقة بن سعيد الحنفي، قال: حَدَّثَنَا جُمَيْع بن عُمَيْر التَّيْمِي

قال: انطلقتُ مع عَمَّتِي وخالتي إلى عائشة، فسألتُها^(٢): كيف كانت إِحْدَاكُنَّ تَصْنَعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَرَكْتَ؟ فقالت: كان إِذَا كان ذلك من إِحْدَانَا اتَّزَرَّتْ بِالْإِزَارِ الواسع، ثم التزمت رسولَ الله ﷺ بِثَدْيِهَا^(٣) وَنَحَرِهَا^(٤).

(١) حديث صحيح، عبد الله بن معقل المحاربي سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٠٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عوانة: هو وضاح ابن عبد الله اليشكري.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٤) بإسناد صحيح.

(٢) ضبب فوقها في (ظ٨)، وجاء في هامشها، فسألناها، وعليها علامة الصحة.

(٣) في (هـ) و(م) وهامش (ظ٢) بيديها، والمثبت من (ظ٨) و(ق) و(ظ٢) وهامش (هـ).

(٤) إسناده ضعيف جداً شبه موضوع، صدقة بن سعيد الحنفي، قال البخاري: عنده عجائب، وقال الساجي: ليس بشيء، وقال ابن قانع: ضعيف، وقال أبو الحسن ابن القطان: لم تثبت عدالته ولم يثبت فيه جرح مفسر، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وجميع بن عُمَيْر التيمي، قال البخاري: فيه نظر، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد، وقال ابن نمير: من أكذب الناس، وتناقض =

٢٤٩٢٤- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: يَزِيدُ الرَّشَكُ أَخْبَرَنِي،
عن مُعَاذَةَ ١٢٤/٦

عن عائشة، أنها سألتها: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى
أَرْبَعًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ^(١).

٢٤٩٢٥- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ

=فيه ابن حبان، فذكره في «الثقات»، وذكره في «المجروحين»، وقال: كان
رافضياً يضع الحديث. وانفرد أبو حاتم بقوله: محله الصدق، صالح الحديث!
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٨٩، وأبو يعلى (٤٨٦٥) من طريق
أبي بكر بن عياش، عن صدقة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٤٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يباشر
نساءه فوق الإزار وهن حيض.

قال السندي: قولها: إذا عركت، أي: حاضت من باب نصر. وقولها
التزمت، أي: عانقت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.
وأخرجه الطيالسي (١٥٧١) - ومن طريقه الترمذي في «الشمائل»
(٢٨٢)، وأبو عوانة ٢/٢٦٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٣٢)،
والبيهقي ٣/٤٧ والبغوي في «شرح السنة» (١٠٠٥) - وابن ماجه (١٣٨١)،
وأبو عوانة ٢/٢٦٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٣١) و(١٥٣٢)،
وابن حبان (٢٥٢٩) والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٢٧١ من طرق عن شعبة،
به.

وأخرجه مسلم (٧١٩) (٧٨) من طريق عبد الوارث، عن يزيد، به.
وقد سلف برقم (٢٤٤٥٦).

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ السَّوَّاءَ
مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»^(١).

٢٤٩٢٦- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَائِماً أَيَّامَ الْعَشْرِ
قَطُّ^(٢).

٢٤٩٢٧- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ لغيره، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مِنْ أَجْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
عَتِيقٍ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ،
فَقَدْ رَوَى عَنْهُ جَمْعٌ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا خَيْراً، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي
«الثَّقَاتِ»، وَكَذَلِكَ ابْنُ شَاهِينَ. وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى» ١٠/١، وَفِي «الْكَبَرَى» (٤)، وَابْنُ حِبَّانَ
(١٠٦٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٣٤/١ مِنْ طَرَقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٣٤/١ مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ، وَقَالَ: فَكَأَنَّهُ
سَمِعَهُ مِنْهُمَا جَمِيعاً.

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» ٥/الورقة ١٠٣: ذَكَرَ الْقَاسِمُ غَيْرَ مُحْفَظٍ.
وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمٍ (٢٤٢٠٣).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ. أَبُو عَوَانَةَ: هُوَ الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْيَشْكُرِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٤٣٩) مِنْ طَرِيقِ مُسَدَّدٍ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَسَلَفَ بِرَقْمٍ (٢٤١٤٧).

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي قُبِضَ فيه يَنْفُثُ على نفسه ﷺ بالمعوذات، فلَمَّا ثَقُلَ عن ذلك، جعلتُ أَنْفُثُ عليه بهن، وَيَمْسَحُهُ^(١) بيدِ نَفْسِهِ^(٢).

٢٤٩٢٨- حَدَّثَنَا عفان، حَدَّثَنَا أبو عوانة، حَدَّثَنَا إسماعيل السُّدِّيُّ، عن عبد الله البُهَيِّ

عن عائشة، قالت: ما كنتُ أَقْضِي ما يكونُ عليَّ من رمضان إلا في شعبان، حتى توفيَّ رسولُ الله ﷺ^(٣).

(١) في (هـ) و(م): وأمسه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومعمّر: هو ابن راشد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢١١ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٣٥) و(٥٧٥١) من طريق هشام بن يوسف، عن معمّر، به. وزاد: فسألت الزهري (السائل: معمّر): كيف ينفث؟ قال: كان ينفث على يديه، ثم يمسح بهما وجهه. وقد سلف برقم (٢٤٧٢٨).

(٣) حديث صحيح، عبد الله البُهَيِّ اختلف في سماعه من عائشة، فقد ثبته البخاري في «تاريخه» ٥/٥٦، ونفاه أحمد، وقد أخرج مسلم من روايته عن عائشة بالعنينة (٢٥٣٦) (٢١٦)، وإسماعيل السدي: وهو ابن عبد الرحمن مختلف فيه، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله الشكري. وأخرجه الطيالسي (١٥٠٩)، والترمذي (٧٨٣) من طريقين عن أبي عوانة بهذا الإسناد، وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٤٩) و(٢٠٥١) من طريقين عن إسماعيل، به. وأخرجه مالك ١/٣٠٨، وعبد الرزاق (٧٦٧٦)، وابن أبي شيبه ٣/٩٨، =

٢٤٩٢٩- حدثنا عفان قال: حمّادٌ -يعني ابن سَلَمَة- قال: أخبرني
عبد الله بن أبي مُليكة، قال: حدثني القاسم بن محمد

عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تلا هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ
عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ
فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ...﴾ [آل عمران: ٧] حتى إذا^(١) فرغَ
منها قال: «قَدْ سَمَّاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاحْذَرُوهُمْ»^(٢).

= وإسحاق (١٠٧٣) و(١٠٧٤)، والبخاري (١٩٥٠)، ومسلم (١١٤٦) (١٥١)،
وأبو داود (٢٣٩٩)، والنسائي ١٩١/٤، وابن ماجه (١٦٦٩)، وابن خزيمة
(٢٠٤٦) و(٢٠٤٧) و(٢٠٤٨)، والبيهقي ٢٥٢/٤ من طريق يحيى بن سعيد،
عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

وأخرجه مسلم (١١٤٦) (١٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٠/٤، وابن
الجارود (٤٠٠) من طريق محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به.
وسيرد بالأرقام (٢٤٩٩٩) و(٢٥٤٦٢).

قال السندي: قولها: ما كنت أقضي ما يكون علي، تريد أنها تؤخر قضاء
رمضان إلى شعبان خوفاً من أن يحتاج إليها النبي ﷺ فيجدها صائمة، وأما في
شعبان فكان الغالب أن النبي ﷺ كان صائماً، وأيضاً فقد ضاق الوقت حينئذ
فتعين القضاء فيه، والله تعالى أعلم.

(١) لفظة «إذا» من (ق) و(ظ).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة من رجاله، وبقيّة
رجال ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصقّار.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥) من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (١٤٣٢)، وابن راهويه (٩٤١)، والدارمي (١٤٥)،
والطبري في تفسير الآية المذكورة من آل عمران (٦٦١٥)، وابن أبي حاتم
الرازي في «تفسيره» (١٠٣)، والآجري في «الشرعية» ص ٣٣٢، وأبو نعيم في =

٢٤٩٣٠- حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَيْبِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ التَّيْمِيِّ، عَنْ مِقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَمَتِهِ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُدُوَةً فِي سِقَاءٍ وَلَا نُخَمِّرُهُ، وَلَا نَجْعَلُ لَهُ عَكَرًا، فَإِذَا أَمْسَى تَعَشَّى، فَشَرِبَ عَلَى عَشَائِهِ، فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ فَرَّغْتُهُ - أَوْ صَبَّيْتُهُ - ثُمَّ نَغْسِلُ السَّقَاءَ، فَتَنْبِذُ فِيهِ مِنَ الْعِشَاءِ، فَإِذَا أَصْبَحَ تَغْدَى، فَشَرِبَ عَلَى غَدَائِهِ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ صَبَّيْتُهُ - أَوْ فَرَّغْتُهُ - ثُمَّ غُسِلَ السَّقَاءُ.

= «الحلية» ١٨٥/٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقرن الدارمي وابن أبي حاتم وأبو نعيم بحماد يزيد بن إبراهيم التستري، وستر دروايته برقم (٢٦٢٥٧). وأخرج الطبري (٦٦١١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٣٠٠)، والآجري في «الشرعية» ص ٣٣٢ من طريق الوليد بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٥٥: ووهم فيه (يعني الوليد بن مسلم) على حماد، والصحيح عن حماد بن سلمة، عن ابن أبي مليكة. قلنا: ووهم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فصحح إسناد الطبري لهذا، وقال: وهو متابعة صحيحة قوية لرواية ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد!

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبد الرحمن بن القاسم إلا حماد ابن سلمة، تفرد به الوليد، ورواه غيره عن حماد بن سلمة، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة.

قلنا: وسلف برقم (٢٤٢١٠) من طريق أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة، وليس فيه ذكر القاسم، وذكرنا هناك الاختلاف فيه على ابن أبي مليكة.

قال السندي: قوله: «سمَّاهم» أي: عيَّنتهم بأنهم يتبعون ما تشابه أو ذكرهم

بسوء.

فَقِيلَ لَهُ: أَفِيهِ غُسْلُ السَّقَاءِ مَرَّتَيْنِ؟ قَالَ: مَرَّتَيْنِ^(١).

٢٤٩٣١- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْب، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: وَهَمَّ عَمْرٌ، إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

عَنِ الصَّلَاةِ أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعُ الشَّمْسِ وَغُرُوبُهَا^(٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عمرة عمة مقاتل بن حيان، فقد انفرد بالرواية عنها مقاتل، وجهلها الحافظان الذهبي وابن حجر، وشبيب بن عبد الملك التيمي قال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، صالح الحديث، لا أعلم أحداً حدث عنه غير معتمر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، وقال الذهبي وحده: لا يعرف، ومعتمر بن سليمان أكبر منه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير قريش بن إبراهيم: وهو الصيدلاني البغدادي، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٣٧١٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١٠، والبيهقي في «السنن» ٣٠٠/٨ من طريقين عن المعتمر بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٣٢/٤ من طريق أبي زيد -غير منسوب- عن شبيب، به.

وانظر تخريج الرواية رقم (٢٤١٩٨).

قال السندي: قولها: ولا نخمره، من التخمير، أي: ولا نغطيه خوفاً من

الإسكار بالحرارة.

قولها: عكراً، بفتح الحاء: الدنس والدرن، أي: لا نترك فيه درناً بل نغسله

ثم ننذ فيه لأنه يخاف عليه الإسكار من بقاء الدرن فيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد الأيلي، =

٢٤٩٣٢- حَدَّثَنَا عَفَان، حَدَّثَنَا وَهَيْب، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ
أَبِيهِ

عن عائشة: أَنَّهَا أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ، فَقَدِمَتْ وَلَمْ تَطْفُ بِالْبَيْتِ حَتَّى
حَاضَتْ، فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، وَقَدْ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ، فَقَالَ لَهَا
النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: «يَسْعُكَ طَوَافُكَ لِحَجِّكَ وَلِعُمْرَتِكَ».

= وعبد الله بن طاووس: هو ابن كيسان اليماني.
وأخرجه أبو عوانة ٣٨٢/١، وابن المنذر في «الأوسط» (١٠٨٧) من طريق
عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٣١)، ومسلم (٨٣٣)
(٢٩٥)، وأبو عوانة ٣٨٢/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٢،
والبيهقي في «السنن» ٤٥٣/٢ من طرق عن وهيب، به.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٧٨-٢٧٩، وفي «الكبرى» (٣٧٠)
و(١٥٤٧) من طريق الفضل بن عنبسة، عن وهيب، به. وفي «المجتبى» زيادة:
«فإنها تطلع بين قرني شيطان».

قلنا: والظاهر أن هذه الزيادة مقحمة، إذ إنها ليست في جميع الأصول،
كما أشار إلى ذلك السندي، ثم إن النسائي لم يخرج هذه الزيادة عنده في
«الكبرى».

وسياتي برقم (٢٦١٨٤)، وينحوه برقم (٢٥٦٣٩).
وانظر (٢٤٤٦٠).

قال السندي: قولها: وهم عمر، أي: سها في زعمه النهي عن الصلاة بعد
الفجر والعصر مطلقاً، وإنما النهي عن تخصيص وقت الطلوع والغروب بالصلاة
لا عن إيقاع الصلاة في الوقتين المذكورين ولو اتفاقاً من غير تخصيص ولا عن
الصلاة بعد الفجر والعصر، ولعل هذا إنما هو لأنها سمعت النهي عن التحري،
وقد صحَّ النهي كما رواه عمر ولا تعارض، فلا وجه لتخطئة عمر، والله تعالى
أعلم.

فَأَبَتْ، فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ^(١).

٢٤٩٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَمِعَ الْمُنَادِيَ، قَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه مسلم (١٢١١) و(١٣٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠٦/٥ من طريقين عن وهيب، بهذا الإسناد. وانظر (٢٤١٥٩).

وأخرجه مسلم (١٢١١) (١٣٣)، والدارقطني في سننه ٢٦٣/٢، والبيهقي في «السنن» ١٠٦/٥، وفي «السنن الصغير» (١٧٠٨) من طريق مجاهد، عن عائشة أنها حاضت بسرف، فتطهرت بعرفة، فقال لها رسول الله ﷺ: «يُجْزَى عَنْكَ طَوَافُكَ بِالصَّافَا وَالْمَرُوءَةِ عَنْ حُجَّكَ وَعَمْرَتِكَ». قال السندي: قوله: «يسعك طوافك... إلخ» أي: لأنها قارنة، والقارن يكفيه طواف واحد عن التسيكين.

قوله: فأبت، أي: ما رضيت بالاكْتِفَاءِ بتلك العمرة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ميمون بن مهران: وهو الجزري لم يذكروا له سماعاً من عائشة، وكان يرسل، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرج أبو داود (٥٢٦)، وابن حبان (١٦٨٣)، والحاكم ٢٠٤/١، والبيهقي ٤٠٩/١ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذّن، قال: «وأنا وأنا». وإسناده صحيح، وصححه =

٢٤٩٣٤- حدثنا عفان، حدثنا حمّاد بن سلّمة، قال: أخبرنا حماد،
عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ
النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ^(١).

٢٤٩٣٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
الْأَسْوَدِ

= الحاكم ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن عبد الله بن سلام، سلف ٤٥١/٥، وإسناده ضعيف.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٦٨).

(١) حديث صحيح، دون قوله: بعد أيام، وهذا إسناده حسن، حماد - وهو
ابن أبي سليمان النخعي - حديثه حسن، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين.
عفان: هو ابن مسلم الصّفّار، وإبراهيم: هو ابنُ يزيد النّخعي، والأسود: هو
ابن يزيد النّخعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٩/٢، من طريق حجاج،
عن حماد بن سلّمة، بهذا الإسناد. وقرن بحماد بن أبي سليمان عطاء بن السائب.
وسلف من طريق عطاء، عن إبراهيم، برقم (٢٤١٣٤).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٦٨٧/٥ من طريق عمر بن عامر، عن
حماد بن أبي سليمان، به.

وسيكّر برقمي (٢٥٥٢٢) و(٢٥٧٧٥).

وسيرد من طريق هشام الدستوائي، عن حماد بن أبي سليمان برقمي
(٢٤٩٦٦) و(٢٥٥٢٧).

ومن طريق شعبة عن الحكم وحماد ومنصور والأعمش برقم (٢٦٠٨٠).

وسلف بإسناد صحيح دون قوله: «بعد أيام» برقم (٢٤١٠٧).

وسلف من وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

عن عائشة، قالت: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَتْ بِيَدِهِ^(١)، ١٢٥/٦
فَجَعَلَتْ أَمْرُهَا عَلَى صَدْرِهِ، وَدَعَوْتُ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ: أَذْهَبِ
الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدَيَّ، وَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى الْأَسْعَدَ»^(٢).

٢٤٩٣٦- حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن
إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة قالت: كنت أفركُ المنيَّ من ثوبِ النبي ﷺ، ثم
يذهب، فيصلي فيه^(٣).

(١) في (ظ٨): يده.

(٢) حديث صحيح وهذا إسناد حسن، وهو مكرر (٢٤٨٩١) سنداً وممتناً.

(٣) حديث صحيح. حماد الذي يروي عن إبراهيم: هو حماد بن أبي
سليمان، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن
سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وإبراهيم: هو ابن
يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢٦/١، وأبو داود (٣٧٢)، وابن الجارود
في «المنتقى» (١٣٧)، وابن خزيمة (٢٨٨)، وابن المنذر في «الأوسط»
(٧٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٠/١، والبيهقي في «السنن»
٤١٦/٢ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٥٦/١، ومن طريقه البيهقي في «معرفه السنن»
والآثار ٣٨٢/٣، عن يحيى بن حسان، عن حماد بن سلمة، به، وقرن مع
الأسود علقمة.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨) من طريق أبي عوانة -وهو الوضاح بن عبد الله
اليشكري- عن حماد بن أبي سليمان والمغيرة بن مقسم، عن إبراهيم النخعي، =

٢٤٩٣٧- حدثنا عفان قال: حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم،
عن الأسود

أن عائشة قالت: جعلتمونا بمنزلة الكلب والحمار! لقد رأيتني
وأنا تحت كسائي بين النبي ﷺ وبين القبلة، فأكره أن أسنح بين
يديه حتى أنسل من تحت القطيفة انسلاً^(١).

= به. وقد قال علي ابن المديني: ومغيرة كان أعلم الناس بإبراهيم، ما سمع منه
وما لم يسمع، لم يكن أحد أعلم به، حمل عنه وعن أصحابه.
وسلف نحوه برقم (٢٤٠٦٤) من طريق أبي معشر، وسيرد برقم (٢٤٧٠٢)
من طريق واصل الأحذب، كلاهما عن إبراهيم النخعي، به.
وسيا تي برقم (٢٥٧٧٨).

(١) حديث صحيح، حماد الراوي عن إبراهيم - وهو ابن أبي سليمان
النخعي - وإن كان فيه كلام يُنزله عن رتبة الصحيح - متابع، وباقي رجال الإسناد
ثقات رجال الشيخين، غير حماد شيخ عفان، وهو ابن سلمة فمن رجال
مسلم. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.
وأخرجه أبو يعلى (٤٤٩١) عن إبراهيم - وهو ابن الحجّاج السامي - عن
حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٦٥) عن إبراهيم - لم ينسبه - عن حماد - وهو ابن
أبي سليمان - عن إبراهيم، أن عائشة قالت: قرنتموني يا أهل العراق بالكلب
والحمار، إنه لا يقطع الصلاة شيء، ولكن ادروا ما استطعتم. قلنا: وإبراهيم
لم يسمع من عائشة.

وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١٥٣).

وسيكّر بإسناده ومثته برقم (٢٥٠٠٧).

وقولها: فأكره أن أسنح بين يديه: قال ابن الأثير: أي أكره أن أستقبله
ببدني في صلاته، من: سنح لي الشيء: إذا عرض.

قال الحافظ في «الفتح» ٥٨٩/١: فالظاهر أن عائشة إنما أنكرت =

٢٤٩٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مِقْدَامِ بْنِ شَرِيحَ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ: كُنْتُ عَلَى بَعِيرٍ صَغِيرٍ، فَجَعَلْتُ أَضْرِبُهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، فَإِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(١).

٢٤٩٣٩- حَدَّثَنَا عَفَّان وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ

أَنَّهُ كَانَ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ -قَالَ بَهْزٌ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ النَّخَعِ كَانَ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ- فَاحْتَلَمَ، فَأَبْصَرَتْهُ جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ، وَهُوَ يَغْسِلُ أَثَرِ الْجَنَابَةِ مِنْ ثَوْبِهِ، أَوْ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ. قَالَ بَهْزٌ^(٢): هُكَذَا قَالَ شُعْبَةُ. فَقَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أَفْرَكَهُ مِنْ ثَوْبِ

= إطلاق كون المرأة تقطع الصلاة في جميع الحالات، لا المرور بخصوصه.
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. المقدام بن شريح بن هانيء وأبوه من رجال مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٥١٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٩) و(٤٧٥)، ومسلم (٢٥٩٤) (٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٨٤١٢) و(١١٠٦٤)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٤٩٣) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسياأتي برقم (٢٥٣٨٦).

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٧).

(٢) قوله: قال بهز، ليس في (ظ٨).

رسول الله ﷺ^(١).

٢٤٩٤٠- حدثناه محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، أن هَمَّامَ بْنَ الْحَارِثِ كَانَ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ. فذكر معناه^(٢).

٢٤٩٤١- حدثنا عَفَّان، قال: حدثنا وَهَيْبٌ قال: حدثنا موسى بن عقبة قال: سمعتُ أبا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عوف يحدث

عن عائشة زوج النَّبِيِّ ﷺ، أنها كانت تقول: قال رسول الله ﷺ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا»^(٣)، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخَلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهُز: هو ابن أسد العمي، والحَكَم: هو ابن عُتَيْبَةَ، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعِي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٥٦ من طريق بهز، بهذا الإسناد، مختصراً. وأخرجه أبو داود (٣٧١)، وابن خزيمة (٢٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي ١/٤٨ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن الحَكَم، به. وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨) من طريق أسد بن موسى، والبيهقي في «السنن» ٢/٤١٧ من طريق عاصم بن علي، كلاهما عن المسعودي، عن الحكم وحماد: وهو ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨)، والطحاوي ١/٤٨ من طريق الطيالسي، عن المسعودي، عن حمادٍ وحده -ولم يذكر الحَكَم- عن إبراهيم، به. وسيأتي بالأرقام (٢٤٩٣٩) و(٢٥٦١٤) و(٢٦٢٦٦).

وسلف برقم (٢٤٠٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر سابقه، سوى شيخ الإمام أحمد فهو هنا محمد بن جعفر.

(٣) في النسخ عدا (ظ٨): وَيَسِّرُوا، والمثبت من (ظ٨) وهو الموافق

للمصادر.

عَمَلُهُ». قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟! قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله عز وجل منه برحمة، واعلموا أن أحب العمل إلى الله عز وجل أدومه وإن قلَّ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد. وعلق البخاري طرفه بإثر (٦٤٦٧) بصيغة الجزم عن عفان، فقال: وقال عفان، بهذا الإسناد، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «سددوا وقاربوا». وأخرجه مسلم (٢٨١٨) من طريق بهز بن أسد، عن وهيب، به. وأخرجه ابن راهويه (١٠٦٠)، والبخاري (٦٤٦٤) و(٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨)، والنسائي في «الكبرى» (كما في «تحفة الأشراف» ٣٦٩/١٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٦٥٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٢٨) من طرق عن موسى بن عقبة، به. ووقع في مطبوع «مسند الشهاب» عن أم سلمة، بدل أبي سلمة بن عبد الرحمن، وهو تحريف.

قال البخاري بإثر حديثه (٦٤٦٧) وهو من طريق أبي همام محمد بن الزُّبْرَقَان، عن موسى بن عقبة، عن أبي سلمة، قال: أظنه عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة.

فقال الحافظ في «الفتح» ٢٩٩/١١: وفاعل «أظنه» هو علي ابن المديني شيخ البخاري فيه، وكأنه جَوَّز أن يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأن بينهما فيه واسطة، وهو أبو النضر (وهو سالم بن أبي أمية المدني التميمي) لكن قد ظهر من وجه آخر أن لا واسطة، لتصريح وهيب - وهو ابن خالد - عن موسى بن عقبة بقوله: سمعتُ أبا سلمة، وهذا هو النكتة في إيراد الرواية المعلقة بعدها عن عفان عن وهيب. وطريق عفان هذه وصلها أحمد في «مسنده» قال: حدثنا عفان (وهي الرواية هذه) وأخرجها البيهقي في «الشعب» من طريق إبراهيم الحربي، عن عفان. وأخرج مسلم الحديث المذكور من طريق بهز بن أسد، عن وهيب.

٢٤٩٤٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ
 عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ
 -عَلَيْهِ السَّلَامُ- يُوصِّنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُورَثُهُ»^(١).
 ٢٤٩٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 أَشْعَثُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ
 عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّبَتُّلِ^(٢).

= قلنا: رواية البيهقي في «الشعب» لم نقف عليها، ورواية مسلم ذكرناها فيما
 تقدم.

وسيرد برقم (٢٦٣٤٣).

وانظر (٢٤١٦٢).

وفي باب قوله ﷺ: «لَنْ يُدْخَلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سَلَفَ
 بِرَقْم (٧٢٠٣)، وَذَكَرْنَا هُنَاكَ بَقِيَّةَ أَحَادِيثِ الْبَابِ.
 وَأَحَادِيثُ الْبَابِ فِي قَوْلِهِ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ» أَشْرْنَا إِلَيْهَا فِي
 الرَّوَايَةِ (٢٤١٦٢).

قال السندي: قولها: قالوا: ولا أنتَ، الظاهر: ولا إياك، فإنه عطف على
 «أحد»، فَذِكْرُ «أنتَ» من وضع المرفوع موضع المنصوب بطريق الاستعارة.
 (١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٠٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو
 عفان بن مسلم الصنفار.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على الحسن: وهو البصري.
 فرواه أشعث: وهو ابن عبد الملك الحمزاني - كما في هذه الرواية، وهي
 عند النسائي في «المجتبى» ٥٨/٦-٥٩، وفي «الكبرى» (٥٣٢٢) - عنه، عن
 سعد بن هشام، عن عائشة.

ورواه قتادة - كما سيرد ٧/٥ - عنه، عن سمرة، عن النبي ﷺ،
 مرفوعاً.

٢٤٩٤٤- حدثنا عَفَّان، قال: حدثنا حَمَّاد بن سَلَمَة، عن عليّ بن زيد، عن الحسن

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ ذَكَرَ جَهْدًا شَدِيدًا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الدَّجَالِ. فقلت: يا رسول الله، فأين العربُ يومئذٍ؟ قال: «يا عائشةُ، العربُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ». فقلت: ما يَجْزِيُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الطَّعَامِ؟ قال: «ما يُجْزِيُ الْمَلَائِكَةُ: التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّهْلِيلُ». قلت: فأَيُّ المَالِ^(١) يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ؟ قال: «غُلَامٌ شَدِيدٌ يَسْقِي أَهْلَهُ مِنَ الْمَاءِ، وَأَمَّا الطَّعَامُ، فَلَا طَعَامَ»^(٢).

٢٤٩٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

= وقال الترمذي عقب الرواية (١٠٨٢) ويقال: كلا الحديثين صحيح، ومثله قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٤٠٢/١، ورجَّح النسائي حديث أشعث، فقال: قتادة أثبت وأحفظ من أشعث، وحديث أشعث أشبه بالصواب، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد سلف بنحوه من حديث الحسن، عن سعد بن هشام في الرواية (٢٤٦٥٨)، وسلف كذلك من حديث قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام برقم (٢٤٢٦٩)، وإسناده صحيح. قال السندي: قولها: نهى عن التبتل، أي: الانقطاع عن الأهل والاعتزال عنهم.

(١) في (ظ٨) وهامش كل من (ظ٢) و(هـ): المؤمنين، وفي هامش (ق): مال المؤمنين.

(٢) إسناده فيه ضعف وانقطاع، وهو مكرَّر الحديث (٢٤٤٧٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عَفَّان، وهو ابن مسلم الصَّفَّار.

خُمَيْر، قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي موسى، قال: أَرْسَلَنِي مُدْرِكُ -أو ابن مُدْرِك- إلى عائشةَ أَسْأَلُهَا عن أَشْيَاءَ

قال: فَأَتَيْتُهَا فَإِذَا هِيَ تُصَلِّي الضُّحَى، فَقُلْتُ: أَقْعُدْ حَتَّى تَفْرُغَ، فَقَالُوا: هِيَهَاتَ، فَقُلْتُ لِأَذِنِهَا: كَيْفَ أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا؟ فقال: قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ -أو أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ- السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. قال: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: أَخُو عَازِبٍ، نِعَمَ أَهْلُ الْبَيْتِ. فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْوِصَالِ؟ فَقَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ وَاصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا الْهَلَالَ أَخْبَرُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ زَادَ لَزِدْتُ». فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَاكَ أَوْ شَيْئًا نَحْوَهُ؟ قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي». وَسَأَلْتُهَا عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ، قَالَتْ: فَجَاءَتْهُ عِنْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، وَشُعِلَ فِي قِسْمَتِهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ^(١) ثُمَّ صَلَّاهَا، وَقَالَتْ: عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَدَعُهُ، فَإِنْ مَرَضَ قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَقُولُ: بِحَسْبِي أَنْ أَقِيمَ مَا كَتَبَ لِي، وَأَتَى لَهُ ذَلِكَ^(٢). وَسَأَلْتُهَا عَنِ الْيَوْمِ

١٢٦/٦

(١) فِي (ظ ٨)، وَهَامِش (هـ): حَتَّى صَلَّى صَلَاةَ الْعَصْرِ، بِزِيَادَةِ صَلَاةٍ.

(٢) فِي (ظ ٨) وَهَامِش (هـ): ذَاكَ.

الذي يُحْتَلَفُ فيه من رَمَضَانَ؟ فقالت: لَأَنْ أَصُومَ يوماً من شعبان أحبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْطِرَ يوماً من رمضان، قال: فَخَرَجْتُ فَسَأَلْتُ ابنَ عمر وأبا هُرَيْرَةَ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قال: أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنَّا^(١).

(١) حديث صحيح دون قولها: لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوماً من رمضان، وهذا إسناد ضعيف، وقد أخطأ فيه شعبة في اسم عبد الله بن أبي قيس، فقال: عبد الله بن أبي موسى، كما ذكر ذلك أحمد عقب هذا الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٤٥) فانظره، لزماً.

وقوله ﷺ في الوصال، له شاهد من حديث أنس، وقد سلف برقم (١٢٢٤٨) بإسناد صحيح.

وقولها في صلاة النبي ﷺ: ركعتين بعد العصر، سلف (٢٤٥٤٥)، وهو حديث صحيح.

وقولها في قيامه ﷺ، سلف برقم (٢٤١٩١) بإسناد صحيح. قولها: لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوماً من رمضان.

أخرجه البيهقي في «السنن» ٢١١/٤ من طريق روح، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤٨/٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وهو يعارض حديث ابن عمر السالف برقم (٥٢٩٤). ولفظه: «لا تصوموا حتى ترو الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له»، وإسناده صحيح.

وحديث عائشة نفسها الآتي برقم (٢٥١٦١)، ولفظه: كان رسول الله ﷺ =

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ، صَالِحُ الْحَدِيثِ. قَالَ أَبِي: عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي مُوسَى هُوَ خَطَا، أَخْطَأَ فِيهِ شُعْبَةُ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ.

٢٤٩٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا مَسَحَهُ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا». فَلَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: أَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَذَهَبْتُ لِأَقُولَ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَاجْعَلْنِي فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى»^(١).

=يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره، ثم يصومه لرؤية رمضان، فإن غم عليه عد ثلاثين يوماً، ثم صام.

قال السندي: قوله: فقالوا هيهات، أي: بُعد ذلك لتطويلها الضحى.

قوله: لأذائها، اسم فاعل من الإذن، أي: للذي يأذن للدخول عليها.

قوله: «لو زاد» أي: الشهر.

قوله: «لزدت» أي: في الوصال إنكاراً عليهم.

قوله: إنك تفعل ذاك، أي: فكيف تنكر.

قولها: فجاءته، أي: الصدقة.

قوله: «ما كتب لي» أي من الفرائض، ومعنى لي، علي أو المراد بيان أن

التكليف لنفع العبد.

قولها: وأنى له، إنكار لذلك، فإن إقامة الفرائض لا يتأتى عادة لمن لا

يتقيد بالنوافل، والمراد بيان تعسر الإقامة، أي: فلا بد من النوافل لتقوم مقام

ما حصل من الاختلال في الفرائض.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٢) سنداً وممتناً. =

٢٤٩٤٧- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن عروة بن الرُّبَيْر، قال:

قالت عائشة: ما يقطعُ الصلاة؟ قال: فقلنا: الحِمَارُ والمرأة. قال: فقالت عائشة: إن المرأة إذاً لدابةٌ سوء، لقد رأيتني بين يدي رسول الله ﷺ معترضةً كاعتراضِ الجِنازة، وهو يُصَلِّي. قال شعبة: بينه وبين القبلة فيما أظنُّ^(١).

٢٤٩٤٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود، قال:

سألتُ عائشة: كيف كان يصنعُ رسولُ الله ﷺ؟ فقالت: كان يكون في مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فإذا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ فَصَلَّى^(٢).

٢٤٩٤٩- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ إبراهيم، يُحدِّثُ عن الأسود

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بكر بن حفص: هو عبد الله ابن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الرُّهري. وأخرجه مسلم (٥١٢) و(٢٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، دون كلام شعبة.

وأخرجه الطيالسي (١٤٥٨) -ومن طريقه ابن حبان (٢٣٩٠)- والبيهقي في «السنن» ٢/٢٧٥ من طريق النضر بن شُميل، كلاهما عن شعبة، به. وسيرد برقم (٢٥٠٢٤).

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٢٦) غير أن

شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر غندر.

عن عائشة أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان جُنُبًا، فأَرَادَ أن ينامَ، أو يأكلَ، تَوَضَّأَ^(١).

٢٤٩٥٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم

أن علقمةَ وشُريحَ بنَ أرطاةَ كانا عند عائشة، فقال أحدهما: سَلِّها عن القُبْلَةِ للصَّائِم، فقال أحدهما: لا أَرَفْتُ عند أُمِّ المؤمنين، فقالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُقْبَلُ وهو صائم، ويُبَاشِرُ وهو صائم، وكان أَمْلَكُكُمْ لِأَرْبِهِ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو بإسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (٣٠٥) (٢٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١٣٨٤)، ومسلم (٣٠٥) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٣٨، وفي «الكبرى» (٢٥٢) و(٢٥٣) و(٩٠٤٧)، والدارمي (٢٠٧٨)، وأبو عوانة ١/٢٧٨، وابنُ المنذر في «الأوسط» (٥٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٥، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٣ و٢٠٢-٢٠٣، وفي «السنن الصغير» (١٥٠) من طُرُق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٠٣) من طريق ميمون، عن إبراهيم،

به.

وسلف بأطول منه برقم (٢٤٧١٣).

وسياّتي برقم (٢٥٥٨٤) و(٢٥٥٩٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد صورته الإرسال، وقد اختلف فيه على

شعبة:

فأخرجه الطيالسي (١٣٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٢٩-٢٣٠، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة شُريح بن أرطاة، من طريق سليمان بن=

.....
= حرب، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد، فقالا: أن علقمة وشريحاً. مثل رواية محمد بن جعفر، هذه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٨٧) و(٣٠٩١) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به، لكنه قال: عن علقمة وشريح بن أرطاة. وقد نقل الحافظ في «الفتح» ١٤٩/٤ عن الإسماعيلي قوله: رواه غندر، وابن أبي عدي، وغير واحد عن شعبة، فقالوا: عن علقمة. قلنا: لكن رواية غندر - وهو محمد بن جعفر - كما في هذه الرواية فيها: أن علقمة.

وأرسله عبد الرحمن بن مهدي، كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٠٨٨) و(٣٠٩٢)، فرواه عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، قال: دخل علقمة وشريح بن أرطاة على عائشة...

وأخرجه البخاري (١٩٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٠/٤ من طريق محمد ابن عبد الله بن معبد، كلاهما (البخاري وابن معبد) عن سليمان بن حرب، عن شعبة، فقال: عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. ونقل الحافظ في «الفتح» ١٤٩/٤ عن الإسماعيلي أن قول سليمان بن حرب عند البخاري: عن الأسود، فيه نظر. قال: وصرح أبو إسحاق بن حمزة فيما ذكره أبو نعيم في «المستخرج» عنه بأنه خطأ. قال الحافظ: وليس ذلك من البخاري، فقد أخرجه البيهقي من طريق محمد بن عبد الله بن معبد، عن سليمان بن حرب كما قال البخاري، ثم قال الحافظ: وكان سليمان بن حرب حدث به على الوجهين، فإن كان حفظه عن شعبة، فلعل شعبة حدث به على الوجهين، وإلا فأكثر أصحاب شعبة لم يقولوا فيه من هذا الوجه: عن الأسود، وإنما اختلفوا، فمنهم من قال: أن علقمة وشريح بن أرطاة، وصورتهما الإرسال، وكذا أخرجه النسائي من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة. ومنهم من قال: عن إبراهيم، عن علقمة وشريح.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

٢٤٩٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ،
عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّهِ

١٢٧/٦ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «وُلِدَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ،
مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ، فَكُلُّوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ هَنِيئًا»^(١).

٢٤٩٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ تَضْرِبَانِ

(١) حديث حسن لغيره، ولهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة
برقم (٢٤٠٣٢).

وأخرجه الحاكم ٤٥/٢-٤٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! ووقع في مطبوعه: عن أبيه،
وهو تحريف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٨/٧، وأبو داود (٣٥٢٩)، والدارقطني في
«العلل» ٥/الورقة ٦٠، والحاكم ٤٥/٢-٤٦ من طريق محمد بن جعفر، به.
وقع في مطبوع الحاكم: عن أبيه، وهو خطأ.

وأخرجه الطيالسي (١٥٨٠)، وابن أبي شيبة ١٥٨/٧، وابن راهويه في
«مسنده» (١٦٥٥) و(١٦٥٦)، والإسماعيلي في «معجمه» ٦٥٧/٢-٦٥٨،
والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٤٨٠ من
طرق عن شعبة، به.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٥٩ أن الأشعث بن سوار رواه عن
الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه مطر الوراق عن الحكم، عن إبراهيم، عن شريح، عن عائشة. قال
البيهقي في «السنن» ٧/٤٨٠: وليس بمحفوظ.
وسياتي برقم (٢٥٦٦٨).

بِدُقَيْنِ، فَاثْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُنَّ، فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا»^(١).

٢٤٩٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ،
عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ
وَاحِدٍ^(٢).

٢٤٩٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ
شُرَيْحٍ بْنِ هَانِيءٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَرَقَ وَأَنَا حَائِضٌ،
فِيَأْخُذُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ كَانَ فَمِي، وَأَشْرَبُ مِنْ
الْإِنَاءِ، فَيَأْخُذُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ كَانَ فَمِي، وَأَنَا
حَائِضٌ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٢٤٠٤٩) سنداً وممتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد، والزهرى:

هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٢٨، وأبو عوانة ١/٢٩٥ من طريقين
عن معمر، بهذا الإسناد.

وسيرد (٢٥٦٣٤)، وسيكرر (٢٥٤٠٥) سنداً وممتناً.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٢٨) غير أن شيخ

أحمد هنا: هو محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة.

٢٤٩٥٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال:

سألت^(١) عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، قالت: ما رأيته كان يُفَضِّلُ ليلةً على ليلة^(٢).

٢٤٩٥٦- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن إسماعيل قال: سمعتُ الشَّعْبِيَّ، يحدثُ عن مسروق، قال:

سألتُ عائشة عن الرَّجُلِ يبعثُ بهْدِيهِ، هل يُمَسِّكُ عما يُمَسِّكُ عنه الْمُحْرِمُ؟ قال: فسمعتُ صوتَ يديها من وراء الحِجَابِ، ثم

= وأخرجه ابن ماجه (٦٤٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٢٠) من طريقين عن شعبة، به.

وسكرر برقم (٢٥٧٩٣).

(١) في (ظ) (٢) و(ق) و(هـ) و(م): سألتُ، وهو خطأ، والمثبت من (ظ) (٨) وهامش (هـ)، و «أطراف المسند» ٦/٩.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. إبراهيم - وهو ابن يزيد النخعي - لم يسمع من عائشة، ورواية مغيرة - وهو ابن مقسم - عنه ضعيفة. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٦٣٧) عن النضر، عن شعبة، به.

قال الحافظ في «أطراف المسند» ٦/٩: وشاهده حديث أبي سلمة، عنها: ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على ثلاث عشرة ركعة. قلنا: قد سلف برقم (٢٤٠٧٣)، وإسناده صحيح.

قالت: قد كنتُ أَفْتَلُ قَلَانِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُرْسَلُ بِهِنَّ،
ثُمَّ لَا يَحْرُمُ مِنْهُ شَيْءٌ^(١).

٢٤٩٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمَةٍ لَهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ، عَنْ يَتِيمٍ فِي
حِجْرِهَا

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ
كَسْبِهِ، وَإِنْ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ»^(٢).

٢٤٩٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكَّارٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
وَهْبٍ الصَّنْعَانِي، فَذَكَرَ حَدِيثًا. قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يُحَدِّثُ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ عُذْبٌ».
قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾
[الانشقاق: ٨]؟ قَالَ: «إِنَّمَا ذَاكُمُ الْعَرَضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ
الْحِسَابَ عُذْبٌ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٢٠) غير أن
شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة.
(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في
الرواية السالفة برقم (٢٤٠٣٢).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٦٦٤٣).
(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بَكَّار بن عبد الله بن
وهب، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. ابنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: هو عبد الله بن عُبيد
الله بن أَبِي مُلَيْكَةَ.
وسلف برقم (٢٤٢٠٠).

٢٤٩٥٩- حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا سُفيان، عن الأعمش، عن مُسلم، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا اشتكى أحدٌ مَسَّحَهُ بيمينه، ثُمَّ قال: «أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»^(١).

٢٤٩٦٠- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق، قال:

قالت عائشة: لما أنزلَ اللهُ تبارك وتعالى الآياتِ آياتِ الرِّبَا من آخرِ سورةِ البقرة، قامَ رسولُ الله ﷺ، فقرأهنَّ علينا، ثم حرَّم التجارةَ في الخمر^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٧٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابنُ هَمَّام، وسفيان: هو الثَّوري، ومنصور: هو ابنُ المعتمر، وأبو الضُّحى: هو مُسلم بنُ صُبَيْح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٠٤٥) و(١٤٦٧٤) و(١٤٨٥٢).
وعلقه البخاري (٤٥٤٣) بصيغة الجزم عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به، وقرن بمنصور الأعمش.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (التفسير) (٤٥٠)، وابن راهويه (١٤٤٤)، والدارمي (٢٥٧٠)، ومسلم (١٥٨٠) (٦٩) من طريق جرير، عن منصور، به.

وسلف برقم (٢٤١٩٣).

٢٤٩٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا حَتَّى دَخَلَ فِي السَّنِّ، وَكَانَ إِذَا بَقِيَتْ^(١) عَلَيْهِ ثَلَاثُونَ آيَةً أَوْ أَرْبَعُونَ، قَامَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ سَجَدَ^(٢).

٢٤٩٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَابِسِ بْنِ رِبِيعَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: سَأَلْنَاهَا أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لَحُومُ الْأَضْحَايِ بَعْدَ ثَلَاثٍ؟ فَقَالَتْ: مَا قَالَهُ إِلَّا فِي عَامِ جَاءَ النَّاسُ فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيَّ الْفَقِيرَ، وَقَدْ كُنَّا نَرْفَعُ الْكُرَاعَ^{١٢٨/٦} فَنَأْكُلُهَا بَعْدَ خَمْسَ عَشْرَةَ. قُلْتُ: فَمَا اضْطَرَّكُمْ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: فَضَحِكْتُ، وَقَالَتْ: مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ مَادُّومٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

(١) فِي (ظ ٨): بَقِيَ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (٢٤١٩١) غَيْرَ أَنْ شَيْخَ أَحْمَدَ هُنَا: هُوَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَامٍ الصَّنْعَانِيُّ، وَشَيْخُهُ هُوَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

وَهُوَ فِي «مُصَنَّفِ» عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٤٠٩٧).
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ نَصْرِ فِي «مَخْتَصَرِ قِيَامِ اللَّيْلِ» ص ٨٥ مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.
وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ (١٥٩٩) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. =

٢٤٩٦٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور بن صفية، عن أمه

عن عائشة، قالت: توفي رسول الله ﷺ وقد شبعنا من الأسودين: التمر والماء^(١).

= وأخرجه البخاري (٥٤٢٣) و(٥٤٣٨) و(٦٦٨٧)، وابن ماجه (٣٣١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٧/٤، والبيهقي في «السنن» ٤٧/٧ و٢٩٣/٩، والبغوي في «شرح السنة» (١١٣٤) من طرق عن سفيان الثوري، به. وبعض الروايات مختصرة.

وقال البخاري عقب الرواية (٦٦٨٧): وقال ابن كثير: أخبرنا سفيان، حدثنا عبد الرحمن، عن أبيه، أنه قال لعائشة بهذا. قال الحافظ في «الفتح» ٥٧١/١١: والنكتة في إيراد طريق محمد بن كثير الإشارة إلى أن عباساً لقي عائشة وسألها، لرفع ما يتوهم في العنينة في الطريق التي قبلها من الانقطاع.

وسياأتي برقم (٢٥٥٤٠) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، بهذا الإسناد.

والحديث دون قوله: وقالت: ما شبع آل محمد ﷺ... سلف نحوه برقم (٢٤٧٠٧).

وقول عائشة: ما شبع آل محمد ﷺ... سلف برقم (٢٤١٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشرحين. سفيان: هو الثوري، وصفية والدته منصور: هي بنت شيبه العبديّة، ومنصور: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه البخاري (٥٤٤٢)، ومسلم (٢٩٧٥) (٣١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٤٦٣) «مسند ابن عباس»، و(١٠٠٩) «مسند عمر» من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٥٢).

وسيكّر بإسناده ومثته برقم (٢٥٦٢٩).

٢٤٩٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي حَزِيفَةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ذَهَبْتُ أَحْكِي امْرَأَةً أَوْ^(١) رَجُلًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَبُّ إِلَيَّ^(٢) حَكَيْتُ أَحَدًا، وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا». أَعْظَمَ ذَلِكَ^(٣).

(١) فِي هَامِش (ظ ٢) وَ(هـ): وَرَجُلًا. نَسَخَةٌ.

(٢) فِي (م): أَنْ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، أَبُو حَزِيفَةَ: وَهُوَ سَلْمَةُ بْنُ صَهْبٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ صَهْبَةَ، وَيُقَالُ: ابْنُ صُهَيْانَ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَصِيبِ الْهَمْدَانِيِّ الْأَرْحَبِيِّ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَقَدْ وَثَّقَهُ يَعْقُوبُ ابْنُ سَفِيَانَ، وَاحْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ، وَبَقِيَّةُ رَجَالَهُ ثِقَاتٌ رَجَالُ الشَّيْخِينَ. عَبْدُ الرَّزَّاقِ: هُوَ ابْنُ هَمَامٍ الصَّنْعَانِيُّ، وَسَفِيَانَ: هُوَ الثَّوْرِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ (١٥٩٦) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢١)، وَفِي «الزُّهْدِ» (٧٤٢)، وَإِسْحَاقُ (١٥٩٧)، وَابْنُ الْبُيْهَقِيِّ فِي «السَّنَنِ» ٢٤٧/١٠، وَفِي «الشَّعْبِ» (٦٧٢٠)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» ٨٧/١٣، وَالْمِزِّي فِي «تَهْذِيبِهِ» (تَرْجَمَةَ سَلْمَةَ بْنِ صَهْبٍ) مِنْ طَرَقَ عَنْ سَفِيَانَ، بِهِ. وَقَدْ قَرَنَ أَبُو نَعِيمٍ بِسَفِيَانَ مَسْعَرًا.

وَسَيَرِدُ بِالْأَرْقَامِ (٢٥٠٤٩) وَ(٢٥٠٥٠) وَ(٢٥٥٦٠) وَ(٢٥٧٠٨).

وَفِي بَابِ النَّهْيِ عَنِ الْغِيْبَةِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنْسَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، سَلَفَتْ عَلَى التَّوَالِي بِالْأَرْقَامِ (٨٩٨٥) وَ(١٣٣٤٠) وَ(١٤٧٨٤) وَ٤٢٠/٤-٤٢١.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهَا: ذَهَبْتُ أَحْكِي امْرَأَةً، أَيْ: فَعَلْتُ مِثْلَ فَعْلِهَا، تَحْقِيرًا لَهَا، يُقَالُ: حَكَاهُ وَحَاكَاهُ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْقُبْحِ.

قَوْلُهُ: «وَأَنْ لِي كَذَا» عَطَفَ عَلَى أَنِّي حَكَيْتُ، عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ بَيْنَ =

٢٤٩٦٥- حدثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، قال: أخبرنا هشام الدَّستَوائي،
عن حمَّاد، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، قال:

قلتُ لعائشة: أيباشِرُ الصائم -يعني امرأته-؟ قالت: لا.
قلت: أليسَ رسولُ الله ﷺ كان^(١) يُباشِرُ وهو صائم؟ قالت: كان
رسولُ الله ﷺ أملككم لأربه^(٢).

= الحكاية وحصول كذا، أو حال، [وتكون على هذه إن مكسورة] أي: لا أحب
الحكاية والحال أن يكون بسببها كذا وكذا من المال، فكيف أحبُّها بدون
ذلك؟! وهذا ورد مورد العادة والعرف، لأن الإنسان في العادة يحب حصول
المنافع الدنيوية، فيحب بعض الأشياء ليتوسَّل به إلى منفعه، وأما بالنظر إليه
ﷺ، فالمال في نفسه غير محبوب، فكيف يحب المكروه لأجله؟!

قولها: أعظم، من الإعظام.

قولها: ذلك الفعل، أي: عدَّه عظيماً شنيعاً قبيحاً.

(١) في (م) و(هـ): قد كان.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على حمَّاد -وهو ابن أبي

سليمان- كما سird.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٦٢)، والدارمي (٧٦٩)، والنسائي في «الكبرى»
(٣١٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٢/٤، من طريق هشام الدَّستَوائي، بهذا
الإسناد.

وتابع الدَّستَوائي حمَّاد بن سَلَمَةَ، كما عند أبي يعلى (٤٧١٨)، ومحمد بن
طلحة بن مُصَرِّف، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٥٠٨٤)، كلاهما روياه عن
حماد بن أبي سليمان، بهذا الإسناد.

ورواه محمد بن الحسن -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة
١٣٩-: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وأخرجه البخاري (١٩٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٠/٤، من طريق=

.....

= سليمان بن حرب، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، به.
وقد ذكرنا الاختلاف على شعبة في إسناد البخاري هذا في الرواية
(٢٤٩٥٠).

وأخرجه النسائي (٩١٢٩) من طريق الثوري، عن منصور، عن إبراهيم،
عن الأسود، به. وذكرنا الاختلاف فيه على منصور في الرواية (٢٤١٣٠)
وذكرنا فيها كذلك الاختلاف على إبراهيم النخعي.

وسيرد من طريق ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود ومسروق، برقم
(٢٥٨١٥).

وقد ترجم النسائي لهذه الرواية بقوله: الرُّخْصَة في أَنَّ تُحَدِّثَ المرأةُ بما
يكون بينها وبين زوجها. قلنا: وفي هذا الإطلاق نظر، فإن الذي تحدثت به
السيدة عائشة إنما هو فتوى شرعية يراد بها تعليم المسلمين أمرَ دينهم، وإلا
فقد صحَّ النهي أن يتحدث الزوجان بما يكون بينهما، كما سلف في مسند أبي
سعيد الخدري برقم (١١٦٥٥).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٠٨)، وعنه الطبراني في «الأوسط»
(١٦٨٩) - من طريق مغيرة بن مقسم، عن إبراهيم، به.

ووقع في مطبوع الطبراني: عن مغيرة، عن أبيه، وهو خطأ. صوابه: عن
مغيرة، عن إبراهيم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢١٤) من طريق سيف بن محمد، عن
منصور والأعمش وعبيدة بن معتب وحبيب بن حسان، عن إبراهيم، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩١)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٥٧) و(٣٠٨٩)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٢/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٤/٩، من
طريق عمر بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، به. ولفظه: ما كان
رسول الله ﷺ يمتنع من وجهي وهو صائم.

وسلف برقمي (٢٤١١٠) و(٢٤١٣٠).

٢٤٩٦٦- حدثنا عبد الوهَّاب، قال: أخبرنا هشام، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة أنها قالت: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحَرَّمٌ^(١).

٢٤٩٦٧- حدثنا عبد الوهَّاب، قال: أخبرنا هشام الدَّسْتَوَائِي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، فَإِنَّهُ كَانَ أَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَيْهِ مَا دَوَّومٌ^(٢) عَلَيْهَا، وَإِنْ قَلَّ». وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً يَدَاوُمُ عَلَيْهَا^(٣).

(١) حديث صحيح، حمَّاد - وهو ابنُ أبي سليمان، وإن يكن حسن الحديث - متابع كما في الرواية (٢٦٠٨٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهَّاب - وهو ابنُ عطاء الخفَّاف - فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتَوَائِي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعِي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٩/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٨٤/٦، من طرق عن هشام الدَّسْتَوَائِي، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٢٤٩٣٤).

ومن وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(٢) في (م) و(هـ)، وهامش (ق) و(ظ٢): داوم، وعليها شرح السندي، فقال: أي صاحبها.

(٣) حديث صحيح، عبد الوهَّاب: وهو ابن عطاء الخفَّاف - وإن كان مختلفاً فيه حسن الحديث - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٤٩٦٨- حدثنا عبد الوهَّاب، قال: أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، قال:

حدثتني عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ^(١).

٢٤٩٦٩- حدثنا عبد الوهَّاب، قال: أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة قال:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ^(٢) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَيتوضأُ وضوءَهُ لِلصَّلَاةِ^(٣).

= وأخرجه بتمامه إسحاق (١٠٥٦) عن النضر بن شميل، والبخاري (١٩٧٠) من طريق معاذ بن فضالة، وابن خزيمة (٢٠٧٩) من طريق أبي عامر العقدي وخالد بن الحارث، أربعتهم عن هشام، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصراً الطيالسي -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٣/٢- وإسحاق بن راهويه (١٠٥٥)- ومن طريقه مسلم (٧٨٢) (١٧٧) [٨١١/٢]، والنسائي في «المجتبى» ١٥١/٤- من طريقين عن هشام، به مختصراً في الصوم.

وقد سلف برقم (٢٤١١٦)، وسيأتي برقم (٢٥٥٥٨) و(٢٦١٢٤).

وانظر (٢٤٠٤٣) و(٢٤١٢٤) و(٢٤٢٤٥).

(١) حديث صحيح، عبد الوهَّاب: وهو ابن عطاء الخفاف -وإن كان حسن الحديث- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٢) بإسنادٍ صحيح.

(٢) في (٨): أكان، وفي هامشها: هل.

(٣) حديث صحيح، عبد الوهَّاب -وهو ابنُ عطاء الخفاف، وإن كان فيه كلامٌ يُنزله عن رتبة رجال الصحيح- متابع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتَوَائِي، ويحيى: وهو ابنُ أبي=

٢٤٩٧٠- حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا
عطاء الخراساني

أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ،
وهي صائِمة، والماءُ يُرْشُ عليها، فقال لها عبد الرحمن:
أفطري، فقالت: أفطر، وقد سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ
صَوْمَ يَوْمِ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ الْعَامَ الَّذِي قَبْلَهُ»^(١).

=كثير الطائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦١/١، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠٤١)،
والبخاري (٢٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٦/١ من طرق عن
هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

وقرن البخاري بهشام شيبان بن عبد الرحمن النخوي.
وسيرد برقم (٢٥٦٧١).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، عطاء الخراساني - وهو ابن أبي مسلم -
لم يسمع من عائشة، قال الحافظ في «الأطراف» ١٨٨/٩: هو مرسل،
ويحتمل أن يكون رواه عن عبد الرحمن لكنه لم يسمع منه، فيكون مرسلًا
أيضاً. قلنا: وبقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم
الصفار.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٩/٣، وقال: رواه أحمد، وعطاء لم
يسمع من عائشة، بل قال ابن معين: لا أعلمه لقي أحداً من أصحاب النبي
ﷺ، وبقي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٤٢ عن أبي طلحة محمد بن
العوام السيرافي، عن عبد الله بن أسد، عن حاتم بن يونس الجرجاني، عن
إسماعيل بن سعيد - وهو الكسائي - وكان ثقة مأموناً فقيهاً عالماً، عن يحيى
ابن الضريس، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، قال: =

٢٤٩٧١- حدثنا عفان، قال: حدثنا وهيب، حدثنا هشام بن عروة،
عن أبيه

عن عائشة، أن النبي ﷺ قال لها: «رَأَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ،
إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ،
فَاكْشِفْ عَنْهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ، يُمُضِهِ»^(١).

٢٤٩٧٢- حدثنا أحمد بن الحجاج، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي
حازم، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن أبي بكر، عن عمرة

=دخل عبد الرحمن بن أبي بكر يوم عرفة على عائشة وهي تصب الماء...
فذكره.

ومحمد بن العوام وعبد الله بن أسد لم نقف لهما على ترجمة، وإسماعيل
ابن سعيد وحاتم بن يونس ذكر توثيقهما السهمي ص ١٤٢ وص ٢٠٣، ويحيى
ابن الضريس ومن فوقه ثقات رجال الصحيح.

وصحَّ عن النبي ﷺ قوله من حديث قتادة عند مسلم (١١٦٢)، وقد سلف
٢٩٧/٥: «صيام يوم عرفة أحسب على الله أن يكفر السنة التي قبله، والسنة
التي بعده».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصنفار،
وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه ابن سعد ٦٤/٨، والبخاري (٣٨٩٥) كلاهما عن معلّى بن أسد،
عن وهيب بن خالد، بهذا الإسناد. وقرن ابن سعد بوهيب بن خالد عبد العزيز
ابن المختار.

وسلف برقم (٢٤١٤٢).

قال السندي: قوله: «فِي سَرَقَةٍ»: بفتحيتين، أي: قطعة من جيد
الحرير.

عن عائشة: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ، وَأَنَّهَا اسْتُحِيضَتْ فَلَا تَطْهَرُ، فَذَكَرَ شَأْنَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فَقَالَ: «لَيْسَتْ بِالْحِيضَةِ وَلَكِنَّهَا رَكْضَةٌ مِنَ الرَّحِمِ، فَلْتَنْظُرْ
قَدَرٌ قَرَأَهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ لَهُ، فَلْتَتْرِكِ الصَّلَاةَ ثُمَّ لْتَنْظُرْ مَا بَعْدَ
ذَلِكَ، فَلْتَغْتَسِلْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَلْتَصَلَّ»^(١).

(١) حديث صحيح، دون قوله: «فلتغتسل عند كل صلاة ولتصل» فهو غير
محفوظ، وهذا إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن الحجاج -وهو
المروزي- فمن رجال البخاري، أبو بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم ابن
أخت عمرة بنت عبد الرحمن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٨/١، والبيهقي في «السنن»
٣٤٩/١-٣٥٠، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٢٠٨) من طريقين عن عبد العزيز
ابن أبي حازم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٠/١-١٢١ و١٨٣، وفي «الكبرى»
(٢١٨)، وأبو عوانة ٣٢٣/١-٣٢٤، والبيهقي ٣٤٩/١-٣٥٠ من طريقين عن
يزيد بن الهاد، به.

وقد سلف برقم و(٢٤٥٢٣) و(٢٤٥٣٨) بإسناد صحيح.

وقوله: «فلتغتسل عند كل صلاة ولتصل».

ورد هنا من قوله وأمره ﷺ، وقد صرح الزهري في الرواية (٢٤٥٢٣) أن
النبي ﷺ لم يأمر بالغسل عند كل صلاة، وإنما فعلته أم حبيبة من نفسها.
ونقل البيهقي ٣٥٠/١ عن أبي بكر بن إسحاق قوله: قال بعض مشايخنا: خبر
ابن الهاد غير محفوظ.

وسياأتي بنحو رواية ابن الهاد، من طريق ابن إسحاق برقم (٢٦٠٠٥)
وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «ولكنها ركضة»، أي: ركضة من الشيطان، كما في=

٢٤٩٧٣- حدثنا أحمد بن الحجاج، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم بن محمد عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا»^(١).

٢٤٩٧٤- حدثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا أبو بكر بن عيَّاش، عن عاصم، عن مسلم، عن مسروق. وأبي حصين، عن يحيى بن وثَّاب، عن مسروق، قال:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَتَرِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرْتُ، وَسَطَهُ وَآخِرَهُ، وَأَوَّلَهُ، فَاَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ حَتَّى مَاتَ^(٢).

= رواية، وهي الضرب بالرجل والإصابة بها، ونسب إلى الشيطان لأنه وجد به طريقاً إلى التلبس عليها في أمر دينها وطهرها وصلاتها، ومعنى «من الرحم»، أي: في الرحم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، أحمد بن الحجاج: وهو البكري من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف (٢٤٨٧٨).

(٢) هذا الحديث له إسنadan:

الأول: من طريق أبي بكر بن عيَّاش، عن عاصم -وهو ابن أبي النّجود- عن مسلم -وهو ابن صُبَيْح أبو الضُّحَى- عن مسروق -وهو ابن الأجدع-. وهو إسنادٌ حسن من أجل عاصم بن أبي النّجود.
والثاني: من طريق أبي بكر بن عيَّاش، عن أبي حصين -وهو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي- عن يحيى بن وثَّاب -وهو الأسدي- عن مسروق. وهو إسناد صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي=

٢٤٩٧٥- حَدَّثَنَا رُوحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي عُتْبَةَ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، انْظُرْ إِلَى شَبِّهِهِ.

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي. فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبِّهِهِ، فَرَأَى شَبَهَا بَيْنَا بَعُتْبَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ ابْنَةَ زَمْعَةَ». قَالَتْ: فَلَمْ يَرَ سَوْدَةَ قَطُّ^(١).

= بكر بن عياش، فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وهو ثقة، وإنما تكلموا في روايته عن الأعمش.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٢٨٦، والترمذي (٤٥٦)، وابن ماجه (١١٨٥) من طريق أبي بكر بن عياش، بالإسناد الثاني. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٤١ من طريق روح، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٨١٩) و(١٣٨٢٤)، والدارقطني ٤/٢٤١ من طريق

ابن جريج، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٤٤) عن زمعة -وهو ابن صالح-، وأخرجه البخاري

(٢٢١٨)، ومسلم (١٤٥٧) (٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٨٠، وفي

«الكبرى» (٥٦٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٤٧)، والدارقطني =

٢٤٩٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ، ثُمَّ لَا يَصْنَعُ مَا يَصْنَعُ الْمُحْرِمُ^(١).

* ٢٤٩٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ شَيْءٌ^(٢) إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ أَوْ تَرَى لَهُ».

= ٢٤٢/٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٥٠ و ٢٦٦ من طريق الليث - وهو ابن سعد - كلاهما عن الزهري، به.

وفي رواية البخاري (٦٨١٧) عن أبي الوليد، عن الليث، لم يرد فيها: «وللعاهر الحجر». قال البخاري عقبه: زاد لنا قتيبة، عن الليث: «وللعاهر الحجر».

وقد سلف برقم (٢٤٠٨١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، فقد وثقه ابن المديني والذهبي، وقال أبو حاتم: صدوق إلا أنه يهم أحياناً، وقال ابن معين وابن عدي: لا بأس به. وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وله في البخاري ثلاثة أحاديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السخيتاني.

وسيرد نحوه بإسناد صحيح رقم (٢٥٨١٨).

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(٢) كلمة «شيء» من (هـ) و(م).

قال أبو عبد الرحمن: وقد سمعتُ من يحيى بن أيوب هذا الحديث غير مرة، حدثناه يحيى بن أيوب أملاه علينا إملاءً، قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي مثله^(١).

٢٤٩٧٨- حدثنا الحكم بن مروان، قال: حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن مسروق

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، مختلف فيه، فقد وثقه ابن معين وابن نمير وموسى بن هارون والعجلي والحاكم، وقال أحمد: ليس به بأس، وحديثه مقارب، وقال النسائي: لا بأس به، وقال ابن عدي: له غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة، وقال الساجي: يروي عن هشام وسهيل أحاديث لا يتابع عليها، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق له أوهام، فهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٨٨/١٤، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٥٠) من طريق الإمام أحمد وابنه عبد الله، بهذا الإسناد. وأخرجه البزار (٢١١٨) (زوائد)، والخطيب في «تاريخه» ١٤٠/١١ من طريق يحيى بن أيوب، به. قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا سعيد. وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٧٥٠) من طريق عباد بن موسى، عن سعيد، به.

وأخرجه البزار (٢١١٩) (زوائد) من طريق عصمة بن محمد، عن هشام، به. وقال: لا نعلم رواه عن هشام إلا عصمة وسعيد. قلنا: وهذه متابعة لا يفرح بها، عصمة بن محمد متروك. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٢/٧، وقال: رواه أحمد والبزار، إلا أنه قال: يراها الرجل الصالح. ورجال أحمد رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٩٠٠)، وإسناده صحيح. وآخر عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٣)، وإسناده صحيح كذلك.

عن عائشة، قالت: كنت أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد وإنا لَجُنْبَان، وَلَكِنَّ الْمَاءَ لَا يَجْنُبُ^(١).

٢٤٩٧٩- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَام، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الصَّلَاةَ فِي مَلَا حِفِ النِّسَاءِ.

قال قَتَادَةَ: وَحَدَّثَنِي: إِمَّا قَالَ: كَثِيرٌ، وَإِمَّا قَالَ: عَبْدُ رَبِّهِ -شَكَ هَمَام-، عَنْ أَبِي عِيَاضَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ صُوفٍ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، والحكم بن مروان من رجال «التعجيل»، قال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال محمود بن غيلان: ضرب أحمد ويحيى وأبو خيثمة على حديثه وأسقطوه. قلنا: لم يضرب أحمد عليه كما ترى، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن أبي الأجدع الهمداني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٥/١ من طريق حريث: وهو ابن أبي مطر الفزاري، عن الشعبي، بهذا الإسناد، وحريث ضعيف. وسيرد (٢٥٢٣٥)، وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

وقولها: والماء لا يجنب، سيرد نحوه موقوفاً بإسناد صحيح رقم (٢٥٣٨٩) بلفظ: إن الماء لا يُجْنِبُ شيء. وقد صح رفعه بطرقه وشواهده من حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (٢١٠٠) ومن حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١١١٩)، وذكرنا هناك شواهده.

لعائشة، عليها بَعْضُهُ وعليه بَعْضُهُ^(١).

٢٥٩٨٠- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّاد، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا، وَإِذَا أَسَاؤُوا اسْتَغْفَرُوا»^(٢).

(١) حديثان لهما إسنadan:

الأول: عفان، عن همام، عن قتادة، عن ابن سيرين أن النبي ﷺ كره الصلاة في ملاحف النساء. ولهذا إسناده ضعيف لإرساله، وقد سلف نحوه برقم (٢٤٦٩٨). والثاني: عفان، عن همام، قال قتادة: وحدثني إما قال: كثير، وإما قال: عبد ربه - شك همام- عن أبي عياض، عن عائشة: أن النبي ﷺ صلى وعليه مرط من صوف لعائشة، عليها بعضه وعليه بعضه. وإسناده حسن، وشيخ قتادة فيه هو كثير بن أبي كثير البصري كما جاء مصرحاً به في رواية عبد الصمد، عن همام الآتية برقم (٢٥٨٤٢)، وفي رواية هشام الدستوائي عن قتادة (٢٥١٣٢) فيرتفع بهما شك همام في هذه الرواية. وكثير بن أبي كثير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي. وسيأتي بإسناده صحيح برقم (٢٥٦٨٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جُدعان، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمّاد بن سَلَمَةَ، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. عفان: هو ابنُ مُسلم الصّفّار، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن مُلّ.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٠١) من طريق عفان، بهذا الإسناده.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣٣)، وابن راهويه (١٣٣٦)، وأبو يعلى (٤٤٧٢)،

والطبراني في «الدعاء» (١٤٠١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٩٢)،

والخطيب في «تاريخه» ٢٣٣/٩ من طرق عن حمّاد بن سَلَمَةَ، به. =

٢٤٩٨١- حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا علي بن زيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَابَقَنِي ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَقْتُهُ ^(٢).

= وأخرجه البيهقي في «الشُّعَب» (٦٩٩٦) قال: أخبرنا أبو نصر بن قتادة من أصل كتابه، أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج، حدثنا الحسن بن المثنى العنبري (وتحرّف فيه إلى الحسين بن المثنى البصري) حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي عثمان، به. وقد تابع فيه ثابت البناني عليّ بن زيد، غير أن أبا نصر بن قتادة -شيخ البيهقي- لم نعرفه، ثم إن هذه الرواية قد خالف فيها الحسن بن المثنى العنبري الإمام أحمد في روايته عن عفان، فجعله على الجادة من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، وقد رواه عددٌ من الثقات -كما سيأتي- عن حماد، عن علي بن زيد، وهو الصواب، إن شاء الله.

وسيرد بالأرقام: (٢٥١٢٠) و(٢٥٥٥٠) و(٢٦٠٢١).

وفي باب الاستبشار بالحسنة عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «من سرّته حسنته وساءته سيئته، فهو مؤمن»، سلف برقم (١١٤).
وانظر حديث أبي موسى الأشعري السالف برقم (١٩٥٦٥).
(١) في (م): سبقني، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان، وقد اختلف فيه على حماد بن سلمة.

فرواه عفان -كما في هذه الرواية- وهو عند أبي شيبة كذلك ٥٠٩/١٢، وحجاج بن منهال كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٢٣) وحسن بن موسى كما سيأتي (٢٦٣٩٨)، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة.

ورواه يزيد بن هارون -كما سيأتي (٢٥٤٨٨)- عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن عائشة، به.

٢٥٩٨٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْكِرْمَانِيُّ حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ:

أَتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّتَاهُ، حَدِّثْنِي شَيْئاً سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّيْرُ تَجْرِي بِقَدَرٍ»، وَكَانَ يُعْجِبُهُ الْفَالُ الْحَسَنُ^(١).

١٣٠/٦

= ورواه يونس - كما سيأتي (٢٦٢٥٢) - عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، به. وقد سلف برقم (٢٤١١٨) بإسناد صحيح بلفظ: سابقني النبي ﷺ فسبقته، فلبثنا حتى إذا رهقني اللحم سابقني فسبقني، فقال: «هذه بتيك».

(١) حديث صحيح لغيره دون قوله: «الطير تجري بقدر» فحسن، حسان ابن إبراهيم الكرماني، حسن الحديث، وقد أخرج البخاري له متابعة، ويوسف - وإن لم يرو عنه سوى اثنين-، فقد ذكره ابن حبان في «الثقات». ووثقه العجلي، وصحح حديثه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّقَّار.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٧٤٨) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٤٥)، والحاكم ٣٢/١ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: قد احتج الشيخان برواة هذا الحديث عن آخرهم، غير يوسف بن أبي بردة، والذي عندي أنهما لم يمهلاه بجرح ولا بضعف، بل لقلّة حديثه، فإنه عزيز الحديث جداً، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٥٤)، والبخاري (٢١٦١) (زوائد)، وابن حبان (٥٨٢٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٥١، والإسماعيلي في «معجمه» (١١١)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٦٧٣)، وابن عدي في «الكامل» ٧٨٣/٢ من طرق عن حسان بن إبراهيم، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٩/٧ وقال: رواه البزار، وقال: لا يروى

٢٤٩٨٣- حدثنا عفان، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا عطاء ابنُ السائب، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس عن عائشة، قالت: كَأَنِّي أَنظَرُ إِلَى وَبَيْصٍ^(١) الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ رَأْسِ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ^(٣).

= إلهذا الإسناد، ورجاله رجال الصحيح غير يوسف بن أبي بردة وثقه ابن حبان. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٤٤) من طريق يحيى بن مسلمة بن قعنب، عن حسان بن إبراهيم، عن سعيد بن مسروق، عن ابن بريدة، سئلت عائشة: ما كان رسول الله يقول في القدر؟ قالت: كان يقول: «كل شيء بقدر»، وكان يعجبه الفأل الحسن. ويحيى بن مسلمة منكر الحديث. وقولها: كان يعجبه الفأل الحسن. يشهد له حديث أنس السَّلف برقم (١٢١٧٩)، وإسناده صحيح. وانظر حديث أبي هريرة (٧٦١٨). وقد سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٨٩٣): «كل شيء بقدر»، وإسناده صحيح.

(١) في (م): إلى وبيصه وبيص الطَّيِّب.

(٢) لم ترد كلمة «رأس» في (م).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عطاء بن السائب، وقد روى حماد بن سلمة عنه قبل الاختلاط، وبقيته رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. وهو مكرر أحد إسنادي (٢٥٧٧٥) غير شيخ أحمد. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٤١) من طريق زياد البكائي، عن الأعمش، عن إبراهيم بهذا الإسناد. وجمع إليه حديث الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة إلا زياد.

قلنا: وقد سلف من طريق الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة برقم (٢٤٧٨١).

وسيرد كذلك برقم (٢٥٧٢٣).

٢٤٩٨٤- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّام، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ:
حَدَّثَنِي مَعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةِ

عن عائشة، قالت: مُرْنَ أَزْوَاجُكُمْ أَنْ يَغْسِلُوا^(١) عَنْهُمْ أَثَرَ
الْخَلَاءِ وَالْبَوْلِ، فَإِنِّي أَسْتَحْيِ^(٢) أَنْ أَمْرَهُمْ بِذَلِكَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ^(٣).

٢٤٩٨٥- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ
وَنُعْمَانُ -أَوْ أَحَدُهُمَا- عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ:

عن عائشة، قالت: مَا لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْلِمًا مِنْ لَعْنَةٍ
تُذَكَّرُ، وَلَا اتَّقِمَ لِنَفْسِهِ شَيْئًا يُؤْتَى إِلَيْهِ، إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا ضَرْبَ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَضْرِبَ بِهَا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا سُئِلَ شَيْئًا قَطُّ فَمَنْعَهُ، إِلَّا أَنْ يُسْأَلَ مَأْثَمًا، فَإِنَّهُ
كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَلَا خَيْرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا،
وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَبْرِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- يُدَارِسُهُ كَانَ
أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ^(٤).

(١) في (ظ٨): مُرْنَ أَزْوَاجُكُمْ يَغْسِلُن عَنْهُمْ.

(٢) في (ظ٨): أَسْتَحْيِي.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٣٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو
عفان بن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠٦/١ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

(٤) حديث ضعيف بهذه السياقة. حمادُ بْنُ زَيْدٍ شَكَّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ،

فقال: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ وَنُعْمَانُ أَوْ أَحَدُهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ومعمَر سَلَفَتْ رَوَايَتُهُ مِنْ
طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِرَقْمٍ (٢٥٩٥٦)، وَلَيْسَتْ فِيهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ. والنعمان: وهو =

٢٤٩٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ امْرَأَةِ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدَنَا أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ جُنْحِ اللَّيْلِ، قَالَتْ: فَذَكَرَتْ شَيْئًا صَنَعَهُ بِيَدِهِ، قَالَتْ: وَجَعَلَ لَا يَفْطَنُ لِأُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: وَجَعَلْتُ أَوْمِيءُ إِلَيْهِ حَتَّى فَطَنَ، قَالَتْ

= ابن راشد ضعيف، سيء الحفظ، قال البخاري: في حديثه وهم كثير، وقال أحمد: مضطرب الحديث، روى أحاديث مناكير.

قلنا: وقد خالف الرواة في هذا الحديث عن الزهري، فزاد فيه قوله: وكان إذا كان حديث عهد بجبريل -عليه السلام- يدارسه كان أجود بالخير من الريح المرسلة. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٣٤: وهذه الألفاظ إنما يرويها الزهري عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس. قلنا: وقد سلف برقم (٢٦١٦) من طريق يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري، وإليها يشير النسائي فيما يلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٢٥-١٢٦ مختصراً من طريق حفص ابن عمر بن الحارث، والحاكم ٢/ ٦١٣-٦١٤ من طريق عارم، كلاهما عن حماد بن زيد، عن معمر والنعمان -دون شك- عن الزهري، به، وزاد الحاكم في الإسناد: أيوب. قال النسائي: هذا خطأ، والصواب حديث يونس بن يزيد، وأدخل هذا حديثاً في حديث.

وقولها: «ولا سئل شيئاً قط فمنعه»، سلف نحوه بإسناد صحيح من حديث جابر برقم (١٤٢٩٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. وانظر (٢٤٠٣٤).

قال السندي: قولها: من لعنة تذكر، على بناء المفعول، أي ما كان يكثر اللعن حتى يذكر الناس لعنه، فإن من أكثر الشيء يذكر الناس منه ذلك الشيء والمقل لا يذكر منه ذلك بل ينسى.

أُم سلمة: أهكذا الآن، أما كان^(١) واحدة منا عندك إلا في خِلاية كما أرى. وَسَبَّتْ عائشةَ وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ ينهاها فتأبى، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «سُبِّهَا». فَسَبَّتْهَا حَتَّى غَلَبَتْهَا، فَانْطَلَقَتْ أُمُّ سلمة إلى عليٍّ وفاطمة^(٢)، فقالت: إِنَّ عائشةَ سَبَّتْهَا، وقالت لكم وقالت لكم، فقال عليٌّ لفاطمة: اذهبي إليه فقولِي: إِنَّ عائشةَ قالت لنا وقالت لنا، فأتته^(٣)، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فقال لها النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا حَبَّةُ أَبِيكَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ». فَرَجَعَتْ إِلَى عَلِيٍّ، فَذَكَرَتْ لَهُ الَّذِي قَالَ لَهَا، فقال: أَمَا كَفَاكَ إِلَّا أَنْ قَالَتْ لَنَا عائشةُ وقالت لنا حَتَّى أَتَيْتُكَ فاطمة، فَقُلْتَ لَهَا: «إِنَّهَا حَبَّةُ أَبِيكَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ»^(٤).

(١) في (م): كانت.

(٢) في (ظ ٨): وإلى فاطمة.

(٣) في (ظ ٨): فأتيت، وفي (ق): فأتيتها.

(٤) إسناده ضعيف على نكارة في متنه، علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- ضعيف، وأم محمد امرأة والد علي بن زيد -وهي أمية بنت عبد الله ويقال: أمينة- مجهولة، إذ لم يرو عنها سوى ابن زوجها علي بن زيد، ولم يوثقها أحد. ثم إنه اختلف على ابن عون في متنه، فرواه سليم بن أخضر -كما في هذه الرواية- عن ابن عون، عن علي بن زيد، عن أم محمد، عن عائشة، قالت: كانت عندنا أم سلمة.

ورواه أزهر -وهو ابن سعد السمان- كما في الرواية التي بعدها (٢٤٩٨٧)- ومعاذ بن معاذ -فيما أخرجه أبو داود (٤٨٩٨)، والطبري في «تفسيره» ٣٩/٢٥- عن ابن عون، عن علي بن زيد، عن أم محمد، عن عائشة، قالت: كانت عندنا زينب بنت جحش.

قلنا: وإن كانت رواية أزهر ومعاذ أصح لموافقتهما في ذكر زينب رواية =

٢٤٩٨٧- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ امْرَأَةِ أَبِيهِ، قَالَتْ: وَكَانَتْ تَغْشَى عَائِشَةَ

قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدَنَا زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُلَيْمِ بْنِ أَخْضَرٍ إِلَّا أَنَّ سَلِيمًا قَالَ: أُمُّ سَلَمَةَ^(٢).

٢٤٩٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطِيبٍ مَا أَجِدُ^(٣).

= خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ الْفَأْفَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ عَنْ عُرْوَةَ السَّالِفَةِ بِرَقْم (٢٤٦٢٠)، وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٢٥٨١)، وَهَذَا مَا رَجَّحَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» ١٩٩/٧، إِلَّا أَنَّ ضَعْفَ الرِّوَايَةِ وَنَكَارَتَهَا لَمْ يَزُولَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَبَقِيَّةُ رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهَا: عِنْدَ جَنْحِ اللَّيْلِ، بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ، طَائِفَةٌ مِنْهُ، أَيُّ: عِنْدَ اسْتِحْكَامِ الظُّلْمَةِ.

قَوْلُهَا: صَنَعَهُ بِيَدِهِ، كَمَدَ الْيَدَ إِلَيْهَا.

قَوْلُهَا: لِأُمِّ سَلَمَةَ، أَيُّ: لَا يَرَى أَنَّ هَذِهِ أُمُّ سَلَمَةَ، بَلْ يَرَى أَنَّهَا عَائِشَةُ.

قَوْلُهَا: إِلَّا فِي خِلَابَةٍ، أَيُّ: خَدِيعَةٍ، فَإِنَّ مَدَّ الْيَدِ ثَمَّ الْإِعْرَاضَ يَشْبَهُ الْخَدِيعَةَ.

قَوْلُهُ: يَنْهَاهَا، أَيُّ: عَنْ سَبِّ عَائِشَةَ.

قَوْلُهُ: اذْهَبِي إِلَيْهِ، أَيُّ: إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

قَوْلُهُ: فَقَالَ أَمَا كِفَاكَ، أَيُّ: فَقَالَ عَلِيُّ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

(١) فِي (ظ ٨): أَنْبَأَنَا، وَفِي (ق): حَدَّثَنَا.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَقَدْ سَلَفَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي الرِّوَايَةِ السَّالِفَةِ (٢٤٩٨٦).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. عَفَّانُ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ،

٢٤٩٨٩- حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا أبو بكر النَّهْشَلِيُّ، قال: حدثنا
زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كان يُقْبَلُ في رمضان وهو صائم^(١).

= وَهَيْب: هو ابنُ خالد.

وأخرجه البخاري (٥٩٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٠/٢، من
طريقين، عن وَهَيْب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ١٣٨/٥، و«الكبرى»
(٣٦٧٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٠/١٩، من طريق الليث، عن هشام، به.
وسلف برقم (٢٤١٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو بكر النَّهْشَلِيُّ من رجاله، وباقي رجال
الإسناد ثقات رجال الشيخين. عَفَّان: هو ابنُ مسلم، وعمرو بن ميمون: هو الأودِي.
وأخرجه مسلم (١١٠٦) (٧١) من طريق بَهْز بن أسد، والدارقطني في «السنن»
١٨٠/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٣٣/٤، من طريق أبي عاصم، كلاهما عن أبي
بكر النَّهْشَلِيِّ، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣٤)، وابن أبي شيبَةَ ٥٩/٣، وابن راهويه (١٥٦٨)،
ومسلم (١١٠٦) (٧٠)، وأبو داود (٢٣٨٣)، والترمذي (٧٢٧)، والنسائي في
«الكبرى» (٣٠٩٠)، وابن ماجه (١٦٨٣)، وأبو يعلى (٤٧١٦)، والدارقطني في
«السنن» ١٨٠/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٣٣/٤، من طريق أبي الأحوص.
وأخرجه ابن راهويه (١٥٦٦) و(١٥٦٧) من طريق أبي إسحاق الشَّيْبَانِي،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٣/٢ من طريق إسرائيل (وقرن الطيالسي بأبي
الأحوص قيسَ بنَ الرِّيع)، أربعتهم عن زياد بن علاقة، به. قال الترمذي: هَذَا
حديث حسن صحيح. وقال الدارقطني: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ. قال الدارقطني في
«العلل» ٥/٥ ورقة ١٣٨: وخالفهم عمرو بن أبي قيس، فرواه عن زياد بن علاقة، عن
عمرو بن ميمون عن ميمونة، ووهم فيه.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

٢٤٩٩٠- حَدَّثَنَا عَفَّان، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ: أَخْبَرَنِي أَنَّهُ^(١) سَمِعَ أَبَاهُ، يَحْدُثُ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ: فِي طَهْوَرِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَنَعْلِهِ.

قَالَ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ: «التَّيْمَنَ مَا^(٢) اسْتَطَاعَ»^(٣).

٢٤٩٩١- حَدَّثَنَا عَفَّان، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ١٣١/٦
مِنْ^(٤) إِنَاءٍ وَاحِدٍ، يَغْرِفُ قَبْلَهَا وَتَغْرِفُ قَبْلَهُ^(٥).

(١) لفظ «أنه» من (م).

(٢) في (م): بما، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصنفار.

وأخرجه أبو عوانة ٢٢٢/١ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

(٤) في (ظ٨): في.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصنفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذلي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦/١ من طريق الخصيب، عن همام، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٣٨/١، والنسائي في «المجتبى» ١٢٨/١ و٢٠١، وفي «الكبرى» (٢٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٤/١، وابن حبان (١١٩٤)، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» (١٤٧٤) من طريق مالك، وعبد الرزاق (١٠٤٣)، والبيهقي في «السنن» ١٨٨/١ من طريق ابن جريج، =

= وابن راهويه (٥٥٩) عن عبدة بن سليمان و(٨٩٢) عن يحيى بن محمد بن قيس المدني، والبخاري (٢٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٨ و٢٠١، والبيهقي في «السنن» ١/١٧٥ من طريق عبد الله بن المبارك، والبخاري (٥٩٥٦) من طريق عبد الله بن داود، و(٧٣٣٩) وابن خزيمة (٢٣٩) من طريق هشام بن حسان، والترمذي (١٧٥٥) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، وأبو يعلى (٤٤٢٩) من طريق عمر بن علي، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٠)، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٣ من طريق عبيد الله بن موسى، والطبراني في «الأوسط» (١٢٤٨) و(٤٥٥١) من طريق عبيد الله بن عمر، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٨ من طريق أبان، كلهم عن هشام، به. زاد ابن أبي الزناد: وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روي من غير وجهٍ عن عائشة أنها قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، ولم يذكروا فيه هذا الحرف: وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة. وعبد الرحمن بن أبي الزناد ثقة، كان مالك بن أنس يوثقه، ويأمر بالكتابة عنه.

ورواه حماد بن سلمة، واختلف عليه فيه:

فأخرجه أبو داود (٩٩) عن إسحاق بن منصور، عن حماد بن سلمة، عن رجل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه الحاكم ١/١٦٩ من طريق إسحاق بن منصور، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. فأسقط الواسطة بين حماد وهشام.

وأخرجه أبو داود (٩٨) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، أخبرني صاحب لي، عن هشام، أن عائشة. لم يذكر فيه: عن أبيه.

٢٤٩٩٢- حدثنا عفان، قال: حدثنا مهدي بن ميمون، قال: حدثنا أبو عثمان الأنصاري، قال: سمعت القاسم بن محمد بن أبي بكر يحدث

عن عائشة، عن النبي ﷺ أنها سمعته يقول: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ، فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ»^(١).

= وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ٧٥٣/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥٦/٦ من طريق عبد الله بن أحمد، عن حوثة بن أشرس، عن حماد بن سلمة، عن شعبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قال الطبراني: لم يروه عن شعبة إلا حماد بن سلمة، ولا عنه إلا حوثة، تفرد به عبد الله.

وقال ابن عدي: ولا أعلم أنه سمي شعبة في هذا الإسناد، ورواه عن حماد ابن سلمة غير حوثة، حدثنا أبو يعلى، عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن صاحب له، عن هشام بن عروة، فذكره. قلنا: وهو عند أبي يعلى برقم (٤٤٨٤) لكن لم يذكر فيه: عن صاحب له.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث حماد عن شعبة. قلنا: ولفظ حماد في حديثه: من إناء واحد في تورٍ من شَبِّهِ وتور: وعاء، من شبه، أي من نحاس.

وقد سلف برقم (٢٤٩١٥) من طريق حماد بن سلمة، حدثنا قتادة وعاصم الأحول، عن معاذة، عن عائشة، به. وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٣٢) سوى شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار، وزاد فيه هنا: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». وهو في «الأشربة» للإمام أحمد (٩٧)، ومن طريقه أخرجه الدارقطني في «السنن» ٢٥٥/٤.

وانظر (٢٤٤٢٣).

٢٤٩٩٣- حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا القاسم بن الفضل، قال: حدثني محمد بن علي، قال:

كانت عائشة تَدَّانُ، ف قيل لها: مالِكٌ وللدَّيْنِ؟ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي أَداءِ دَيْنِهِ إِلَّا كانَ لَهُ مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ عَوْنٌ»، فأنا أَلْتَمِسُ ذلكَ العَوْنَ^(١).

٢٤٩٩٤- حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، يعني ابنَ سَلَمَةَ، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنَ الْأَحْزابِ، دخلَ الْمُغْتَسِلَ ليَغْتَسِلَ، فجاء^(٢) جبريلُ عليه السلام، فقال: أوقِدْ وَضَعْتُمُ السَّلَاحَ؟ ما وَضَعْنَا أَسْلِحَتَنَا بَعْدَ، أَنهَدُ إِلَى بني قُرَيْظَةَ، فقالت عائشة: كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَى جبريلَ عليه السلامَ مِنْ خَلَلِ^(٣) البابِ قد عَصَبَ رَأْسَهُ مِنَ الْغَبَارِ^(٤).

(١) حديث حسن، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٣٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عَفَّانُ، وهو ابنُ مُسلم الصَّفَّارِ.

(٢) في (ظ ٨) و(هـ): فجاءه.

(٣) في (ق): من داخل.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد بن سَلَمَةَ من رجاله، وبقيتهم ثقات من رجال الشيخين. عَفَّانُ: هو ابن مسلم الصَّفَّارِ.

وأخرجه عَبْدُ بن حُمَيْدٍ (١٤٨٨) من طريق حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

ومن طريق حسن بن موسى سيرد برقم (٢٦٣٩٩).

وسلف نحوه برقم (٢٤٢٩٥).

٢٤٩٩٥- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّاد، عَنْ هِشَام، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَرْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ، فَأَضَعُ^(١) يَدِي عَلَى صَدْرِهِ، وَأَقُولُ: امْسَحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ^(٢).

٢٤٩٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّان، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْب، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٣).

(١) فِي (ظ ٨): وَأَضَعُ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، حَمَّادٌ: وَهُوَ ابْنُ سَلْمَةَ - مِنْ رِجَالِهِ. وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمٍ (٢٤٢٣٤).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ، وَهَيْبٌ: هُوَ ابْنُ خَالِدِ الْبَصْرِيِّ، وَخَالِدُ الْحَدَّاءِ: هُوَ ابْنُ مَهْرَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: هُوَ ابْنُ جَعْفَرِ ابْنِ رِفَاعَةَ الْمَخْزُومِيِّ الْمَكِّيِّ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٣٧٣)، وَالْمُرُوزِيُّ فِي «قِيَامِ اللَّيْلِ» ص ٧٩ مِنْ طَرِيقِ الْمَغِيرَةِ بْنِ سَلْمَةَ الْمَخْزُومِيِّ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الدَّعَاءِ» (٥٤٧) مِنْ طَرِيقِ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ وَهَيْبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ الْمَغِيرَةُ فِي رَوَايَتِهِ: فِي سَجُودِهِ. وَقَالَ الْمَعْلَى: فِي رُكُوعِهِ.

وَانْظُرْ (٢٤١٦٣) وَ (٢٥١٧٨).

٢٤٩٩٧- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ - قَالَ عَفَّانُ -: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ^(١)

قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَاراً غَلِيظاً مِمَّا صُنِعَ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءٌ مِنَ الَّتِي يَدْعُونَ الْمُلَبَّدَةَ - قَالَ بَهْزٌ: تَدْعُونَ - فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ^(٢).

٢٤٩٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ مُسْتَحَاضَةً، فَكَانَتْ تَرَى الصُّفْرَةَ وَالْحُمْرَةَ، فَرَبَّمَا وَضَعْنَا الطَّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي^(٣).

(١) فِي (م): بَرِيدَةٌ، وَهُوَ خَطَأً.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، فَقَدْ احْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ، وَرَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُوناً وَتَعْلِيقاً. عَفَّانُ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارِ، وَبَهْزٌ: هُوَ ابْنُ أَسَدِ الْعَمِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ (١٣٦٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٨٠) (٣٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٠٣٦)، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٥٥١)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٤٣٢) وَ(٤٩٤٣) وَ(٤٩٤٤)، وَابْنُ حِبَانَ (٦٦٢٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الدَّلَائِلِ» ٢٧٥/٧ مِنْ طَرَقٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَأَشَارَ الْبُخَارِيُّ إِلَى رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ هَذِهِ فِي الرِّوَايَةِ السَّالِفَةِ بِرَقْمِ (٣١٠٨).

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٠٣٧).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، عِكْرَمَةُ - وَهُوَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - مِنْ رَجَالِهِ، وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ مَقْرُوناً. وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. عَفَّانُ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارِ، وَخَالِدٌ: هُوَ ابْنُ مَهْرَانَ الْحِذَاءِ.

٢٤٩٩٩- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ السُّدِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ

عن عائشة، قالت: ما كنت أَقْضِي ما يكون عليَّ من رمضان إلا في شَعْبَانَ حتى توفِّي رسولُ الله ﷺ^(١).

٢٥٠٠٠- حَدَّثَنَا عَفَان، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ ابْنُ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ؟

فَقَالَتْ: قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَاجَهُمْ أَنْ يَتَبَذَلُوا^(٢) فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيَّرِ وَالْحَنْتَمِ. وَدَعَتْ جَارِيَةً

= وأخرجه ابن ماجه (١٧٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٢٨/١ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٠) و(٢٠٣٧)، وأبو داود (٢٤٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٤٦) من طرق عن يزيد بن زريع، به.

وأخرجه -مطولاً ومختصراً- البخاري (٣٠٩) و(٣١١)، والدارمي (٨٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٣٢٨/١-٣٢٩ من طريقين عن خالد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً ٩٤/٣ عن ابن عليه، عن خالد، عن عكرمة أن بعض أزواج النبي ﷺ كانت مستحاضة وهي عاكفة.

وأخرجه سعيد بن منصور -كما في «فتح الباري» ٤١٢/١- عن إسماعيل ابن إبراهيم، عن خالد، عن عكرمة، أن امرأة من أزواج النبي ﷺ كانت معتكفة وهي مستحاضة. قال: وحدَّثنا به خالد مرة أخرى عن عكرمة: أن أم سلمة كانت عاكفة وهي مستحاضة، وربما جعلت الطست تحتها. وانظر (٢٥٦٢٢).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٢٨) سنداً ومتناً.

(٢) في (هـ) و(م) وهامش (ق) و(ظ٢): ينبذوا.

حَبَشِيَّةٌ، فَقَالَتْ لِي: سَلْ هَذِهِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ أَوْكِيهِ وَأَعْلَقَهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ. قَالَتْ: كُنْتُ أَنْتَبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).^(٢)

٢٥٠٠١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالْمَرِيضِ، قَالَ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ^(٣) أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»^(٤).

٢٥٠٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) ثَابِتٌ، عَنْ شُمَيْسَةَ

(١) قولها: كنت أنتبذ لرسول الله ﷺ، ساقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، القاسم بن الفضل: وهو الخُدَّانِي، وَثُمَامَةُ بْنُ حَزْنٍ: وهو القشيري من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند الإمام أحمد في «الأشربة» (٩٩)، بهذا الإسناد. وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٣٤) و(٨٥٥)، ومسلم (١٩٩٥) (٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣٠٧/٨، والمزي في «تهذيب الكمال» - ترجمة ثُمَامَةَ - من طرق عن القاسم بن الفضل، به.

وسياطي برقم (٢٥٠٥٨)، وقد سلف برقم (٢٤٠٢٤).

(٣) في (ظ٨): اشف.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٧٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصَّفَّار.

(٥) قوله: «حدثنا» من (ظ٨).

عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ، فَاعْتَلَّ بَعِيرٌ لَصَفِيَّةَ، وَفِي إِبْلِ زَيْنَبَ فَضْلٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَعِيرًا لَصَفِيَّةَ اعْتَلَّ، فَلَوْ أَعْطَيْتَهَا بَعِيرًا مِنْ إِبْلِكَ». فَقَالَتْ: أَنَا أُعْطِي تِلْكَ الْيَهُودِيَّةَ. قَالَ: فَتَرْكُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَا الْحِجَّةِ وَالْمَحْرَمِ، شَهْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، لَا يَأْتِيهَا، قَالَتْ: حَتَّى يَسْتُ مِنْهُ وَحَوْلْتُ سُرِيرِي. قَالَتْ: فَبَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا بَنَصِفِ النَّهَارِ، إِذَا أَنَا بِظِلِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلٌ.

قال عفان: حَدَّثَنِي حَمَّادٌ، عَنْ شُمَيْسَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يُحَدِّثُهُ عَنْ شُمَيْسَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ بَعْدُ: فِي حَجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ. قَالَ: وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا قَالَ: فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ^(١).

٢٥٠٠٣- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا جَعَلَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدَةً سَوْدَاءَ مِنْ صُوفٍ، فَذَكَرَ سَوَادَهَا وَبَيَاضَهُ، فَلَبَسَهَا، فَلَمَّا عَرِقَ وَجَدَ رِيحَ الصَّوْفِ

(١) إسناده ضعيف لجهالة شُمَيْسَةَ، وَسَمَّاهَا حَمَادٌ (وهو ابن سَلَمَةَ) مرةً: سُمَيَّةَ - كما بسطنا ذلك في الرواية (٢٤٦٤٠)، وقد قال الحافظ في «الأطراف» ٣٠٩/٩ بعد إيرادِهِ هَذَا الْإِسْنَادَ مِنْ طَرِيقِهَا: وَأَظْنُّهَا سَمَيَّةَ الَّتِي مَرَّتْ، لَكِنَّهُ جَزَمَ فِي «النَّكَتِ الظَّرَافِ» ٣٩٣/١٢ أَنَّهَا سُمَيَّةٌ - وَلْتَرَدُّدُ حَمَّادٍ بَيْنَ وَصْلِهِ وَإِرْسَالِهِ، كَمَا ذَكَرَ عَفَّانٌ - وَهُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ - شَيْخُ أَحْمَدَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» ١٢٦/٨-١٢٧ عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (٢٤٦٤٠).

قَدْفَهَا^(١)، وَكَانَ يُحِبُّ الرِّيحَ الطَّيِّبَةَ^(٢).

٢٥٠٠٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ...﴾ [آل عمران: ٧] حَتَّى إِذَا^(٣) فَرَغَ مِنْهَا قَالَ: «قَدْ سَمَّاهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاحْذَرُوهُمْ»^(٤).

٢٥٠٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ

(١) فِي هَامِش (ظ٨): فَدَفَعَهَا، نَسَخَةٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِى» (٩٥٦١) وَ(٩٦٦١) مِنْ طَرِيقِ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ الصَّفَّارِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ (١٣٢٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٠٧٤)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ» ص ١٢٣، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الشَّعْبِ» (٦١٦٠) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ، بِهِ. وَرَوَاهُ هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ-كَمَا عَنْ النَّسَائِيِّ فِي «الْكَبْرِى» (٩٦٦٢) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَطْرَفٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَهُ مَرْسَلًا.

وَرَوَى نَحْوَهُ مَرْسَلًا عِنْدَ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَةَ (١٧١٢) مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ قَالَ: لَبِسَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرْدَةً... فَذَكَرَهُ.

وَسَيَّأَتِي بِرَقْم (٢٥١١٦) وَ(٢٥٨٤٠) وَ(٢٦١١٧).

(٣) كَلِمَةُ «إِذَا» مِنْ (م).

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ (٢٤٩٢٩) سِنْدًا وَمُتَنًّا.

عن عائشة: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لَهَا: فِي أَيِّ يَوْمٍ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ. فَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ. قَالَ: فَفِيمَ كَفَنْتُمُوهُ؟ قَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: انْظُرِي ثُوبِي هَذَا فِيهِ رَدْعُ زَعْفَرَانٍ أَوْ مِشْقٍ، فَاغْسِلِيهِ وَاجْعَلِي مَعَهُ ثَوْبَيْنِ آخَرَيْنِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أَبَتِ هُوَ خَلَقَ. قَالَ: إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ أَعْطَاهُمْ حُلَّةَ حَبْرَةٍ، فَأُدْرَجَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَخْرِجُوهُ مِنْهَا، فَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ. قَالَ: فَأَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ الْحُلَّةَ، فَقَالَ: لَأُكْفِنَنَّ نَفْسِي فِي شَيْءٍ مَسَّ جِلْدَ النَّبِيِّ ﷺ. ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ لَا أُكْفِنُ نَفْسِي فِي شَيْءٍ مَنَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يُكْفَنَ فِيهِ. فَمَاتَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ لَيْلًا، وَمَاتَتْ عَائِشَةُ، فَدَفَنَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّيْبِرِ لَيْلًا^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصّقّار. وأخرجه أبو يعلى (٤٤٩٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤١/٢٢-١٤٢ و٣٩٥/٢٤ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصراً ابن سعد ٢٨١/٢-٢٨٢، وإسحاق (٧٧٠)، ومسلم (٩٤١) (٤٦)، وأبو يعلى (٤٤٠٢)، وابن حبان (٦٦٢٩)، والحاكم ٤٧٨/٣، والبيهقي في «السنن» ٤٠٠/٣، وفي «الدلائل» ٢٤٧/٧ و٢٤٧-٢٤٨ من طرق عن هشام، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٨٦).

٢٥٠٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي عُذْرَةَ، قَالَ -وكان قد أدركَ النَّبِيَّ ﷺ-:

عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نهى الرَّجَالَ والنِّسَاءَ عَنِ الْحَمَّامَاتِ،
ثُمَّ رَخَّصَ لِلرَّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوهَا فِي الْمَازِرِ^(١).

٢٥٠٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
الْأَسْوَدِ

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عُذْرَةَ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح،
غير عبد الله بن شَدَّاد -وهو أبو الحسن الأعرج- فمن رجال أصحاب السنن،
وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١١٠، وابن ماجه (٣٧٤٩) من طريق عَفَّانَ بن
مسلم، بهذا الإسناد. ولفظه عند ابن أبي شيبة: نهى الرجال والنساء عن الحمامات
إلا مريضة، أو نفساء. وتحرف اسم أبي عُذْرَةَ في مطبوعه إلى أبي عروة.
وأخرجه ابن راهويه (١٣٧٤) و(١٣٧٥)، وأبو داود (٤٠٠٩)، وابن المنذر
في «الأوسط» (٦٥٠)، وتَمَامُ الرَّاظِي في «فوائده» (١٢٣٥) (الروض البسام)،
والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٨، وفي «شُعَبُ الْإِيمَانِ» (٧٧٦٥)، وفي «الآداب»
(٧٠٦)، والحازمي في «الاعتبار» ص ١٩٤ من طرق عن حماد بن سلمة، به.
قال الحازمي: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه، وأبو عُذْرَةَ غير مشهور،
وأحاديث الحَمَّامِ كلها معلولة، وإنما يصحُّ فيها عن الصحابة رضي الله عنهم،
فإذا كان هذا الحديث محفوظاً، فهو صريح في النَّسخ. والله أعلم بالصواب.

وسيرد برقمي (٢٥٠٨٥) و(٢٥٤٥٧).

وانظر (٢٤١٤٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٥)، وذكرنا له هناك شواهد
يتقوى بمجموعها.

وانظر (٢٥٤٠٧).

عائشة، قالت: جعلتمونا بمنزلة الكلب والحمار! لقد رأيتني وأنا تحت كسائي بين النبي ﷺ وبين القبلة، فأكره أن أسنح بين يديه حتى أنسل من تحت القطيفة انسلاً^(١).

٢٥٠٠٨- حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنت أفرك المني من ثوب النبي ﷺ، ثم يذهب، فيصلني فيه^(٢).

٢٥٠٠٩- حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا المفضل -يعني ابن فضالة- قال: حدثني يزيد بن الهاد، أن عروة بن الزبير كان يحدث

عن عائشة زوج النبي ﷺ، أنها كانت تقول: كان رسول الله ﷺ إذا طلع الفجر ركع ركعتين خفيفتين، ثم اضطجع على جنبه الأيمن^(٣).

٢٥٠١٠- حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا المفضل، قال: حدثني يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي، عن عبد الله بن نيار^(٤) الأسلمي، عن عروة

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٣٧) سنداً ومثلاً.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٣٦)، سنداً ومثلاً.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن غيلان:

وهو الخزاعي الأسلمي فمن رجال مسلم، والمفضل بن فضالة: وهو المصري إنما روى له البخاري متابعة. يزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٧).

(٤) في (م): دينار، وهو خطأ.

عن عائشة، أنها قالت: أَهَدْتُ أُمَّ سُبَيْلَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١) لَبْنًا، فلم تجده، فقالت لها: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قد نَهَى أَنْ نَأْكَلَ ^(٢) طَعَامَ الْأَعْرَابِ، فدخلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وأبو بكر، فقال: «ما هذا مَعَكَ يَا أُمَّ سُبَيْلَةَ؟» قالت: لَبْنٌ ^(٣) أَهَدَيْتُ ^(٤) لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «اسْكُبِي أُمَّ سُبَيْلَةَ»، فَسَكَبَتْ، فقال: «ناولِي أبا بَكْرٍ» ففَعَلَتْ، فقال: «اسْكُبِي أُمَّ سُبَيْلَةَ، فناولي عائشة»، فناولَتْها، فشَرَبَتْ، ثم قال: «اسْكُبِي أُمَّ سُبَيْلَةَ» ^(٥)، فَسَكَبَتْ، فناولَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فشَرِبَ. قالت عائشة -ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ يشربُ من لَبْنٍ أَسْلَمَ ^(٦)-: -وَابْرَدَهَا عَلَى الْكَبِدِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(٧)، قد ^(٨) كُنْتَ حَدَّثْتَ أَنَّكَ قَدْ نَهَيْتَ عَنْ طَعَامِ الْأَعْرَابِ؟ فقال: «يا عائشة، إِنَّهُمْ لَيَسُوا بِالْأَعْرَابِ، هُمْ أَهْلُ بَادِيَتِنَا، وَنَحْنُ أَهْلُ

(١) في (م): إلى رسول الله ﷺ.

(٢) في (ظ ٢) و(هـ) و(م): نُهِيَ أَنْ يَأْكَلَ.

(٣) في (ظ ٨) و(م): لَبْنًا، وفي بقية النسخ وهامش (ظ ٨): لَبْنٍ، وعليها علامة الصحة.

(٤) في (ظ ٨): أَهْدَيْتَهُ.

(٥) قوله: «فناولي عائشة» فناولتها، فشربت، ثم قال: «اسْكُبِي أُمَّ سُبَيْلَةَ». سقط من (م).

(٦) كلمة «أَسْلَمَ» سقطت من (م).

(٧) في (ظ ٨): فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

(٨) لفظة «قد» ليست في (م).

حَاضِرَتِهِمْ، وَإِذَا دُعُوا أَجَابُوا، فَلْيُسُوا بِالْأَعْرَابِ»^(١).

٢٥٠١١- حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، قال: أخبرنا أبو زَيْد^(٢)،
عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: نهى النَّبِيُّ ﷺ عن الدُّبَاءِ والمُزَفَّتِ^(٣).

(١) إسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن حرمة الأسلمي، وبقية رجاله
ثقات رجال الصحيح. المفضل: هو ابن فضالة بن عبيد المصري.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢٩٤/٨، والبخاري في «مسنده» (١٩٤٠)
و(١٩٤١) (زوائد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٨/٤، والحاكم في
«المستدرک» ١٢٨/٤، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة أم سنبله) من
طرق عن عبد الرحمن بن حرمة، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد
ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٧٣)، والطحاوي ١٦٧/٤ من طريق صالح بن
كيسان، عن عروة، عن عائشة، به، نحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٩/٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب عن أم سنبله الأسلمية عند الطبراني في «الكبير» ٣٩٦/٢٥،
أورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٨-١٤٩/٤، وقال: وفيه عمرو بن قتيبي
وتابعيه، وهم ثلاثة، ولم أعرفهم.

وانظر حديث سلمة بن الأكوع (١٦٥٥٤).

(٢) في (م): أبو زيد، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود
الهاشمي -شيخ الإمام أحمد- فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»،
وأصحاب السنن، وهو ثقة. وأبو زَيْد: هو عَبَثَر بن القاسم الرُّيْدِي.

وأخرجه مسلم (١٩٩٥) (٣٦)، وأبو عوانة ٢٩٥/٥ من طريق سعيد بن =

٢٥٠١٢- حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن مسلم بن قُرط^(١)، عن عروة بن الزبير عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ، فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ يَسْتَطِيبُ بِهِنَّ، فَإِنَّهُنَّ تُجْزِي^(٢) عَنْهُ»^(٣).

٢٥٠١٣- حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن عمرو بن أبي عمرو، عن الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ»^(٤).

= عمرو الأشعبي، عن عبثر أبي زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٥٧)، والخطيب في «تاريخه» ٣٠٥/١، وفي «موضح أوهام الجمع» ٣١٥/١ من طريق سليمان بن قرم، عن الأعمش، به.

وسلف برقم (٢٤٨٤٠)، وانظر (٢٤٠٢٤).

(١) في (م): قرط، بالمعجمة، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(ظ) وهامش (هـ): يجزئن.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مسلم بن قُرط، وقد سلف

الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٧١). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب

ابن عبد الرحمن: هو الإسكندراني. وأبو حازم: هو سَلَمَةُ بْنُ دِينَار.

وأخرجه الدارمي (٦٧٠)، وأبو داود (٤٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠٣/١

من طريق سعيد بن منصور، بهذا الإسناد، وقرن أبو داود به قتيبة بن سعيد.

وسلف برقم (٢٤٧٧١)، وذكرنا هناك الشواهد التي يصح بها.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المطلب بن

عبد الله - وهو ابن المطلب بن حنطب - لم يدرك عائشة. وعمرو بن أبي عمرو =

٢٥٠١٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَجْلَانَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادٍ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ

أَنْ عَائِشَةُ: أَمَرَتْ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ تُمَرَّ عَلَيْهَا فِي الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَهَا أَنْ قِيلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْقَوْلِ، وَاللَّهِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءٍ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ^(٢).

= مولى المطلب حديثه حسن فيما ذكر الذهبي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب بن عبد الرحمن: هو الإسكندراني.

وأخرجه أبو داود (٤٧٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٢٧٩٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠١) من طريقين عن يعقوب بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٢٤٣٥٥).

(١) هكذا ورد في النسخ الخطية و(م)، وجاء في «أطراف المسند» ٦٢/٩ محمد بن عباد بن عبد الله، وهو الصواب، وقد رواه المزي في «تهذيب الكمال» ترجمة (صالح بن عجلان) من طريق الإمام أحمد، وجاء عنده على الصواب كذلك، فلعله تحريف من النساخ قديم، ويعكر عليه أنه قد جاء مقلوباً كذلك في رواية أبي داود ومن طريق سعيد بن منصور، وعقد البخاري له ترجمة على قلبه في «التاريخ الكبير» ١٣٤/١، وقد رواه على الجادة عدة عن سعيد بن منصور، فقالوا: محمد بن عباد بن عبد الله كما سيأتي في التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٩٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو سعيد بن منصور، وقد قلب فيه اسم محمد بن عباد بن عبد الله إلى محمد بن عبد الله بن عباد، وقد سلف التعليق على ذلك في الحاشية السالفة، فأغنى عن إعادته هنا.

وأخرجه ابن سعد ٤١٦/٣ عن سعيد بن منصور ويحيى بن عباد، عن =

٢٥٠١٥- حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَعْتَسِلُ بِالصَّبَاعِ^(١).

٢٥٠١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ^(٢) - قَالَ بَهْزٌ: إِنْ عَائِشَةُ- قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَبَسَطَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِكَ ضَرَبْتُ، أَوْ آذَيْتُ، فَلَا

= صالح بن عجلان، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، به.
وأخرجه أبو داود (٣١٨٩) - ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢١٧- والبخاري في «تاريخه» ١/١٣٤ من طريق سعيد بن منصور، به.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٤٨، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٠) - ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (ترجمة صالح بن عجلان) - من طريق محمد بن علي الصائغ، والحاكم ٣/٦٢٩-٦٣٠ من طريق أحمد بن نجدة، ثلاثهم (ابن سعد، ومحمد بن علي وأحمد بن نجدة) عن سعيد بن منصور، بهذا الإسناد إلا أنهم قالوا: محمد بن عباد بن عبد الله.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف النضر بن إسماعيل، ولضعف شيخه ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمن. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وقد سلف برقم (٢٤٨٩٦) بإسناد صحيح.

(٢) في (م) و(ظ) و(ق): عن عائشة أنها قالت.

تُعَاقِبُنِي بِهِ». قال بهز: فيه^(١).

٢٥٠١٧- حَدَّثَنَا عَفَان، حَدَّثَنَا حَمَاد، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً ثَبِطَةً ثَقِيلَةً، فَاسْتَأْذَنْتِ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُفَيِّضَ مِنْ جَمْعٍ قَبْلَ أَنْ تَقِفَ^(٢)، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتَهُ، وَأَذِنَ لِي، وَكَانَ^(٣) الْقَاسِمُ يَكْرَهُ أَنْ يُفَيِّضَ حَتَّى يَقِفَ^(٤).

٢٥٠١٨- حَدَّثَنَا عَفَان، قال: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ، قال: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ، قَالَتْ:

(١) ضعيف بهذه السياقة، وهو من رواية سماك -وهو ابن حَرْب- عن عكرمة، وروايته عنه مضطربة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عَفَان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وبَهْز: هو ابنُ أَسَدِ الْعَمِّي، وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٠٤) عن النَّضْرِ، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسياتي بالأرقام (٢٥٢٦٥) و(٢٥٤٦٩) و(٢٥٨٨٣) و(٢٦٢١٨) و(٢٦٢٣٢).

وسلف بغير هذا السياق مطولاً برقم (٢٤١٧٩) بإسناد صحيح.

(٢) في هامش (ظ٨) تدفع.

(٣) في (ظ٨): فكان.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٦٣٥) غير أن شيخ

= أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار.

دخلتُ على عائشة، فقالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَفْنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ»^(١).

١٣٤/٦ - ٢٥٠١٩ - حدثنا عَفَّان، قال: حدثنا حَمَّاد، قال: أَخْبَرَنَا جَبْرُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ»^(٢)، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرٍ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ^(٣) ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرٍّ مَا عَاذَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ^(٤)، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قِضَاءٍ تَقْضِيهِ لِي خَيْرًا»^(٥).

(١) إسناده جيد، جعفر بن كيسان من رجال «التعجيل»، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٢٧). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. معاذة العدوية: هي بنت عبد الله، وكنيتها أم الصهباء.

وسياتي مطولاً برقمي (٢٥١١٨) و(٢٦١٨٢).

(٢) قوله: «وأعوذ بك من الشرِّ كُلِّهِ»... إلى قوله: «ما لم أعلم» سقط من (ظ ٢) و(ظ ٧) و(ق) و(م)، وثبت في (ظ ٨) و(ه).

(٣) قوله: «محمد ﷺ» ليس في (ظ ٨) و(ظ ٢).

(٤) قوله: «وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل» من (ظ ٨) و(ه).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير جَبْرُ بْنُ حَبِيبٍ، فقد =

٢٠٢٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَوْفَلٍ بْنُ أَبِي عَقْرَبٍ

=روى له البخاري في «الأدب المفرد» وابنُ ماجه، وهو ثقة. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٣/١٠-٢٦٤، وابن ماجه (٣٨٤٦) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٢٦) من طريق عَفَّانَ بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي (٦٠٢٥) من طريق أبي عمر الضرير، عن حمَّاد بن سَلَمَةَ، به.

وأخرجه الطحاوي (٦٠٢٧) من طريق أبي عَوَانَةَ اليشكري، وابن حبان (٨٦٩) من طريق موسى بن إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِي، كلاهما عن حمَّاد بن سَلَمَةَ، عن سعيد بن إِياس الجُريري، عن أُمِّ كَلْثُوم بنت أبي بكر، به.

وأخرجه أبو يَعْلَى (٤٤٧٣) من طريق إبراهيم بن عبد الأعلى، عن حمَّاد بن سَلَمَةَ، عن جَبْرِ بن حبيب والجُريري، عن أُمِّ كَلْثُوم بنت أبي بكر، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٣٩) من طريق مهدي بن ميمون، عن الجُريري، عن جبر بن حبيب، عن أُمِّ كَلْثُوم بنت أبي بكر، به. ومهدي ابن ميمون ممن سمع من الجريري بعد الاختلاط.

وسيرد بالأرقام (٢٥١٣٧) و(٢٥١٣٨) و(٢٥١٣٩)، وانظر (٢٥١٥١). وفي الباب في قوله: «اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم» عن جابر بن سمرة عند الطيالسي (٧٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٠٥٨)، وفي إسناده قيس بن الربيع، وهو ضعيف.

وفي الباب في قوله: «إنا نسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك...» عن أبي هريرة عند الطبراني في «الدعاء» (١٤٤٤). وإسناده ضعيف.

قال: سألتُ^(١) عائشة: هل كان رسولُ الله ﷺ يُتَسَامَعُ عنده الشَّعْرُ؟ قالت: كان أَبْغَضَ الحديثِ إليه^(٢).

٢٥٠٢١- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا حَاضَتْ أَنْ تَأْتِرَ، ثُمَّ يَبْأَشِرُهَا^(٣).

(١) في (ظ ٨) و(ق): سئلت. قلنا: جاء في الرواية (٢٥٥٥٤) سألت في النسخ كافة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٢٢/٨ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٩٠) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٤٥/١٠-، والدولابي في «الكنى» ١٤١/٢-١٤٢ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم، كلاهما (الطيالسي وأبو سعيد) عن الأسود، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١٤٥/٢، والطبري في «تفسيره» ٢٧/٢٣ من طريقين عن قتادة في قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشَّعْرَ﴾ [يس: ٦٩]، قال: قيل لعائشة -أو سئلت عائشة-: هل كان رسول الله... فذكره.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٩/٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (٢٥١٥٠) و(٢٥٥٥٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٩٧٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٥)، وأبو يعلى (٤٨١٠)، وأبو عوانة ٣٠٨/١-٣٠٩، وابن حبان (١٣٦٤) و(١٣٦٧) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. =

٢٥٠٢٢- حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا أَبُو عَوَانَةَ، حدثنا سَعْدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، عن طَلْحَةَ

عن عائشة قالت: أَهْوَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُقَبِّلَنِي، فقلتُ:
إني صائِمة. قال: «وأنا صائمٌ». قالت: فَأَهْوَى إِلَيَّ
فَقَبَّلَنِي^(١).

٢٥٠٢٣- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا وَهَيْبٌ، حدثنا داود، عن الشعبي
قالت عائشة: قلتُ: يا رسولَ الله، إذا بُدِّلَتِ الْأَرْضُ غَيْرَ

= وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٢٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة -وهو ابن عبد الله بن
عثمان بن عبيد الله بن معمر التيمي المدني- من رجاله، ونسبه حجاج بنُ
محمد المصيصي -كما سيرد في الروايتين (٢٥٤٣٠) و(٢٦٣٢٢): ابن عبد الله
ابن عوف، وهو من رجال البخاري كذلك، وباقي رجاله ثقات رجال
الشيخين. عَفَّان: هو ابنُ مُسْلَم، وأبو عَوَانَةَ: هو الوضاح بن عبد الله
الشكري، وسعد بن إبراهيم: هو ابنُ عبد الرحمن بن عوف.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٠) و(٩١٣١)، وابن خزيمة
(٢٠٠٤)، وابن حزم في «المحلى» ٦/٢٠٧-٢٠٨، والمزي في «تهذيب
الكمال» (في ترجمة طلحة بن عبد الله بن عثمان) من طرق، عن أبي عوانة،
بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٤١٠) عن ابن جريج، عن رجل، عن طلحة بن
عبد الله بن عثمان، به.

وسيرد من طريق سعد بن إبراهيم، عن طلحة، بالأرقام: (٢٥٢٩٠)
و(٢٥٤٣٠) و(٢٥٤٥٦) و(٢٦٣٢٠) و(٢٦٣٢١) و(٢٦٣٢٢).
وسلف برقم (٢٤١١٠).

الأرض، والسموات، وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ^(١)، أين الناسُ يومئذٍ؟ قال: «على الصَّراطِ»^(٢).

٢٥٠٢٤- حدثنا عَفَّانٌ، حدثنا شعبة، قال: أخبرني أبو بكر بن حفص قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزُّبير، قال:

قالت عائشة: ما يقولون^(٣) يَقْطَعُ الصَّلَاةَ؟ قال: يقولون: يقطعُ الصَّلَاةَ المرأةُ والكلبُ والحمار، قالت: لقد رأيتني معترضةً بين يَدَيَّ رسولِ الله ﷺ كاعتراضِ الجِنازة^(٤).

(١) قوله: «الواحد القهار» ليس في (٢) ولا (هـ)، ولم ترد كلمة «القهار» في (٨)، وضب فيها على كلمة «الواحد».

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع بين الشعبي وعائشة.

وقد اختلف فيه على داود ابن أبي هند:

فرواهُ ابنُ أبي عدي، كما في الرواية (٢٤٠٧٠) وثمانية حفاظ غيره كما ذكرنا في التخریج، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. وهو الصواب فيما قال الدارقطني.

وأخرجه بإسناد منقطع مثل رواية عَفَّانِ ابنُ راهويه (١٤٣٨) و(١٦٣٣) عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، والطبري في تفسير (الآية ٤٨ من سورة إبراهيم) من طريق يزيد بن زريع وبشر بن المفضل وربيع بن إبراهيم، أربعهم عن داود، به.

وسكرر برقم (٢٥٨٢٨) غير شيخ أحمد.

(٣) في (م): تقولون.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٤٧)،

إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عَفَّانٌ، وهو ابنُ مُسلم الصَّفَّار.

٢٥٠٢٥- حَدَّثَنَا عَفَان، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ،

عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ ذِي الطُّفَيْيْنِ، فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ^(١) الْبَصَرَ، وَيُصِيبُ الْحَبْلَ^(٢).

٢٥٠٢٦- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [سورة الأحزاب: ٥١] قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا أَرَى رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ^(٣).

٢٥٠٢٧- حَدَّثَنَا عَفَان، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ:

سَمِعْتُ الْأَسودَ بْنَ يَزِيدَ وَمَسْرُوقًا، يَقُولَانِ:

نَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي فِي

(١) فِي (ظ ٨) يَذْهَبُ، وَجَاءَ فِي هَامِشِهَا: يَلْتَمِسُ، نَسَخَةٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ مِنْ رِجَالِهِ، وَبَقِيَّةُ

رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ. عَفَانُ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الصَّفَارِ.

وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ بِإِثْرِ رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ (٣٣٠٨)، فَقَالَ: وَتَابِعَهُ حَمَادُ بْنُ

سَلَمَةَ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٠١٠).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ مِنْ رِجَالِهِ، وَبَقِيَّةُ

رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٢٤٤٧٦).

وَسِيرِدَ بِرَقْمِ (٢٥٢٥١).

يَوْمٍ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ^(١).

٢٨٠٢٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عروة

عن عائشة أنها قالت: دخل علينا أبو بكر في يوم عيد، وعندنا جاريتان تذكran يومَ بعاثٍ، يومَ قُتل فيه صناديدُ الأوس والخزرج، فقال أبو بكر: عبادَ الله، أمزُورُ الشيطان! عبادَ الله، أمزُورُ الشيطان! عبادَ الله، أمزُورُ الشيطان^(٢). قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا بكرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيداً، وَإِنَّ الْيَوْمَ عِيدُنَا»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. وأخرجه البخاري (٥٩٣)، وأبو داود (١٢٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢٨١/١، وفي «الكبرى» (١٥٥٥)، والدارمي (١٤٣٤)، وأبو عوانة ٢/٢٦٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠٠/١، وابن حبان (١٥٧٠) و(١٥٧١)، والبيهقي في «السنن» ٤٥٨/٢ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٢٤٦٤٥).

(٢) قوله: عباد الله، أمزور الشيطان. لم يكرر في (ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة من رجاله، وأخرج له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/٢٨٦ من طريق عفان، بهذا الإسناد. وأخرجه بتمامه مطولاً البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٨٩٢) (١٦)، وابن ماجه (١٨٩٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٢٤، وفي «الشُّعَب» (٥١١١)، وفي «معرفة السنن» (٢٠١٦١) من طريق حماد بن أسامة، عن هشام بن عروة، به. وعندهم زيادة قول عائشة في الجاريتين: وليستا بمغنيتين، وجاء عند ابن =

٢٥٠٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
عمر بن قيس، عن محمد بن الأشعث

عن عائشة، قالت: بينا أنا عند النَّبِيِّ ﷺ إِذِ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ
اليهود، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«وَعَلَيْكَ». قَالَتْ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّانِي،
فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ». قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ
الثَّالِثُ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ^(١). قَالَتْ: فَقُلْتُ: بَلِ السَّامُ عَلَيْكُمْ
وَغَضِبَ اللَّهُ إِخْوَانَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، أَتُحْيُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا
لَمْ يُحْيِهِ بِهِ اللَّهُ؟ قَالَتْ: فَظَرَّ إِلَيَّ، فَقَالَ: «مَهْ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ، قَالُوا قَوْلًا، فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَضُرَّنَا
شَيْئًا، وَلَزِمَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِنَّهُمْ لَا يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا
يَحْسُدُونَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا،
وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ
الإمام: آمين»^(٢).

=ماجه: في يوم عيد الفطر، زاد كلمة (الفطر)!

وأخرجه مسلم كذلك عن يحيى بن يحيى وأبي كريب، عن أبي معاوية،
عن هشام، بهذا الإسناد، ولم يسق لفظه، وقال: وفيه جاريتان تلعبان بدفّ.
وسلف برقم (٢٤٠٤٩).

(١) في (ظ٨): عليكم.

(٢) حديث صحيح، علي بن عاصم: وهو الواسطي، وإن كان ضعيفاً، قد
توبع، ومحمد بن الأشعث بن قيس: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في
«الثقات» وبقية رجاله ثقات، وحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هو السلمي، وعمر بن =

٢٥٠٣٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّرُ عَلَيَّ وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ^(١).

٢٥٠٣١- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَتْنِي بَرِيرَةُ تَسْتَعِينُنِي فِي مُكَاتِبَتِهَا، فَقُلْتُ

= قيس: هو الماصر.

وأخرجه مطولاً دون قصة الجمعة والقبلة ابن خزيمة (٥٧٤) و(١٥٨٥) عن أبي بشر الواسطي إسحاق بن شاهين، عن خالد بن عبد الله الواسطي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشة، وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه البيهقي ٥٦/٢ من طريق سليمان، عن حصين، به «أنهم حسدونا على القبلة التي هُدينا لها وضلوا عنها، وعلى الجمعة التي هُدينا لها وضلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام أمين».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٨)، وابن ماجه (٨٥٦) من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشة، مختصراً بلفظ: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين». وإسناده صحيح.

قلنا: وقد سلف في الرواية (٢٤٠٩٠)، وسيأتي بالرواية رقم (٢٥٩٢٤) وإسناداهما صحيحان.

ويشهد للجمعة حديث أبي هريرة عند البخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥).
(١) حديث صحيح، علي بن عاصم: هو الواسطي - وإن كان ضعيفاً - قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٨٦٢) بإسناد صحيح.

وانظر (٢٤٣٩٧).

لها: إِنْ شَاءَ مَوَالِيكَ صَبَبْتُ لَهُمْ ثَمَنَكَ صَبَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقْتُكَ.
فاسْتَأْمَرْتُ مَوَالِيَهَا فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ تَشْتَرِيَنَا لِلْوَلاءِ. فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرِيَهَا، فَإِنَّ^(١) الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(٢).

(١) في (هـ) و(م): فإنما.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو
الأنصاري، وعمره: هي بنت عبد الرحمن الأنصارية.
علقه البخاري في «صحيحه» عقب الرواية (٤٥٦) بصيغة الجزم من طريق
جعفر بن عون، ووصله الحافظ في «تغليق التعليق» ٢/٢٤١ من طريق الإمام
أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٤٠٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٣٣٧،
والحافظ في «التغليق» ٢/٢٤١-٢٤٢ من طريق جعفر بن عون، به.
وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٩٨) والحميدي (٢٤١) والبخاري (٤٥٦)
و(٢٧٣٥) والبيهقي في «السنن» ١٠/٣٣٧، من طريق سفيان بن عيينة،
والشافعي (٥٩٩) -ومن طريقه البيهقي ١٠/٣٣٧- عن عبد الوهَّاب الثقفي،
كلاهما عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٨١ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده»
١٧٢/٢ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٩٧)، والبخاري (٢٥٦٤)، والنسائي
في «الكبرى» (٦٤٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٤٢-٤٣، وفي
«شرح مشكل الآثار» (٤٤٠٣)، وابن حبان (٤٣٢٦)، والبيهقي ١٠/٣٣٦-٣٣٧
و٣٣٧- عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، أن بريرة جاءت عائشة ... وقال
مالك: قال يحيى بن سعيد: فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله
ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «اشْتَرِيَهَا وَأَعْتَقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلاءُ ...».

قال الشافعي: لم تقل عن عائشة، وذلك مرسل.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/١٩٥: صورة سياقه الإرسال. لكن تقدم [(٤٥٦)]
من وجه آخر عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، وفي رواية هناك: عن =

٢٥٠٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يعني ابن جعفر- عَنْ أُمِّ بَكْرٍ-

أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ بَاعَ أَرْضاً لَهُ مِنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَسَمَ^(١) فِي فَقَرَاءِ بَنِي زُهْرَةَ وَفِي ذِي الْحَاجَةِ مِنَ النَّاسِ، وَفِي أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ الْمِسُورُ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ بِنَصِيِّهَا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: مَنْ أَرْسَلَ بِهَذَا؟ قُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِجُّ^(٢) عَلَيْكَ^(٣) بَعْدِي إِلَّا الصَّابِرُونَ». سَقَى اللَّهُ ابْنَ عَوْفٍ مِنْ سَلْسِيلِ الْجَنَّةِ^(٤).

٢٥٠٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمُّ بَكْرٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ بَاعَ أَرْضاً لَهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ:

= عمرة، سمعت عائشة، فظهر أنه موصول.

قلنا: يشير إلى طريق جعفر بن عون الذي علقه البخاري، وفيه تصريح بالسماع.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

(١) في (م): فقسمه.

(٢) في هامش (ظ ٢) و(هـ): لا يحنا، نسخة، قلنا: وهو الموافق للرواية

الآتية برقم (٢٥٠٣٣).

(٣) في النسخ الخطية و(م) عليكم، والمثبت من هامش (هـ).

(٤) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٧٢٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو

عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي.

وأخرجه ابن سعد ١٣٢/٣ - ١٣٣، وإسحاق (١٧٥٥)، والطحاوي في

«شرح مشكل الآثار» (٣٥٦٦) من طريق عبد الملك بن عمرو، بهذا الإسناد.

إلا أن إسحاق قال: «إن الذي يحنو على أزواجي من بعدي الصادق البار».

قالت: أما إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُحْنِي عَلَيْكَ»^(١) بَعْدِي إِلَّا الصَّابِرُونَ»^(٢).

٢٥٠٣٤- حدثنا ابنُ الأشجعي، قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام

عن عائشة، قالت: لقد رأيتني أَحْتُ^(٣) المني من ثوب رسول الله ﷺ^(٤).

(١) في النسخ الخطية و(م) عليكم، والمثبت من هامش (ه).

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٧٢٤).

وقوله: لا يُحْنِي قال في «النهاية»، أي: لا يَعْطِفُ وَيُسْفِقُ، يُقال: حنا عليه يحنو، وأحنى يحني.
(٣) في (ق): أحك.

(٤) حديث صحيح. ابن الأشجعي شيخ أحمد - وهو أبو عبيدة بن عبيد الله ابن عبيد الرحمن الأشجعي - روى له أبو داود، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وقد توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن زيد النخعي، وهمام: هو ابن الحارث النخعي.

وأخرجه أبو عوانة ٢٠٥/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٣٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٥) من طريق أبي حذيفة، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨)، وأبو عوانة ٢٠٥/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٨/١ و ٥٠ من طرق عن منصور، به.

وانظر ما بعده.

وسلف برقم (٢٤٠٦٤).

٢٥٠٣٥- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام
عن عائشة، قالت: كنت أفركه^(١).

٢٥٠٣٦- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود
عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ ينام حتى ينفخ، ثم يقوم
فَيُصَلِّي ولا يتوضأ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ٢٦/١ «بترتيب السندي»
وفي «الأم» ٥٦/١، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٤٣٩)، والحميدي (١٨٦)،
ومسلم (٢٨٨) (١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٦/١، وابن خزيمة
(٢٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٤١٧/٢، وفي «معركة السنن والآثار» ٣/٣٨١،
والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.
وسلف فيما قبله من طريق ابن الأشجعي، عن أبيه، عن سفيان الثوري،
عن منصور، به.

وسلف برقم (٢٤٠٦٤).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على إبراهيم: وهو ابن يزيد
النخعي.

فرواه وكيع - كما في هذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ١٣٢-١٣٣،
وإسحاق (١٤٩٠)، وابن ماجه (٤٧٤)، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن
الأسود، عن عائشة.

ورواه ورقاء فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ١٦٨/٥ عن منصور بن
المعتمر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه شعبة وأبو عوانة فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ١٦٨/٥، وشريك
فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٢/١، ثلاثهم عن منصور بن المعتمر، فقال: عن
إبراهيم، عن النبي ﷺ، معضلاً.

٢٥٠٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ^(١)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ
الْخِتَانَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»^(٢).

٢٥٠٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،

= وكذلك رواه المغيرة بن مقسم الضبي فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٢/١
عن إبراهيم، عن النبي ﷺ، معضلاً.

ورواه حماد بن أبي سليمان -فيما سلف (٤٠٥١)- وفضيل بن عمرو
الفقيمي فيما سلف كذلك (٤٠٥٢)، كلاهما عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن
علقمة، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً، إلا أن في طريقيهما حجاج بن أرطاة،
وقد توبع:

فقد تابعه منصور بن أبي الأسود فيما سلف في تخريج الرواية (٤٠٥١)،
وأبو حمزة السكري، وعبد الله بن عبد القدوس فيما ذكره الدارقطني في
«العلل» ١٦٧/٥ ثلاثهم عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله
ابن مسعود مرفوعاً، وهو أشبهها بالصواب فيما ذكر الدارقطني.

(١) في النسخ الخطية و(م): شقيق، والظاهر أنه تحريف قديم، صوابه
سفيان، كما جاء في «أطراف المسند» ٤٩/٩، وهو الموافق لمصادر التخريج.
(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٠٣٧) إلا أن شيخ الإمام
أحمد هنا وكيع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٠١)، والترمذي (١٠٩) من طريق وكيع،
بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٣٩)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث
ومنسوخه» (٢٢) و(٢٤) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسلف من طريق سفيان كذلك برقم (٢٤٨١٧).

عن الأسود

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ أحداً كان أشدَّ تعجيلاً للظَّهرِ مِنْ رسولِ الله ﷺ ولا أبا^(١) بكرٍ ولا عمر^(٢).

٢٥٠٣٩- حدثنا وكيع، حدثنا مُغيرة بنُ زياد، عن عطاء

عن عائشة أَنَّ النبي ﷺ كان يَوَخِّرُ الظُّهرَ، وَيُعَجِّلَ العَصْرَ،

(١) في (م): أبي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف حكيم بن جبير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٢/١، والترمذي (١٥٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن. وسقط من مطبوع ابن أبي شيبة اسم عائشة.

وأخرجه إسحاق (١٤٨٩) عن وكيع، عن سفيان، عن عائشة، به. وسقط من إسناده حكيم عن إبراهيم، عن الأسود.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٥/١، وابن عدي في «الكامل» ٦٣٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٤٣٦/١ من طرق عن سفيان، به.

ونقل الترمذي في «العلل الكبير» ٢٠٤/١، وفي «جامعه» ٢٩٤/١ عن البخاري قوله: يروى هذا أيضاً عن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن عائشة، وهو حديث مضطرب.

وسيرد برقم (٢٥٨٠٩).

وفي باب تعجيل الظهر عن أنس، سلف برقم (١٢٣١١)، وأبي برزة الأسلمي ٤٢٣/٤، وعن خباب بن الأرت، سلف ١٠٨/٥، وعن أم سلمة، سيرد ٢٨٩/٦.

وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ، وَيُعَجِّلُ الْعِشَاءَ فِي السَّفَرِ^(١).

(١) إسناده ضعيف، فقد تفرد به مغيرة بن زياد، وهو ممن لا يُحتمل تفرده، فهو وإن وثقه وكيع، وابنُ معين، والعجلي، وابنُ عمار الموصلي، ويعقوب بن سفيان، وقال أبو داود: صالح، فقد قال أحمد: مضطرب الحديث، منكر الحديث، أحاديثه مناكير، وقال أبو عبد الله الحاكم: ويقال: إنه حدث عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير بجملته من المناكير، قلنا: وهذا منها. وقد ضعفه كذلك أبو حاتم وأبو زرعة، واختلف قول النسائي فيه. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه مستقيم، إلا أنه يقع في حديثه كما يقع في حديث من ليس به بأس من الغلط. قلنا: وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرّؤاسي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٥٧/٢، وابن راهويه (١٢١٣) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٦٤ من طريق المعافى بن عمران الأزدي، عن المغيرة بن زياد، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ في السّفر يؤخّر الظهرَ ويُقدّمُ العصرَ، ويؤخّرُ المغربَ، ويقدمُ العشاءَ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٩/٢، وقال: رواه أحمد، وفيه مغيرة بن زياد، وثقه ابن معين وابن عدي وأبو زرعة، وضعفه البخاري وغيره. قلنا: بل ضعفه أبو زرعة كما تقدم.

والصحيح ما جاء في حديث أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس، أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل، فجمع بينهما، فإذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل، صلى الظهر، ثم ركب. أخرجه البخاري (١١١٢)، ومسلم (٧٠٤)، وسلف برقم (١٣٥٨٤)، وفي رواية لمسلم: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر، ثم يجمع بينهما. وقد فصلنا القول في روايات =

٢٥٠٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرَانَ الْحَجَبِيُّ، قَالَ:
سَمِعْتُ صَفِيَّةَ بِنْتَ شَيْبَةَ

١٣٦/٦ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ
كُنِّيَّتِي؟! وَمَا حَرَّمَ كُنِّيَّتِي وَأَحَلَّ اسْمِي؟!»^(١).

= جمع التقديم والتأخير في حديث أنس المذكور.

قال السندي: قولها: يؤخر الظهر ويعجل العصر، أي: فيجمع بينهما.

وانظر حديث ابن عباس (٣٤٨٠)، وحديث أنس كذلك (١٢٤٠٨).

(١) حديث منكر، محمد بن عمران الحجبي لم يعرف إلا بهذا الحديث،
وقد نص على نكارة متنه الذهبي في «الميزان» ٦٧٢/٣، والحافظ في
«التهذيب»، وقد روى في بعض طرقه عن محمد بن عبد الرحمن كما سيأتي
في التخريج.

وقد اختلف فيه:

فرواه وكيع -هاهنا- وأبو عاصم النبيل -فيما أخرجه البخاري في «تاريخه»
١٥٥/١ (في ترجمة محمد بن عبد الرحمن الحجبي)- والنفيلي فيما أخرجه
البخاري أيضاً ١٥٥/١، وأبو داود (٤٩٦٨)، والطبراني في «الصغير» (١٦)،
والذهبي في «الميزان» ٦٧٢/٣ (ترجمة محمد بن عمران)، وهارون بن معاوية
فيما أخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٨٦)، أربعتهم قالوا:
عن محمد بن عمران الحجبي، بهذا الإسناد. وقال الطبراني: لم يروه عن
صفية إلا محمد بن عمران، ولا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد.

ورواه وكيع وأبو عامر فيما أخرجه إسحاق (١٢٧٢) و(١٢٧٣) -وأبو
عاصم فيما أخرجه البخاري في «تاريخه» ١٥٥/١، ثلاثتهم قالوا: عن محمد
ابن عبد الرحمن -ونسبه وكيع: الحجبي، وأبو عامر قال: من ولد شيبه، وزاد
البخاري في نسبه ابن طلحة العبدري من بني عبد الدار -عن صفية، به.

قلنا: ومحمد بن عبد الرحمن الحجبي -هو أخو منصور بن صفية- ترجم
له البخاري في «تاريخه» ١٥٥/١، وابن أبي حاتم ٣٢٣/٧، وابن حبان في =

٢٥٠٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لَحْدٌ^(١).

٢٥٠٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ؟ فَقَالَ: «رَاحَةٌ^(٢) لِلْمُؤْمِنِ، وَأَخْذَةٌ أَسْفٍ لِلْفَاجِرِ»^(٣).

= «الثقات» ٤٢٢/٧، ولم يذكرُوا فيه جرحاً.

وقال البخاري في «تاريخه» ١/١٥٥: تلك الأحاديث أصح: «سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي». قلنا: وقد سلف من حديث أبي هريرة (٧٣٧٧) بإسنادٍ صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وسيكّر برقم (٢٥٧٤٧).

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٤٧٦٢) سنداً ومتناً.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٩٥، وإسحاق بن راهويه (١١٢٩) من طريق وكيع، بإسناديه.

(٢) في (ق): «رحمة».

(٣) إسناده واه، عُبيد الله بن الوليد - وهو الوصافي - متروك، وعبد الله ابن عُبيد الله بن عمير لم يسمع من عائشة، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٧٩، وفي «الشُّعَب» (١٠٢١٨) من طريق أبي إسحاق، عن عبيد الله بن الوليد، بهذا الإسناد، وقال: ورواه سفيان الثوري، عن عبيد الله موقوفاً عن عائشة رضي الله عنهما.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣١٥٣) من طريق صالح بن موسى الطلحي عن عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن عائشة، بنحوه.

٢٥٠٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ يَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ. فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا. قَالَتْ: فَإِنِّي قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي، وَلَكِنْ أَرَدْتُ

= وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك إلا صالح. قلنا: وصالح متروك.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٨١) عن يحيى بن العلاء، عن ابن سابط، عن حفصة ابنة عبد الرحمن، عن عائشة، به. ويحيى بن العلاء رُمي بالوضع. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٨/٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه قصة، وفيه عبيد الله بن الوليد الوصافي، وهو متروك.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ٣٧٠/٣، والبيهقي في «السنن» ٣٧٩/٣ من طريق أبي شهاب الحنّاط، عن الأعمش، عن زبيد، عن أبي الأحوص، عن عبد الله وعائشة، قالوا: موت الفجأة رافة بالمؤمن، وأسف على الفاجر. وقال البيهقي: ورواه أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله من قوله، ورواه الحجاج عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله مرفوعاً.

وقال الدارقطني في «العلل» ٢٧٢/٥: يرويه الأعمش، واختلف عليه فيه. ورجح قول من قال: عن الأعمش، عن زبيد، عن أبي الأحوص، عن عبد الله. وقال: أشبه بالصواب. قلنا: يعني دون ذكر عائشة.

وفي الباب عن عبيد بن خالد، سلف برقم (١٥٤٩٦) بلفظ: «موت الفجأة أخذة أسف»، وإسناده صحيح.

وعن أنس عند الطيالسي (٢١١٢) وفي إسناده سمعان بن المهدي، مجهول.

وانظر «العلل المتناهية» ٨٩٢-٨٩٥.

أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ لِلآبَاءِ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه قد اختلف فيه على كهمس بن الحسن:

فقد أخرجه أحمد - كما في هذه الرواية، والدارقطني في «السنن» ٢٣٢/٣ من طريق محمد بن الحجاج الضبي، كلاهما عن وكيع، بهذا الإسناد. وتابع وكيعاً عليُّ بنُ غراب فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨٦/٦، وفي «الكبرى» (٥٣٩٠)، والدارقطني ٢٣٢/٣.

وانفرد هناد فيما أخرجه عنه ابن ماجه (١٨٧٤)، فقال: عن وكيع، عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، به، فجعله من حديث بريدة بن الحُصيب.

ورواه خالد بن إدريس فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٧/٤، وعون بن كهمس فيما أخرجه الدارقطني ٢٣٢/٣، وعبد الوهَّاب بن عطاء فيما أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ١١٨/٧، وفي «الصغير» (٢٤٠٠) ثلاثتهم عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، قال: جاءت فتاة إلى عائشة، فذكره مرسلًا، وهو الأشبه بالصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٣٢. وكذلك رواه جعفر بن سليمان الضبعي عنه مرسلًا إلا أنه اختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٠٢) عن جعفر بن سليمان، عن كهمس أن عبد الله بن بريدة حدثه قال: جاءت امرأة بكر إلى النبي ﷺ.

ورواه محمد بن كثير العبدي، فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٨٣٨)، والرمادي عن أبي ظَفَر عبد السلام بن مطهر، فيما أخرجه الدارقطني ٢٣٣/٣ كلاهما عن جعفر بن سليمان، عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة. يعني متصلًا.

ورواه أحمد بن عبيد الصفار، عن ابن أبي قماش، عن أبي ظفر عبد السلام ابن مطهر فيما أخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» (١٣٥٩٢) عن جعفر =

٢٥٠٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ»^(١).

= ابن سليمان، عن كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة، فذكره. بزيادة يحيى بن يعمر في الإسناد، وقال البيهقي: هكذا وجدت هذا الحديث في مسند أحمد بن عبيد الصفار موصولاً بذكر يحيى بن يعمر في إسناده.

ثم ساق من رواه مرسلًا، وقال: وفي إجماع هؤلاء على إرسال الحديث دليل على خطأ رواية من وصله! والله أعلم.

وفي الباب عن خنساء بنت خدام، سيرد، ٣٢٨/٦ وهو في الصحيح (٥١٣٨).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٦٩)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عمر سلف برقم (٦١٣٦)، وسنده حسن.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٢٧).

وحديث معقل بن يسار عند البخاري (٥١٣٠).

قال السندي: قولها: يرفع بي خسيسته، أي: هو خسيس الحال، فأزال عنه بي خستته، وجعله رفيع الحال.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٤٥) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٥)، والطبري في «تفسيره» (الآية ٢١٤ من سورة الشعراء)،

وأبو عوانة ٩٥/١، وابن حبان (٦٥٤٨)، وابن منده في «الإيمان» (٩٤٥)

و(٩٤٦) و(٩٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٨٠-٢٨١، والبعوي في «شرح

السنة» (٣٧٤٣)، وشهدة في «العمدة» (٥٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. =

٢٥٠٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ الْمِقْدَامِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَ قَائِماً
فَلَا تُصَدِّقْهُ، مَا بِالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِماً مُنْذُ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ^(١).

= وأخرجه إسحاق (٧٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٥٠/٦، وفي «الكبرى»
(٦٤٧٥) و(١١٣٧٦)، وابن منده (٩٤٨) من طريق أبي معاوية، والبخاري في
«تاريخه» ١٥٦/١، والترمذي (٢٣١٠) و(٣١٨٤)، والطبري في «تفسيره»
١١٨/١٩ من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، ومسلم (٢٠٥)،
والطبري في «تفسيره» ١١٨/١٩، وابن منده في «الإيمان» (٩٤٦) و(٩٤٧) من
طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن هشام، به. وقال الترمذي: حسن غريب،
وقال في الموضع الثاني: حسن صحيح.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١١٩/١٩ و١٢٢-١٢٣ من طريق عنبسة
ومعمر، عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلًا.
وسكرر برقم (٢٥٥٣٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف (٨٤٠٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث
الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المقدام -وهو ابن شريح بن هانئ-
الحارثي المذحجي الكوفي- وأبوه من رجال مسلم، وروى البخاري لهما في
«الأدب المفرد»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٧٠) عن وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو عوانة ١٩٨/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٧/٤،
والحاكم في «المستدرک» ١٨١/١ و١٨٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان»
٢٩٦/١، والبيهقي في «السنن» ١٠١/١ من طرق عن سفيان، به.
قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه،
ووافقه الذهبي. قلنا: لم يخرج البخاري للمقدام بن شريح، ولا لأبيه في
الصحيح كما ذكرنا. ثم قال الحاكم: وقد اتفقا على إخراج حديث الأعمش، =

= عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم، فبال قائماً. قلنا: قد سلف ٤٠٢/٥.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٥)، وابن أبي شيبه ١٢٣/١-١٢٤، والترمذي (١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢٦/١، وفي «الكبرى» (٢٥)، وابن ماجه (٣٠٧)، وأبو يعلى (٤٧٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٧/٤، وابن حبان (١٤٣٠) من طريق شريك، والحاكم ١/١٨٥، والبيهقي في «السنن» ١٠١/١-١٠٢ من طريق إسرائيل، كلاهما عن المقدم بن شريح، به، نحوه.

وسيرد برقم (٢٥٧٨٧)، وسيكرر بإسناده ومثله برقم (٢٥٥٩٦). قال الترمذي: وفي الباب عن عمر، وبريدة، وعبد الرحمن بن حسنة، وحديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح. قلنا: حديث عبد الرحمن بن حسنة سلف برقم (١٧٧٥٨).

وحديث عمر إنما روي -فيما قال الترمذي- من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: رأيت النبي ﷺ وأنا أبول قائماً فقال: «يا عمر، لا تبل قائماً»، فما بلت قائماً بعد. قال الترمذي: إنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث. وروى عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال عمر رضي الله عنه: ما بلت قائماً منذ أسلمت. وهذا أصح من حديث عبد الكريم.

ثم قال الترمذي: وحديث بريدة في هذا غير محفوظ. قلنا: قد نقل المباركفوري في «تحفة الأحوذى» ٦٨/١ عن العيني قوله: في قول الترمذي في هذا نظر؛ لأن البزار أخرجه بسند صحيح، قال: حدثنا نصر بن علي، حدثنا عبد الله بن داود، حدثنا سعيد بن عبيد الله، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من الجفاء أن يبول الرجل قائماً». الحديث، وقال: لا أعلم رواه عن ابن بريدة إلا سعيد بن عبد الله. ثم تعقبه بقوله: الترمذي من أئمة هذا الشأن، فقوله: حديث بريدة في هذا غير محفوظ، يعتمد عليه، وأما إخراج البزار حديثه بسند ظاهره الصحة، لا ينافي =

٢٥٠٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ
سَمِينَيْنِ عَظِيمَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ مَوْجِيَّيْنِ^(١).^(٢)

⁼كونه غير محفوظ.

وانظر حديث أبي موسى السالف برقم (١٩٥٣٧).

وقد ورد في الصحيح من حديث حذيفة -سلف ٤٠٢/٥- أنه ﷺ أتى
سبابة قوم، فبال قائماً، وذكر الحافظ في «الفتح» ٣٣٠/١ أقوال من جمع بينه
وبين حديث عائشة، وذكر منها من سلك فيها مسلك النسخ كأبي عوانة وابن
شاهين، حيث زعما أن البول عن قيام منسوخ، واستدلّا عليه بحديث عائشة
هَذَا، ثم قال: والصواب أنه غير منسوخ، والجواب عن حديث عائشة أنه
مستند إلى علمها، فيُحمل على ما وقع منه في البيوت، وأما في غير البيوت،
فلم تطلع هي عليه، وقد حفظه حذيفة، وهو من كبار الصحابة، وقد بينّا أن
ذَلِكَ كان بالمدينة، فتضمن الرُّدُّ على ما نفته من أن ذَلِك لم يقع بعد نزول
القرآن، وقد ثبت عن عُمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالوا قياماً، وهو
دالٌّ على الجواز من غير كراهة إذا أُمِنَ الرشاش، والله أعلم، ولم يثبت عن
النبي ﷺ في النهي عنه شيء، والله أعلم.

(١) في (م): موجأين. قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو خطأ. وموجيين
بغير همز على التخفيف، أي: خَصِيَّيْنِ.

(٢) صحيح لغيره، وهذا سند فيه ضعف لاضطراب عبد الله بن محمد بن
عقيل فيه.

فرواه عنه سفیان الثوري، واختلف عليه فيه:

فرواه وكيع -كما في هذه الرواية- وعبد الرزاق كما في الرواية (٢٥٨٨٦)،
وعبد الله بن وهب كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٧/٤،
والفريابي كما عند البيهقي في «السنن» ٢٦٧/٩، وأبو حذيفة كما عند البيهقي =

.....

=كذلك في «السنن» ٢٧٣/٩، والحسين بن دينار، كما عند البيهقي ٢٨٧/٩، ستتهم عن سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن أبي سلمة، عن عائشة أو أبي هريرة -على الشك-. وعندهم ما خلا وكيع زيادة: «فيذبح أحدهما عن أمته ممن أقر له بالتوحيد، وشهد له بالبلاغ. ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد».

قلنا: وسترد هذه الزيادة برقم (٢٥٨٤٣) و(٢٥٨٨٦).
ورواه إسحاق بن يوسف الأزرق -كما في الرواية (٢٥٩٠١)- عن سفيان، فقال: عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن عائشة...

ورواه حماد بن سلمة -كما عند عبد بن حميد (١١٤٦)، وأبي يعلى (١٧٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٧/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٦٨/٩- عن عبد الله بن محمد بن عقيل، فقال: عن عبد الرحمن بن جابر ابن عبد الله، قال: حدثني أبي أن رسول الله ﷺ. فجعله من حديث جابر. ورواه مبارك بن فضالة -كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٤٨، فقال: عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر.

ورواه شريك وزهير بن محمد وعبيد الله بن عمرو كما سيرد على التوالي ٨/٦ و٣٩١ و٣٩٢، فقالوا: عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن علي بن حسين، عن أبي رافع، به. فجعله من حديث أبي رافع.

ورواه معمر -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» عن أبي عقيل مرسلًا. وقد نبه على اضطراب ابن عقيل فيه الدارقطني في «العلل»، وابن أبي حاتم في «العلل» ٣٩/٢-٤٠.

وسيرد (٢٥٨٤٣) و(٢٥٨٨٦).

وقد ثبت أنه ﷺ ضحى بكبشين أقرنين أملحين من حديث أنس، وقد سلف برقم (١١٩٦٠).

وسلف أنه ضحى بكبش عن محمد وآل محمد وعن أمة محمد بإسناد =

٢٥٠٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ كُنَّا لَنَرْفَعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْكُرَاعَ،
فَيَأْكُلُهُ بَعْدَ شَهْرٍ^(١).

٢٥٠٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي
الْصُّفَيْرَاءِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ عِنْدَنَا سَعَةٌ
لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ وَلَبَّيْنَاها، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَاباً يَدْخُلُ النَّاسُ
مِنْهُ، وَبَاباً يَخْرُجُونَ مِنْهُ». قَالَتْ: فَلَمَّا وَلِيَ ابْنُ الزَّبِيرِ هَدَمَهَا،
فَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ، قَالَتْ: فَكَانَتْ كَذَلِكَ، فَلَمَّا ظَهَرَ الْحَجَّاجُ عَلَيْهِ
هَدَمَهَا، وَأَعَادَ بِنَاءَهَا الْأَوَّلَ^(٢).

= صحيح برقم (٢٤٤٩١).

وانظر لزائماً حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٥١).
قال السندي: قوله: أملحين: ما غلب بياضه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن زياد بن أبي
الجعد، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» والنسائي، وابن ماجه،
وهو ثقة.

وهو عند وكيع في «الزهد» (١١١)، ورواه عنه ابن راهويه في «مسنده»
برقم (١٥٩٨).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٦/٧ من طريق الفضل بن موسى، عن
يزيد بن زياد، به.

وانظر (٢٤٧٠٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصُّفَيْرَاءِ، ثم =

٢٥٠٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي حَظِيْفَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ حَكَتِ امْرَأَةً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ -ذَكَرَتْ قِصْرَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ اغْتَبَيْتَهَا»^(١).

٢٥٠٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي حَظِيْفَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا حَكَتِ امْرَأَةً، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا

= إن قوله: قالت: فلما ولي ابن الزبير... إلخ، لفظ: «قالت» ليس في رواية ابن أبي شيبة -كما سيأتي في التخريج- وهو الصواب، إذ المعروف أن عائشة لم تدرك ولاية ابن الزبير ولا الحجاج.

وأخرجه ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ٢٨٧، وابن راهويه (١٢٤١) (٦٩٧) عن وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (٢٤٢٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أبا حذيفة -وهو سلمة بن صهيب- من رجال مسلم. وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٩٦٤). وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري. وأخرجه هناد في «الزهد» (١١٩٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٠٧)، والطبري في «تفسيره» ١٣٦/٢٦، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٠٥) من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن حسان بن مخارق، عن عائشة.

وحسان بن مخارق ترجم له البخاري ٣٣/٣-٣٤، وابن أبي حاتم ٣٣٥/٣، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٦٣/٤.

وانظر (٢٤٩٦٤) و(٢٥٧٠٨).

أَحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ أَحَدًا، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا»^(١).

٢٥٠٥١- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب، يعني ابن أبي ثابت،
عن عطاء

عن عائشة، قالت^(٢): سُرِقَ لِي ثَوْبٌ، فَجَعَلْتُ أَدْعُو عَلَيْهِ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَبِّخِي عَنْهُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٩٦٤) غير أن شيخ
أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.
وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٣٦)، ومن طريقه أخرجه هناد في «الزهد»
(١١٨٩)، والترمذي (٢٥٠٣)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وانظر ما قبله ورقم (٢٥٧٠٨).

(٢) كلمة: «قالت» من (م) و(ه).
(٣) إسناده ضعيف، وقد بيّنا علته في الحديث السالف برقم (٢٤١٨٣).
وكيع: هو ابنُ الجراح الرُّوَاسِي، وسفيان: هو الثوري، وعطاء: هو ابنُ أبي
رباح.

وأخرجه أبو داود (٤٩٠٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢٦٣/١ من طريق
معاذ العنبري، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٥٩) من طريق يحيى القطان، كلاهما
عن سفيان، به.

ورواه عبد الرحمن بن مهدي، واختلف عليه فيه:
فأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٣٥٤) من طريق أبي عبيد القاسم
ابن سلام، وأبو أحمد العسكري في «تصحيفات المحدثين» ٦٠-٥٩/١
من طريق عمرو بن علي، كلاهما عن ابن مهدي، عن سفيان، به
موصولاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٦٠) عن محمد بن بشار، عن ابن
مهدي، عن سفيان، عن حبيب، عن عطاء، مرسلًا.

٢٥٠٥٢- حدثنا وكيع مرة أخرى، قال: حدثنا سفيان، عن حبيب،
عن عطاء

عن عائشة: أنه سُرِق ثوبٌ لها، فدَعَتْ على صاحبها، فقال:
«لا تُسَبِّخِي عنه»^(١).

٢٥٠٥٣- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن عاصم بن أبي النُّجُود، عن
زَرَّ

عن عائشة، قالت: ما تركَ رسولُ الله ﷺ ديناراً ولا درهماً،
ولا عبداً ولا أمةً، ولا شاةً ولا بعيراً^(٢).

١٣٧/٢

= وسيكرر بالحديث بعده.

وسلف برقم (٢٤١٨٣).

قال السندي: قولها: فجعلت أدعو عليه، أي: على السارق.

لا تُسَبِّخِي عنه: هو بوزن لا تُخَفِّفِي ومعناه.

(١) هو مكرر ما قبله سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، دون قولها: ولا عبداً ولا أمة، فإسناده حسن من

أجل عاصم بن أبي النُّجُود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو

ابنُ الجَرَّاح الرُّؤاسي، ومِسْعَر: هو ابنُ كِدَام، وزَرَّ: هو ابن حُبَيْش.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٢٣)، وهنَّاد في «الرُّهْد» (٧٣٣) عن وكيع، بهذا

الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٧١)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٣١٦/٢

-٣١٧، وابن راهويه (١٦٢٤)، وابن حبان (٦٦٠٦)، وأبو الشيخ في «طبقات

المحدثين بأصبهان» ٢/٢٧٢، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/٢٤٩-٢٥٠،

والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٤/٤٧٩، وفي «دلائل النبوة» ٧/٢٧٤،

وفي «شعب الإيمان» (١٠٤٣٧) (مكرر) من طرق عن مِسْعَر، به.

=

٢٥٠٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَعَ مِنْ نَخْلَةٍ فَمَاتَ، وَتَرَكَ شَيْئًا، وَلَمْ يَدَعْ وَلَدًا وَلَا حَمِيمًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْطُوا مِيرَاثَهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَرَيْتِهِ»^(١).

= ولفظه عند الحميدي وابن سعد وابن حبان: سألت عائشة عن ميراث رسول الله ﷺ فقالت: أعن ميراث رسول الله تسأل؟ ما ترك رسول الله ﷺ صفراء ولا بيضاء، ولا شاة ولا بغيراً، ولا أمة، ولا ذهباً ولا فضة، (ولفظ أبي الشيخ بنحوه).

وأخرجه ابن سعد ٣١٦/٢-٣١٧، وابن حبان (٦٣٦٨) من طريق أبي معاوية شيبان بن عبد الرحمن النحوي، عن عاصم، به. وأخرجه الطيالسي (١٥٦٥) عن شيبان، عن عاصم، عن زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا...

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٧٦)، وليس فيه ذكر العبد والأمة. (١) إسناده حسن، مجاهد بن وردان؛ قال ابن معين: لا أعرفه، وقال أبو حاتم: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقيته رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن الأصبهاني: هو عبد الرحمن بن عبد الله الجدلي. وأخرجه المزني في «التهذيب» (ترجمة مجاهد بن وردان) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٢/١١، وأبو داود (٢٩٠٢)، وابن ماجه (٢٧٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٣/٦ من طريق وكيع، به.

وأخرجه الترمذي (٢١٠٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٠٤/٤ من طريق يزيد بن هارون، عن سفيان، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن.

٢٥٠٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَائِضُ تَقْضِي الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَّافَ بِالْبَيْتِ»^(١).

٢٥٠٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِي، وَهُوَ قَرِيرٌ

= وسيرد بالأرقام (٢٥٤٢٠) و(٢٥٤٧٨) و(٢٥٤٧٩).

وفي الباب عن بريدة، سلف برقم (٢٢٩٤٤).

قال البغوي في «شرح السنة» ٨/ ٣٦١-٣٦٢: ليس هذا عند أهل العلم على سبيل توريث أهل القرية والقبيلة، بل مالٌ من لا وارث له لعامة المسلمين، يضعه الإمام حيث يراه على وجه المصلحة، فوضعه النبي ﷺ في أهل قبيلته على هذا الوجه. والله أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ص ٣٢٤ (الجزء الذي نشره العمروي) وإسحاق بن راهويه (١٥٢٩)، كلاهما عن وكيع، بهذا الإسناد.

وسقط اسم سُفْيَانَ من مطبوع ابن أبي شيبة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢٩) عن الملائي -وهو الفضل بن دُكَيْنَ- عن سُفْيَانَ، به.

وأخرجه الترمذي (٩٤٥) من طريق شريك -وهو النخعي- عن جابر، به. وقال: العمل على هذا الحديث عند أهل العلم، أن الحائض تقضي المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١٠٩).

الْعَيْنِ، طَيَّبَ النَّفْسَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ وَهُوَ حَزِينٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ خَرَجْتَ مِنْ عِنْدِي وَأَنْتَ قَرِيرُ الْعَيْنِ، طَيَّبَ النَّفْسِ^(١)، وَرَجَعْتَ وَأَنْتَ حَزِينٌ؟ فَقَالَ: «إِنِّي دَخَلْتُ الْكَعْبَةَ، وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ أَتَّعَبْتُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي»^(٢).

٢٥٠٥٧- حدثنا وكيع قال: حدثنا محمد بن سليم، عن ابن أبي مليكة

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ

(١) قولها: طيب النفس. ليس في (ظ) و(ق)، وهو نسخة في هامش (ه).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل بن عبد الملك -وهو ابن أبي الصَّفِير- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه إسحاق (١٢٤١)، والترمذي (٨٧٣)، وابن ماجه (٣٠٦٤)، وابن خزيمة (٣٠١٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح!

وأخرجه أبو داود (٢٠٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٩٠)، والحاكم في «المستدرک» ٤٧٩/١، وفي «معرفة علوم الحديث» ص ٩٨، والبيهقي في «السنن» ١٥٩/٥ من طرق عن إسماعيل بن عبد الملك، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي! وقال في «المعرفة»: هذا حديث تفرد به أهل مكة، وليس في رواه إلا مكِّي.

وسيرد نحوه (٢٥١٩٧) بإسنادٍ ضعيف كذلك.

وانظر (٢٤٣٨٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن سليم: هو أبو عثمان المكي، صرح بذلك ابن معين في «تاريخه» (٥٢٢)، والبخاري في «تاريخه» ١/١٠٥، وابن حبان في «الثقات» ٣٧٩/٧، وقال: وليس هذا بأبي هلال الراسبي محمد بن سليم، ذاك بصري، وهذا مكي، وقد روى وكيع عنهما. قلنا: وأبو عثمان ثقة، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح، وقال الحافظ: ثقة. قلنا: ولم يترجم له المزي في «تهذيبه» وقد روى له البخاري تعليقاً؛ لأنه ظن أنه أبو هلال الراسبي، نبّه على ذلك الحافظ في «تهذيبه» و«تقريبه». وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله، ووكيع: هو ابن الجراح. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٠٥-١٠٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٧٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً ١/١٠٦، والبزار (٩٣٦) (زوائد) من طريق أبي عاصم، عن محمد بن سليم -قال البخاري: المدني، وقال البزار: وهو رجل من أهل مكة-، به.

قال البزار: لا نعلمه عن عائشة إلا بهذا الإسناد، وقد حدّث به عن محمد ابن سليم وكيع وأبو عاصم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٠٥، وقال: رواه كله أحمد، وروى البزار بعضه، وفيه أبو هلال! وفيه بعض كلام، وهو ثقة!

وأخرجه موقوفاً أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٦٢ من طريق راشد أبي محمد الحماني، عن أبي سعيد الرقاشي، قال: سمعت عائشة تقول: اتقوا النار ولو بشق تمرّة.

قلنا: وأبو سعيد الرقاشي ترجم له البخاري في «تاريخه» ٧/١٥١، وابن حبان في «الثقات» ٥/٣١٥، وذكر أنه يروي عن ابن عباس، وروى عنه سليمان التيمي!

وقد سلف برقم (٢٤٥٠١).

٢٥٠٥٨- حدثنا وكيع، حدثنا القاسم بن الفضل، حدثني ثمامة بن حَزَن، قال:

سألت عائشة عن النبي؟ فقالت: هذه خادمُ رسولِ الله ﷺ، فسألها -الجارية حبشية- فقالت: كنتُ أُنْبِذُ لرسولِ الله ﷺ في سِقَاءٍ عِشَاءً، فأوْكِيه، فإذا أَصْبَحَ شَرِبَ منه^(١).

٢٥٠٥٩- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن حبيب، عن عروة عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «تُصَلِّي الْمُسْتَحَاضَةُ وَإِنْ قَطَرَ الدَّمُّ عَلَى الْحَصِيرِ»^(٢).

٢٥٠٦٠- حدثنا وكيع، قال: حدثنا زكريا بنُ أبي زائدة، عن مُصْعَب ابنِ شيبة، عن طَلْقِ بْنِ حَبِيب، عن ابنِ الزُّبَيْر عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٠٠٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو وكيع الجراح.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣١)، وأحمد في «الأشربة» (١٠٠)، ومسلم (٢٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٤٨)، وأبو عوانة ٣٠٧/٥ - ٣٠٨، والبخاري في «الجمعي» (٣٤٢٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٩، والبيهقي في «السنن» ٢٩٩/٨، والبخاري في «شرح السنة» (٣٠٢٢) من طرق عن القاسم بن الفضل، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤١٤٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٩٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسيكرر (٢٥٦٨١) مطولاً.

قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِغْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ بِالمَاءِ،
وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ،
وَأَنْتِقَاصُ الْمَاءِ» يعني الاستنجاء. قال زكريا: قال مُصْعَبُ:
وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةُ^(١).

(١) إسناده على شرط مسلم، مصعب بن شيبة انفرد برفعه، وقد وثقه ابن
معين والعجلي، وقال أحمد: روى أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم: لا
يحمدونه، وليس بقوي، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال في موضع آخر:
في حديثه شيء، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال الدارقطني: ليس
بالقوي ولا بالحافظ، وقال ابن عدي: تكلموا في حفظه، وقال الحافظ في
«التقريب»: لين الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير طلق بن
حبيب فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ١٩٥/١ و ٥٦٧-٥٦٨، وإسحاق
(٥٤٧)، ومسلم (٢٦١) (٥٦)، وأبو داود (٥٣)، والترمذي (٥٤٧)، والنسائي
في «المجتبى» ١٢٦/٨، وفي «الكبرى» (٩٢٨٦)، وابن ماجه (٢٩٣)، وأبو
يعلى (٤٥١٧)، وابن خزيمة (٨٨)، وأبو عوانة ١٩٠/١ و ١٩١، والطحاوي في
«شرح مشكل الآثار» (٦٨٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ١٩٧/٤، والدارقطني في
«السنن» ٩٤-٩٥، والبيهقي في «السنن» ٣٦/١ و ٥٢، وفي «معرفه السنن»
والآثار ٤٤٢/١، وفي «الصغير» (٨٢)، والبعوي في «شرح السنة» (٢٠٥) من
طريق وكيع بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه مسلم (٢٦١) (٥٦) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وابن
خزيمة (٨٨) من طريق عبد الله بن نمير ومحمد بن بشر، ثلاثهم عن زكريا، به.
ورواه سليمان التيمي -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٨/٨، وفي
«الكبرى» (٩٢٩٧)، وأبو بشر جعفر بن إياس فيما أخرجه النسائي كذلك في
«المجتبى» ١٢٨/٨، وفي «الكبرى» (٩٢٨٨) كلاهما عن طلق بن حبيب قوله
وقال النسائي: وحديث سليمان التيمي وجعفر بن إياس أشبه بالصواب من =

٢٥٠٦١- حدثنا وكيع، حدثنا مسعر وسفيان، عن سعد بن إبراهيم،
عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: ما كنت ألقى^(١) النبي ﷺ من السحر إلا
وهو عندي نائماً^{(٢)(٣)}.

=حديث مصعب بن شيبة، ومصعب منكر الحديث، وقال الدارقطني في «العلل»
٥/ الورقة ٢٤: وهما أثبت من مصعب بن شيبة، وأصح حديثاً. وانظر الحافظ
في «التلخيص» ٧٧/١ و«الفتح» ٧٧/١.

وفي الباب: عن عبد الله بن عمر، وقد سلف (٥٩٨٨)، وذكرنا هناك بقية
أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث عمار بن ياسر، سلف (١٨٣٢٧).
(١) في (ظ ٨) و(هـ) ونسخة السندي: أُلْفِي، قال: قولها: أُلْفِي، من
الإلفاء، بالفاء، أي: ما كنت أجده وقت السحر إلا نائماً، أي أنه بعد صلاة
الليل يأخذ الراحة آخر الليل.

(٢) في (ق): إلا وهو متكئ نائماً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي،
ومسعر: هو ابن كدّام، وسفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن
عبد الرحمن بن عوف، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.
وأخرجه ابن راهويه (١٠٥٢)، وابن ماجه (١١٩٧)، وأبو عوادة ٣٠٦/٢
من طريق وكيع، بهذا الإسناد. لم يذكر ابن راهويه سفيان. وزاد ابن راهويه
وابن ماجه: قال وكيع: تعني بعد الوتر.

وأخرجه الحميدي (١٨٩)، وابن راهويه (١٠٥١)، ومسلم (٧٤٢)، وأبو
يعلى (٤٦٦٢)، وأبو عوادة ٣٠٦/٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٣ من طرق عن
مسعر، عن سعد بن إبراهيم، به.

وسيكّر سنداً ومتناً برقم (٢٥٦٩٨).

وسيرد برقمي (٢٥٢٧٨) و(٢٦٣٢٥).

وانظر (٢٤٦٢٨).

٢٥٠٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا عمر^(١) بن سُوَيْد الثقفي، عن عائشة بنت طلحة

عن عائشة^(٢) قالت: كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَخْرُجْنَ مَعَهُ عَلَيْهِنَّ الضَّمَادُ يَغْتَسِلْنَ فِيهِ وَيَعْرِقْنَ، لَا يَنْهَاهُنَّ عَنْهُ مُحَلَاتٍ وَلَا مُحَرَّمَاتٍ^(٣).

٢٥٠٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ عِرَاكٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ فَعَلُوهَا، اسْتَقْبِلُوهَا بِمَقْعَدَتِي الْقِبْلَةِ»^(٤).

(١) في (م): عمرو، وهو تحريف.

(٢) في (م): عن عائشة زوج النبي ﷺ.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٠٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

قال السندي: قولها: عليهن الضماد، بكسر الضاد عصابة يشد بها الرأس.

(٤) إسناده ضعيف على نكارة فيه. خالد بن أبي الصلت -على ضعفه- لم يسمع من عراق، فيما ذكر البخاري في «تاريخه» ١٥٥/٣، وقد دفع الإمام أحمد تصريح عراق سماعه من عائشة، وأنكره، وقال: من أين سمع عن عائشة؟! إنما يروي عن عروة، وهذا خطأ. قلنا: والصحيح عن عائشة قولها، فيما ذكر البخاري في «تاريخه» ١٥٦/٣.

ثم إن فيه اضطراباً:

فقد رواه وكيع، كما في هذه الرواية -وهي عند ابن أبي شيبة ١٥١/١، وابن ماجه (٣٢٤)، والدارقطني ٦٠/١، وابن عبد البر في «المتهيد»=

.....

= ٣١٠/١ - ٣١١ - وبَهْزُ، كما في الرواية (٢٥٨٣٧)، وأبو كامل، كما في الرواية (٢٥٨٩٩)، ويزيد بن هارون، كما في الرواية (٢٦٠٢٧)، والطيالسي في «مسنده» (١٥٤١)، والوليد بن عقبة، كما عند إسحاق (١٠٩٥)، وحجاج، كما عند ابن المنذر في «الأوسط» (٢٦١)، وأسَد، كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٤/٤، ويحيى بن إسحاق، كما عند الدارقطني في «السنن» ٦٠/١، وموسى بن إسماعيل، كما عند البخاري في «تاريخه» ١٥٦/٣، عشرتهم عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، به.

وتابع حماداً عبد العزيز بن المغيرة، فيما أخرجه أبو الحسن بن القطان في زياداته على ابن ماجه عقب الرواية (٣٢٤)، وهُشَيْم، فيما أخرجه ابن شاهين في «ناسخ الحديث» (٨٣).

ورواه عبد الوهَّاب الثقفي -كما عند أحمد (٢٥٥٥٦)، وابن أبي شيبه ١٥١/١، وإسحاق (١٠٩٣)، والدارقطني ٦٠/١- عن خالد الحذاء، فقال: عن رجل، عن عمر بن عبد العزيز، قال: ما استقبلت القبله بفرجي كذا وكذا، فحدَّث عِراكُ بنُ مالك، عن عائشة.

ورواه ابنُ معين -كما عند الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٩٩)- عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن عمر بن عبد العزيز، قال: ما استقبلتُ القِبْلَةَ بفرجِ كذا وكذا، فحدَّث عِراكُ بنُ مالك، عن عائشة. ليس فيه: عن رجل.

ورواه علي بن عاصم -كما في الرواية (٢٥٥١١)- عن خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصلت، وقال: فقال عراك: حدثني عائشة، به.

ورواه أبو عوانة الشكري، كما عند إسحاق (١٠٩٤)، والترمذي في «العلل الكبير» ٨٧/١-٨٨، والدارقطني في «السنن» ٥٩/١، والقاسم بن مُطَيِّب ويحيى بن مطر، كما عند الدارقطني ٥٩/١، ثلاثهم عن خالد الحذاء، عن عراك، عن عائشة، لم يذكروا فيه خالد بن أبي الصلت.

ورواه وهَّيب -كما عند البخاري في «تاريخه» ١٥٦/٣- عن خالد، عن =

٢٥٠٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعَهُ مِنْهُ

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ، بَعْضُهُ عَلَيْهَا، وَهِيَ حَائِضٌ^(١).

= رجل، عن عِرَاك، عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً.

ورواه جعفر بن ربيعة - كما عند البخاري في «تاريخه» ١٥٦/٣، وأبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢٩/١ - فقال: عن عِرَاك، عن عروة، عن عائشة كانت تُنكر قولهم: لا تستقبل القبلة. يعني من قولها، قال البخاري: وهذا أصح. وينحو قول البخاري قال أبو حاتم.

وانظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٦٠٦) وانظر تعليقنا عليه.

وسياتي بالأرقام: (٢٥٥٠٠) و(٢٥٥١١) و(٢٥٨٣٧) و(٢٥٨٩٩) و(٢٦٠٢٧).

قال السندي: قوله: «قد فعلوها» أي: واعتقدوا كراهة استقبال القبلة حالة الخلاء في البيوت.

قوله: «بمقعدتي» هي التي يقعد عليها حالة الخلاء، قاله ردأ لزعمهم، وهذا منه بيان أن الاستقبال مكروه في الصحراء دون البيوت، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٣٨)، ومسلم (٥١٤)، وأبو داود (٣٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧١/٢، وفي «الكبرى» (٨٤٤)، وابن ماجه (٦٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٤٠٩/٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٢٤٣٨٢).

وسيكمر برقم (٢٥٦٨٦) سنداً وممتناً.

وانظر (٢٤٠٤٤).

٢٥٠٦٥- حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن المُقدّام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان النَّبِيُّ ﷺ إذا رأى ناشئاً احمرَّ وجهه،
فإذا مطرت^(١)، قال: «اللهم صَيِّباً هَنِيئاً»^(٢).

٢٥٠٦٦- حدثنا وكيع، حدثنا أيمن بن نابل، عن امرأة من قريش يقال
لها: أم كلثوم

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكم بالبغيضِ
النَّافعِ التَّلِينِ» يعني: الحَسْو، قالت: وكان رسولُ الله ﷺ إذا
اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار حتى يلتقي^(٣) أحدُ
طرفَيْه، يعني: يبرأ أو يموت^(٤).

(١) في هامش (ظ٢): أمطرنا، وفي هامش (هـ): أمطرت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤١٤٤) غير أن شيخ
أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح، وشيخه هو سفيان الثوري.
وأخرجه مطولاً البخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٦)، والنسائي في
«الكبرى» (١٨٢٩) و(١٠٧٥١)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩١٥)- من
طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد.

قال السندي: قولها: ناشئاً، أي: سحاباً.

قولها: احمرَّ وجهه: خوفاً من أنه جاء بالعذاب.

(٣) في (م): يلتقى.

(٤) إسناده ضعيف، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية
(٢٤٥٠٠).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٥٨)، وابن ماجه (٣٤٤٦) من
طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقوله: «عليكم بالبغيض النافع التلين»:

٢٥٠٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ بُهَيْةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ». يَعْنِي: الْمَوْتَ. وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ^(١).

= أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٩٠) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ مَسْهَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ مَوْقُوفًا بَلْفَظٍ: أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينَةِ وَتَقُولُ: هُوَ الْبَغِيضُ النَّافِعُ.

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعف أبي عَقِيلٍ -وهو يَحْيَى بْنُ الْمَتَوَكِّلِ- وَلِجَهَالَةِ بُهَيْةَ مَوْلَاةِ عَائِشَةَ، فَقَدْ انْفَرَدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهَا أَبُو عَقِيلٍ. وَكِيعٌ: هُوَ ابْنُ الْجَرَّاحِ الرَّؤُوسِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» ٢٦٦٣/٧-٢٦٦٤ مِنْ طَرِيقِ جُبَّارَةَ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ لِأَبِي عَقِيلٍ، عَنْ بُهَيْةَ، عَنْ عَائِشَةَ، غَيْرُ مُحْفُوظَةٍ، وَلَا يَرُوي عَنْ بُهَيْةَ غَيْرُ أَبِي عَقِيلٍ هَذَا.

وَأَخْرَجَهُ (فِي سِيَاقِ قِصَّةِ) ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٠/٨ -وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبُخَارِيُّ (٥٦٨٧)، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٤٤٩)- عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبَجَرَ، فَمَرَضَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَعَادَهُ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، فَقَالَ لَنَا: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَبَةِ السَّوْدَاءِ، ثُمَّ قَالَ: فَإِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْنِي أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ، شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا مِنَ السَّامِ». قُلْتُ: وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: «الْمَوْتُ».

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (١٠٥) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ أَبِي يَعْقُوبَ الْمَصْرِيِّ الْمَنْجَنِقِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ غَالِبِ بْنِ أَبَجَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ»، وَقَالَ: لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا=

٢٥٠٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ وَمِسْعَرٌ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ^(١).

٢٥٠٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةَ، فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ ذَكَّرَنِي آيَةٌ كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا»^(٢).

٢٥٠٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ^(٣) سُفْيَانَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ،

عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رُبَّمَا أَوْتَرَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ،

= بهذا الإسناد، تفرَّد به عبيد الله بن موسى.

قلنا: وفي هذا الإسناد أوهام: منها أنه أدخل بين منصور وبين خالد بن سعد مجاهداً، وقال: خالد بن سعيد، وهو خالد بن سعد، وقال: عن غالب ابن أبجر عن أبي بكر الصديق عن عائشة، وليس لغالب فيه رواية، وإنما سمعه خالد مع غالب من أبي بكر بن أبي عتيق. تبَّه على ذلك الحافظ في «الفتح» ١٤٤/١٠.

وسيرد برقم (٢٥١٣٣).

وفي الباب: عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٨٧).

وعن بريدة الأسلمي، سلف ٣٤٦/٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٤٥)، سنداً

ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٣٥) سنداً

ومتناً.

(٣) في (ظ٨): حدثنا.

وربما أوتر بعد أن ينام، وربما اغتسل قبل أن ينام، وربما نام قبل أن يغتسل من الجنابة^(١).

٢٥٠٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُوي شَيْئاً
مِنَ الشَّعْرِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، شَعَرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، كَانَ يَرُوي
هَذَا الْبَيْتَ:

وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ^(٢)

(١) إسناده صحيح، غُضِّفَ بن الحارث بسطنا القول فيه في الرواية (٢٤٢٠٢). وباقي رجال الإسناد ثقات. سفيان: هو الثوري، وبُرد: هو ابن سنان أبو العلاء الدمشقي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٥، والطبراني في «الشاميين» (٣٩٢) و(٢٢٣٩)، والحاكم ١/ ١٥٣ من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٢٠٢) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّةَ، عن بُرد بن سنان.

(٢) تمثل النبي ﷺ بشعر ابن رواحة صحيح لغيره، وتمثله بيت طرفة حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح، والمقدام ابن شريح: هو ابن هانئ بن يزيد الحارثي الكوفي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٧)، والترمذي في «جامعه» (٢٨٤٨)، وفي «الشمايل» (٢٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٥) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٩٧) - وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٣٠٥)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٢)، وفي «التفسير» (في سورة يس في قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشَّعْرَ﴾) من طرق عن شريك، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح!

٢٥٠٧٢- حدثنا وكيع، عن علي -يعني ابن مبارك- عن يحيى، عن أبي سلمة

عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ^(١).

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٦٤/٧ من طريق سفيان بن وكيع، عن أبي أسامة، عن مسعر، عن المقدام، به. وقال: غريب لم أكتبه إلا من هذا الوجه. قلنا: وسفيان بن وكيع ضعيف.

وأخرجه ابن سعد ٣٨٣/١، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٢) من طريق الوليد بن أبي ثور، عن سماك، عن عكرمة، سألت عائشة رضي الله عنها: هل سمعت رسول الله ﷺ يتمثل شعراً قط؟ فقالت: أحياناً إذا دخل بيته يقول: ويأتيك بالأخبار من لم تزود.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٩٤/٨ عن أبي أسامة، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يتمثل من الأشعار: ويأتيك بالأخبار من لم تزود

قلنا: وسماك -وهو ابن حرب- مضطرب في روايته عن عكرمة. وقد ثبت تمثل النبي ﷺ بشعر عبد الله بن رواحة من حديث البراء بن عازب، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨٥٣٨).

وسيرد برقمي (٢٥٢٣١) و(٢٥٨٦٢).

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٣).

(١) حديث صحيح، علي بن المبارك: وهو الهنائي -وإن روى عن يحيى: وهو ابن أبي كثير الطائي كتابين أحدهما سماع والآخر إرسال، وحديث الكوفيين عنه ووكيع منهم مما أرسل عن يحيى- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/٢، وإسحاق بن راهويه (١١٤٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

٢٥٠٧٣- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ»^(١).

٢٥٠٧٤- حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن شمر، عن يحيى بن وثاب

عن عائشة: أَنَّهَا رَكِبَتْ جَمَلًا، فَلَعَنَتْهُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَرْكَبِيهِ»^(٢).

= وأخرجه مطولاً أبو عوانة ٣٢٨/٢ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨١-٢٨٢/١ من طريق هارون بن إسماعيل، كلاهما عن علي بن مبارك، به. قلنا: إسماعيل وهارون كلاهما بصريان، وقد روي عن علي مما سمع من يحيى.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٥/٤ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وسيرد بأطول مما هنا برقم (٢٥٧٩٠)، ونتم تخريجه هناك.

وسلف برقم (٢٤٦٣٢) من طريق بهز، عن شعبة، عن أشعث بن أبي

الشعثاء، به.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الأعمش: وهو سليمان بن

مهران لم يسمع من شمر: وهو ابن عطية الكوفي، ذكر ذلك ابن أبي حاتم

في «المراسيل» ص ٨٢ عن أحمد، ويحيى بن وثاب لم يسمع من عائشة

كذلك.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٣٠)، وأبو يعلى (٤٧٣٢) من طريق وكيع

= ابن الجراح الرؤاسي، بهذا الإسناد.

٢٥٠٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَكَ بُزَاقًا فِي الْمَسْجِدِ^(١).

٢٥٠٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مِصْعَبِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ

طَلْحَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّهُ لَيَكْهُونُ عَلَيَّ أَنِّي^(٢) رَأَيْتُ

بَيَاضَ كَفِّ عَائِشَةَ فِي الْجَنَّةِ^(٣)».

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦٤/٨، وإسحاق بن راهويه (١٦٢٩) كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش، به، ولفظه عند ابن أبي شيبة: «لا تركييه، فإنك لعنتيه».

وقد سلف نحوه بإسناد حسن برقم (٢٤٤٣٤)، وذكرنا هناك شواهد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن ماجه (٧٦٤)، وابن خزيمة (١٣١٥) من طريق وكيع، بهذا

الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣١٥) من طريق أبي أسامة، به.

وسيرد برقم (٢٥١٥٦) و(٢٥٩٣٧).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٥٠٩)، وذكرنا

هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) في هامش كل من (ق) و(هـ) و(ظ٢): أن.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة مصعب بن إسحاق بن طلحة، وهو من رجال

«التعجيل»، تفرّد بالرواية عنه إسماعيل بن أبي خالد، ولم يؤثر توثيقه عن غير

ابن حبان.

وقد اختلف فيه على إسماعيل:

فرواه وكيع - كما في هذه الرواية - عن إسماعيل، عن مصعب بن إسحاق،

=

عن عائشة.

٢٥٠٧٧- حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن أسامة، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان كلامُ النَّبِيِّ ﷺ فَضْلاً يَفْقَهُهُ كُلُّ أَحَدٍ؛
لم يكن يَسْرُدُهُ سَرْدًا^(١).

= ورواه مرسلًا يزيد بن هارون -كما عند ابن سعد ٦٥/٨-٦٦- فقال: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مصعب بن إسحاق بن طلحة، قال: أخبرت أن رسول الله... فذكره.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٩٢/٨، وقال: تفرَّد به أحمد! وأخرجه بنحوه المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٩٨، وفي «الأوسط» (٣١٨٥) من طريق أبي معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود مرفوعاً، بلفظ: «إنه يهون علي الموت أن رأيتك زوجتي في الجنة» وهذا إسناد ضعيف فقد تفرَّد به حماد بن أبي سليمان، وله أوهام، ولا يحسن تفرُّده.

وقد ثبت أن عائشة زوجته ﷺ في الجنة من حديث عمار بن ياسر عند البخاري (٣٧٧٢)، وقد سلف (١٨٣٣١).

(١) إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد: وهو الليثي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وسفيان: هو الثوري، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب. وقد اختلف فيه على سفيان:

فرواه وكيع -كما في هذه الرواية، وهو عند أبي داود (٤٨٣٩)-، وأبو أسامة فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٤٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤١٣)-، وخلاَّد بن يحيى -فيما أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٠٠٣)- وزيد بن الحباب -فيما أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٩٢- أربعهم عنه، عن الزهري، به.

وخالفهم قبيصة -فيما أخرجه النسائي (١٠٢٤٥)- وهو في «عمل اليوم=

٢٥٠٧٨- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن سعيد بن مسروق، عن أبان بن صالح، عن أم حكيم

عن عائشة، قالت: صَلَّيْتُ صَلَاةً كُنْتُ أَصَلِّيْهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، لَوْ أَنَّ أَبِي نُشِرَ، فَفَهَانِي عَنْهَا، مَا تَرَكْتُهَا^(١).

= والليلة (٤١٢)- فرواه عنه، عن أسامة، فقال: عن القاسم، عن عائشة، به. قال الدارقطني ٥٨/٥: وهم فيه قبيصة.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٣٦٣٩)، وفي «الشمائل» (٢٢٣) من طريق حميد بن الأسود، عن أسامة بن زيد، به، وقال: هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث الزهري. وسقط من المطبوع كلمة: صحيح، واستدركت من «التحفة» ٢٧/١٢.

وسبأني من طريق روح بن عباد، عن أسامة، به، برقم (٢٦٢٠٩). وأخرجه مرسلًا أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٩٢ من طريق زيد ابن الحباب، عن أسامة بن زيد، عن الزهري، أن النبي... فذكر نحوه.

وسيرد برقم (٢٦٢٠٩).

وقد سلف نحوه من حديث الزهري برقم (٢٤٨٦٥).

(١) أم حكيم ذكرها الحافظ في «التعجيل»، وذكر أنها روت عن عائشة، وعنها أبان بن صالح، وقال: مجهولة. ثم قال: لا أستبعد أن تكون هي التي قبلها. قلنا: يعني أم حكيم بنت دينار الراوية عن مولاتها أم إسحاق. وفاته أن الأقرب أن تكون رميثة الصحابية، جدة عاصم بن عمر بن قتادة، قال المزي في «تحفة الأشراف» ٣٩٠/١٢: قيل: إنها رميثة بنت حكيم، قلنا: وهو قول البخاري في «التاريخ الصغير» ١٧٢/١، وقال أبو عمر بن عبد البر: رميثة بنت عمرو بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف جدة عاصم بن عمر بن قتادة، قال الحافظ: وكذا نسبها ابن سعد. قلنا: فإن لم تكن هي أم حكيم الواردة في إسناد هذه الرواية، فقد تابعتها. وبقية رجال الإسناد ثقات غير والد وكيع، =

٢٥٠٧٩- حدثنا وكيع، حدثنا عبد الجبار بن ورد، عن ابن أبي مُليكة

= وهو الجراح بن مُليح الرؤاسي، فمختلف فيه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٠/٢ من طريق ابن عجلان، والبخاري في «التاريخ الصغير» ١٧٢/١، والنسائي -كما في «التحفة» ٣٩٠/١٢- ٣٩١- والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة رميثة) من طريق يعقوب بن عبد الله ابن الأشج، كلاهما عن القعقاع بن حكيم، أن جدته رميثة بنت حكيم حدثته قالت: ركعت عائشة ثمان ركعات، وقالت: يا أم حكيم، لو نُشِرَ لي أبو بكر ما تركتُهنَّ، وقالت: ركعتهن على عهد النبي ﷺ. (لفظ البخاري). وهذا إسناد صحيح. ابن عجلان -وهو محمد- متابع.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١٧٢/١، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٢)، وأبو يعلى (٤٦١٢)، والمزي في «التهذيب» (ترجمة رميثة) من طريق يوسف بن الماجشون، عن أبيه، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن جدته رميثة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ يصلين، ولو نُشِرَ لي أبي على تركهنَّ ما تركتُهنَّ. والماجشون -وهو يعقوب بن أبي سلمة- حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات.

ورواه محمد بن المنكدر، واختلف عليه فيه:

فأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢، وإسحاق بن راهويه (١٣٩٢)، والبخاري في «التاريخ الصغير» ١٧٢/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٤/٨- ١٤٥، والمزي في «التهذيب» (ترجمة رميثة) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر، عن ابن رميثة، عن أمه، عن عائشة، موقوفاً.

وأخرجه المِزِّي كذلك من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن ابن المنكدر، عن رميثة، عن عائشة، موقوفاً كذلك.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٥٣/١ -ومن طريقه عبد الرزاق (٤٨٦٦)- عن زيد بن أسلم، عن عائشة. وزيد بن أسلم لم يسمع من عائشة.

وسلف حديث صلاة الضحى بإسناد صحيح برقم (٢٤٦٣٨).

عن عائشة، قالت: ذكر لها: أن الميتَ يُعَذَّبُ ببكاء الحيِّ،
فقالت: إنما قال رسول الله ﷺ في رجل كافر: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ
وَأَهْلُهُ يَكُونُونَ عَلَيْهِ»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه ابن أبي مليكة: وهو
عبد الله بن عبيد الله.

فرواه عبد الجبار بن الورد عنه، واختلف عليه كذلك:
فرواه وكيع - كما في هذه الرواية - عنه، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة،
بهذا اللفظ.

ورواه سليمان بن منصور البلخي - كما عند النسائي في «المجتبى»
١٨/٤ - ١٩ - عنه، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عائشة مطولاً،
وفيه: «إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه». فزاد في الإسناد ابن عباس،
وخالف في سياق متنه.

وأخرجه الطيالسي (١٥٠٥) عن نافع بن عمر الجمحي، ورباح بن أبي
معروف، كلاهما عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به. لم يذكر ابن عباس في
الإسناد، ولفظه: «إن الكافر يزداد عذاباً ببكاء أهله عليه».

ورواه سفیان بن عیینة، واختلف عليه فيه:
فرواه عبد الرحمن بن بشر - كما عند مسلم (٩٢٩) - وعبد الجبار بن العلاء
- كما عند النسائي في «المجتبى» ١٨/٤ - كلاهما عن سفیان بن عیینة، عن
عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عائشة مطولاً، وفيه:
«إن الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه».

وخالفهما هشام بن عمار - كما عند ابن ماجه (١٥٩٥)، فرواه عن سفیان
ابن عیینة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، بلفظ: إنما
كانت يهودية ماتت، فسمعهم النبي ﷺ يبكون عليها، قال: «فإن أهلها يكون
عليها، وإنها تعذب في قبرها».

ورواه أيوب السخيتاني - كما سلف (٢٨٨) -، وابن جريج - كما سلف =

٢٥٠٨٠- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن أَبِي زِيَاد، عن

القاسم

عن عائشة، قالت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوْفُ
وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَرَمَى الْجِمَارِ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ»^(١).

٢٥٠٨١- حدثنا وكيع، عن محمد -يعني: ابن شريك-، عن ابن أبي

مليكة

عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «لَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهَ
عَلَيْكَ». وقال أسامة: عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن أسماء^(٢).

= (٢٨٩) (٢٩٠)- كلاهما عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عائشة
مطوَّلاً، وفيه: «إِنَّ الْكَافِرَ لِيَزِيدَهُ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ بِكِبَاءِ أَهْلِهِ عَذَاباً». وانظر (٢٤١١٥).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٥١)، غير شيخ الإمام
أحمد فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرُّؤَاسِي. والصحيح وقفه كما ذكرنا
هناك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢/٤، وابن راهويه (٩٢٨)، وابن خزيمة
(٢٧٣٨)، والحاكم ٤٥٩/١ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الحاكم:
صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٦٦)،
فانظرها لزماً.

وقد سلف برقم (٢٤٤١٨) بإسنادٍ صحيح.
قال ابن الأثير في «النهاية» (وعا): لا توعي، أي: لا تجمعي وتَشْخِي
بالنفقة.

بعونه تعالى وتوفيقه تم الجزء الحادي والأربعون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثاني والأربعون وأوله:

٢٥٠٨٢ حدثنا وكيع، عن شريك...